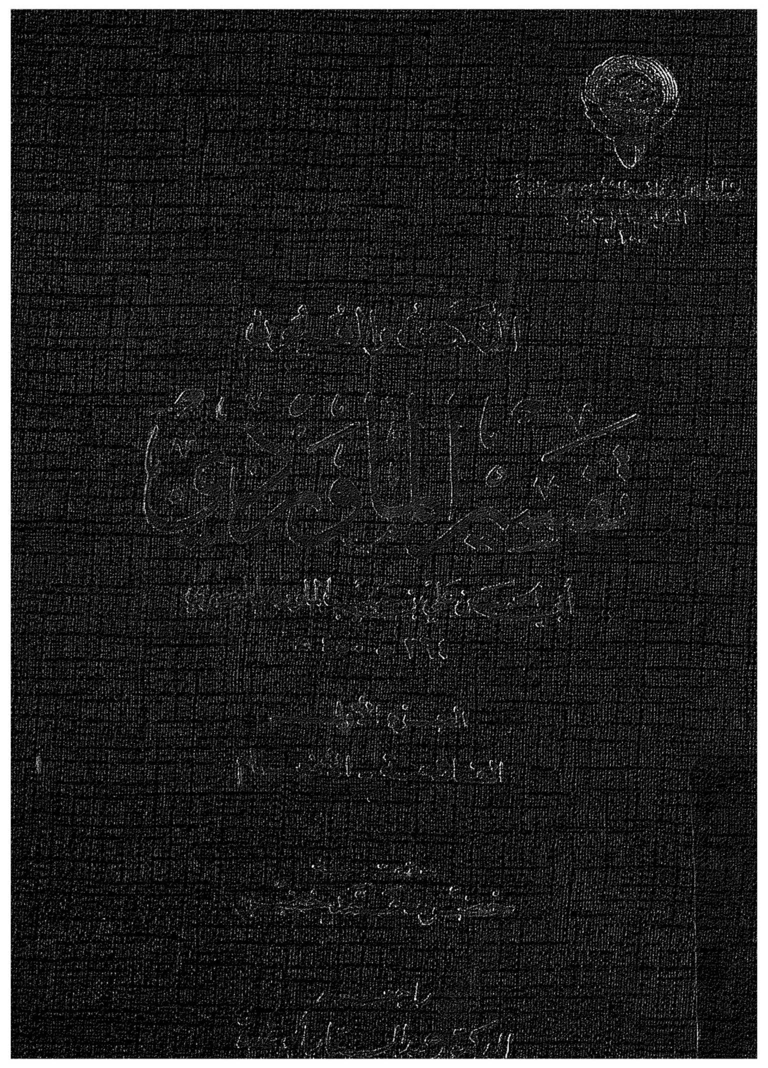





الجزء الأول

الفاتحة - الأنعام

نشر
وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية
التراث الإسلامي
-١٠-

الطبعة الأولى

١٤٠٢ هـ = ١٩٨٢ م

طباعة

مطابع مقهوي - الكويت



وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية
التراث الإسلامي
-١٠-

# النكت والعيون

# تفسير الماوردي

أبي الحسن علي بن حبيب الماوردي البصري
٣٦٤ - ٤٥٠ هـ

الجزء الأول

الفاتحة - الأنعام

حققه
خضر محمد خضر
مجاز في الشريعة من الأزهر

راجعه
الدكتور عبد الستار أبو غدة

بسم الله الرحمن الرحـــيم

## تقـــديم

الحمد لله ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآلـه وصحبه و من تبعه بإحسان .

وبعد ، فهذا هو « العاشر » في مفردات سلسلة « التراث الاسلامي » التي تصدرها الوزارة لإخراج منتخبات من التراث مما فيه اضافة لبنات الى صرح المكتبة الاسلامية المطبوعة . وهذا هو الجزء الاول من الأجزاء الأربعــة التي سيكمل بها ( بعون الله ) نشر تفسير الماوردي الذي سماه : « النكت والعيون » ، وهو كتاب يستفيد منـــه المتخصصون وغيرهم من ذوي الاهتمام بالدراسات القرآنية وتفسير كتاب الله العزيز ، وهذا الشمول في الانتفاع هدف أساسي من هذه السلسلة ، إذ يتحرى تحقيق ذلك فيما يُختار لها من التراث المخطوط المتصل بالقرآن وعلومه، والحديث والسيرة،وما يقرب تناوله من كتب الفقه ، فضلا عن كتب الاخلاق والآداب الشرعية .

وبما ان ما صدر في هذه السلسلة قد نفد معظمه أو كاد ، فان الوزارة ــ الى جانب إخراج ما تيسر تحقيقه مما لم يسبق نشره ــ هي بصدد إعادة طبع الكتب التي نفدت وكثر الطلب عليها لتعميم الانتفاع بها ، وسد الحاجة الماسة لتداولها . والكتب الصادرة حتى الآن هي :

١ ــ الفوائد في مشكل القرآن، للعز بن عبد السلام، بتحقيق الدكتور سيد رضوان الندوي . ط ( ١ ) ١٣٨٧ هـ = ١٩٦٧ ( ٣٣٦ ) صفحة . وقد أعادت الوزارة تصوير طبعته الأولى هذا العام بعد تنفيذ التصويبات التي ظهرت بتكرار مراجعته.

٢ ــ الجمان في تشبيهات القرآن ، لابن ناقيا ، بتحقيق الدكتور عدنان زرزور والدكتور محمد رضوان الداية . ط ( ١ ) ١٣٨٨ هـ = ١٩٦٨م ( ٤٠٠ ) صفحة ولأهمية هذا الكتاب ظهر بعدئذ جهدان آخران لتحقيقه ، في كل من العراق ومصر ، استفيد فيهما من التحقيق الذي سبقت الوزارة الى نشره .

٣ ــ مختصر صحيح مسلم ، للحافظ المنذري ، بتحقيق الشيخ محمد ناصر الدين الالباني . ط ( ١ ) ١٣٨٩ هـ = ١٩٦٩م . ( ٦٩٢ ) ص ثم ط ( ٢ ) ١٣٩٢ هـ = ١٩٧٢ م . وقد طبع الكتاب ايضًا من قبل جهات أخرى مصورًا عن الطبعــة الأولى .

والوزارة إذا تم التنسيق معها لا تضع عائقاً دون تعميـــم الانتفاع بهذه الكتب القيمة بعد ضمان دقة المراجعة وجودة الطبع والإخراج ، والوصول الى القارىء بأقل كلفـــة .

٤،٥،٦،٧ ــ المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ، للحافظ ابن حجر العسقلاني ، بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي . أربعة أجزاء تبلغ ١٣٧٦ صفحة ، ط (١) ١٣٩٠ ــ ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٠ ــ ١٩٧٣ م .

وقد أعاد احد الناشرين بلبنان طبع هذا الكتاب مصوراً عن طبعة الوزارة دون التفاهم في شأنه بما يضمن استدراك ما جدّ للمحقق من التنقيح وزيادة الأسانيد، حتى أصبح العرض الجديد للكتاب أوعب وأجدر بتوجيه العناية إليه .

٨ ــ اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ( البخاري ومسلم ) جمع الاستاذ محمد فؤاد عبد الباقي ، ط ١٣٩٧ هـ = ١٩٧٧ م وطبعته هذه شاملة لأجزائه الثلاثة ، ضمن مجلد واحد متسلسل الصفحات ( ٩١٦ ) صفحة .

٩ ــ الزاهر في غريب الفاظ الشافعي ، لأبي منصور الأزهري ، بتحقيق الدكتور محمد جبر الألفي . ط (١) ١٣٩٩ هـ = ١٩٧٩ م . ( ٥٠٤ ) صفحة .

أما هذا الكتاب الذي يُستأنف به نشاط هذه السلسلة فإنه إضافة جديدة الى روائع مصنفات التفسير الآخذة بنصيب وافر من الرواية والدراية مع نبذ من التفسير الاشاري، ويتسم بالاقتصار فيه على ما يحتاج الى شرح وبيان دون ايضاح الواضح من السياق أو بأصل الوضع ، مع رشاقة اسلوب مؤلفه ( الماوردي ) ذي المشاركة في علوم عصره ، والتنويع في مصنفاته ، وقد حققه الاستاذ خضر محمد خضر ، وراجعه الدكتور عبد الستار أبو غدة ( المعنيّ بمراجعة هذه السلسلة )، وجهدهما هو محاولة ناجحة تهدف لعرضه بصورة مواكبة للعصر، مع تسهيل الاستهداء لما يخص كل آية من بيانات منسقة..

هذا ، ومن الجدير بالبيان ان الوزارة تُعنى بإخراج سلسلة أخرى في ( التراث الفقهي ) صدرت فيها بضعة كتب تشتد اليها حاجة المختصين في الدراسات الفقهيـــة الموسوعية . والله المعين على ثبات هذه الجهود وزيادتها ، للعناية اللائقة بالتراث ونشر ما ينفع الناس ، ويخدم دين الله وشرعه ، والحمـــد لله رب العالمين .

وزير الاوقاف والشئون الاسلاميـــة
أحمد سعد الجاسر

بسم الله الرحمن الرحيم

# مقدمة التحقيق

نحمدك اللهم ونستعينك ونثنى عليك الخير كله ، وأصلى وأسلم على سيدنا محمد الذى بعثه الله رحمة للعالمين وأنزل عليه القرآن الكريم هدى للناس ليخرجهم من الظلمات إلى النور ويهديهم إلى الصراط المستقيم .

وبعد فإن القرآن الكريم هو كتاب الله الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وهو دستور الأمة الذى إن تمسكت بهديه سادت وإن حادت عنه هلكت، فيه بيـــان لكل ما يعود على الأمة بالخير في دنياها وأخراها .

لقـــد عكف علماء المسلمين على درس كتاب الله وتفسيره وتوضيحه ليكون فهمه في متناول أبناء الأمة وقد تركوا لنا كتباً كثيرة في تفسير القرآن الكريم منذ عهد الصحابة إلى اليوم وكل كتاب منها يحمل طابع صاحبه ويتأثر بمذهب مؤلفه ويأخذ اللون العلمى الذى راج في العصر الذى ظهر فيـــه .

ومن أقدم ما وصل إلينا من هذه الكتب تفسير عبد الله بن عباس ثم تفسير مجاهد[1] بن جبر من التابعين ، وقد طبع تفسير ابن عباس مرارا باسم « تنوير المقياس من تفسير ابن عباس » جمعه محمد بن يعقوب الفيروز ابادى صاحب القاموس المحيط.

وقد أكثر المفسرون من العزو إلى ابن عباس وتقولوا عليه كثيرا ويكفى أن نقرأ ما يقوله الإمام الشافعى في ذلك « لم يثبت عن ابن عباس في التفسير إلا شبيه بمائة حديث[2] » وهذا يدلنا على ما كان عليه الوضاعون من الاختلاق، بل اننا نلمس التناقض ظاهراً بين أقوال في التفسير نسبت إلى ابن عباس . ومع ذلك فإن تفسيره لم يفقد قيمته العلمية .

---

(١) هو أبو الحجاج مجاهد بن جبر المخزومي مولى السائب بن أبي السائب ، كان اقل اصحاب ابن عباس رواية عنه في التفسير وكان أوثقهم ، توفى بمكة وهو ساجد سنة ١٠٤هـ — ٧٢٢م وعمره ثلاث وثمانون سنة .

(٢) الاتقان جـ ٢ ص ١٨٦ .

أما مجاهد بن جبر فكان أوثق أصحاب ابن عباس ولذا اعتمد على تفسيره الشافعي والبخارى وغيرهما . وعن أبي مليكة قال : رأيت مجاهدا سأل ابن عباس عن تفسير القرآن ومعه ألواحه ، فقال ابن عباس : اكتب ، حتى سأله عن التفسير كله(١) .

وقد كان مجاهد يعطي عقله حرية واسعة في فهم بعض نصوص القرآن التي يبدو ظاهرها بعيدا ، وهذه الخطة أصبحت فيما بعد مبدأ مقررا عند المعتزلة في تفسير القرآن لا سيما في مثل هذه النصوص .

والذى حدا بنا إلى هذا الإسهاب عن ابن عباس ومجاهد اننا نجد مؤلفنا أبا الحسن الماوردى ينقل عنهما كثيرا .

ومن أئمة المفسرين الأوائل محمد بن جرير الطبرى(٢) وكان بالإضافة إلى التفسير عالما في الفقه والتاريخ(٣) والحديث . ويعتبر الطبرى أبا للتفسير وللتاريخ الإسلامى لما لكتابيه من الأهمية والمنزلة العلمية العالية ، ولا يؤخذ على الطبرى في تفسيره إلا إكثاره من رواية الإسرائيليات ولعل ذلك راجع إلى ما تأثر به من الروايات التاريخية التي ساقها في كتاب التاريخ .

وقد نقل الطبرى عن ابن عباس ومجاهد بن جبر وسعيد بن جبير(٤) والحسن البصرى(٥) وعكرمة البربرى(٦) والضحاك بن مزاحم(٧) وعبد الله بن مسعود وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم(٨) وعبد الملك بن جريج(٩) وغيرهم .

---

(١) مقدمة ابن تيمية في اصول التفسير ص ٢٨ .

(٢) ولد بآمل طبرستان سنة ٢٢٤هـ ورحل من بلده في طلب العلم وهو ابن اثنتى عشرة سنة وطوف في مصر والشام والعراق حتى استقر ببغداد وبقى بها الى ان توفى سنة ٣١٠هـ واسم تفسيره جامع البيان في تفسير القرآن .

(٣) له كتاب تاريخ الامم والملوك وهو من امهات المراجع التاريخية .

(٤) مات قتلا بيد الحجاج سنة ٩٥هـ وهو ابن تسع واربعين سنة .

(٥) كان فصيحا ورعا زاهدا لا يسبق في وعظه توفى سنة ١١٠هـ وعمره ثمان وثمانون سنة .

(٦) هو مولى ابن عباس اصله من البربر بالمغرب توفى سنة ١٠٤هـ .

(٧) هو ابو القاسم الضحاك بن مزاحم البلخي الخراساني كان مؤديا للاطفال . قيل كان في مدرسته ثلاثة الاف صبي يطوف عليهم على حمار . له كتاب في التفسير ( ميزان الاعتدال ١ : ٤٧١ ) توفى سنة ١٠٥هـ .

(٨) اخذ العلم عن أبيه . وكان أبوه من كبار التابعين ومولى لعمر بن الخطاب .

(٩) كان مولى للامويين واصله رومي نصراني ، وهو قطب الاسرائيليات في عهد التابعين مات سنة ١٥٠هـ على احد الاقوال .

وممن اشتهر من المفسرين بعد ابن جرير الطبرى ، أبو الليث نصر بن محمد بن ابراهيم السمرقندى الفقيه الحنفى واسم تفسيره « بحر العلوم » وهو مخطوط في ثلاث مجلدات وصاحبه يفسر القرآن بالمأثور عن السلف في الأعم الأغلب وان كان يعنى أحيانا بالجانب العقلى وقد توفي السمرقندى سنة ٣٧٣هـ .

ثم عرفنا من المفسرين أبا إسحاق أحمد بن ابراهيم الثعلبي صاحب « الكشف والبيان عن تفسير القرآن » وعنه أخذ التفسير أبو الحسن الواحدى . وقد أكثر الثعلبي من ذكر الاسرائيليات دون أن يتعقب شيئاً منها أو ينبه على ما فيه رغم غرابته . كما أنه اغتر بكثير من الأحاديث الموضوعة مما ملأ تفسيره بالخلط . توفي رحمه الله سنة ٤٢٧هـ .

وإنما أتينا بهذا العرض لكتب التفسير كى نصل إلى صاحبنا الماوردى .

# الماوردي[1]

**اسمه وعمره :**

هو أبو الحسن على بن محمد بن حبيب الماوردى البصرى الشافعى . وذكر السمعاني في الأنساب أن نسبة الماوردى إلى بيع ماء الورد .

---

( ١ ) له ترجمة في المراجع التالية :

سير النبلاء للذهبي ١١ : ١٦٢ ، الطبقات لابن الصلاح ٢/٧٠ ، طبقات الشافعية للاسنوي : ٢/٣٨٧ ، الوافي بالوفيات للصفدي : ١٢ : ١٥٤ ، تاريخ بغداد للخطيب ١٩٩ ، لسان الميزان لابن حجر العسقلاني ٢٦٠ ، النجوم الزاهرة لابن تغري بردى ٥/٦٤ ، البغدادي : ١٢ : ١٠٢ ، وفيات الاعيان : لابن خلكان : ٤١٠١ ، الانساب للسمعاني : ١/٥٠٤ معجم الادباء لياقوت الحموي ١٥/٥٢ ، طبقات الشافعية للسبكي ٣/٣٠٣ ، المنتظم لابن الجوزي تاريخ آل سلجوق للاصفهاني ٢٢ ، شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ٣/٢٨٥ ، طبقات المفسرين للسيوطي المختصر في اخبار البشر لابي الفداء ٢/١٨٨ ، مرآة الجنان لليافعي ٣/٧٢ ، ٧٣ البداية والنهاية لابن كثير ١٢/٨٠ مفتاح السعادة لطاش كبرى زادة ١/٢٠٢٦٤/١٩،١٩١ طبقات الفقهاء للشيرازي ١١٠ ، طبقات الشافعية لابن هداية ٥١ ، الكامل في التاريخ لابن الاثير٩/٢٢٩، روضات الجنات للخوانساري ٤٨٣ ، كنوز الاجداد لمحمد كرد علي ٢٤١ ، هدية العارفين للبغدادي ١ : ٦٨٩ ، تاريخ الادب العربي لكارل بروكلمان ٣ : ٤٧٧ ، ١ : ٣٨٦ ١ : ٦٦٨ الطبعة الالمانية ادب الدين والدنيا بتحقيق مصطفى السقا ، المقدمة ، ادب القاضي تحقيق محي هلال السرحان المقدمة ، مجلة الكتاب ٣ : ١٨٥ ، مجلة الثقافة الأسلامية عدد ١٨ لسنة ١٩٤٤ ، الاعلام لخير الدين الزركلي ٥ : ١٤٦ ، ١٤٧ معجم المؤلفين لعمر كحالة ٧ : ١٨٩ ميزان الاعتدال للذهبي رقم ٥٩٣٦ تاريخ ابن الوردي ١/٣٦٥ ، تاريخ ابن خلدون قسم ٤ مجلد ٤/١٠٣١ دائرة المعارف الاسلامية ٣/٤١٦ العبر في خبر من غبر ٣/٢٢٦ .

ولد سنة ٣٦٤هـ = ٩٧٤م كما ذكر ابن الصلاح في الطبقات وتوفي يوم الثلاثاء آخر شهر ربيع الأول سنة ٤٥٠هـ = ١٠٥٨م عن ست وثمانين سنة .

ودفن في باب حرب ببغداد وصلى عليه الخطيب البغدادى وذلك بعد وفاة أبي الطيب الطبرى بأحد عشر يوما .

ومن معاصرى الماوردى : أبو العلاء المعرى (ت٤٤٩ هـ) ، والرئيس ابن سينا (ت٤٢٨ هـ) .

وقبيل وفاة الماوردى بثلاث سنوات دخل السلاجقة بغداد وقضوا على دولة بنى بويه .

## حياته :

ولد الماوردى في البصرة ، وفيها نشأ وتلقى تعليمه في صغره وكانت البصرة آنذاك حاضرة علمية عظيمة .

ثم رحل إلى بغداد طلبا للعلم وتتلمذ على أبي اسحاق ، الاسفرائينى وغيره ، وبعد أن أتم تحصيله العلمى ولى القضاء في بلدان عديدة وكان رئيس القضاة في كورة « أستوا » من نواحى نيسابور وتشتمل على ثلاث وتسعين قرية ، وقصبتها خبوشان[1]

عاد الماوردى إلى بغداد بعد أن طوف في بلاد كثيرة وفي بغداد قام بالتدريس عدة سنوات ؛ وفسر القرآن وحدث ودرّس الفقه والأصول والأدب وألف كتبه.

وقد اختاره العباسيون سفيرا بينهم وبين البويهيين ثم السلاجقة وكانت له منزلة رفيعة عند الخليفة القادر وعند بنى بويه أيضا .

---

(١) معجم البلدان لياقوت الحموي ( خب ) .

## أخلاقه وصفاته :

كان ذا علم واسع ، يتصف بالخلق الجميل والسيرة الحميدة ، حليماً ، وقورا ، أديبا ، جريئاً في الحق ، لا يمالىء أحدا على حساب دينه ولو كان عظيما أو ملكا ، فيروى أن جلال الدولة بن بويه سأل الخليفة أن يزيد في ألقابه لقب « شاهنشاه » ومعناه ملك الملوك ، فاختلف الفقهاء في جواز التلقب بهذا اللقب ، فأفتى جماعة منهم بالجواز كالقاضى أبي الطيب الطبرى وأفتى الماوردى بأن ذلك لا يجوز لأن ملك الملوك هو الله ، وكان الماوردى من أقرب المقربين إلى جلال الدولة وكان يختلف إلى دار المملكة كل يوم ، فلما أفتى بهذه الفتوى انقطع ولزم بيته من رمضان إلى عيد الأضحى فاستدعاه جلال الدولة فحضر إليه خائفاً فأدخله وحده وقال له : قد علم كل أحد أنك من أكثر الفقهاء مالا وجاها وقربانا منا وقد خالفتهم فيما خالف هواي ، ولم تفعل ذلك إلا لعدم المحاباة منك واتباع الحق ، وقد بان لى موضعك من الدين ومكانك من العلم[1] وقد جعلت جزاء ذلك اكرامك بأن أدخلتك إلىّ وحدك ، وجعلت إذن الحاضرين إليك ليتحققوا عودى إلى ما تحب ، فشكره ودعا له ، وأذن لكل من حضر بالخدمة والانصراف[2] .

## أقضى القضاة :

لقب الماوردى بهذا اللقب وقد أنكر بعض الفقهاء ذلك ولكن لم يلتفت إلى إنكارهم . وقد استمر له هذا اللقب إلى أن مات[3] . واشتهر بهذا اللقب في كتب المؤرخين .

## الماوردى ليس معتزليا :

ذكر ابن الصلاح في طبقاته[4] أن الماوردى كان يتهم بالاعتزال وقال إنه « وجده في بعض المواضع يختار قول المعتزلة ، وما بنوه على أصولهم الفاسدة ، ومن ذلك

(١) المنتظم لابن الجوزي ٦٥/٨ .
(٢) الكامل لابن الاثير ٢٦٠/٩ .
(٣) معجم الادباء ٥٢/١٥ .
(٤) طبقات الفقهاء ( نسخة المكتبة الظاهرية بدمشق ) رقم ٧١ .

مصيره في سورة الأعراف إلى أن الله سبحانه وتعالى لا يشاء عبادة الأوثان . وقال في قوله تعالى : « وكذلك جعلنا لكل نبي عدواً شياطين الإنس والجن » : « في قوله .. جعلنا وجهان : أحدهما معناه حكمنا بأنهم أعداء . والثاني : تركناهم على العداوة فلم نمنعهم منها » .

ثم هو ليس معتزليا مطلقاً ، فإنه لا يوافقهم في جميع أصولهم مثل خلق القرآن على ما دل عليه تفسيره في قوله عز وجل : « ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث » وغير ذلك ، ويوافقهم في القدر وهى البليـــة التى غلبت على البصريين وعِيبوا بها قديماً »

وقد نقل كلام ابن الصلاح الذهبي في ميزان[١] الاعتدال وابن السبكى في طبقاته[٢] وغيرهما .

والحق أن الماوردى لم يكن معتزليا وانما هو مجتهد ، وقد يؤدى به اجتهاده إلى موافقة المعتزلة في بعض الفروع . بل ان ابن الصلاح لم تتأكد عنده هذه التهمة[٣] ، وهو ينقل عن الماوردى كثيرا من المسائل الفقهية باستفاضة .

وذكر النووى أن الماوردى يخالف المعتزلة في أمور كثيرة منها : أن الجنة مخلوقة كما يقول أهـــــل السنة . ومنها: أن القرآن لا ينسخ بالسنة وهو رأى الشافعى ، والمعتزلة يقولون إنه ينسخ بالسنة المتواترة . ومنها: أن القرآن ليس بمخلوق ، ومنها: ان كل حكم شرعي قابل للنسخ خلافا للمعتزلة . وغير ذلك كثير . فالماوردى شافعى المذهب وقد وافقت آراؤه مذهب الشافعى في كل قضايا التوحيد وفي الفقه وأصوله ونظراً لعلو مكانته الفقهية نراه يتسلم زعامة الشافعية في عصره .

يقول ابن حجر العسقلاني : لا ينبغى أن يطلق عليه اسم الاعتزال [٤] .

---

( ٢ ) الترجمة رقم ١٨٥٤ .

( ٣ ) ٢٧٠/٥ طبقات الشافعية .

( ٣ ) في مجلة الثقافة الاسلامية عدد ١٨ لسنة ١٩٤٤ ( حيدر آبادر الدكن ) بحث قيم بالانجليزية عن الماوردي وقد اسهب الكاتب في نفي تهمة الاعتزال عن المؤلف . انظر صفحة ٢٩٠ من هذه المجـــلة .

( ٤ ) لسان الميزان لابن حجر ج ٤ ص ٢٦٠ .

**شيوخه :**

من شيوخ الماوردى ، أبو القاسم عبد الواحد بن الحسين الصيمرى[1] المتوفى بعد سنة ٣٨٦هـ. وأبو حامد أحمد بن أبي طاهر الاسفراينى[2] المتوفى سنة ٤٠٦هـ. وعبد الله بن محمد البخارى الباقي[3] المتوفى سنة ٣٩٨ . والحسن بن على بن محمد الجبلى . ومحمد بن عدى بن زجر المنقرى[4] ومحمد بن المعلى الأزدى[5] . وجعفر بن محمد بن الفضل البغدادى المعروف بابن المارستاني المتوفي بعد سنة ٣٨٤هـ[6] .

**تلاميذه :**

اقتصر الأستاذ مصطفى السقا في تحقيقه لكتاب أدب الدين والدنيا على ذكر اثنين فقط من تلاميذ الماوردى وقال إن كتب التراجم لم تذكر غيرهما وهمـــا الخطيب[7] البغدادى (أبو بكر أحمد بن على بن ثابت صاحب تاريخ بغداد المتوفى سنة ٤٦٣هـ) وابن خيرون[8] (أبو الفضل أحمد بن الحسين بن خيرون البغدادى المتوفى سنة ٤٨٨هـ).

وزاد الأستاذ محيي السرحان في تحقيقه لكتاب أدب القاضى تلميذين آخرين للماوردى هما : المقدسى (عبد الملك[9] بن ابراهيم ابن أحمد أبو الفضل الهمذاني الفرضى المتوفي ٤٨٩هـ) . ومحمد ابن أحمد[10] بن عبد الباقي بن محمد بن طوق أبو الفضائل الربعى الموصلى المتوفى ٤٩٤ هـ .

**شخصيته العلمية :**

المتتبع لكتب الماوردى يراه شخصية ذات جوانب عديدة فهو سياسى ، قاض ، فقيه ، أصولى ، مفسر ومحدث إلى جانب أنه لغوى ، أديب ، شاعر . ويمكن القول انه من المؤلفين الموسوعيين في عصره وقد وصل إلينا من كتبه نحو اثنى عشر كتابا.

---

(١) له ترجمة في الانساب للسمعاني ٣٥٩ وطبقات ابن السبكي ٢٣٩/٣ .
(٢) انظر ترجمته في طبقات ابن السبكي ٦١/٤ ووفيات الاعيان ٥٥/١ .
(٣) له ترجمة في طبقات ابن السبكي ٣١٧/٣ وشذرات الذهب ١٥٢/٣ .
(٤) انظر بالنسبة لهما تاريخ بغداد ١٠٢/١٢ .
(٥) له ترجمة في معجم الادباء جزء ٤ ص ٧٧ وجزء ٩ ص ٥٥ .
(٦) ترجمته في تاريخ بغداد ٢٣٣/٧ وميزان الاعتدال ١٩٢/٢ .
(٧) له ترجمة في وفيات الاعيان ٧٦/١ ومعجم الادباء ١٣/٤ .
(٨) له ترجمة في ميزان الاعتدال رقم الترجمة ٣٤٢ والبداية والنهاية ١٤٩/١١ .
(٩) طبقات ابن السبكي ١٢٣/٥ .
(١٠) المرجع السابق ١٠٢/٤ .

# كتب الماوردي

ذكر المؤرخون له اثنى عشر كتابا طبعت منها أربعة وخامسها هذا الكتاب وبقيت أربعة منها مخطوطة وفقد ثلاثة منها ، وقد تكشف عنها الأيام .

وقد صنف الأستاذ مصطفى السقا هذه الكتب في ثلاث مجموعات أولاها : الكتب الدينية، والثانية: الكتب السياسية والاجتماعية، والثالثة: الكتب اللغوية والأدبية.

**أولاً : الكتب الدينية :**

١ – كتاب تفسير القرآن ويسمى النكت والعيون وهو هذا الكتاب وسأفرد عنه حديثاً خاصاً .

٢ – كتاب الحاوى الكبير :

وهو موسوعة في الفقه الشافعي وقد قدره مؤلفه بأربعة آلاف ورقة،وهو لا يزال مخطوطا،وتوجد منه نسخ في دور المخطوطات بالقاهرة واستانبول ودمشق والهند[1]. ولعل ضخامة الكتاب وتفرق نسخه في مكتبات العالم هو الذى حال دون طبعه إلى الآن .

٣ – كتاب الإقناع في الفقه الشافعي :

كان هذا الكتاب في حكم المفقود إلى أن عثرت على نسخة خطية منه بمكتبة الأوقاف بحلب ويحمل الرقم ٦٧٥ خاص . فيه تسعون ورقة مقاسه ٢٣ × ١٧ سم وخطه نسخي جميل كتب سنة ٦٤٧هـ [2]

(١) قام الاستاذ محيي هلال السرحان بتحقيق كتاب ادب القاضي وهو جزء من كتاب الحاوي الكبير وقد طبع هذا الكتاب على نفقة وزارة الاوقاف العراقية وفيه قائمة بالمكتبات التي يوجد بها كتاب الحاوي ص ٤٧ . وقد عولت على ما جاء في مقدمة ذلك الكتاب من وصف لمخطوطات كتب الماوردي التي لم يتيسر لي الاطلاع عليها .

(٢) قمت بتحقيق هذا الكتاب وقامت بطبعه ونشره دار العروبة بالكويت سنة ١٩٨٢ .

٤ ــ كتاب في البيوع

وهو من الكتب المفقودة وقد ذكره المؤلف في معرض كلامه عن نفسه ولم يذكره المؤرخون .

٥ ــ كتاب أعلام النبوة :

وهو يبحث في أمارات النبوة وفيه يحاجُّ الفرق بما تحتج به من أدلة عقلية . وقد طبع عدة مرات(١) .

**ثانيا : الكتب السياسية والاجتماعية**

١ ــ كتاب الأحكام السلطانية :

لعل هذا الكتاب أشهر ما طبع من كتب الماوردى وفيه يتحدث عن نظام الحكم من إمامة ووزارة وشورى وقضاء كما يسهب القول عن النظام المالى من زكاة وجزية وخراج وغنيمة وفيء ويذكر الحدود ونظام الحسبة وغير ذلك .

ونظراً لأهمية هذا الكتاب فقد ترجم إلى عدد من اللغات الأجنبية منها الانجليزية(٢) والفرنسية .

٢ ــ كتاب قوانين الوزارة :

وفيه يسير على نفس الخطة التى سلكها في الأحكام السلطانية فيتحدث عن آداب الوزارة وأحكامها وواجب الوزير نحو سلطانه وبلده . وقد طبع بمصر سنة ١٩٢٩.

٣ ــ كتاب تسهيل النظر وتعجيل الظفر(٣) :

وهو في السياسة أيضا . وتوجد منه نسختان مخطوطتان الأولى بمكتبة غوته في ألمانيا الشرقية ، والثانية بمكتبة كلية الآداب بجامعة طهران وهى نسخة مختصرة .

(١) توجد نسخة مخطوطة منه بدار الكتب المصرية .

(٢) ترجمه الى الانجليزية(ك . أ. هو ينتج)وطبع بلندن سنة ١٩٤٧ كما ترجمه الى الفرنسية ترجمة متقنة المستشرق(أ . فاجنان)وطبع في الجزائر سنة ١٩١٥ .

(٣) قام الاستاذ محي هلال السرحان بتحقيق هذا الكتاب .

٤ ـ كتاب نصيحة الملوك :

وهو مخطوط توجد نسخة منه في المكتبة الوطنية بباريس . وأقوم بتحقيقه حالياً.

### ثالثاً ـ الكتب اللغوية والأدبية :

١ ـ كتاب في النحو :

وهو مفقود ولم يصل إلينا ويقول عنه ياقوت الحموى «رأيته في حجم الإيضاح [1] أو أكبر».

٢ ـ كتاب الأمثال والحكم :

وهو لا يزال مخطوطا وتوجد نسخة منه في ليدن .

والكتاب أدبي يشتمل على عشرة فصول ضمنه المؤلف ثلاثمائة حديث ، ومن الحكمة ثلاثمائة فصل ، ومن الشعر ثلاثمائة بيت . وأقوم بتحقيقه حاليـاً .

٣ ـ كتاب أدب الدين والدنيا .

وهو كتاب يبحث في الأخلاق التي يجب على الإنسان أن يتحلى بها مؤيدا ذلك بالقرآن الكريم والسنة النبوية والشعر والنثر .

ويعتبر هذا الكتاب من أفضل ما كتب علماء الأخلاق والتربيـة وقد طبع مرات عديدة منها الطبعة التي قام بتحقيقها المرحوم مصطفى السقا

### كتب أخرى :

نسبت إلى أبي الحسن الماوردى كتب أخرى ، منها كتاب أدب التكلّم [2] ، وكتاب معرفة [3] الفضائل ، وكتاب الرتبة في طلب الحسبة [4] ، ولكن نسبة هذه الكتب لم تتأكد بالطرق العلمية .

---

( ١ ) الايضاح كتاب في النحو لابي علي الفارسي .

( ٢ ) منه نسخة بمكتبة ليدن في هولندا .

( ٣ ) فهرس مكتبة دير الاسكريال باسبانيا .

( ٤ ) فهرس مكتبة فاتح باستانبول ، وفهرس المكتبة الخالدية بالقدس .

# كتاب النكت والعيون

يعتبر هذا الكتاب من أقـــدم ما وصل إلينا من كتب التفسير ، فلا أعلم كتبا تقدمته غير تفسير ابن عباس وتفسير مجاهد بن جبر وتفسير الطبرى وتفسير أبي الليث السمرقندى وتفسير الثعلبي ، وقد تقدم الحديث عنها .

ومما يدعو إلى الاستغراب أن يظل هذا الكتاب دون تحقيق رغم أهميتهورغم ما لصاحبه من منزلة بين العلماء الأعلام .

ولعل تسميته الغريبة وتوزع نسخه الخطية صرفا الناس عن تحقيقه ، وإليك معنى هذه التسمية :

( النُكت ) والنِكات : جمع نُكتة ، وفعلها نكت من باب نصر ، يقال نكت الأرض بقضيب أو بإصبعه : ضربها به حال التفكر فأثّر فيها ، ونكت العظم أخرج مخـــه . ومن معـــاني النكتة : المسألة الدقيقة أخرجت بدقة نظر وإمعان فكر ، وكذا الجملة اللطيفة تؤثر في النفس انبساطا ، ولعل المؤلف رحمه الله قصد هذين المعنيين في عنوان كتابه هذا .

فالنكتة إذن لا تعنى الفكاهة أو العبارة المضحكة كما شاع اليوم خطأ، وهـــذا الكتاب إذن ليس كتاب فكاهة وإنما هو مسائل مستخرجة من كتاب الله تعالى بدقة نظر وإمعان فكر .

أما ( العيون ) فمفردها عين ، ولها معان كثيرة منها خيـــار الشيء ، الخالص الواضح الشريف . ويقال أعيان القوم أى أشرافهم وأفاضلهم ، وعيون المسائل أشرفها .

وفي المكتبات التالية نسخ من الكتاب :

١ ـ نسخة كاملة في مكتبة كوبريلي ، باستانبول في ثلاثة أجزاء.
٢ ـ نسخة غير كاملة في مكتبة قليج على الملحقة بمكتبة السليمانية في استانبول.
٣ ـ نسخة في مكتبة جامع القرويين بفاس في المملكة المغربية [١] .
٤ ـ الجزء الأول في مكتبة الامارة الإسلامية في رامبور[٢] بالهند
٥ ـ الجزء الأول في دار الكتب المصرية[٣]
٦ ـ الجزء الأول في مكتبة الجامع الكبير بصنعاء[٤]
٧ ـ صورة من الجزء الثالث في معهد المخطوطات بالقاهرة[٥]
٨ ـ الجزء الرابع في مكتبة شستر بتى بايرلندا
٩ ـ الجزء الخامس في المكتبة العباسية بالبصرة .
١٠ـ المجلد الرابع في مكتبة السيد سعيد حمزه بدمشق[٦]
١١ـ جزء في مكتبة جاريث في برنستن بأمريكا[٧] .
١٢ـ الجزء الثالث في مكتبة السيد سامى العينتابي بحلب[٨]
١٣ـ الجزء الرابع والأخير في مكتبة خراجى أوغلي بمدينة بورسة بتركيا[٩] .
١٤ـ مجلد من «ولا تستوى الحسنة» إلى أوائل سورة الفتح بمكتبة أق شهر بتركيا[١٠]

---

( ١ ) تحت رقم ٢١٥ .
( ٢ ) مكتبة رضا برقم ٢٢٢ و ٤٠٢ .
( ٣ ) فهرس المخطوطات لفؤاد سيد القسم الاول ص ١٧١ .
( ٤ ) مجلة معهد المخطوطات المجلد الاول جـ ٢ ص ١٩٥ .
( ٥ ) المخطوطات المصورة ٣٥/١ .
( ٦ ) مجلة معهد المخطوطات المجلد الخامس ج ٢ .
( ٧ ) فهرس مكتبة برنستن ص ٣٨٥ .
( ٨ ) مجلة المكتبة البغدادية العدد ٩ السنة الاولى ص ١٢ .
( ٩ ) تحت رقم ١٠٣ يقع في ٢٧٠ ورقة كتب سنة ٦٤٠هـ ( نوادر المخطوطات العربية في المكتبات التركية ٣٦٨/٢ للاستاذ رمضان شتن جامعة استانبول ط ١٩٧٥ ) .
( ١٠ ) تحت رقم ١٤ في ٣٢٨ ورقة صغيرة كتبت سنة ٦٠٠هـ ( نوادر المخطوطات ، شتن ) .

وقد استطعت الحصول على عدد لا بأس به من النسخ الخطية للكتاب مصورة على (مايكروفلم) وقد بذلت الجهد من أجل الحصول عليها جميعها ، ولكن ما كل ما يتمنى المرء يدركه، وعلى سبيل المثال كتبت إلى جامعة القرويين بفاس من أجل الحصول على مصورة للنسخة التي هناك وبذلت جهودا إضافية فلم يتيسر ذلك وأخيرا علمت من أحد الأصدقاء أن ما أطلق عليه نسخة كاملة ما هي إلا مجموعة أوراق في صندوق يظن أنها كتاب النكت والعيون .

وعلى هذا يمكن القول أن النسخة الوحيدة الكاملة في العالم هي نسخة مكتبة كوبريللي باستانبول وقد تمكنت بعون الله من الحصول عليها كما حصلت على نسخة مكتبة قليج على باستانبول أيضا ، وكذا الجزء الرابع الذى بمكتبة شستربتي ، والجزء الخامس الذى بالمكتبة العباسية في البصرة .

أما الجزء الذى بمكتبة جاريث بجامعة برنستن بأمريكا والجزء الذى بمعهد المخطوطات بالقاهرة فقد حصلت عليهما وتأكد لى بالمقارنة الدقيقة أنهما لا يمتان بصلة إلى تفسير الماوردى الا في العبارة التي كتبت على غلاف كل منهما « جزء من تفسير الماوردى»

## المخطوطات التي اعتمدتها في التحقيق

**نسخة (ك) :**

وهي نسخة مكتبة كوبريلي باستانبول ، وتقع في ثلاثة أجزاء وهي النسخة الكاملة الوحيدة في العالم .

(الجزء الأول) : ويحمل رقم ٢٣ في فهرس المكتبة ، ويقع في مائتين وأربعين ورقة وبه آثار رطوبة وتلويث في آخره يحتوى الصفحة منه على ثلاثة وعشرين سطرا ، وقد كتب بخط أقرب إلى النسخ . في أول ورقة منه فهرس من الفاتحة إلى آخر الأعراف .

( الجزء الثاني ) ويحمل رقم ٢٤ بفهرس المكتبة ومقاسه كالجزء الأول وقد كتب بخط يتراوح بين الرقعة والنسخ أى أنه لا يلتزم بخط واحد في كل الصفحات. ويحتوى على ٣٢١ ورقة ويبدأ من أول سورة الأنفال وينتهى بآخر سورة الأحزاب.

وجاء في آخر ورقة منه ما نصه : وقع الفراغ منه يوم الأحد ثامن شهر جمادى الآخرة سنة خمسين وثمانمائة .

( الجزء الثالث) : ويحمل رقم ٢٥ بفهرس المكتبة ، مقاسه كالجزء الأول ويقع في مائتين وخمس وتسعين ورقة ، وقد كتب بخط معتاد واضح .

يبدأ بسورة سبأ وينتهى بسورة الناس ، وجاء في آخره قول الناسخ : وقع الفراغ من انتساخ عيون التفاسير للماوردى البصرى بعون الله وحسن تيسيره على يدى العبد الغريق في بحار عصيانه الراجى عفو ربه وغفرانه أبي بكر عبد الوهاب بن محمود بن محمد بن محمد السمرقندى تاب الله عليه وغفر له ولوالديه ، ولمن أحسن إليهما وإليه في بلده ( سلخات) حميت من الآفات وقت الضحى الكبرى يوم الأحد الثاني والعشرين من ذى الحجة لسنة اثنتين وثمانين وستمائة .

وبعد ذلك نجد تملكا باسم مصطفى يوسف الشهير بأبي غيدة .

نسخة ( ق ) :

وهى نسخة مكتبة قليج على الملحقة بمكتبة السليمانية في استانبول وتحمل في فهرس المكتبة رقم ٩٠

تقع هذه النسخة في جزأين وتشتمل على نصف القرآن من الفاتحة إلى آخر الكهف:

( الجزء الأول ) يقع هذا الجزء في مائة وإحدى وتسعين ورقة،في كل وجه سبعة عشر سطرا وهو مكتوب بخط النسخ ويبدأ على النحو الذى بدىء به الجزء الأول نسخة ك ويشتمل على السور من الفاتحة إلى آخر الأنعام .

وجاء في آخره كتبه الفقير إلى رحمة الله تعالى بتاريخ الأحد في العشر الأول من ربيع الأول سنة أربع وستمائة .

(الجزء الثاني) : يقع في مائة وأربع وسبعين ورقة في كل وجه منها سبعة عشر سطرا وهو بنفس خط الجزء الأول من هذه النسخة أى النسخ وفيه من أول سورة الأعراف إلى آخر سورة الكهف .

وفي الورقة الأولى منه فهرس للسور من الأعراف حتّى الكهف .

وفي الورقة الأخيرة: تم الجزء الثاني بحمد الله ومنّه ويتلوه الجزء الثالث إن شاءالله تعالى سورة مريم والحمد لله رب العالمين .

وافق الفراغ منه صبيحة يوم الأحد من العشر الأوسط في شهر ربيع الآخر أربع وخمسمائة .

وبذا يعتبر هذا الجزء أقدم النسخ الخطية التى اعتمدتّها في التحقيق وقد كتبت بعد وفاة المؤلف بخمس وخمسين سنة .

نسخة ش :

في هذه النسخة مائة وسبع وعشرون ورقة،في كل وجه واحد وعشرون سطراء مكتوبة بخط أقرب إلى النسخ .

وهى الجزء الرابع الموجود بمكتبة شستربتى في دبلن بايرلندا برقم ٥١٠٩ .

يبدأ هذا الجزء بسورة مريم وينتهى بسورة الأحزاب إلا أنه سقط منه النصف الثاني من سورة مريم وسورتا طـــه والأنبياء والنصف الأول من سورة الحج وقد تبين لى أن الكتاب كان أوراقا غير متماسكة ثم جمعت هذه الأوراق بطريقة عشوائية وصورت هكذا،فتجد مثلا في ثنايا سورة مريم أوراقا من تفسير سورة الروم ، وفي سورة العنكبوت أوراقا من سورة النور ، وقد وجدت عناء كبيرا في إعادة ترتيب هذه الأوراق .

وليس في الكتاب تاريخ نسخه إلا أننى وجدت على الورقة الأولى منه حاشية لا تلفت النظر وقد كتبت بخط لا يكاد يتبينه القارىء إلا إذا استخدم عدسة مكبرة

وأمعن النظر . في آخر هذه الحاشية قرأت أن الكتاب نسخ سنة أربع وستمائة وهى نفس السنة التى كتب فيها الجزء الأول من نسخة ق . وقام بنسخه أحمد بن على بن محمد الصنهاجى المغربي .

**نسخة ع :**

وهى الجزء الخامس من الكتاب وتوجد نسخة منه بالمكتبة العباسية في البصرة (فهرسها ص١٦) .

يقع الكتاب في مائتين وثمان وسبعين ورقة في كل وجه منها سبعة عشر سطرا وهو مكتوب بخط نسخ غاية في الجمال والوضوح وقد جـاء في الورقة الأولى منه وقفية لبنت الخليفة العباسى المستعصم آخر خلفاء الدولة العباسية في بغداد ويقال أن اسم هذه الابنة (رابعة) . وجاء في آخر هذه الوقفية أنها كانت في شهر رمضان المبارك من سنة اثنتين وخمسين وستماية للهجرة ومعلوم أن الخليفة المستعصم قتل سنة ستمائة وست وخمسين على يد هولاكو الذى فتح بغداد في تلك السنة .

يبدأ هذا الجزء بسورة لقمان وينتهى بآخر سورة قٓ .

**منهج التحقيق :**

(١) كانت المرحلة الأولى هى الحصول على مصورات للنسخ الخطية، وقد استغرق ذلك نحو سنة .

(٢) وكانت الخطوة التالية أننى قمت بقراءة هذه المصورات للمخطوطات الأربع وقارنت بينها مقارنة دقيقة .

(٣) ضبطت الأحاديث النبوية الشريفة وخرجت أكثرها .

(٤) ضبطت أبيات الشعر وذلك بالرجوع إلى كتب الأدب واللغة وإلى الدواوين كما نسبت كثيرا من الأبيات إلى قائليها وقمت بشرحها وبعض الأبيات لم أهتد إلى قائليها رغم بذل الجهد .

(٥) عرّفت بكثير ممن ورد ذكرهم في الكتاب ، وذلك بالرجوع إلى كتب التراجم والتاريخ .

(٦) جعلت الآيات الكريمة بين قوسين وقمت بترقيمها وذلك لم يكن في النسخ الخطية .

(٧) ذكرت بعض أقوال المفسرين ممن نقل عنهم المؤلف أو نقلوا عنه . وقد اتضح لى أن القرطبي من أكثر المفسرين نقلا عن الماوردى حتى إنه لينقل الصفحة بكاملها في بعض المواضع .

(٨) نبهت على مواضع الاختلاف بين النسخ وذلك بوضع العبارة المختلف فيها بين زاويتين هكذا < ... > أما إذا كان موضع الاختلاف كلمة فإني أشير إلى ذلك دون زاويتين وهذا إذا تفردت نسخة بشيء .

(٩) في بعض المواضع اقتضى السياق زيادة كلمة أو عبارة قصيرة ، وقد جعلت ذلك بين مربعين هكذا [ ... ] تمييزا له عن عبارة المؤلف .

(١٠) ترجمت للمؤلف ترجمة مستفيضة توضح منزلته ومكانته العلمية.

ولا يفوتنى أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذ يحيي هلال السرحان وإلى القائمين على مكتبة الأوقاف العراقية ومكتبة المجمع العلمى العراقي ومكتبة المخطوطات بجامعة الكويت لما قاموا به من جهد ومعاونة . كما أتقدم بالشكر والتقدير لوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية لمبادرتها لنشر هذا السفر العظيم ، ليرى النور بعد عشرة قرون من تأليفه . والله أسأل أن يجعل عملى هذا خالصا لوجهه الكريم .

خضر محمد خضر

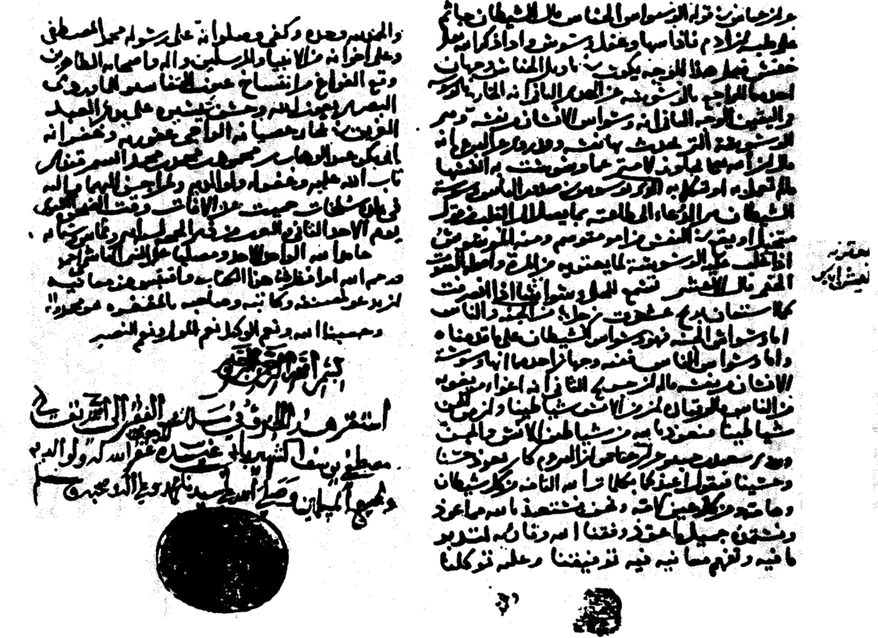
خريج كلية الشريعة بجامعة الأزهر

( الورقةالاولى من الجزء الاول من نسخة مكتبة كوبريلي — استانبول )

بسم الله الرحمن الرحيم

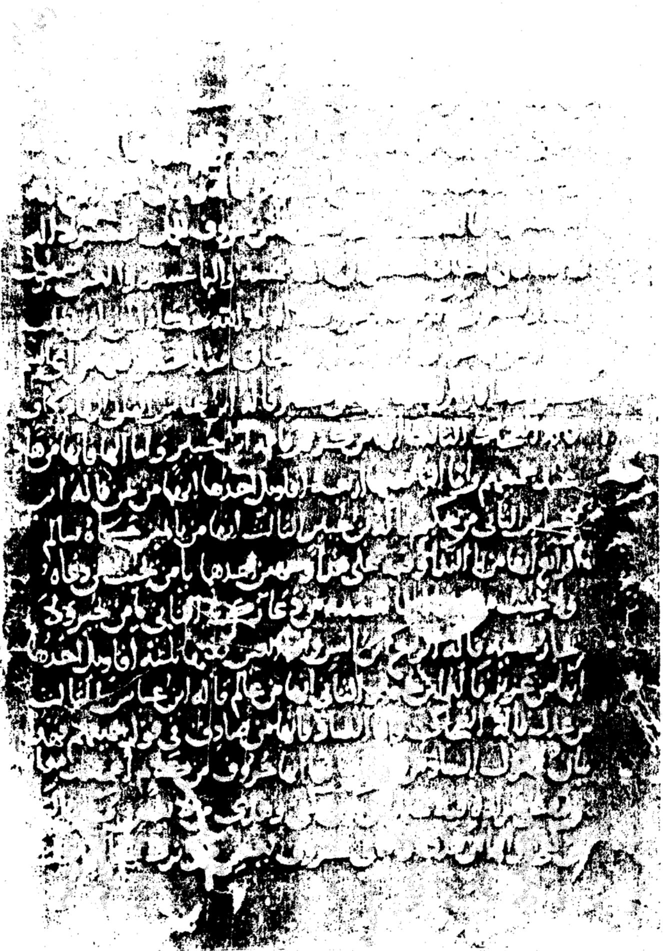
سورة الأنفال مدنية في قول الحسن وعكرمة وجابر وعطاء وقال
ابن عباس إلا سبع آيات من قوله عز وجل وإذ يمكر بك الذين
كفروا إلى آخر سبع آيات قوله عز وجل يسألونك عن الأنفال
قل الأنفال لله والرسول وهذا الخطاب لرسول الله صلى الله عليه
وسلم حين سأله أصحابه يوم بدر عن الأنفال وفي هذه الأنفال
التي سألوه عنها خمسة أقاويل أحدها أنها الغنائم وهذا قول ابن
عباس وعكرمة وقتادة والضحاك والثاني أنها السرايا التي تتقدم
الجيش وهذا قول الحسن والثالث أن الأنفال ما شذ من المشركين
إلى المسلمين بغير قتال من دابة أو عبد وهذا أحد قولي ابن
عباس والرابع أن الأنفال الخمس من الفيء والغنائم جعله
الله تعالى لأهل الخمس وهذا قول مجاهد والخامس أنها زيادات
يزيدها الإمام بعض الجيش لما يراه من الصلاح والأنفال جمع
نفل والنفل هو الزيادة على ما أصله العطية ومنه قيل للرجل الكثير
العطايا نوفل قال الشاعر يأبى الظلامة منه النوفل الزفر
فالنوفل الكثير العطاء والزفر الحمال للأثقال ومنه سمي الرجل زفر
لقوته الثاني أن النفل أي زيادة من الأجر ومنه صلاة النفل
قال لبيد إن تقوى ربنا خير نفل وبإذن الله ريثي وعجل
واختلف في سبب نزول هذه الآية على ثلاثة أقاويل أحدها
ما رواه ابن عباس قال لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من صنع كذا وكذا فله كذا وكذا فسارع إليه الشبان
وبقي الشيوخ تحت الرايات فلما فتح الله تعالى عليهم جاؤوا يطلبون
ما جعل لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الشيوخ لا تستأثروا
علينا فإنا كنا ردءاً لكم فأنزل الله تعالى يسألونك عن الأنفال الآية
والثاني ما روى محمد بن [illegible] عن سعد بن أبي وقاص قال لما كان

( الورقة الاولى من الجزء الثاني من نسخة كوبريلي )



( الورقة الأخيرة من الجزء الثالث من نسخة كوبريلي )

( الورقة الاخيرة من الجزء الاول من نسخة قليج علي — استانبول )



( الورقة الاولى من نسخة شستربتي ـ دبلن )



الجزء الخامس تفسير القرآن

تصنيف أقضى القضاة أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة لقمن مكية كلها

( الورقة الاولى من نسخة المكتبة العباسية ـ البصرة )


النكت والعيون
تفسير الماوردي
الجزء الأول

# بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى هدانا لدينه القويم ومنّ علينا بكتابه المبين وخصه بمعجز دل على تنزيله ، ومنع من تبديله ، وبين به صدق رسوله . وجعل ما استودعه نوعين : ظاهرا جليا وغامضا خفيا ، يشترك الناس في علم جليه ، ويختص العلماء بتأويل خفيه حتى يعم الإعجاز ، ثم يحصل التفاضل والامتياز .

ولما كان ظاهر الجليّ مفهوما بالتلاوة ، وكان الغامض الخفيّ لا يُعلم إلا من وجهين : نقل واجتهاد ، جعلت كتابي هذا مقصورا على تأويل[1] ما خفى علمه وتفسير ما غمض تصوره وفهمه ، وجعلته جامعا بين أقاويل السلف والخلف ، وموضحا عن المؤتلف والمختلف ، وذاكرا ما سنح به الخاطر من معنى يحتمل ، عبرت عنه بأنه محتمل[2] ، ليتميز ما قيل مما قلته ، ويعلم ما استخرج مما استخرجته .

وعدلت عما ظهر معناه من فحواه ، اكتفاء بفهم قارئه وتصور تاليه ، ليكون أقرب مأخذاً وأسهل مطلبا .

وقدمت لتفسيره فصولاً ، تكون لعمله أصولاً ، يستوضح منها ما اشتبه تأويله، وخفي دليله . وأنا استمد الله حسن معونته ، وأسأله الصلاة على محمد وآله وصحابته.

(١) يشير المؤلف الى انه لا يقوم بتفسير جميع الآيات ، وانما يقتصر على ما خفى معناه منها ،

(٢) كلمة « ويحتمل » معناها ان هذا راى المؤلف . اما اذا قال : « والاشبه » فان ذلك ترجيح منه لاحد الاقوال .

# [ مقدمة التفسير ]

## اسماء القرآن

سمى الله القرآن في كتابه بأربعة أسماء : ( أحدها ) القرآن ، قال الله عز وجل : « نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا إليك هذا القرآن » . ( والثاني ) الفرقان ، قال الله تعالى : « تبارك الذى نزل الفرقان على عبده » . ( والثالث ) الكتاب ، قال الله تعالى : « الحمد لله الذى أنزل[1] على عبده الكتاب » . ( والرابع ) الذكر قال لله تعالى : « إنّا نحن نزّلنا الذِكْرَ » .

فأما تسميته بالقرآن ففيه تأويلان : أحدهما ، وهو قول عبد الله بن عباس، مصدر من قولك قرأتُ ، أى بينتُ ، استشهادا بقوله تعالى : .. « فإذا قرأناه فاتبع قرآنه » يعنى إذا بيناه فاعمل به . والتأويل الثاني ، وهو قول قتادة ، أنه مصدر من قولك قرأت الشيء إذا جمعته وضممت بعضه إلى بعض ، لأنه آى مجموعة، مأخوذ من قولهم : ما قرأت هذه الناقة سَلىً قط ، أى لم ينضم رحمها على ولد ، كما قال عمرو بن كلثوم :

تُريك إذا دخلت على خلاء ... وقد أمِنَتْ عيونَ الكاشحينا
ذِراعى عَيْطل أدماء بَكـرٍ ... هجان اللون لم تقرأ جنينا[2]

أى لم تضم رحماً على ولد ، ولذلك سُمّى قرء العدة قرءًا لاجتماع دم الحيض في الرحم .

فأما تسميته بالفرقان فلأن الله عز وجل فرق فيه بين الحق والباطل، وهو قول الجماعة ، لأن أصل الفرقان هو الفرق بين شيئين .

---

( ١ ) في ق « نزل » وهى غير قراءة حفص التي بالمصاحف المشرقية . الاية ١ ـ الكهف

( ٢ ) اى ان هذه الظعينة تريك عندما تدخل عليها في خلوة وقد امنت من ان يراها الاعداء ذراعين ابيضين جميلين كذراع الظبية البيضاء البكر التي لم يضم رحمها جنينا من قبل . ويروي الشطر الاخير من البيت الثاني : « تربعت الاجارع والمتونا » ( شرح المعلقات لابي بكر الانبـاري ) .

وأما تسميته بالكتاب فلأنه مصدر من قولك كتبت كتابا ، والكتاب هو خط الكاتب حروف المعجم مجموعة ومتفرقة ، وسمى كتابا وإن كان مكتوباً ، كما قال الشاعر (١) :

تؤمّل رجعــة منى وفيهـــا      كتاب مثل ما لصق الغِراءُ

يعنى مكتوباً ، والكتابة مأخوذة من الجمع من قولهم كتبت السقاء إذا جمعته بالخَرْز قال الشاعر (٢) :

لا تأمنن فزاريا خلَوْتَ بــه      على قَلوصِك واكتبها بأسيار (٢)

وأما تسميته بالذِكر ففيه تأويلان : (أحدهما) أنه ذكر من الله تعالى ذكّــر به عباده ، وعرّفهم فيه فرائضه وحدوده. (والثاني) أنه ذكر وشرف وفخر لمن آمن به وصدق بما جاء فيه ، كما قال تعالى : (وإنّه لَذِكْرٌ لكَ ولِقومِكَ)(٣) يعنى أنه شرف له ولقومه .

أما (التوراة) فإن الفراء يجعلها مشتقة من قولهم ورى الزند إذا خرج ناره، يريد أنها ضِياء .

وأما (الزبور) فإنه مشتق من قولهم زبر الكتاب يزبره إذا كتبه ومنه قول الشاعر (٤)

عرفت الديار كرقم الكتـــا      ب يزبره الكاتب الحِمْيَرى

وأما (الإنجيل) فهو مأخوذ من نجلت الشيء إذا أخرجته ، ومنه قيل لنسل الرجل نجله ، كأنه هو استخرجهم . قال الشاعر :

انجب أيام والديه معا      إذ نَجلاه فنِعْمَ ما نجلا

---

(١) هو سالم بن دارة نسب الى امه دارة واسم ابيه مانع بن يربوع بن سعد ، وكان سالم هجاء وهذا البيت من قصيدة هجا بها ثابت بن رافع الفزاري فقتله . عاصر سالم عدي بن حاتم واتاه ومدحه .

(٢) ورد البيت في الكامل ٨٤١ والشعر والشعراء ٣٦٢ . واللسان ( كتب ) وشرح القصائد السبع لابن الانباري ٤١٤ .

(٣) آية ٤٤ الزخرف .

(٤) هو ابو ذؤيب الهذلي ( ديوان الهذليين ١ : ٦٤ ) وفيه روى : كرقم الدواة يزبرها .

## فصل

## [ مجموعات السور ]

روى أبو بردة عن أبي المليح عن واثلة بن الأسقع عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « أعطاني ربي مكان التوراة السبع الطّول ، ومكان الانجيل المثاني ، ومكان الزبور المئين وفضلني ربي بالمفصل » [1]

فأما (السبع الطول) فالبقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف ويونس في قول سعيد بن جبير ونحوه عن ابن عباس وهو الصحيح . وإنما سميت السبع الطول لطولها على سائر القرآن .

فأما (المئون) فهي ما كان من سور القرآن عدد آيه مائة آية أو تزيد عليها شيئاً أو تنقص عنها شيئاً .

وأما (المثاني) ففيها ثلاثة أقاويل :

أحدها – أنها السور التي عنى الله فيها القصص والأمثال والفرائض والحدود، وهذا قول عبد الله بن عباس وسعيد بن جبير .

والثاني – أنها فاتحة الكتاب وهو قول الحسن البصري ، قال الراجز :

نشدتكم بمنزل القرآن ... أمّ الكتاب السبع من مثاني
ثنّينَ من آي من القرآن ... والسبع سبع الطول الدواني

والثالث – ان المثاني ما ثنيت المائة فيها من السور فبلغ عددها مائتي آية أو ما قاربها فكأن المائتين لها أوائل والثاني ثواني ، وقال بعض الشعراء :

حلفت بالسبع اللواتي طولت ... ومائتين بعدها قد أمنت
وبمثاني ثنيت وكررت ... وبالطواسين التي قد ثلثت
وبالحواميم التي قد سبقت ... وبالتفاصيل التي قد فصّلت

وأما (المفصّل) فإنما سمي مفصلا لكثرة الفصول التي بين سوره وهو بسم الله الرحمن الرحيم . وسمي المفصل محكماً لما قيل إنه لم ينسخ شيء منه .

(1) أخرجه النسائي .

واختلفوا في أول المفصل على ثلاثة أقوال :

أحدها — وهو قول الأكثرين انهسورة محمدصلىالله عليه وسلم إلى سورة الناس.

والثاني — من سورة ق إلى الناس؛ حكاه عيسى بن عمر عن كثير من الصحابة .

والثالث — وهو قول ابن عباس من سورة الضحى إلى الناس . وكان يفصل في الضحى بين كل سورتين بالتكبير وهو رأى قراء مكة .

## فصـــل

## [ السورة والآية ]

وأما ( السورة ) من سور القرآن وتجمع سُوَرا ففيها لغتان : إحداهما — بهمز ، < والأخرى [1] بغير همز > ،

فأما السورة بغير همز فهى المنزلة من منازل الارتفـــاع ومن ذلك سمى سور المدينة[2] لارتفاعه على ما يحويه ، ومنه قول نابغة بنى ذبيان:

ألم تر أن الله أعطـــاك سُورة    ترى كل ملك دونها يتذبذب [3]

يعنى منزلة من منازل الشرف التى قصرت عنها منازل الملوك فسميت السورة لارتفاعها وعلو قدرها .

وأما السؤرة بالهمزة فهى القطعة التى قد فضلت من القرآن على سواها وأبقيت منه ، لأن سؤر كل شىء بقيته بعدما يؤخذ منه ، ولذلك سمى ما فضل في الإناء بعد الشرب منه سؤرا . وقال النبى صلى الله عليه وسلم : « إذا [4] شربتم فأسئروا » يعنى فأبقوا فضلة في الإناء . ومن ذلك قول أعشى بنى ثعلبة يصف امرأة فارقته فأبقت في قلبه بقية من حبها :

فبانت وقد أسأرت في الفؤاد    صدعا على نأيها مستطيرا

---

( ١ ) ساقطه من ع .

( ٢ ) في ك سور البلد .

( ٣ ) البيت من قصيدة يمدح فيها النابغة النعمان بن المنذر ويعتذر اليه والمعنى ان منزلتك ايها الملك لرفعتها ترتجف لها الملوك .

( ٤ ) في ق اذا اكلتم .

والأول من القولين أصح .

وأما ( الآية ) من القرآن ففيها تأويلان :

أحدهما ــ انما سميت آية لأنها علامة يعرف بها تمام ما قبلها، لأن الآية العلامة، ومنه قول الله تعالى « ربنا أنزل علينا مائدة من السماء تكون لنا عيدا لأولنا وآخرنا وآية منك » يعني علامة منك لإجابتك دعاءنا. وقال الشاعر وهو عبد بني الحسحاس:

ألكني إليها ــ عَمْرُكَ اللهُ ــ يا فتى بآية ما جاءت إلينا تهاديا

والتأويل الثاني ــ أن الآية في كلامهم القصة والرسالة ، كما قال كعب بن زهير :

ألا أبلغا هذا المعرِّضَ آيــةً أيقظانُ قال القولَ أو قال ذو حِلمِ

فيكون معنى الآية القصة التي تتلو قصة ، بفصول ورسول وأصول .

## فصل

## [ الاحرف السبعة ]

وروى أبو حازم عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « نزل القرآن على سبعة أحرف والمراء في القرآن كفر ( ثلاث مرات)، فما عرفتم منه فاعملوا به ، وما جهلتم فردوه إلى عالمه » [1]

وروى محمد بن عمر عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أنزل القرآن على سبعة أحرف عليم حكيم غفور رحيم » .

اختلف المفسرون في تأويل السبعة الأحرف التي نزل القرآن بها على أربعة أقاويل :

**أحدها** ــ معناه على سبعة معان، وهي: أمر، ونهي، ووعد، ووعيد، وجدَل، وقصص ، ومثَل.

روى عون عن أبي قلابة قال : بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أنزل القرآن على سبعة أحرف : أمر ، ونهي ، وترغيب ، وترهيب ، وجدل ، ومثل ، وقصص » .

(١) مختصر صحيح مسلم ٢١١٥ .

والثاني – يعني : سبع لغات مختلفة لا مما يغير حكما في تحليل ولا تحريم مثل: هلم وتعال وأقبل ، هي مختلفة ومعانيها مؤتلفة – فكانوا في صدر الإسلام مخيرين فيها ثم أجمعت الصحابة عند جمع القرآن على أحدها ، فصار ما أجمعوا عليه مانعاً مما أعرضوا عنه .

والثالث – يريد على سبع لغات من اللغات الفصيحة ، لأن بعض قبائل العرب أفصح من بعض لبعدهم من بلاد العجم ، فكان من نزل القرآن بلغتهم من فصحاء العرب سبع قبائل .

والرابع – يريد على سبع لغات للعرب في صيغة الألفاظ وإن وافقه في معناه كالذى اختلف القراء فيه من القراءات . والله أعلم .

## فصل

## [ اعجاز القرآن ]

فأما إعجاز القرآن الذى عجزت به العرب عن الإتيان بمثله فقد اختلف العلماء فيه على ثمانية أوجه :

أحدها – أن وجه إعجازه هو الإعجاز والبلاغة حتى يشتمل يسير لفظه على كثير المعاني ، مثل قوله تعالى : (ولكمْ في القِصاص حَياةٌ) فجمع في كلمتين عدد حروفهما عشرة أحرف معاني كلام كثير .

والثاني – أن وجه إعجازه هو البيان والفصاحة التى عجز عنها الفصحاء وقصر فيها البلغاء كالذى حكاه أبو عبيد أن أعرابيا سمع رجلا يقرأ : (فاصدَعْ بما تُؤْمَرُ) فسجد وقال : سجدت لفصاحة هذا الكلام . وسمع آخر رجلا يقرأ : (فلما استيأسوا منه خلصوا نجيا) فقال : أشهد أن مخلوقا لا يقدر على مثل هذا الكلام .

وحكى الأصمعى قال : رأيت بالبادية جارية خماسية أو سداسية وهى تقول :

استغفر الله لذنبي كله قتلت إنسانا لغير حله
مثل غزال ناعم في دَلّه فانتصف الليل ولم أُصَلّه

فقلت لها قاتلك الله ما أفصحك، فقالت : أتعُدُّ هذه فصاحة بعد قــول الله عز وجل وجل (وأَوْحَيْنا إلى أمِّ مُوسَى أَنْ أَرضِعِيهِ فإذا خِفْتِ عليهِ فألقِيهِ في اليَمِّ ولاَ تَخافي ولا تَحزني، إنّا رَادُّوهُ إليكِ وجَاعِلوه من المرسَلِينَ) فجمع في آية واحدة بين أمرين، ونهيين ، وخبرين، وإنشاءين .

والثالث ـ أن وجه إعجازه هو الوصف الذى تنقضي به العادة حتى صار خارجا عن جنس كلام العرب من النظم والنثر والخطب والشعر والرجز والسجع والمزدوج، فلا يدخل في شيء منها ولا يختلط بها مع كون ألفاظه وحروفه في كلامهم ، ومستعملة في نظمهم ونثرهم .

< حكي أن ابن المقفع طلب أن يعارض القرآن فنظم كلاماً وجعله مفصلاً وسماه سورا ، فاجتاز يوماً بصبي يقرأ في مكتب ، (وقيل يا أرض ابلعى ماءك ، ويا سماء أقلعى ، وغيض الماء ، وقضي الأمر ، واستوت على الجودي وقيل بعداً للقوم الظالمين) فرجع ومحا ما عمل ، وقال : أشهد أن هذا لا يعارض أبداً ، وما هو من كلام البشر، وكان فصيح أهل عصره > (1)

والرابع (2) ـ أن وجه إعجازه هو أن قارئه لا يكل وسامعه لا يمل ، وإكثار تلاوته (3) تزيده حلاوة في النفوس ، وميلا إلى القلوب ، وغيره من الكلام ـ وإن كان مستحسن النظم مستعذب النثر ـ يمل إذا أعيد ، ويستثقل إذا رُدّد.

والخامس ـ أن وجه إعجازه هو ما فيه (4) < من الإخبار بما كان ، مما علموه أو لم يعلموه ، فإذا سألوا عنه عرفوا صحته ، وتحققوا صدقه ، كالذى حكاه من قصة أهل الكهف وشأن موسى والخضر وحال ذى القرنين ، وقصص الأنبياء مع أممها ، والقرون الماضية في دهرها >

(1) ما بين الزاويتين ساقط من : ك .
(2) هذا الوجه ساقط من : ك .
(3) « تلاوة » ساقطه من : ك .
(4) ما بين الزاويتين يوجد فيه اختلاف في ترتيب العبارات بين نسختي : ك و ق فاحداهما تقدم عبارة والاخرى تؤخرها ، ولكن المضمون واحد في كلتيهما .

والسادس ــ أن وجه إعجازه هو ما فيه من علم الغيب والإخبار بما يكون ، فيوجد صــدقه وصحته ، مثل قوله لليهود : « قل إن كانت لكمُ الدارُ الآخرةُ عندَ الله خالصةً من دونِ الناسِ فتَمنَّوُا الموتَ إن كنتم صادقينَ ) . ثم قــال (ولَنْ يتَمنّوْهُ أبَداً بما قَدَّمتْ أيديهِم ) فما تمناه واحد منهم . ومثل قوله تعالى لقريش : (فإنْ لم تفعلوا ، ولَنْ تفعلــوا ) فقطع بأنهم لا يفعلــون ، فلم يفعلوا .

والسابع ــ أن وجه الإعجاز هو كونه جامعا لعلوم لم تكن فيهم آلاتها ، ولا تتعاطى العرب الكلام فيها ، ولا يحيط بها من علماء الأمم واحد ، ولا يشتمل عليها كتاب، وقال تعالى : ( ما فرَّطنا في الكتاب من شيء ) وقال : ( تبياناً لكل شيء ) . وقال النبي صلى الله عليه وسلم . « فيه خبر ما قبلكم ، ونبأ ما بعدكم ، هو الحق ليس بالهزل ، من طلب الهدى من غيره ضل » [1] وهذا لا يكون إلا من عند الله الذى أحاط بكل شيء علما .

والثامن ــ أن اعجازه هو الصرفة ، وهو أن الله تعالى صرف هممهم عن معارضته مع تحديهم أن يأتوا بسورة من مثله ، فلــم تحركهم أنَفةُ التحدى ، فصبروا على نقص العجز فلم يعارضوه ، وهم فصحاء العرب مع توفر دواعيهم على إبطاله، وبذل نفوسهم في قتاله فصار بذلك معجزاً لخروجه عن العادة كخروج سائر المعجزات عنها [2] .

واختلف من قال بهذه الصرفة على وجهين : (أحدهما) أنهم صرفوا عن القدرة عليه ولو تعرضوا لعجزوا عنه . (والثاني) أنهم صرفوا عن التعرض له مع كونه في قدرتهم ، ولو تعرضوا له لجاز أن يقدروا عليه .

---

(١) الترمذي رقم ٢٩٥٣ والدارمي ٤٣٥/٢ ومسند احمد رقم ٧٠٤ .

(٢) رد الخطابي وغيره هذا الوجه بان دلالة الاية تشهد بخلافه ، لاشارتها الى امر طريقه التكلف والاجتهاد ، والصرفة لا تلائم هذه الصفة . ( ثلاث رسائل في اعجاز القرآن للخطابي ص ٢١ والرماني ص ١٠١ والجرجاني ص ١٣٩ ) .

فهذه ثمانية أوجه يصح أن يكون كل واحدمنها إعجازا. فإذا جمعها القرآن — وليس اختصاص أحدها بأن يكون معجزا بأولى من غيره — صار إعجازه من الأوجه الثمانية، فكان أبلغ في الإعجاز، وأبدع في الفصاحة والإيجاز.

## فصل

## [ التفسير بالاجتهاد ]

وإذا كان القرآن بهذه المنزلة من الإعجاز في نظمه ومعانيه احتاجت ألفاظه في استخراج معانيها إلى زيادة التأمل لها، وفضل الرويّة فيها، ولا يقتصر فيها على أوائل البديهة، ولا يقنع فيها بمبادىء الفكرة ليصل بمبالغة الاجتهاد وإمعان النظر إلى جميع ما تضمنته ألفاظه من المعاني، واحتملته من التأويل، لأن الكلام الجامع وجوها قد تظهر تارة وتغمض أخرى، وإن كان كلام الله منزها من الآفتين (الفكر، والروية) ليعمل فيما احتملته ألفاظه من المعاني المختلفة غير ما سنصفه من الأصل المعتبر في اختلاف التأويل عند احتمال وجوده.

وقد روى سهل بن مهران الضبعى عن أبي عمران الجوني عن جندب بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ [1]» فتمسك فيه بعض المتورعة ممن قلّت في العلم طبقته، وضعفت فيه خبرته، واستعمل هذا الحديث على ظاهره، وامتنع أن يستنبط معاني القرآن باجتهاده عند وضوح شواهده، إلا أن يَرِد بها نقل صحيح، ويدل عليها نص صريح، وهذا عدول عما تعبّد الله تعالى به خلقه في خطابهم بلسان عربي مبين قد نبه على معانيه ما صرح من اللغز والتعمية التي لا يوقف عليها إلا بالمواضعة إلى كلام حكيم أبان عن مراده، وقطع أعذار عباده، وجعل لهم سبلا إلى استنباط أحكامه كما قال تعالى: «لَعَلِمَهُ الذين يستنبطونه منهم [2]». ولو كان ما قالوه صحيحا لكان كلام الله

(١) الترمذي رقم ٢٩٥٢ وابو داود رقم ٣٦٥٢.

(٢) سورة النساء/٨٣.

غير مفهوم ، ومراده بخطابه غير معلوم ، ولصار كاللغز المعمّى فبطّل الاحتجاج به. وكان ورود النص على تأويله مغنيا عن الاحتجاج بتنزيله ، وأعوذ بالله من قول في القرآن يؤدى إلى التوقف عنه ، ويؤول إلى ترك الاحتجاج به .

ولهذا الحديث – إن صح– تأويل ، معناه : أن من حمل القرآن على رأيه ولم يعمل على شواهد ألفاظه فأصاب الحق فقد أخطأ الدليل .

وقد روى محمد بن عثمان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « القرآن ذلول ذو وجوه ، فاحملوه على أحسن وجوهه ». وفي قوله « ذلول » تأويلان( أحدهما ) أنه مطيع لحامليه حتّى تنطلق فيه جميع الألسنة. ( والثاني) أنه موضّح لمعانيه حتّى لا تقصر عنه أفهام المجتهدين فيه .

وفي قوله « ذو وجوه » تأويلان :(أحدهما): أن ألفاظه تحمل من التأويل وجوها لإعجازه . (الثاني) أنه قد جمع من الأوامر والنواهي والترغيب والترهيب والتحليل والتحريم .

وفي قوله « فاحملوه على أحسن وجوهه » تأويلان :( أحدهما ) أن يحمل تأويله على أحسن معانيه . (والثاني) أن يعمل بأحسن ما فيه من العزائم دون الرخص،والعفو دون الانتقام . وفي هذا دليل على أن تأويل القرآن مستنبط منه .

## فصل

## [ اقسام التفسير ]

فإذا صح جواز الاجتهاد في استخراج معاني القرآن من فحوى ألفاظه وشواهد خطابه ، فقد قسم عبد الله بن عباس رضى الله عنه وجوه التفسير على أربعة أقسام فروى سفيان عن أبي الزناد قال ابن عباس : « التفسير على أربعة أوجه ، وجه تعرفه العرب بكلامها، < وتفسير لا يعذر أحد بجهالته ، وتفسير يعلمه العلماء ، وتفسير لا يعلمه إلا الله[1] عز وجل». وهذا صحيح :.

( ١ ) الآية ٨٣ من سورة النساء .

أما الذى تعرفه العرب بكلامها > (١) فهو حقائق اللغة وموضوع كلامهم .

وأما الذى لا يعذر أحد بجهالته فهو ما يلزم الكافة في(٢) القرآن من الشرائع وجملة دلائل التوحيد .

وأما الذى يعلمه العلماء فهو وجوه تأويل المتشابه وفروع الأحكام .

وأما الذى لا يعلمه إلا الله عز وجل فهو ما يجرى مجرى الغيوب وقيام الساعة.

وهذا التقسيم الذى ذكره ابن عباس صحيح ، غير أن ما لا يعذر أحد بجهالته داخل في جملة ما يعلمه العلماء من الرجوع إليهم في تأويله ، وإنما يختلف القسمان في فرض العلم به ، فما(٣) لا يعذر أحد بجهله يكون فرض العلم به على الأعيان ، وما يختص بالعلماء يكون فرض العلم به على الكفاية ، فصار التفسير منقسماً على ثلاثة أقسام :

**أحدها** ــ ما اختص الله تعالى بعلمه كالغيوب فلا مساغ للاجتهاد في تفسيره ولا يجوز أن يؤخذ [إلا] (٤) عن توقيف من أحد ثلاثة أوجه : إما من نص في سياق التنزيل ، وإما عن بيان من جهة الرسول ، وإما من إجماع الأمة على ما اتفقوا عليه من تأويل ، فإن لم يرد فيه توقيف علمنا أن الله تعالى أراد لمصلحة استأثر بها ألاّ يطلع عباده على غيبه .

**والقسم الثاني** ــ ما يرجع فيه إلى لسان العرب ، وذلك شيئان : اللغة والإعراب ، فأما اللغة فيكون العلم بها في حق المفسر دون القارىء ، فإن كان مما [لا] (٥) يوجب العمل جاز أن يعمل فيه على خبر الواحد والإثنين ، وان يستشهد فيه من الشعر بالبيت والبيتين . وإن كان مما يوجب العمل لم يعمل فيه على خبر الواحد والاثنين ولا(٦) يستشهد فيه(٧) بالبيت والبيتين حتى يكون نقله مستفيضا وشواهد الشعر فيه متناصرة.

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من ك .

(٢) في ق « من » .

(٣) فما : في ق فيما . وفي ك مما . وهما تحريف لا يتفق مع السياق وموقع فما مبتدأ خبره جملة يكون .

(٤) الا : ساقطه من ق .

(٥) لا : ساقطه من الاصول والسياق يقتضيها .

(٦) ولا : في ق والا .

(٧) فيه : في ك عليه .

وقد روى أبو حاضر عن ابن عباس أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم: أيُّ علم القرآن أفضل ؟ قال: « غريبه[1] فالتمسوه في الشعر». وإنما خص الغريب[2] لاختصاصه بإعجاز القرآن ، وأحال على الشعر لأنه ديوان كلامهم وشواهد معانيهم وقد قال ابن عباس : إذا أشكل عليكم الشيء من كتاب الله فالتمسوه في الشعر فإن الشعر ديوان العرب .

وأما الإعراب فإن كان اختلافه موجبا لاختلاف حكمه وتغيير تأويله لزم العلم به في حق المفسر وحق القارىء ، ليتوصل المفسر إلى معرفة حكمه ، ويسلم القارىء من لحنه – وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « أعربوا القرآن والتمسوا غرائبه » .

وإن كان اختلاف إعرابه لا يوجب اختلاف حكمه ولا يقتضى تغيير تأويله كان العلم بإعرابه لازما في حق القارىء ليسلم من اللحن في تلاوته ، ولم يلزم في حق المفسر لوصوله مع الجهل بإعرابه إلى معرفة حكمه ، وإن كان الجهل بإعراب القرآن نقصا عاما .

**والقسم الثالث** – ما يرجع فيه إلى اجتهاد العلماء وهو[3] تأويل المتشابه ، واستنباط الأحكام ، وبيان المجمل ، وتخصيص العموم . والمجتهدون من علماء الشرع أخص بتفسيره من غيرهم حملا لمعاني الألفاظ على الأصول الشرعية حتّى لا يتنافى الجمع بين معانيها وأصول الشرع فيعتبر فيه حال اللفظ ، فإنه ينقسم قسمين :

أحدهما – أن يكون مشتملا على معنى واحد لا يتعداه ومقصورا عليه لا يحتمل ما سواه ، فيكون من المعاني الجليلة والنصوص الظاهرة التى يعلم مراد الله تعالى بها قطعا من صريح كلامه ، وهذا قسم لا يختلف حكمه ولا يلتبس تأويله .

والقسم الثاني – أن يكون اللفظ محتملا لمعنيين أو أكثر ، وهذا على ضربين: **( أحدهما )** أن يكون أحد المعنيين ظاهرا جليا ، والآخر باطنا خفيا ، فيكون محمولا على الظاهر الجلى دون الباطن الخفى ، إلا أن يقوم الدليل على أن الجلى غير مراد فيحمل على الخفى .

---

(1) غريبه : في ك عربيه .
(2) في ك : وانما خص العربية لاختصاصها .
(3) وهو : ساقطه من ق .

( والضرب الثاني ) أن يكون المعنيان جليلين واللفظ مستعملا فيهما حقيقة . وهذا على ضربين :

(أحدهما) ــ أن يختلف أصــل الحقيقة فيهما فهــذا ينقسم عــلى ثلاثة أقسام : (أحدها) أن يكون أحد المعنيين مستعملا في اللغة والآخر مستعملا في الشرع فيكون حمله على المعنى الشرعى أولى من حمله على المعنى اللغوى لأن الشرع ناقل. (والقسم الثاني) أن يكون أحد المعنيين مستعملا في اللغة والآخر مستعملا في العرف ، فيكون حمله على المعنى العرفي أولى من حمله على معنى اللغة لأنه أقرب معهود. ( والقسم الثالث) أن يكون أحد المعنيين مستعملا في الشرع والآخر مستعملا في العرف فيكون حمله على معنى الشرع أولى من حمله على معنى العرف لأن الشرع ألزم .

(والضرب الثاني)ــ أن يتفق أصل الحقيقة فيهما فيكونا مستعملين في اللغة على سواء ، أو في الشرع أو في العرف فهذا على ضربين :

(أحدهما) أن يتنافي اجتماعهما ولا يمكن استعمالهما كالأحكام الشرعية مثل القرء الذى هو حقيقة في الطهر وحقيقة في الحيض ، ولا يجوز للمجتهد أن يجمع بينهما لتنافيهما ، وعليه أن يجتهد رأيــه في المراد فيهما بالأمارات الدالة عليه ، فإذا وصل إليه كان هو الذى أراده الله تعالى منه ، وإن أدى اجتهاد غيره إلى الحكم الآخر كان هو المراد منه ، فيكون مراد الله تعالى من كل واحد منهما ما أداه اجتهاده إليه .

ولو لم يترجح للمجتهد أحد الحكمين ، ولا غلب في نفسه أحد المعنيين لتكافؤ الأمارات عنده ففيه للعلماء مذهبان : ( أحدهما ) أن يكون مخيرا للعمل في العمل على أيهما شاء[1] . ( والمذهب الثاني ) أن يأخذ بأغلظ المذهبين[2] حكما .

( والضرب الثاني من اختلاف المعنيين ) ألاّ يتنافيا ويمكن الجمع بينهما ، فهذا على ضربين

( أحدهمــا ) أن يتساويا ولا يترجــح أحدهما عــلى الآخر بدليل ، فيكــون المعنيان معا مرادين لأن الله تعالى لو أراد أحدهما لنصب على مراده منهما دليلا ،

( ١ ) شاء : في ك شاو .
( ٢ ) المذهبين : في ق المعنيين .

وإذا جاز أن يريد كل واحد من المعنيين بلفظين متغايرين لعدم التنافي بينهما جاز أن يريدهما بلفظ واحد يشتمل عليهما ، ويكون ذلك أبلغ في الإعجاز والفصاحة .

(والضرب الثاني) — أن يترجح أحدهما على الآخر بدليل وهو على ضربين :

(أحدهما) أن يكون دليلا على بطلان أحد المعنيين فيسقط حكمه ، ويصير المعنى الآخر هو المراد وحكمه هو الثابت ، (والضرب الثاني) أن يكـــون دليلا على صحة أحد المعنيين فيثبت حكمه ويكون مرادا ولا يقتضي سقوط المعنى الآخر ، ويجوز أن يكون مرادا وإن لم يكن عليه دليل لأن موجب لفظه دليل فاستويا في حكم اللفظ وإن ترجح أحدهما بدليل فصارا مرادين معا .

وذهب بعض أهل العلم إلى أن المعنى الذى يرجح بدليل أثبت حكماً من المعنى الذى تجرد عنه لقوته بالدليل الذى ترجح به ، فهذا أصل يعتبر في وجوه التفسير ، ليكون ما احتملته ألفاظ القرآن من اختلاف المعاني محمولا عليه فيعلم ما يؤخذ به ويعدل عنه .

فإن قيل فقد ورد الخبر بما يخالف هذا الأصل المقرر ، وهو ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ما نزل من القرآن من آية إلا لها ظهر وبطن ، ولكل حرف حد ، ولكل حد مطلع » . قيل ليس[1] هذا الحديث — مع كونه من أخبار الآحاد — منافيا لما قررناه من الأصول المستمرة ، لما فيه من التأويلات المختلفة .

أما قوله : « ما نزل من القرآن من آية إلا لها ظهر وبطن » ففيه أربعة تأويلات : (أحدها ) معناه انك إذا فتشت عن باطنها وقسته على ظاهرها وقفت على معناها ، وهو قول الحسن . والثاني يعنى أن القصص ظاهرها الإخبار بهلاك الأولين وباطنها عظة للآخرين . وهذا قول أبي عبيد (والثالث) معناه: مامن آية إلاوقد عمل بها[2] قوم ، ولها قوم سيعملون بها ؛ وهذا قول ابن مسعود . (والرابع ) يعنى أن ظاهرها لفظها، وباطنها تأويلها ، وهذا قول الجاحظ .

وأما قوله « ولكل حرف حد » ففيه تأويلان :

أحدهما — معناه أن لكل لفظ منتهى فيما أراده الله تعالى من عباده .

والثاني — أن لكل حكم مقدارا من الثواب والعقاب .

---

(١) ليس : في ك له .

(٢) بها : ساقطه من ق .

وأما قوله «ولكل حد مطلع» ففيه تأويلان : [1]

أحدهما ـ معناه ولكل غامض من الأحكام مطلع يوصل منه إلى معرفته ويوقف منه على المراد به .

والثاني ـ معناه أن كل ما استحقه من الثواب والعقاب سيطلع عليه في الآخرة ويراه عند المجازاة .

## فصــــل
## الاستعاذة

ثبت بالكتاب والسنة أن يستعيذ القارئ لقراءة القرآن ، فيقول : «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» . وهو نص الكتاب ، وروى أبو سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، من نفخه ونفثه وهمزه» .

وفي الاستعاذة وجهان : (أحدهما) انها الاستجارة بذى منعة . (والثاني) انها الاستعانة عن خضوع .

وفي موضعها وجهان : (أحدهما) أنها خبر يخبر به المرء عن نفسه بأنه مستعيذ بالله . (والثاني) أنها في معنى الدعاء وإن كانت بلفظ الخبر ، كأنه يقول : أعذني يا سميع يا عليم من الشيطان الرجيم ، يعنى أنه سميع الدعاء عليم بالإجابة .

وفي قوله: «من الشيطان» وجهان: (أحدهما) من وسوسته. (والثاني) من أعوانه.

وفي «الرجيم» وجهان : (أحدهما) يعنى الراجم ، لأنه يرجم بالدواهى والبلايا. (والثاني) أنه بمعنى المرجوم ، وفيه وجهان : (أحدهما) أنه مرجوم بالنجوم . (والثاني) أنه المرجوم بمعنى المشئوم . وفيه وجه (ثالث) أن المرجوم الملعون ، والملعون المطرود .

وقوله : «من نفخه ونفثه وهمزه» ، يعنى بالنفخ : الكبر ، وبالنفث : السحر ، وبالهمز الجنون . والله أعلم .

(1) لفظها : في ق لفظا .

# ســورة فاتحــة الــكتاب

قال قتادة : هي مكية ،وقال مجاهد : هي مدنية . ولها ثلاثة أسماء : فاتحة الكتاب وأم القرآن ، والسبع المثاني .

روى ابن أبي ذئب عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : هي أم القرآن ، وهي فاتحة الكتاب ، وهي السبع المثاني[1] .

فأما تسميتها بفاتحة الكتاب فلأنه يستفتح الكتاب بإثباتها خطا وبتلاوتها لفظا .

وأما تسميتها بأم القرآن فلتقدمها وتأخر ما سواها تبعا لها ، صارت أما لأنها أمته أى تقدمته ، وكذلك قيل لراية الحرب ( أمٌ ) لتقدمها واتباع الجيش لهـــا ، قال الشاعر :

على رأسه أم لها يقتـــدى بها　　　جماع أمور لا يعاصى لها أمر

وقيل لما مضى على الإنسان من سِنِي عمره ( أمٌ ) لتقدمها ، قال الشاعر :

إذا كانت الخمسون أمّك لم يكن　　　لرأيك إلا أن يموت طبيب

واختلف في تسميتها بأم الكتاب فجوزه الأكثرون ، لأن الكتاب هو القرآن، ومنع منه الحسن وابن سيرين ، وزعما أن أمّ الكتاب اسم اللوح المحفوظ فلا يسمى به غيره ، لقوله تعالى : ﴿ وإنه في أم الكتاب لدينا لعلي حكيم[2] ﴾.

---

(1) ذكر العلماء لفاتحة الكتاب اثنى عشر اسما هي : فاتحـة الكتاب وام القرآن وام الكتاب وسورة الصلاة وسورة الحمد والسبع والمثاني والقرآن العظيم والشفاء والرقيه والاساس والوافية والكافية . والحديث عند ابى داود برقم ١٤٥٧ والترمذي رقم ٣٣٢٠ .

(2) آية ٤ الزخـــرف .

وأما تسميته مكة بأم القرى ففيه قولان : (أحدهما) ــ أنها سميت أم القرى لتقدمها على سائر القرى . (والثاني) أنها سميت بذلك لأن الأرض منها دحيت، وعنها حدثت ، فصارت أمّا لها لحدوثها عنها كحدوث الولد عن أمه.

وأما تسميتها بالسبع المثاني فلأنها سبع آيات في قول الجميع . وأما المثاني فلأنها تثنى في كل صلاة من فرض وتطوع . وليس في تسميتها بالمثاني ما يمنع من تسميته غيرها به . قال أعشى همدان :

فَلَجُوا المسجد وادعوا ربكم    وادرسوا هذى المثاني والطُوَل

١ ــ قوله عز وجل ( بسم الله الرحمن الرحيم )[1] أجمعوا أنها من القرآن في سورة النمل . وإنما اختلفوا في إثباتها في فاتحة الكتاب وفي أول كل سورة ، فأثبتها الشافعي في طائفة ، ونفاها أبو حنيفة في آخرين .

واختلف في قوله « بسم » :

فذهب أبو عبيدة وطائفة إلى أنها صلة زائدة ، وانما هو الله الرحمن الرحيم ، واستشهدوا بقول لبيد :

إلى الحول ثم اسم السلام عليكما    ومن يبك حَوْلاً كاملا فقد اعتذر

فذكر اسم السلام زيادة ، وإنما أراد « ثم السلام عليكما » . واختلف من قال بهذا في معنى زيادته على قولين : (أحدهما) لإجلال ذكره وتعظيمه ليقع الفرق به بين ذكره وذكر غيره من المخلوقين وهذا قول قطرب . (والثاني) ليخرج به من حكم القسم إلى قصد التبرك ، وهذا قول الأخفش .

وذهب الجمهور إلى أن « بسم » أصل مقصود ؛ واختلفوا في معنى دخول الباء عليه ، فهل دخلت على معنى الأمر أو على معنى الخبر ؟ على قولين : (أحدهما) دخلت على معنى الأمر ، وتقديره : ابدؤوا بسم الله الرحمن الرحيم ؛ وهذا قول الفراء . (والثاني) على معنى الإخبار ، وتقديره : بدأت

---

(١) قال بعض العلماء : ان « بسم الله الرحمن الرحيم » تضمنت جميع الشرع ، لانها تدل على الذات وعلى الصفات . وفي الحديث : كل امر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله فهو ابتر . والمعنى منزوع البركة .

بسم الله الرحمن الرحيم ؛ وهذا قول الزجاج . وحذفت ألف الوصل بالإلصاق في اللفظ والخط لكثرة الاستعمال كما حذفت من الرحمن ، ولم تحذف من الخط في قوله « اقرأ باسم ربك الذى خلق » لقلة استعماله .

( الاسم ) كلمة تدل على المسمى دلالة إشارة ، والصفة كلمة تدل على الموصوف دلالة إفادة . فإن جعلت الصفة اسما دلت على الأمرين على الإشارة والإفادة. وزعم قوم أن الاسم ذات المسمى ، واللفظ هو التسمية دون الاسم ، وهذا فاسد لأنه لو كان أسماء الذوات هي الذوات لكان اسماء الأفعال هي الأفعال وهذا ممتنع في الأفعال فامتنع في الذوات.

واختلفوا في اشتقاق الاسم على وجهين : ( أحدهما ) أنه مشتق من السمة وهي العلامة ، لما في الاسم من تمييز المسمى ؛ وهذا قول الفـــراء . ( والثاني) أنه مشتق من السمو وهو الرفعة ؛ لأن الاسم يسمو بالمسمى فيرفعه من غيره ؛ وهذا قول الخليل[1] والزجاج .

< [2] وأنشد قول عمرو بن معدى كرب :

إذا لم تستطع أمرا فدعـــــــه وجاوزه إلى ما تستطيـعُ
وصـــله بالدعـــاء فكل أمـر سما لك أو سموت لــــه ولوع

وتكلف من راعى معاني الحروف ببسم الله تأويلا أجرى عليـــــه أحكام الحروف المعنوية حتّى صار مقصودا عند ذكر الله في كل تسمية ، ولهم فيه ثلاثة أقاويل : (أحدها) : أن الباء بهاؤه وبركته وبره وبصيرته . والسين سناؤه وسموه وسيادته . والميم مجده ومملكته ومَنّه ؛ وهذا قول الكلبي (والثاني) : أن الباء برىء من الأولاد ، والسين سميع الأصوات ، والميم مجيب الدعوات ، وهذا قول سليمان بن يسار (والثالث) : أن الباء بارىء الخلق ، والسين ساتر العيوب ، والميم المنان وهذا قول أبي روق .

---

( ١ ) الخليل : ساقطة من ك .

( ٢ ) ما بين المعقوفين وهو هذه الصفحة كلها ساقط من نسخة ك وقد ذكرته نسخة ق وعلق ناسخها بقوله في الحاشية : من هنا ( أي من وانشد ) الى : فاما قوله الله فهو اخص اسمائه ، زيادة لم اجده في نسخة الاصل .

ولو أن هذا الاستنباط يحكى عمن يقتدى به في علم التفسير لرغب عن ذكره لخروجه عما اختص الله تعالى به من أسمائه ، لكن قاله متبوع فذكرته مع بعده ، حاكيا لا محققاً ، ليكون الكتاب جامعا لما قيل .

ويقال لمن قال « بسم الله » بسمل[1] على لغة مولدة ، وقد جاءت في الشعر ، قال عمر بن أبي ربيعة :

لقد بسملت ليلى غداة لقيتها      فياحبذا ذاك الحبيبُ المبسمِلُ >

فأما قوله « الله » فهو أخص أسمائه به ؛ لأنه لم يتسمّ باسمه الذى هو « الله » غيره . والتأويل الثاني — أن معناه هل تعلم له شبيها ، وهذا أعَمّ التأويلين لأنه يتناول الاسم والفعل .

وحكى عن أبي حنيفة أنه الاسم الأعظم من أسمائـــه تعالى لأن غيره لا يشاركه فيـــه .

واختلفوا في هذا الاسم هل هو اسم عَلَمٍ للذات ، أو اسم مشتق من صفة ؟ على قولين : (أحدهما) انه اسم علم لذاته ، غير مشتة من صفاته، لأن أسماء الصفات تكون تابعة لأسماء الذات ، فلم يكن بد من أن يختص باسم ذات يكون علما ، لتكون أسماء الصفات والنعوت تبعا . (والقول الثاني) أنه مشتق من أله ، صار باشتقاقه عند حذف همزهِ وتفخيم لفظه (الله) .

واختلفوا فيما اشتق منه « إله » على قولين : (أحدهما) انه مشتـــق من الوله ، لأن العباد يألهون إليه أى يفزعون إليه في أمورهم ، فقيل للمألوه إليه « إله » كما قيل للمؤتّم به إمام . (والقول الثاني) انه مشتق من الألوهية وهى العبادة ، من قولهم فلان يتأله أى يتعبد ؛ قال رؤبة بن العجاج :

لله در الغانيـــات المُـــــدَّهِ      لما رأين خَلِقَ المُمَوَّه

سبّحْنَ فاسترجعن من تــــألُّـــــهِ

(١) ومثله حوقل اذا قال : لا حول ولا قوة الا بالله ، وهلل اذا قال : لا اله الا الله .

أي من تعبد ، وقد روى عن ابن عباس أنه قرأ : ( ويذرك وإلهتك ) أي وعبادتك .

ثم اختلفوا هل اشتق اسم الإله من فعل العبادة ، أو من استحقاقها على قولين : أحدهما — أنه مشتق من فعل العبادة فعلى هذا لا يكون ذلك صفة لازمة قديمة لذاته ، لحدوث عبادته بعد خلق خلقه . ومن قال بهذا منع من أن يكون الله تعالى إلها لم يزل ، لأنه قد كان قبل خلقه غير معبود

والقول الثاني — انه مشتق من استحقاق العبادة ، فعلى هذا يكون ذلك صفة لازمة لذاته ، لأنه لم يزل مستحقاً للعبادة فلم يزل إلها ، وهذا أصح القولين لأنه لو كان مشتقاً من فعل العبادة لا من استحقاقها للزم تسمية عيسى عليه السلام إلها لعبادة النصارى له ، وتسمية الأصنام آلهة لعبادة أهلها لها. وفي بطلان هذا دليل على اشتقاقه من استحقاق العبادة لا من فعلها ، فصار قولنا « إله » على هذا القول صفة من صفات الذات ، وعلى القول الأول من صفات الفعل .

وأما « الرحمن الرحيم » فهما اسمان من أسماء الله تعالى . والرحيم فيها اسم مشتق من صفته . وأما الرحمن ففيه قولان :

أحدها — أنه اسم عبراني معرب وليس بعربي ، كالفسطاط رومي معرب ، والاستبرق فارسي معرب ، لأن قريشا — وهم فطنة العرب وفصحاؤهم — لم يعرفوه حتى ذكر لهم ، وقالوا ما حكاه الله تعالى عنهم : وما الرحمن أنسجد لماتأ مرنا وزادهم نفورا ؛ وهذا قول ثعلب ، واستشهد بقول جرير :

أو تتركون إلى القسّين هجرتكم ومسحكم صلبهم رحمن قربانا

قال ولذلك جمع بين الرحمن والرحيم ليزول الالتباس ، فعلى هذا يكون الأصل فيه تقديم « الرحيم » على « الرحمن » لعربيته ، لكن قدم«الرحمن» لمبالغته .

---

(١) والبيت الذي قبله :

لن تدركوا المجد أو تشروا عباءكم بالخز أو تجعلوا الينبوث ضمرانا

والينبوث ضرب من الشجر .

والقول الثاني ــ ان الرحمن اسم عربي كالرحيم لامتزاج حروفهما ، وقد ظهر ذلك في كلام العرب وجاءت به أشعارهم . قال الشنفرى :

الا ضربت تلك الفتاة هجينها ألا ضرب الرحمن ربي يمينها

فإذا كانا اسمين عربيين فهما مشتقان من الرحمة ، والرحمة هى النعمة على المحتاج ، قال الله تعالى : (وما أرسلناكَ إلا رحمةً لِلعالمين ) . يعني نعمة عليهم . وانما سميت النعمة رحمة لحدوثها عن الرحمة . والرحمن أشد مبالغة من الرحيم ، لأن الرحمن يتعدى لفظه ومعناه ، والرحيم لا يتعدى لفظه وإنما يتعدى معناه ، ولذلك سمى قوم بالرحيم ولم يتسم أحد بالرحمن ، وكانت الجاهلية تسمى الله تعالى به ، وعليه بيت الشنفرى ، ثم إن مسيلمة الكذاب تسمى بالرحمن واقتطعه من أسماء الله تعالى . قال عطاء : فلذلك قرنه الله تعالى بالرحيم لأن أحدا لم يتسم بالرحمن الرحيم ، ليفصل اسمه عن اسم غيره، فيكون الفرق في المبالغة وفرق أبو عبيدة بينهما فقال بأن الرحمن: ذو الرحمة، والرحيم : الراحم .

واختلفوا في اشتقاق[1] الرحمن والرحيم على قولين :

أحدهما ــ أنهما مشتقان من رحمة واحدة جعل لفظ الرحمن أشد مبالغة من الرحيم .

والقول الثاني ــ أنهما مشتقان من رحمتين والرحمة التي اشتق منها الرحمن غير الرحمة التي اشتق منها الرحيم ليصح امتياز الاسمين وتغاير الصفتين . ومن قال بهذا القول اختلفوا في الرحمتين على ثلاثة أقوال : (أحدها ) أن الرحمن مشتق من رحمة الله لجميع خلقه ، والرحيم مشتق من رحمة الله لأهل طاعته . (والقول الثاني ) أن الرحمن مشتق من رحمة الله تعالى لأهل الدنيا والآخرة ، والرحيم مشتق من رحمته لأهل الدنيا دون الآخرة . (والقول الثالث) أن الرحمن مشتق من الرحمة التي يختص الله تعالى بها دون عباده ، والرحيم مشتق من الرحمة التي يوجد في العباد مثلها .

---

(١) في ك استحقاق بدلا من اشتقاق ، وهو خطأ .

٢ ـ قوله عز وجل (الحمدُ للهِ ربِّ العالَمين) أما «الحمد لله» فهو الثناء على المحمود بجميل صفاته وأفعاله، والشكر الثناء عليه بإنعامه، فكل شكر حمدٌ وليس كل حمد شكراً، فهذا فرق ما بين الحمد والشكر، ولذلك جاز أن يحمد الله تعالى نفسه ولم يجز أن يشكرها.

فأما الفرق بين الحمد والمدح فهو أن الحمد لا يستحق إلا على فعل حسن، والمدح قد يكون على فعل وغير فعل، فكل حمد مدح وليس كل مدح حمداً، ولهذا جاز أن يمدح الله تعالى على صفته بأنه عالم قادر، ولم يجز أن يحمد به، لأن العلم والقدرة من صفات ذاته لا من صفات أفعاله، ويجوز أن يمدح ويحمد على صفته بأنه خالق رازق لأن الخلق والرزق من صفات فعله لا من صفات ذاته.

وأما قوله «رب» فقد اختلف في اشتقاقه على أربعة أقاويل:

أحدها ـ أنه مشتق من المالك، كما يقال رب الدار أى مالكها.

والثاني ـ أنه مشتق من السيد، لأن السيد يسمى ربا، قال تعالى: «أما أحدكما فيسقى ربّه خمرا[1]» يعني سيده.

والقول الثالث ـ أن الرب المدبر، ومنه قول الله عز وجل: «والربانيون والأحبار»[2] وهم العلماء، سموا ربانيين لقيامهم بتدبير الناس بعلمهم، وقيل ربة البيت لأنها تدبره.

والقول الرابع ـ الرب مشتق من التربية ومنه قوله تعالى: «وربائبكم اللاتي في حجوركم»[3] فسمى ولد[4] الزوجة ربيبة لتربية الزوج لها، فعلى هذا أن صفة الله تعالى بأنه رب لأنه مالك أو سيد فذلك صفة من صفات ذاته، وإن قيل لأنه مدبر لخلقه أو مربيهم فذلك صفة من صفات فعله. ومتى أدخلت عليه الألف واللام اختص الله تعالى به دون عباده وإن حذفتا منه صار مشتركا بين الله وبين عباده.

---

(١) آية ٤١ ـ يوسف.
(٢) آية ٤٤ ـ المائدة.
(٣) آية ٢٣ ـ النساء.
(٤) فسمي ولد الزوجة. هكذا في الاصول، ولعل الصواب: فسميت بنت الزوجة ربيبة.

وأما قوله « العالمين » فهو جمع عالمَ لا واحد له من لفظه مثل رهط ، وقوم ، وأهل كل زمان[1] عالم ، قال العجاج :

فخِندِفٌ هامةُ هذا العالَم[2]

واختلف في العالم على ثلاثة أقاويل : (أحـــدها) أنه ما يعقل من الملائكة والإنس والجن ؛ وهذا قول ابن عباس . (والثاني) أن العالم الدنيا وما فيها. والثالث أن العالم كل ما خلقه الله تعالى في الدنيا والآخرة ؛ وهذا قول أبي اسحاق الزجاج .

واختلفوا في اشتقاقه على وجهين : (أحدهما) أنه مشتق من العلم ، وهذا تأويل من جعل العالم اسما لما يعقل . (والثاني) أنه مشتق من العلامة لأنه دلالة على خالقه ؛ وهذا تأويل من جعل العالم اسما لكل مخلوق[3] .

٤ ــ قوله تعالى (مالكِ يومِ الدينِ) قرأ عاصم والكسائي مالك ، وقرأ الباقون ملِك . وفيما اشتقا جميعا منه وجهان : (أحدهما) أن اشتقاقهما من الشدة من قولهم ملكت العجين إذا عجنته بشدة . (والثاني) ان اشتقاقهما من القدرة، قال الشاعر[4] :ــ

ملكت بها كفي فأنهرت فتقها　　　يرى قائم من دونها ما وراءهـــا

والفرق بين المالك والملك من وجهين :(أحدهما ) أن المالك من كان خاص الملك،والملك من كان عام الملك . (والثاني) أن المالك من اختص بملك الملوك، والملك من اختص بنفوذ الأمر . واختلفوا أيهما أبلغ في المدح على ثلاثة أقاويل: (أحدها) أن الملك أبلغ في المدح من المالك ، لأن كل ملك مالك ، وليس كل

---

(١) هذا قول الحسين بن فضل واستشهد له بقوله تعالى : « اتأتون الذكران من العالمين » الآية ١٦٥ من الشعراء .

(٢) خندف اسم قبيلة من العرب . وذكر الشنقيطي ان العجاج كان ينشد « العالم » بالهمــز : (العألم ) والتسكين : « العالم » .

(٣) تفسير قوله تعالى « الرحمن الرحيم » سبق في تفسير البسملة .

(٤) هو قيس بن الخطيم .

مالك ملكا، ولأن أمر الملك نافذ على المالك. (والثاني) أن «مالك» أبلغ في المدح من ملك ، لأنه قد يكون ملكا على من لا يملك ، كما يقال ملك العرب وملك الروم ، وإن كان لا يملكهم ، ولا يكون مالكا إلا على من يملك ، ولأن الملك يكون على الناس وغيرهم . (والثالث) وهو قول أبي حاتم أن «مالك» أبلغ في مدح الخالق من ملك ، وملك أبلغ في مدح المخلوق من مالك .

والفرق بينهما أن المالك من المخلوقين قد يكون غير ملك ، وإن كان الله تعالى مالكا كان ملكا ، فإن وصف الله تعالى بأنه ملك كان ذلك من صفات ذاته ، وإن وصف بأنه مالك كان من صفات أفعاله .

وأما قوله تعالى «يوم الدين» ففيه تأويلان . (أحدهما) أنه الجزاء . (والثاني) انه الحساب .

وفي أصل الدين في اللغة قولان :

أحدهما — العادة ، ومنه قول المثقب العبدى :

تقول وقد درأتُ لها وَضيني  أهذا دِينُه أبــدا ودِيني [1]

أى عادته وعادتي .

والثاني — أن أصل الدين الطاعة ، ومنه قول زهير بن أبي سُلمى :

لئن حللت بجو في بنى أسد  في دين عمرٍو وحالت بيننا فدك [2]

أى في طاعة عمرو .

وفي هذا «اليوم» قولان : (أحدهما) أنه يوم ابتداؤه طلوع الفجر وانتهاؤه غروب الشمس . (والثاني) أنه ضياء يستديم إلى أن يحاسب الله تعالى جميع خلقه ، فيستقر أهل الجنة في الجنة ، وأهل النار في النار.

---

(١) درات وضين البعير اذا بسطته على الارض ثم ابركته عليه لتشده به . والوضين بطان منسوج بعضه على بعض يشد به الرحل على البعير والشاعر يتحدث عن ناقته .

(٢) جو : موضع في ديار بني أسد كما قال البكري في معجمه واستشهد بهذا البيت . وفدك : موضع بخيبر .

وفي اختصاصه بملك يوم الدين تأويلان : ( أحدهما ) أنه يوم ليس فيه ملك سواه ، فكان أعظم من مُلك الدنيا التي تملكها الملوك ؛ وهذا قول الأصم. ( والثاني ) أنه لما قال « رب العالمين» يريد به ملك الدنيا ، قال بعده « ملك يوم الدين » يريد به ملك الآخرة ، ليجمع بين ملك الدنيا والآخرة .

٥ ــ قوله عز وجل ( إياكَ نَعبدُ وإياكَ نَستعينُ) قوله « إياك » هو كناية عن اسم الله تعـــالى ، وفيه قولان : ( أحدهما) أن اسم الله تعالى مضاف إلى الكاف؛ وهذا قول الخليل . ( والثاني) أنها كلمة واحدة كني بها عن اسم الله تعالى ، وليس فيها إضافة لأن المضمر لا يضاف ؛ وهذا قول الأخفش .

وقوله : « نعبد » فيه ثلاثة تأويلات : ( أحدها) أن العبادة الخضوع ، ولا يستحقها إلا الله تعالى ، لأنها أعلى مراتب الخضوع ، فلا يستحقها إلا المنعم بأعظم النعم كالحياة والعقل والسمع والبصر ، ( والثاني) أن العبادة الطاعة. ( والثالث ) أنها التقرب بالطاعة . والأول أظهرها ، لأن النصارى عبدت عيسى عليه السلام ولم تطعه بالعبادة،والنبي صلى الله عليه وسلم مطاع وليس بمعبود بالطاعة .

٦،٧ ــ قوله عز وجل ( اهدنا الصراط المستقيم ... ) إلى آخرها

أما قوله « اهدنا الصراط المستقيم » ففيه تأويلان : ( أحدهما ) معنـــاه أرشدنا ودلنا . ( والثاني ) معناه وفقنا ؛ وهذا قول ابن عباس .

وأما « الصراط» ففيه تأويلان : ( أحدهما ) أنه السبيل المستقيم ؛ ومنه قول جرير :

أميرُ المؤمنين على صراطٍ، إذا اعوج الموارد، مستقـــيمِ

( والثاني ) أنه الطريق الواضح ؛ ومنه قوله تعالى : « ولا تقعدوا بكل صراط توعدون[1] » . وقال الشاعر : ــ

فصدّ عنْ نهج الصراط القاصد[2]

( ١ ) آية ٨٦ الاعراف .

( ٢ ) وفي رواية : الصراط الواضح .

وهو مشتق من مُسْتَرَط الطعام وهو ممرّه في الحلق .

وفي الدعاء بهذه الهداية ثلاثة تأويلات : ( أحدها ) أنهم دعوا باستدامة الهداية وإن كانوا قد هدوا . ( والثاني) معناه زدنا هداية . ( والثالث) أنهم دعوا بها إخلاصا للرغبة ، ورجاء لثواب الدعاء .

واختلفوا في المراد بالصراط المستقيم على أربعة أقاويل: ( أحدها ) أنه كتاب الله تعالى ، وهو قول عليّ وعبد الله ، ويروى نحوه عن النبي صلى الله عليه وسلم . ( والثاني) أنه الإسلام ؛ وهو قول جابر بن عبد الله ومحمد بن الحنفية . ( والثالث ) أنه الطريق الهادى إلى دين الله تعالى الذى لا عوج فيه، وهو قول ابن عباس . ( والرابع ) هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخيار أهل بيته وأصحابه ؛ وهو قول الحسن البصرى وأبي العالية الرياحى .

وفي قوله تعالى ( الذين أنعمت عليهم) خمسة أقاويل :

( أحدها) أنهم الملائكة . ( والثاني) أنهم الأنبياء ( والثالث) أنهم المؤمنون بالكتب السالفة . ( والرابع) أنهم المسلمون ؛ وهو قول وكيع ( والخامس) هم النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه من أصحابه ، وهذا قول عبد الرحمن ابن زيد .

وقرأ عمر بن الخطاب وعبد الله بن الزبير : «صراط من أنعمت عليهم».

وأما قوله ( غيرِ المغضوبِ عليهِم ولا الضالِّينَ) فقد روى عن عدى ابن حاتم قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المغضوب عليهم فقال : هم اليهود ، وعن الضالين فقال : هم النصارى[1] ؛ وهو قول جميع المفسرين

وفي غضب الله عليهم أربعة أقاويل ( أحدها ) الغضب المعروف من العباد ( والثاني) إنه إرادة الإنتقام ، لأن أصل الغضب في اللغة هو الغلظة ، وهذه

(١) الترمذي رقم ٢٩٥٧ ومسند احمد ٣٧٨/٤ .

الصفة لا تجوز على الله تعالى ( والثالث) أن غضبه عليهم هو ذمه لهم . ( والرابع) أنه نوع من العقوبة سمي غضباً كما سميت نعمه رحمة .

والضلال ضد الهدى . وخص الله تعالى اليهود بالغضب لأنهم أشد عداوة .

وقرأ عمر بن الخطاب : «غير المغضوب عليهم وغير الضالين» .

تمت سورة الفاتحة

# سـورة البقـرة

مدنية في قول الجميع ، إلا آية منها وهي قولـه تعالى : « واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله » فانها نزلت يوم النحر في حجة الوداع بمنى .

١ – قوله عز وجل ( الٓمٓ ) اختلف فيه المفسرون على ثمانيـة أقاويل :

أحدها – أنه اسم من أسماء القرآن كالفرقان والذكر وهو قول قتادة وابن جريج .

والثاني – أنه من أسماء السور وهو قول زيد بن أسلم .

والثالث – أنه اسم الله الأعظم وهو قول السدى والشعبي .

والرابع – أنه قسم أقسم الله تعالى به ، وهو من أسمائه وبه قال ابن عباس وعكرمة .

والخامس – أنها حروف مقطعة من أسماء وأفعال،فالألف من أنا ، واللام من الله ، والميم من أعلم ، فكان معنى ذلك : أنا الله أعلم ؛ وهذا قول ابن مسعود وسعيد بن جبير ونحوه عن ابن عباس أيضا .

والسادس – أنها حروف يشتمل كل حرف منها على معان مختلفة،فالألف مفتاح اسمـه « الله » ، واللام مفتاح اسمـِه « لطيف » والميم مفتاح اسمـِه« مجيد ». والألف آلاء الله ، والميم مجُده والألف سنة، واللام ثلاثون سنة ، والميم أربعون سنة ، آجال قد ذكرها الله .

والسابع – أنها حروف من حساب الجمّل،لما جاء في الخبر عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس وجابر بن عبد الله قال : مر أبو ياسر بن أخطب برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتلو فاتحة الكتاب وسورة البقرة « الـم

ذلك الكتـــاب لا ريب فيه » فأتى أخاه حيي بن أخطب في رجال من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا محمد ألم تذكر لنا أنك تتلو فيما أنزل الله عليك : (الــم . ذلكَ الكِتابُ) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى ، فقالوا : أجاءك بها جبريل من عند الله ؟ قال : نعم ، قالوا : لقـــد بعث الله قبلك أنبياء ما نعلم أنه بين لنبي منهم مدة ملكه وما أُكل[1] أمته غيرك ، فقال حيي بن أخطب وأقبل على من كان معه فقال لهم : الألف واحدة ، واللام ثلاثون ، والميم أربعون ، فهذه إحدى وسبعون سنة ، ثم أقبل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : يا محمد هل كان مع هذا غيره؟ قال نعم ، قال ماذا ؟ قال : المص ، قال هذه أثقل وأطول ، الألف واحدة واللام ثلاثون ، والمـــيم أربعون والصاد تسعون ، فهـــذه إحدى وستـــون ومائة سنة ، فهل مع هذا يا محمـــد غيره ، قـــال نعم ؛ قال ماذا ؟ قال : الـــر . قـــال هذه أثقـــل وأطول ، الألف واحد ، واللام ثلاثـــــون ، والراء مائتان ، فهذه إحدى وثلاثون ومائتا سنة فهل مع هذا يا محمد غيره ؟ قال نعم ؛ قال ماذا ؟ قال : المـــر ؛ قال هذه أثقل وأطول ، الألف واحدة واللام ثلاثون ، والميم أربعون، والراء مائتان، فهذه احدى وسبعون ومائتا سنة ثم قال : لقد التبس علينا أمرك حتى ما ندرى أقليلاً أعطيت أم كثيراً، ثم قاموا عنه فقال أبو ياسر لأخيـــه حيي بن أخطب ولمن معه من الأحبار : ما يدريكم لعله قد جمع هذا كله لمحمد إحدى وسبعون ، وإحدى وستون ومائة ، وإحدى وثلاثون ومائتان ، وإحدى وسبعون ومائتان فذلك سبعمائة سنة وأربع وثلاثون سنة . قالوا لقد تشابه علينا أمره . فيزعمون أن هذه الآيات نزلت فيـــهم (هو الذى أنزَلَ عليكَ الكتابَ مِنهُ آياتٌ مُحكَمَاتٌ هُنَّ أُم الكتابِ وأُخَرُ متشابهاتٌ[2] ) .

والثامن — أنه حروف هجاء أعلم الله تعالى بها العرب حين تحداهم بالقرآن انه مؤتلف من حروف كلام هى هذه التى منها بناء كلامهم ليكون عجزهم عنه أبلغ في الحجة عليهم إذ لم يخرج عن كلامهم .

---

(1) الاكل : بالضم الرزق والطعام ، ويريد باكل امته طول مدتهم .

(2) هذا الخبر ورد بكامله في سيرة ابن هشام ١٩٤/١ — ١٩٥ . واسناده ضعيف ( تفسير ابن كثير )

فأما حروف ( أبجد ) فليس بناء كلامهم عليها ولا هي أصل ، وقد اختلف أهل العلم فيها على أربعة أقاويل :

أحدها — أنها الأيام الستة التي خلق الله تعالى فيها الدنيا ، وهذا قول الضحـــاك بن مزاحم .

والثاني — أنها أسماء ملوك مدين ؛ وهذا قول الشعبي . وفي قول بعض شعراء مدين دليل على ذلك ، قال شاعرهم :

ألا يا شعيب قـــد نطقت مقالـــةً سبيت بها عَمراً وحيَّ بني عَمرِو

ملوكُ بني (حطّي) و(هَوَّزُ) منهم و(صعفص) أصل للمكارم والفخرِ

همُ صبحوا أهل الحجاز بغـــارةٍ كمثل شعاع الشمس أومطلع الفجر

والثالث — ما روى ميمون بن مهران عن ابن عباس أن لأبي جاد حديثا عجبا : ( أبي ) آدم الطاعة ، و( جد ) في أكل الشجرة ، وأما ( هوّز ) فنزل آدم فهوى من السماء إلى الأرض ، وأما ( حطي ) فحطت خطيئته وأما ( كلمن ) فأكل من الشجرة ومن عليه بالتوبة ، وأما ( صعفص ) فعصى آدم فأخرج من النعيم إلى النكد ، وأما ( قرشت ) فأقر بالذنب وسلم من العقوبة.

والرابع — أنها حروف من أسماء الله تعالى ، روى ذلك معاوية بن قرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٢ — قوله تعالى ( ذلكَ الكِتابُ ) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها — يعني التوراة والإنجيل ليكون إخباراً عن ماض .

والثاني — يعني به ما نزل من القرآن قبل هذا بمكة والمدينة ؛ وهذا قول الأصم .

والثالث — يعني هذا الكتاب ، وقد يستعمل ذلك في الإشارة إلى حاضر وإن كان موضوعا للإشارة إلى غائب . قال خُفاف بن ندبة :

أقول له والرمح يأطر[1] متنــه تأمّلْ (خُفافاً) إنني أنا ذلكا

ومن قال بالتأويل الأول أن المراد به التوراة والإنجيل اختلفوا في المخاطب به على قولين :

أحدهما — أن المخاطب به النبي صلى الله عليه وسلم ، أى ذلك الكتاب الذى ذكرته في التوراة والإنجيل هو الذى أنزلته عليك يا محمد .

والقول الثاني — أن المخاطب به اليهود والنصارى ، وتقديره أن ذلك الذى وعدتكم به هو هذا الكتاب الذى أنزلته على محمد عليه وعلى آله السلام.

قوله عز وجل ( لا رَيبَ فِيهِ ) وفيه تأويلان :

أحدهما — أن الريب هو الشك ، وهو قول ابن عباس ، ومنه قول عبد الله بن الزبعرى :

ليس في الحق يا أُميمةُ ريبٌ إنما الريبُ ما يقول الجهولُ

والتأويل الثاني — أن الريب التهمة ، ومنه قول جميل :

بثينة قالت : يا جميــل أربتني فقلت : كلانا يا بثين مريبُ

قوله عز وجل ( هُدىً للمتّقينَ ) يعني به هدى من الضــلالة.

وفي « المتقين» ثلاثة تأويلات : ( أحدهــا ) أنهم الذين اتقوا ما حرم الله عليهم ، وأدوا ما افترض عليهم ؛ وهذا قول الحسن البصرى . ( والثاني) انهم الذين يحذرون من الله تعالى عقوبته ، ويرجون رحمته ؛ وهذا قول ابن عباس ( والثالث) أنهم الذين اتقوا الشرك وبرئوا من النفاق . وهذا فاسد لأنه قد يكون كذلك وهو فاسق . وإنما خص به المتقين وإن كان هدى لجميع الناس لأنهم آمنوا وصدقوا بما فيــه .

٣ — قوله تعالى (الذين يُؤمِنونَ بالغَيبِ) فيه تأويلان :(أحدهما) يصدقون بالغيب، وهذا قول ابن عباس . (والثاني) يخشون الغيب ؛ وهذا قول الربيع بن أنس.

---

(١) يأطر : يثني .

وفي أصل الإيمان ثلاثة أقوال : ( أحدها ) أن أصله التصديق ومنه قوله تعالى « وما أنت بمؤمن لنا[1] ، » أي بمصدق لنا . ( والثاني) أن أصله الأمان، فالمؤمن يؤمن نفسه من عذاب الله ، والله المؤمن لأوليائه من عقابه . (والثالث) أن أصله الطمأنينة ، فقيل للمصدق بالخبر مؤمن لأنه مطمئن إليه .

وفي الإيمان ثلاثة أقاويل : (أحدها ) أن الإيمان اجتناب الكبائر . (والثاني) أن كل خصلة من الفرائض إيمان . (والثالث) أن كل طاعة إيمان .

وفي « الغيب» ثلاثة تأويلات : ( أحدها ) ما جاء من عند الله ، وهو قول ابن عباس . ( والثاني ) أنه القرآن ، وهو قول زر بن حبيش (والثالث) الإيمان بالجنة والنار والبعث والنشور .

وفي قوله تعالى ( ويُقيمونَ الصَلاةَ) تأويلان : ( أحدهما ) يؤدونها بفروضها . ( والثاني) أنه إتمام الركوع والسجود والتلاوة والخشوع فيها ؛ وهذا قول ابن عباس .

واختلف لم سُمّي فعلُ الصلاة على هذا الوجه إقامةً لها على قولين أحدهما — من تقويم الشيء من قولهم قام بالأمر إذا أحكمه وحافظ عليه .

والثاني — أنه فعل الصلاة ، سمي إقامة لها لما فيها من القيام ، فلذلك قيل :قد قامت الصلاة .

وفي قوله : ( ومِمّا رزقْناهُمْ يُنفِقون ) ثلاثة تأويلات : (أحدها) إيتاء الزكاة احتسابا لها ؛ وهذا قول ابن عباس . (والثاني ) نفقة الرجل على أهله وهذا قول ابن مسعود . ( والثالث) التطوع بالنفقة فيما قرّب من الله تعالى؛ وهذا قول الضحاك .

وأصل الإنفاق الإخراج ، ومنه قيل نفقت الدابة إذا خرجت روحها واختلف المفسرون فيمن نزلت هاتان الآيتان فيه على ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنها نزلت في مؤمني العرب دون غيرهم ، لأنه قال بعد هذا « والذين يؤمنون

---

( ١ ) آية ١٧ من يوسف .

بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك » يعني به أهل الكتاب ؛ وهذا قول ابن عباس . (والثاني) أنها مع الآيتين اللتين من بعد أربع آياتنزلتفي مؤمني أهل الكتاب ، لأنه ذكرهم في بعضها . (الثالث) أن الآيات الأربع من أول السورة نزلت في جميع المؤمنين . وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : نزلت أربع آيات من سورة البقرة في نعت المؤمنين ، وآيتان في نعت الكافرين ، وثلاث عشرة في المنافقين .

٤ ـ قوله تعالى (والذينَ يُؤمِنونَ بِمَا أُنزِلَ إليكَ) وما بعدها . أما قوله : « والذين يؤمنون بما أنزل إليك » يعني القرآن ، (ومَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ) يعني به التوراة والإنجيل وما تقدم من كتب الأنبياء بخلاف ما فعلته اليهود والنصارى في إيمانهم ببعضها دون جميعها . (وبالآخرةِ هُمْ يوقِنون) فيه تأويلان : (أحدهما) يعني الدار الآخرة . (والثاني) يعني النشأة الآخرة . وفي تسميتها بالدار الآخرة قولان : (أحدهما) لتأخرها عن الدار الأولى. (والثاني) لتأخرها عن الخلق كما سميت الدنيا لدنوها من الخلق . وقوله (يوقنون) أي يعلمون[1] ؛ فسمي العلم يقينا لوقوعه عن دليل صار به يقينا.

٥ ـ وقوله تعالى (أولئكَ على هُدىً من ربّهم) يعني بيان ورشد . (وأولئكَ هُمُ المُفلِحونَ) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها ـ أنهم الفائزون السعداء ؛ ومنه قول لبيد :

لو أن حيا مدرك الفلاحِ ... أدركه ملاعب الرماح

والثاني ـ المقطوع لهم بالخير ، لأن الفلح في كلامهم القطع ، وكذلك قيل للأكار فلاّح لأنه يشق الأرض ، وقد قال الشاعر :

لقد علمتَ يا ابنَ أمِّ صحصحْ ... أن الحديدَ بالحديدِ يُفلحْ

واختلف فيمن أريد بهم على ثلاثة أوجه : (أحدها) : المؤمنون بالغيب من العرب ، والمؤمنون بما أنزل على محمد وعلى من قبله من سائر الأنبياء من غير العرب. (والثاني): هم مؤمنو العرب وحدهم. (والثالث): جميع المؤمنين.[2]

---

(١) يعلمون : في ق يعملون .

(٢) سقط التأويل الثالث .

٦ ــ قوله تعالى ( إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ) وأصل الكفر عند العرب التغطية ؛ ومنه قوله تعالى : ( أعجب الكفار[1] نباته ) يعني الزراع لتغطيتهم البذر في الأرض ؛ قال لبيد :

في ليلة كفر النجوم غمامها

أى غطاها . فسمى به الكافر بالله تعالى لتغطيته نعم الله بجحوده . وأما الشرك فهو في حكم الكفر ، وأصله من الإشراك في العبادة . واختلف فيمن أريد بذلك على ثلاثة أوجه : ( أحدها ) أنهم اليهود الذين حول المدينة ؛ وبه قال ابن عباس ، وكان يسميهم بأعيانهم . ( والثاني ) أنهم مشركو أهل الكتاب كلهم ؛ وهو اختيار الطبرى . (والثالث) أنها نزلت في قادة الأحزاب؛وبه قال الربيع بن أنس .

٧ ــ قوله تعالى : ( خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ) الختم الطبع ، ومنه ختم الكتاب. وفيه أربعة تأويلات :

أحدها ــ وهو قول مجاهد أن القلب مثل الكف فإذا أذنب العبد ذنبا ضم منه كالإصبع ، فإذا أذنب ذنبا ثانيا ضم منه كالإصبع الثانية حتى ينضم جميعه ، ثم يطبع عليه بطابع .

والثاني ــ أنها سمة تكون علامة فيهم[2] تعرفهم الملائكة بها من بين المؤمنين .

والثالث ــ إنه إخبار من الله تعالى عن كفرهم وإعراضهم عن سماع ما دعوا إليه من الحق ، تشبيها بما قد انسد وختم عليه فلا يدخله خير .

والرابع ــ أنها شهادة من الله تعالى على قلوبهم بأنها لا تعي الذكر ولا تقبل الحق ، وعلى أسماعهم بأنها لا تصغى إليه . والغشاوة : تعاميهم عن الحق . وسمى القلب قلبا لتقلبه بالخواطر ،

---

( ١ ) الآية ٢٠ من سورة الحديد .

( ٢ ) في ق فيه .

(وقد قيل) : —

ما سمي القلب إلا من تقلّبه    والرأى يصرف، والإنسان أطوار [1]

والغشاوة : الغطاء الشامل[2] .

٩ — [3] قوله تعالى : (يُخادِعونَ اللهَ والذين آمَنوا وما يَخْدَعونَ إلاّ أنفسهم) يعني المنافقين يخادعون رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ، بأن يظهروا من الإيمان خلاف ما يبطنون من الكفر ، لأن أصل الخديعة[4] الإخفاء ومنه فخدع البيت الذى يخفى فيه . وجعل الله خداعَهم لرسوله خداعا له لأنه دعاهم برسالته .

(وما يَخْدَعون إلا أنفسهم) في رجوع وباله عليهم .

(وما يشعرون) يعني وما يفطنون ؛ ومنه سمي الشاعر لأنه يفطن لما لا يفطن له غيره ؛ ومنه قولهم ليت شعرى .

١٠— قوله تعالى (في قلوبِهم مَرَضٌ) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها — شك ، وبه قال ابن عباس .

والثاني — نفاق ؛ وهو قول مقاتل ومنه قول الشاعر :

أجامل أقواما حياءً وقد أرى    صدورهم تغلى علىّ مراضها

والثالث — أن المرض الغم بظهور[5] أمر النبي صلى الله عليه وسلم على أعدائه وأصل المرض الضعف ، يقال مرّض في القول إذا ضعّفه .

(فزادَهُمُ اللهُ مَرَضاً) فيه تأويلان :

أحدهما — أنه دعاء عليهم بذلك .

---

(١) روى هذا البيت بروايتين اخريين ، اولاهما : ان الشطر الثاني : فاحذر على القلب من قلب وتحويل . والاخرى : وما سمي الانسان الا لنسيه    وما القلب الا انه يتقلب

(٢) في آية .. ختم الله على قلوبهم .. الى آخرها رد على القدرية القائلين بان الانسان يخلق ايمانه او كفره وفي الآية اقوى دليل على ان الله تعالى هو خالق الهدى والضلال ، والكفر والايمان ، فمن يهدى من ختم الله على قلبه وسمعه وجعل على بصره غشاوة ؟ ! .

(٣) الآية ٨ لم يفسرها الماوردي لاقتصاره على ما لم يظهر معناه من فحواه .. ولذلك امثال كثيرة .

(٤) حكاه ابن فارس وغيره . وتقول العرب : انخدع الضب في جحر اذا اختفى فيه .

(٥) بظهور : في ق يظهرون .

والثاني – أنه إخبار من الله تعالى عن زيادة مرضهم عند نزول الفرائض والحدود . ( ولَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ) يعني مؤلم .

١١ – قوله تعالى ( وإذا قيل لهم : لا تُفْسِدوا في الأرضِ ) فيه ثلاثة تأويلات أحدها – أنه الكفر .

والثاني – فعل ما نهى الله عنه ، وتضييع ما أمر بحفظه .

والثالث – أنه ممالأة الكفار .

وكل هذه الثلاثة فساد في الأرض ، لأن الفساد العدول عن الاستقامة إلى ضدها .

واختلف فيمن أريد بهذا القول على وجهين :

أحدهما – أنها نزلت في قوم لم يكونوا موجودين في ذلك الوقت ، وإنما يجيئون بعد وهو قول سليمان.

والثاني – أنها نزلت في المنافقين الذين كانوا موجودين ، وهو قول ابن عباس ومجاهد .

( قَالوا إنّما نحنُ مُصْلِحونَ ) فيه أربعة تأويلات :

أحدها – أنهم ظنوا أن في ممالأة الكفار صلاحا لهم ، وليس كما ظنوا ، لأن الكفار لو يظفرون بهم لم يبقوا عليهم ، فلذلك قال : ( أَلاَ إنّهُمْ هُمُ المُفسِدونَ ولكِنْ لا يَشْعُرُونَ ) .

والثاني – أنهم أنكروا بذلك أن يكونوا فعلوا ما نهوا عنه من ممالأة الكفار وقالوا : إنما نحن مصلحون في اجتناب ما نهينا عنه .

والثالث – معناه أن ممالأتنا الكفار إنما نريد بها الإصلاح بينهم وبين المؤمنين ؛ وهذا قول ابن عباس .

والرابع – أنهم أرادوا أن ممالأة الكفار صلاح وهدى وليست بفساد؛ وهذا قول مجاهد .

فإن قيل : فكيف يصح نفاقهم مع مجاهدتهم[1] بهذا القول ؟ ففيه جوابان : ( أحدهما ) – أنهم عرّضوا بهذا القول وكنوا عنه من غير تصريح به

---

(١) في – ك – مجاهرتهم .

(والثاني) أنهم قالوا سراً لمن خلوا به من المسلمين ، ولم يجهروا به ، فبقوا على نفاقهم .

١- قوله تعالى (وإذا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كما آمَنَ النَّاسُ) يعني أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . (قالوا أنؤمنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهاء) فيه وجهان (أحدهما) — أنهم عنوا بالسفهاء أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم .

[ والثاني) أنهم أرادوا مؤمني أهل الكتاب[1] ] .

والسفهاء جمع سفيه ، وأصل السفه الخفة ، مأخوذ من قولهم ثوب سفيه إذا كان خفيف النسج ، فسمى خفة الحلم سفها ، قال السموأل :

نخاف أن تسفه أحلامنـــا فنخمــل الدهر مع الخامل

١- قوله تعالى : (... وإذا خَلَوا إلى شَيَاطِينِهِمْ) في « شياطينهم» قولان :

أحدهما — أنهم اليهود الذين يأمرونهم بالتكذيب ، وهو قول ابن عباس.

والثاني — رءوسهم في الكفر ، وهذا قول ابن مسعود .

وفي قوله (إلى شياطينهم) ثلاثة أوجه :

أحدها — معناه مع شياطينهم ، فجعل « إلى » موضع « مع» كما قال تعالى « من أنصاري[2] إلى الله » أي مع الله .

والثاني — وهو قول بعض البصريين أنه يقال خلوت إلى فلان إذا جعلته غايتك في حاجتك . وخلوت به يحتمل معنيين (أحدهما) هذا ، (والآخر) السخرية والاستهزاء منه ، فعلى هذا يكون قوله .. « وإذا خلوا إلى شياطينهم» أفصح ، وهو على حقيقته مستعمل .

والثالث — وهو قول بعض الكوفيين أن معناه إذا انصرفوا إلى شياطينهم ، فيكون قوله « إلى » مستعملا في موضع لا يصح الكلام إلا به.

(١) ليس للوجه الثاني ذكر في الاصول وهذه الزيادة من تفسير القرطبي .
(٢) آية ٥٢ من سورة آل عمران .

فأما الشيطان ففى اشتقاقه ثلاثة أقاويل :

أحدها – أنه فيعال من شطن أى بَعُدَ ، ومنه قولهم : نوى شطون[1] أي بعيدة . وشطنت داره أى بعدت ، فسمى شيطانا إما لبعده عن الخير ، وإما لبعد مذهبه في الشر ، فعلى هذا النونُ أصلية .

والقول الثاني – أنه مشتق من شاط يشيط ، أى هلك يهلك ، كما قال الشاعر :

وقد يشيط على أرماحنا البطل[2]

أى يهلك ، فعلى هذا تكون النون فيه زائدة .

والقول الفاصل – أنه فعلان من الشيط وهو الاحتّراق ، كأنه سمى بما يؤول إليه حاله ( قالوا : إنّا مَعَكُمْ ) أى على ما أنتم عليه من التكذيب والعداوة ( إنّما نحنُ مُسْتهزِئُون ) أى ساخرون بما نظهره من التصديق والموافقة .

١٥– قوله تعالى : ( اللهُ يستهزىءُ بِهِمْ ) فيه خمسة أوجه :

أحدها – معناه أنه يجاربهم على استهزائهم ، فسمى الجزاء باسم المجازَى عليه ، كما قال تعالى : « فَمنِ اعتدَى عليكم فاعتدُوا عليه بمثلِ ما اعتدَى عليكُمْ » وليس الجزاء اعتداء . قال عمرو بن كلثوم :

ألا لا يَجهلنْ أحد علينا فنجهلَ فوقَ جهلِ الجاهلينا

والثاني – ان معناه أنه يجازيهم جزاء المستهزئين .

والثالث – أنه لما كان ما أظهره من أحكام إسلامهم في الدنيا خلاف ما أوجبه عليهم من عقاب الآخرة ، وكانوا فيه على اغترار به صار كالاستهزاء بهم .

---

( ١ ) قال النابغة الذبياني :

نأت بسعاد عنك نوى شطون فبانت والفؤاد بها رهين

( ٢ ) هذا عجز بيت للاعشى وصدره :

قد نخضب العير من مكنون فائله .

والفائل عرق في الفخذين يكون في خربة الورك وينحدر في الرجلين .

والرابع ــ أنه لما حسن أن يقال للمنافق : ( ذق إنك أنت العزيز الكريم) صار القول كالاستهزاء به .

والخامس ــ ما حكى أنهم يفتح لهم باب الجحيم فيرون أنهم يخرجون منها فيزدحمون للخروج ، فإذا انتهوا إلى الباب ضربهم الملائكة بمقامع النيران حتى يرجعوا . وهذا نوع من العذاب وإن كان كالاستهزاء .

قوله عز وجل (ويَمُدُّهُمْ في طُغيانِهِم يَعْمَهُونَ) وفي يمدهم تأويلان (أحدهما) يملي لهم ، وهو قول ابن مسعود . (والثاني) يزيدهم ، وهو قول مجاهد .

يقال مددت وأمددت . فحكى عن يونس أنه قال: مددت فيما كان من الشر ، وأمددت فيما كان من الخير . وقال بعض الكوفيين : يقال مددت مددت فيما كانت زيادته منه ، كما يقال مد النهر وأمده نهر آخر ، وأمددت فيما حدثت زيادته من غيره ، كقولك أمددت الجيش بمدد ، وأمد الجرح[1] لأن المدة من غيره .

( في طغيانهم ) يعني تجاوزهم في الكفر . والطغيان مجاوزة القَدْر. يقال طغى الماء إذا جاوز قدره

قال الله تعالى : ( إنا لما طغى الماء حملناكم في الجارية ) .

( يعمهون ) فيه ثلاثة أقوال :

أحدها ــ يترددون ؛ ومنه قول الشاعر :

حيران يعمه في ضلالته        مستورد بشرائع

والثاني ــ معناه يتحيرون ، قال رؤبة بن العجاج :

ومهمهٍ أطرافه في مهمه        أعمى الهدى بالجاهلين العمّهِ

والثالث ــ يعمهون عن رشدهم فلا يبصرونه ، لأن من عمه عن الشيء كمن كمه عنه ، قال الأعشى :

---

(1) امد الجرح : اي صارت فيه مدة بكر الميم .

أراني قد عمهتُ وشاب رأسي    وهـــذا اللعب شين للكبـــير

١٦ـ قوله عز وجل : ( أولئك الذين اشتَروُا الضَلالةَ بالهُدَى فما ربحتْ تِجارتُهم ) الضلالة : الكفر ، والهدى : الإيمان .

وفي قوله ( اشتروا الضلالة ) ثلاثة أوجه :

أحدها ـ أنه على حقيقة الشراء ، فكأنهم اشتروا الكفر بالإيمان .

والثاني ـ أنه بمعنى استحبوا الكفر على الإيمان ، فعبر عنه بالشراء ، لأن الشراء يكون فيما يستحبه مشتريه . فأما أن يكون على معنى شراء المعاوضة فلا ، لأن المنافقين لم يكونوا قد آمنوا فيبيعوا إيمانهم .

والثالث ـ انه بمعنى أخذوا الكفر وتركوا الإيمان ؛ وهذا قول ابن عباس وابن مسعود .

( فما ربحتْ تجارتُهم وما كانوا مُهْتَدِين ) فيه ثلاثة أوجه :

أحدها ـ وما كانوا في مهتدين في اشتراء الضلالة .

والثاني ـ وما كانوا مهتدين إلى التجارة التي اهتدى إليها المؤمنون[1] .

والثالث ـ أنه لما كان التاجر قد لا يربح ويكون على هدى في تجارته نفى الله عنهم الأمرين من الربح والاهتداء ، مبالغة في ذمهم .

١٧ـ قوله عز وجل : ( مَثَلُهم كَمَثَلِ الذى استَوْقَدَ ناراً ) المَثَل بالتحريك والتسكين . والمثل بالتحريك مستعمل في الأمثال المضروبة[2] ، والمِثْل بالتسكين مستعمل في الشيء المماثل لغيره .

وقوله ( كمثلِ الذى استوقَدَ ناراً ) فيه وجهان : (أحدهما ) أنه أراد

(١) المؤمنون : في الاصول المؤمنين والكلمة محلها الرفع لانها فاعل اهتدى .
(٢) المضروبة : في ق الضرورية .

كمثل الذى أوقدَ ، فدخلت السين[1] زائدة في الكلام ؛ وهو قول الأخفش (والثاني ) أنه أراد استوقد من غيره ناراً للضياء ، والنار مشتقة من النور.

( فلما أضاءتْ ما حَوْلَه ) يقال ضاءت في نفسها ، وأضاءت ما حولها، قال أبو الطمحان :

أضاءت لهم أحسابهم ووجوههم دجى الليل حتى نظم الجزعَ ثاقبُه

قوله عز وجل ( ذَهَبَ اللهُ بنورِهِم ) فيه وجهان :

أحدهما – نور المستوقد لأنه في معنى الجمع ؛ وهذا قول الأخفش.

والثاني – بنور المنافقين لأن المثل مضروب فيهم ، وهو قول الجمهور.

وفي ذهاب نورهم وجهان :

أحدهما – وهو قول الأصم ، ذهب الله بنورهم في الآخرة حتى صار ذلك سِمَةً لهم يُعْرَفون[2] بها .

والثاني – أنه عنى النور الذى أظهروه للنبي صلى الله عليه وسلم من قلوبهم بالإسلام .

وفي قوله ( وتَرَكَهُمْ في ظُلُماتٍ لا يبْصِرون ) قولان :

أحدهما – معناه لم يأتهم بضياء يبصرون به .

والثاني – أنه لم يخرجهم منه ، كما يقال تركته في الدار إذا لم تخرجه منها . وكأن ما حصلوا فيه من الظلمة بعد الضياء أسوأ حالا لأن من طُفئت عنه النار حتى صار في ظلمة فهو أقل بصرا ممن لم يزل في الظلمة ، وهذا مثل ضربه الله تعالى للمنافقين .

وفيما كانوا فيه من الضياء وجعلوا فيه من الظلمة قولان :

---

(١) لقد زيدت السين والتاء على الفعل ، ( اوقد ) وليست السين فقط . ومثله استجاب بمعنى أجاب ومنه قول الشاعر :

وداع دعا يا من يجيب الى الندى فلم يستجبه عند ذاك مجيب

اى لم يجبه .

(٢) في ق : يعرفونها .

أحدهما – أن ضياءهم دخولهم في الإسلام بعد كفرهم ، والظلمة خروجهم منه بنفاقهم .

والثاني – أن الضياء يعود للمنافقين بالدخول في جملة المسلمين ، والظلمة زواله عنهم في الآخرة ، وهذا قول ابن عباس وقتادة .

١٨– قوله تعالى (صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فهُمْ لا يَرْجِعُون) وهذا جمع أصم وأبكم وأعمى . وأصل الصمم الانسداد ، يقال قناة صماء إذا لم تكن مجوفة ،وصممت القارورة إذا سددّتها . فالأصم من انسدت خروق مسامعه .

وأما البَكَم ففيه أربعة أقاويل : (أحدها ) أنه آفة في اللسان لا يتمكن معها من أن يعتمد به على مواضع الحروف . (والثاني ) أنه الذى يولد أخرس . (والثالث) أنه المسلوب الفؤاد الذى لا يعى شيئاً ولا يفهمه . (والرابع ) أنه الذى يجمع بين الخرس وذهاب الفؤاد .

ومعنى الكلام أنهم صم عن استماع الحق ، بكم عن التكلم به ، عمى عن الإبصار له ؛ روى ذلك قتادة ( فهم لا يرجعون ) يعنى إلى الإسلام.

١٩– قوله عز وجل (أو كصَيِّبٍ من السماء فيه ظُلُماتٌ ورعدٌ وبرقٌ) في الصيب تأويلان ( أحدها ) أنه المطر ؛ وهو قول ابن عباس وابن مسعود (والثاني) أنه السحاب . قال علقمة بن عبدة :

كأنهمُ صابتْ عليهم سحابةٌ   صواعقُها لطيرهنّ دبيبُ
فلا تعدلى بيني وبين مُغمَّرٍ[1]   سُقيتِ غوادى المُزْنِ حينَ تَصُوب

وفي الرعد ثلاثة أوجه : (أحدها ) أنه ملَك ينعق بالغيث كما ينعق الراعى بغنمه ، فسمى الصوت رعدا باسم ذلك الملك ؛ وبه قال الخليل .
(والثاني ) أنه ريح تختنق تحت السحاب فتصوت ذلك الصوت ؛ وهو قول ابن عباس (والثالث) أنه صوت اصطكاك الأجرام .

وفي البرق ثلاثة أوجه : (أحدها ) أنه ضرب الملك الذى هو الرعد للسحاب بمخراق من حديد ، وهو قول على بن أبي طالب رضى الله عنه،

(١) المغمر والغمر : الجاهل الذي لم يجرب الامور ، كأن الجهل غمره واستولى عليه وفي الديوان ص ١٣١ روى الشطر الثاني : سقاك روايا المزن حين تصوب .

( والثاني ) أنه ضربه بسوط من نور . وهذا قول ابن عباس . ( والثالث ) أنه ما ينفدح من اصطكاك الأجرام .

و( الصواعق) جمع صاعقة وهو الشديد من صوت الرعد تقع معه قطعة نار تحرق ما أتت عليه .

وفي تشبيه المثل في هذه الآية أقاويل :

أحدها ـ أنه مثل للقرآن ، شبه المطرُ المنزلُ من السماء بالقرآن ، وما فيه من الظلمات بما في القرآن من الابتلاء ، وما فيه من الرعد بما في القرآن من الزجر ، وما فيه من البرق بما في القرآن من البيان . وما فيه من الصواعق بما في القرآن من الوعيد في الأجل والدعاء إلى الجهاد في العاجل. وهذا المعنى عن ابن عباس

والثاني ـ انه مثل لما يخافونه من وعيد الآخرة لشكهم في دينهم ، وما فيه من البرق بما في إظهار الإسلام من حقن دمائهم ومناكحهم ومواريثهم، وما فيه من الصواعق بما في الإسلام من الزواجر بالعقاب في العاجل والآجل .

والثالث ـ انه ضرب الصيب مثلا بظاهر إيمان المنافق ومثل ما فيه من الظلمات بصلابته ، وما فيه من البرق بنور إيمانه ، وما فيه من الصواعق بهلاك نفاقه .

٢٠ـ قوله عز وجل ( يكاد البرقُ يَخْطَفُ أبصارَهُمْ ) معناه يستلبها بسرعة . ( كلما أضاء لهم مشوا فيه وإذا أظلم عليهم قاموا) وهذا مثل ضربه الله تعالى للمنافقين ، وفيه تأويلان :

أحدهما ـ معناه كلما أضاء لهم الحق اتبعوه ،وإذا أظلم عليهم بالهوى تركوه.

والثاني ـ معناه كلما غنموا وأصابوا من الإسلام خيرا اتبعوا المسلمين، وإذا أظلم عليهم فلم يصيبوا خيرا قعدوا عن الجهاد .

قوله عز وجل ( ولو شاءَ اللهُ لَذَهَبَ بسمعِهِمْ وأبصارِهِمْ ) فالمراد(١) الجمع وإن كان بلفظ الواحد ، كما قال الشاعر :

---

(١) أي ذكر سمع واحد والمراد اسماع .

كلوا في نصف[1] بطنكم تعيشوا فإن زمانكم زمن خميص

٢٢ـ قوله عز وجل ( ... فلا تجعلوا لله أنداداً ) فيــه ثلاثة تأويلات :

أحدها ـ أن الأنداد الأكفـــاء ، وهذا قول ابن مسعود .

والثاني ـ الأشباه ، وهو قول ابن عباس .

والثالث ـ الأضداد ؛ وهو قول المفضل .

( وأنتم تعلمون) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها ـ وأنتم تعلمون أن الله خلقكم ؛ وهذا قول ابن عباس وقتادة .

والثاني ـ معناه وأنتم تعلمون أنه لا ندّ له ولا ضد ؛ وهذا قول مجاهد .

والثالث ـ معناه وأنتم تعقلون ، فعبر عن العقل بالعلم .

٢٣ـ قوله عز وجل (وإن كنتم[2] في رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنا على عَبْدِنَا ) يعني من القرآن ؛ على عبدنا : يعني محمدا صلى الله عليه وسلم . والعبد مأخوذ من التعبد، وهو[3] التذلل . وسمى المملوك من جنس ما يعقل عبدا لتذلله لمولاه .

( فَأْتُوا بسُورةٍ مِن مِثْلِهِ) فيه تأويلان :

أحدهما ـ يعني من مثله من القرآن ؛ وهذا قول مجاهد وقتـــادة .

والثاني ـ فأتوا بسورة من مثل محمد صلى الله عليه وسلم من البشر ، لأن محمدا بشر مثلهم .

( وادْعُوا شُهَدَاءَكم ) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها ـ يعني أعوانكم ؛ وهذا قول ابن عبـــاس .

والثاني ـ آلهتكم ،لأنهم كانوا يعتقدون أنها تشهد لهم ؛وهذا قول الفراء.

والثالث ـ ناسا يشهدون لكم ، وهذا قول مجاهد .

---

( ١ ) اي في انصاف بطونكم .

( ٢ ) المراد المشركون الذين تحدوا ، فانهم لما سمعوا القرآن قالوا : ما يشبه هذا كلام الله ، وانا لفي شك منه ، فنزلت الآية .

( ٣ ) وهو : في ك وهذا .

٢٤- قوله عز وجل ( ... فاتَّقُوا النارَ الّتي وَقُودُها النّاسُ والحِجارةُ) الوَقود بالفتح الحطب ، والوُقود بالضم[1] التوقد . والحجارة من كبريت أســود؛ وفيها قولان :

أحدهما ــ أنهم يعذبون فيها بالحجارة مع النار التي وقودهــا الناس ؛ وهذا قول ابن مسعود وابن عباس .

والثاني ــ أن الحجارة وقود النار مع الناس ؛ ذكر ذلك تعظيماً للنار ، كأنها تحرق الحجارة مع إحراقها الناس .

وفي قوله عز وجل ( أُعِدَّتْ لِلكافِرين ) < قولان[2] :

الأول ــ أنها وإن أعدت للكافرين فهي معدة لغيرهم من مستحقي العذاب من غير الكافرين ، وهي نار واحــدة ، وإنما يتفاوت عقابهم فيها .

والثاني ــ أن هذه النار معدة للكافرين > خاصة، ولغيرهم من مستحقي العذاب نار غيرها .

٢٥- قوله عز وجل ( وبَشِّرِ الذينَ آمَنُوا وعَمِلوا الصالحاتِ أنَّ لَهُمْ جنّاتٍ تجرى من تَحتِها الأنهارُ ) بشر من البشارة : أو خبر يرد عليك بما يسر ؛ وقيل بما يسر ويغمّ ، وإنما كثُر استعماله فيما يسر حتّى عدل به عما يغم، وهو مأخوذ من البشرة ، وهي ظاهر الجلد لتغيرها بأول خبر [ يرد عليك ] والجنات جمع جنة ؛ وهي البستان ذو الشجر ، وسمى جنة لأن ما فيــه من الشجر يستّره . وقال المفضــل : الجنــة كل بستان فيــه نخل وإن لم يكن فيــه شجر غــيره ، فإن كان فيــه كرم فهو فردوس كان فيــه شجر غير الكرم أو لم يكن .

( تجرى مِنْ تحتها الأنهارُ ) يعني من تحت الشجر ، وقيل إن أنهار الجنــة تجرى من غير أخدود .

---

(١) بالضم : ساقطة من ق .

(٢) ما بين الزاويتين ساقط من ق .

قوله عز وجل( كلما رُزِقوا منها من ثَمَرةٍ رزقاً قالوا هذا الذى رُزِقنا مــن قبل ) يعنى بقوله ( رزقوا منها من ثمرة رزقا ) أى من ثمار شجرها . ( قالوا هذا الذى رُزقنا من قبــل ) فيــه تأويلان :

أحدهما ــ أن معناه أن هذا الذى رزقناه من ثمار الجنة مثل الذى رزقناه من ثمار الدنيا ، وهذا قول ابن مسعود وابن عباس ومجاهد وقتــادة .

والثاني ــ أن ثمار الجنة إذا جنيت من أشجارها استخلف مكانها مثلها ، فإذا رأوا ما استخلف بعد الذى جُنِيَ اشتبه عليهم فقالوا : هــذا الذى رزقنا من قبل وهو قول أبي عبيد ويحى بن أبي كثير .

قوله عز وجل ( وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا ) فيه أربعة تأويلات :

أحدها ــ أن معنى التشابه أن كله خيار يشبه بعضه بعضا ، وليس كثمار الدنيا التى لا تتشابه ، لأن فيها خيارا وغير خيار ، وهذا قول الحسن وقتادة وابن جريج .

والثاني ــ أن التشابه في اللون دون الطعم ، فكأن ثمار الجنة في ألوان ثمار الدنيا وإن خالفتها في الطعم ؛ وهذا قول ابن عباس وابن مسعود والربيع ابن أنس .

والثالث ــ أن التشابه في الأسماء دون الألوان والطعوم ، فلا تشبه ثمار الجنة شيئاً من ثمار الدنيا في لون ولا طعم ؛ وهذا قول ابن زيد والأشجعى ؛ وليس بشيء .

قوله عز وجــل (ولَهُمْ فيها أزواجٌ[1] مطهَّرةٌ) في الأبــدان والأخلاق والأفعــال فلا يَحِضْنَ ولا يَلِدْنَ ولا يذهبن إلى غائط ولا[2] بول ؛ وهذا قول جميع أهل التفسير .

٢٦ــ قوله عز وجل ( إنَّ اللهَ لا يَسْتَحْيِي أنْ يَضربَ مثلاً مَّا، بعوضةً فما فَوقَها) في قوله : « لا يستحيى » ثلاثة تأويلات : ( أحدها ) معناه لا يترك.

( ١ ) يقال : الرجل زوج المراة ، والمراة زوج الرجل .
( ٢ ) وزاد بعضهم ولا يمنين ولا يبصقن .

(والثاني) يريد لا يخشى[1] . (والثالث) لا يمتنع ، وهذا قول المفضل . وأصل الاستحياء الانقباض عن الشيء والامتناع منه خوفا من مواقعة القبح . والبعوضة من صغار[2] البق ، سميت بعوضة لأنها كبعض البقة لصغرها .

وفي قوله « ما ، بعوضة » ثلاثة أوجه : (أحدها) أن ما بمعنى الذى وتقديره الذى هو بعوضة . (والثاني) أن معناه ما بين بعوضة إلى ما فوقها . (والثالث) أن ما صلة زائدة ؛ كما قال النابغة .

قالت ألا ليتما هذا الحمام لنا    إلى حمامتنا ونصفه فقد[3]

(فما فوقها) فيه تأويلان :

أحدهما — فما فوقها في الكبر ، وهدا قول قتادة وابن جريج .

والثاني — فما فوقها في الصغر ، لأن الغرض المقصود هو الصغر .

وفي المثل ثلاثة أقاويل :

أحدها — أنه وارد في المنافقين ، حيث ضرب لهم المثلين المتقدمين : مثلهم كمثل الذى استوقد نارا ، وقوله : أو كصيب من السماء ، فقال المنافقون إن الله أعلى من أن يضرب هذه الأمثال ، فأنزل الله تعالى : إن الله لا يستحيى أن يضرب مثلا ما بعوضة فما فوقها ، وهذا قول ابن مسعود وابن عباس .

والثاني — أن هذا مثل مبتدأ ضربه الله تعالى مثلا للدنيا وأهلها ، وهو أن البعوضة تحيا ما جاعت ، وإذا شبعت ماتت ، كذلك مثل أهل الدنيا إذا امتلؤوا من الدنيا أخذهم الله تعالى عند ذلك ؛ وهذا قول الربيع بن أنس .

والثالث — أن الله عز وجل حين ذكر في كتابه العنكبوت والذباب وضربهما مثلا قال أهل الضلالة : ما بال العنكبوت والذباب يذكران

---

(١) رجح هذا القول الطبري ، قال تعالى : وتخشى الناس والله احق ان تخشاه . بمعنى تستحي .

(٢) هكذا في الأصول وقد علق الدميري على ذلك بقوله ( هو وهم ) . ووصف البعوضة . والدليل على ان البعوض غير البق حديث : لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى الكافر منها شربة ماء .

(٣) الشاهد في أن ما التي جاءت بعد ليت زائدة .

فأنزل الله تعالى هذه الآية ، وهذا قول قتـــادة ، وتأويل الربيع أحسن ، والأول أشبه [1] .

قوله عز وجل (يُضِلُّ بِهِ كثيراً ويَهْدِي به كثيراً)فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها — معناه [ يضل ] [2] بالتكذيب بأمثاله التي ضربها لهم كثيرا، ويهدى بالتصديق بها كثيرا .

والثاني — أنهم امتحنهم بأمثاله ، فضل قوم فجعل ذلك إضلالا لهم، واهتدى قوم فجعله هداية لهم .

والثالث — أنه إخبار[3] عمن ضل ومن اهتدى .

٢٧— قوله عز وجل (الذينَ ينقضُون عَهْدَ اللهِ مِنْ بَعْدِ ميثاقِهِ) أما النقض فهو ضد[4] الإبرام . وفي العهد قولان : (أحدهما ) الوصية . (والثاني) الموثق . والميثاق ما وقع التوثق به .

وفيما تضمنه عهده وميثاقه أربعة أقاويل :

أحدها — ان العهد وصية الله إلى خلقه ، وأمره إياهم بما أمرهم به من طاعة ، ونهيه إياهم عما نهاهم عنه من معصية في كتبه وعلى لسان رسله ، ونقضهم ذلك بترك العمل به .

والثاني — ان عهده ما خلقه في عقولهم من الحجة على توحيده وصدق رسله بالمعجزات الدالة على صدقهم[5] .

والثالث — أن عهده ما أنزله على أهل الكتاب من صفة النبي صلى الله عليه وسلم ، والوصية المؤكدة باتباعه ، فذلك العهد الذى نقضوه بجحودهم له بعد إعطائهم الله تعالى الميثاق من أنفسهم لَيبيّنُنّه للناس ولا يكتمونـــه ، فأخبر سبحانه أنهم نبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا .

---

(١) أي القول الاول . وعندما يقول المؤلف وهو اشبه فانه يرجع ذلك الرأى .
(٢) يضل : زيادة يقتضيها السياق .
(٣) اخبار : في ق حكاية .
(٤) ضد : ساقطه من ق .
(٥) صدقهم : في ق صدقه .

والرابع – أن العهد الذى أخذه عليهم حين أخرجهم من صلب آدم الذى وصفه في قوله تعالى : (وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم[1] وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا) .

وفي هذه الكناية التى في ( ميثاقه ) قولان :

أحدهما – أنها كناية ترجع إلى اسم الله ، وتقديره من بعد ميثاق الله .

والثاني – أنها كناية ترجع إلى العهد ، وتقديره من بعد ميثاق العهد .

وفيمن عناه الله تعالى بهذا الخطاب ثلاثة أقاويل : (أحدها) المنافقون (والثاني) أهل الكتاب . (والثالث) جميع الكفار .

قوله عز وجل (وَيَقْطَعُونَ ما أَمَرَ اللهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها – أن الذى أمر الله تعالى به أن يوصل هو رسوله فقطعوه بالتكذيب والعصيان ، وهو قول الحسن البصرى .

والثاني – أنه الرحم والقرابة ؛ وهو قول قتادة .

والثالث – أنه على العموم في كل ما أمر الله تعالى به أن يوصل .

قوله عز وجل (وَيُفْسِدُونَ فِي الأَرْضِ) وفي إفسادهم في الأرض قولان:

أحدهما – هو استدعاؤهم إلى الكفر .

والثاني – أنه إخافتهم السبل وقطعهم الطريق .

وفي قوله (أُولئكَ هُمُ الخاسِرون) قولان :

أحدهما – إن الخسران هو النقصان ؛ ومنه قول جرير :

إن سليطا في الخسار إنــــه     أولاد قـــوم حلفوا افنـــه

يعنى بالخسار ما ينقص حظوظهم وشرفهم .

والثاني – إن الخسران ها هنا الهلاك . ومعناه : أولئك هم الهالكون .

---

(1) في الاصول ذرياتهم بالجمع وهي قراءة غير الكوفيين وابن كثير . الآية ١٧٢ من سورة الاعراف

ومنهم من قال : كل ما نسبه الله تعالى من الخسران إلى غير المسلمين فإنما يعنى الكفر ، وما نسبه إلى المسلمين فإنما يعنى به الذنب .

٢٨ــ قوله عز وجل ( كيفَ تَكفُرونَ باللهِ وكُنتُمْ أمواتاً فأحياكُمْ ثم يُميتُكم)

في قوله ( كيف تكفرون بالله) ، قولان:(أحدهما) أنه خارج مخرج التوبيخ (والثاني ) أنه خارج مخرج التعجب ، وتقديره : اعجبوا لهم كيف يكفرون .

وفي قوله: «وكنتم أمواتا فأحياكم ثم يميتكم ثم <(١) يحييكم» ستة تأويلات :

أحدها ــ «وكنتم أمواتاً » أى لم تكونوا شيئاً، «فأحياكم» أى خلقكم ، «ثم يميتكم» عند انقضاء آجالكم ، « ثم يحييكم » يوم القيامة ؛ وهذا قول ابن عباس وابن مسعود .

والثاني ــ > أن قوله «وكنتم أمواتا» يعنى في القبور، «فأحياكم» للمساءلة، « ثم يميتكم » في قبوركم بعد مساءلتكم ، ثم يحييكم عند نفخ الصور للنشور ، لأن حقيقة الموت ما كان عن حياة ، وهذا قول أبي صالح .

والثالث ــ أن قوله « وكنتم أمواتا» يعنى في أصلاب آبائكم «فأحياكم» أى أخرجكم من بطون أمهاتكم ، « ثم يميتكم » الموتة التى لابد منها ، «ثم يحييكم» للبعث يوم القيامة ؛ وهذا قول قتادة .

والرابع ــ أن قوله «وكنتم أمواتا» يعنى أن الله عز وجل حين أخذ الميثاق على آدم وذريته أحياهم في صلبه وأكسبهم العقل ، وأخذ عليهم الميثاق ، ثم أماتهم بعد أخذ الميثاق عليهم . ثم أحياهم وأخرجهم من بطون أمهاتهم ، وهو معنى قوله تعالى « يخلقكم في بطون أمهاتكم خلقاً من بعد خلق»(٢) فقوله « وكنتم أمواتاً » يعنى بعد أخذ الميثاق ، « فأحياكم » بأن خلقكم في بطون أمهاتكم ثم أخرجكم أحياء ، « ثم يميتكم » بعد أن تنقضى آجالكم في الدنيا « ثم يحييكم » بالنشور للبعث يوم القيامة ؛ وهو قول ابن زيد .

---

(١) سقط من ق .

(٢) آية ٦ سورة الزمر .

والخامس – أن الموتة الأولى مفارقة نطفة الرجل جسده إلى رحم المرأة، فهي ميتة من حين فراقها من جسده إلى أن ينفخ الروح فيها ، ثم يحييها بنفخ الروح فيها فيجعلها بشرا سويا ، ثم يميته الموتة الثانية بقبض الروح منه ، فهو ميت إلى يوم ينفخ في الصور ، فيرد في جسده روحه فيعود حيا لبعث القيامة فذلك موتتان وحياتان[1] .

والسادس – أن قوله « وكنتم أمواتاً » خاملي الذكر دارسي الأثر ، « فأحياكم » بالظهور والذكر ، « ثم يميتكم » عند انقضاء آجالكم ، « ثم يحييكم » للبعث ، واستشهد من قال هذا التأويل بقول أبي بجيلة السعدى :

وأحييت من ذكرى وما كان خاملا      ولكن بعض الذكر أنبه من بعض

وفي قوله ( ثُمَّ إليهِ تُرجَعُونَ ) تأويلان : ( أحدهما ) إلى الموضع الذى يتولى الله الحكم بينكم . ( والثاني ) إلى المجازاة إلى الأعمال .

٢٩– قوله عز وجل ( ... ثم استوى إلى السماء ) فيه ستة أقاويل :

أحدها – أن معنى قوله استوى إلى السماء أى أقبل عليها ، وهذا قول الفراء.

والثاني – معناه عمد إليها وقصد إلى خلقها .

والثالث – أن فعل الله تحول إلى السماء وهو قول المفضل .

والرابع – معناه ثم استوى أمره وصنعه الذى صنع به الأشياء إلى السماء ، وهذا قول الحسن البصرى .

والخامس – معناه ثم استوت به السماء .

والسادس – أن الاستواء الارتفاع والعلو ، وممن قال بذلك الربيع بن أنس .

---

( ١ ) ورد ان العصاة من امة محمد يموتون بعد ان يعذبوا في النار لحديث ابي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اما اهل النار الذين هم أهلها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون ، ولكن ناس اصابتهم النار بذنوبهم – أو قال بخطاياهم – فأماتهم الله اماتة حتى اذا كانوا فحما اذن في الشفاعة فجيء بهم ضبائر ضبائر فبثوا على انهار الجنة ، ثم قيل يا أهل الجنة افيضوا عليهم فينبتون نبات الحبة تكون في حميل السيل .

ثم اختلف قائلو هذا التأويل في الذى استوى إلى السماء فعلا عليها على قولين : (أحدهما) – أنه خالقها ومنشؤها . (والثاني) أنه الدخان الذى جعله الله للأرض سماء .

٣٠– قوله عز وجل : (وإذ قال ربُّكَ للملائكةِ إني جَاعِلٌ في الأرضِ خَليفةً) في قوله «وإذ» وجهان :

أحدهما – أنه صلة زائدة وتقدير الكلام : وقال ربك للملائكة ؛ وهذا قول أبي عبيدة ، واستشهد بقول الأسود بن يعفر[1] :

فإذا وذلك لا مهاةَ لذكره     والدهر يعقب صالحا بفساد

والوجه الثاني – أن إذ كلمة مقصورة وليست بصلة زائدة ،

وفيها لأهل التأويل قولان :

أحدها – أن الله تعالى لما ذكر خلقه نعمه عليهم بما خلقه لهم في الأرض اذكرهم نعمه على أبيهم آدم إذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة ؛ وهذا قول المفضل .

والثاني – أن الله تعالى ذكر ابتداء الخلق ، فكأنه قال : وابتدأ خلقكم إذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة، وهذا من المحذوف الذى دل عليه الكلام ، كما قال النمر بن تولب :

فإن المنيةَ من يَخْشَهَا     فسوف تصادفُه أينما

يريد أينما ذهب .

فأما الملائكة فجمع ملك ، وهو مأخوذ من الرسالة ، يقال ألِكنى إليها ، أى أرسلنى إليها ؛ قال الهذلى :

ألِكْني إليها ، وخير الرسو     لِ أعلمُهم بنواحى الخبر

والألوك الرسالة . قال لبيد بن ربيعة :

---

(١) ابن يعفر : ساقطة من ق . وهي في ك ابن جعفر . والاسود بن يعفر له ترجمة في الاغاني ج ١١ ص ١٣٤ – ١٣٩ وقصيدته هذه في العقد الفريد ج ٢ ص ١٨٩ .

وغـــلام أرسلتـــه أمه بألوك فبذلنـــا ما ســـأل

وانما سميت الرسالة ألوكاً لأنها تؤلك في الفم . والفرس يألك اللجـام ويعلكه بمعنى يمضغ الحديد بفمه .

والملائكة أفضل الحيوان وأعقل الخلق ، إلا أنهم لا يأكلون ولا يشربون، ولا ينكحون ولا يتناسلون ، وهم رسل الله لا يعصونه في صغير ولا كبير ، ولهم أجسام لطيفة لا يُرَون إلا إذا قوّى الله أبصارنا على رؤيتهم .

وقوله تعالى : « إني جاعل في الأرض خليفة » اختلف في معنى جاعل على وجهين ( أحدهما ) أنه بمعنى خالق . ( والثاني ) بمعنى جاعل ، لأن حقيقة الجعل فعل الشيء إلى صفة ، وحقيقة الإحداث إيجاد الشيء بعد العدم.

و« الأرض » قيل إنها مكة . وروى ابن سابط أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « دُحيت الأرض من مكة » ولذلك سميت أم القرى . قال وقُبر نوح وهود وصالح وشعيب بين زمزم والركن والمقـــام .

وأما الخليفة فهو القائم مقام غيره ، من قولهم : خلف فلان فلانـــا والخلَف بتحريك اللام من الصالحين ، والخلْف بتسكينها من الطالحين . وفي التنزيل (فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهم خَلْفٌ أضاعُوا[1] الصلاةَ) ، وفي الحديث : « ينقل هذا العلم من كل خلَف عدوله » .

وفي خلافة آدم وذريته ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ أنه كان في الأرض الجن فأفسدوا فيها وسفكوا الدماء ، فأهلكوا ، فجعل آدم وذريته بدلهم ؛ وهذا قول ابن عباس .

والثاني ــ أنه أراد قوما يخلف بعضهم بعضا من ولد آدم الذين يخلفون أباهم آدم في إقامة الحق وعمارة الأرض ؛ وهذا قول الحسن البصري .

والثالث ــ أنه أراد « جاعل في الأرض خليفة » يخلفني في الحكم بين خلقي، وهو آدم ومن قام مقامه من ولده ، وهذا قول ابن مسعود .

(١) الآية ٥٩ من سورة مريم .

قوله عز وجل ( قالوا أتجعلُ فيها مَنْ يُفْسِدُ فيها ويَسْفِكُ الدِماءَ ) وهذا جواب من الملائكة حين أخبرهم أنه جاعل في الأرض خليفة. واختلفوا في جوابهم هذا هل هو على طريق الاستفهام أو على طريق الإيجاب على وجهين :

أحدهما — أنهم قالوه استفهاما واستخبارا حين قال لهم : اني جاعل في الأرض خليفة ، فقالوا يا ربنا أعلمنا أجاعل أنت في الأرض من يفسد فيها ويسفك الدماء ؟ فأجابهم إني أعلم ما لا تعلمون ولم يخبرهم .

والثاني — أنه إيجاب وإن خرجت الألف مخرج الاستفهام، كما قال جرير :

ألستم خير من ركب المطايا     وأندى العالمين بطونَ راح[1]

وعلى هذا الوجه في جوابهم بذلك قولان :

أحدهما — أنهم قالوه ظناً وتوهما لأنهم رأوا الجن من قبلهم قد أفسدوا في الأرض وسفكوا الدماء ، فتصوروا أنه إن استخلف استخلف[2] في الأرض من يفسد فيها ويسفك الدماء .

وفي جوابهم بهذا وجهان :

أحدهما — أنهم قالوه استعظاما لفعلهم ،أى كيف يفسدون فيها ويسفكون الدماء وقد أنعمت عليهم واستخلفتهم فيها فقال إني أعلم ما لا تعلمون .

والثاني — أنهم قالوه تعجبا من استخلافه لهم ، أى كيف تستخلفهم في الأرض وقد علمت أنهم يفسدون فيها ويسفكون الدماء ؟ فقال : اني أعلم ما لا تعلمون .

وقوله « ويسفك الدماء » السفك صب الدم خاصة دون غيره من الماء والمائع . والسفح مثله إلا أنه مستعمل في كل مائع على وجه التضييع ، ولذلك قالوا في الزني إنه سفاح لتضييع مائه فيه .

---

( ١ ) من قصيدة له في مدح عبد الملك بن مروان مطلعها :

اتصحو ام فؤادك غير صاح     عشية همّ صحبك بالرواح

وعندما سمع عبد الملك هذا البيت ( الستم خير .... ) قال : بلى نحن كذلك وما زلنا .

( ٢ ) ستخلف الثانية ساقطة من ق .

قوله عز وجل (ونحن نُسَبِّحُ بحمدِكَ ونُقَدِّسُ لَكَ) والتسبيح في كلامهم التنزيه من السوء[1] على جهة التعظيم ، ومنه قول أعشى بنى ثعلبة :

أقول لمّا جاءني فخرُهُ[2]     سُبحانَ مِنْ عَلْقَمَةَ الفاجر

أى براءة من علقمة .

ولا يجوز أن يسبّح غيرُ الله وإنْ كان منزها لأنه صار عَلَماً في الدين على أعلى مراتب التعظيم التى لا يستحقها إلا الله تعالى .

وفي المراد بقولهم : (ونحن نسبح بحمدك) أربعة أقاويل :

أحدها — معناه نصلى لك،وفي التنزيل .. فلولا أنه كان من المسبحين » أى من المصلين ، وهذا قول ابن عباس وابن مسعود .

والثاني — معناه نعظمك ، وهذا قول مجاهد .

والثالث — انه التسبيح المعروف وهذا قول المفضل ؛ واستشهد بقول جرير :

قبح الإله وجوه تغلب كلما     سَبح الحجيج وكَبّروا إهلالا

وأما قوله : (ونقدسُ لَكَ) فأصل التقديس التطهير ، ومنه قوله تعالى: « الأرض المقدسة[3] » أى المطهرة ، وقال الشاعر :

فأدركْنه يأخذْن بالساقِ والنّسا     كما شبرَق الولدانُ ثوبَ المقدَّس[4]

أى المطهّر .

وفي المراد بقولهم (ونقدس لك) ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنه الصلاة (والثاني) تطهيره من الأدناس . (والثالث) التقديس المعروف.

---

(١) من السوء : ساقطة من ق .

(٢) فخره : في ك افكه .

(٣) الآية ٢١ من المائدة

(٤) البيت لامرىء القيس . والهاء في ادركته ضمير الثور ، والنون ضمير الكلاب والنسا عرق في الفخذ . والشبرقة تقطيع الثوب وغيره . والمقدس بكسر الدال وتشديدها الراهب . وبالفتح المبارك . يقول : ادركت الكلاب الثور باخذن بساقه وفخذه وشبرقت جلده كما شبرق ولدان النصارى ثوب الراهب المسبح لله عز وجل اذا نزل من صومعته فقطعوا ثيابه تبركا به (من شرح الديوان) .

وفي قوله تعالى ( قال إني أعْلَمُ مَا لاَ تعلمون ) ثلاثة أقاويل
أحدها — أراد ما أضمره إبليس من الاستكبار والمعصية فيما أُمروا به من السجود لآدم وهذا قول ابن عباس وابن مسعود .

والثاني — من في ذرية آدم من الأنبياء والرسل الذين يصلحون في الأرض ولا يفسدون ، وهذا قول قتادة .

والثالث — ما اختص بعلمه من تدبير المصالح .

٣١— قوله عز وجل (وعَلّمَ آدمَ الأسماءَ كُلّها) في تسميته بآدم قولان :
أحدهما — أنه سمى آدم لأنه خلق من أديم الأرض ، وأديمها هو وجهها الظاهر ؛ وهذا قول ابن عباس . وقد روى أبو موسى الأشعرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله تعالى خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض ، فجاء بنو آدم على قدر الأرض ، جاء منهم الأحمر والأسود والأبيض والسهل والخبيث والطيب» .[1]

والثاني — أنه مأخوذ من الأدمة وهى اللون .

وفي الأسماء التى علمها الله تعـالى آدم ثلاثة أقوال :

أحدها — أسماء الملائكة .

والثاني — أسماء ذريته .

والثالث — أسماء جميع الأشياء ؛ وهذا قول ابن عباس وقتادة ومجاهد.
ثم فيه وجهان

أحدهما — أن التعليم إنما كان مقصورا على الاسم دون المعنى .

والثاني — أنه علمه الأسماء ومعانيها ، إذ لا فائدة في علم الأسماء بلا معاني[2] فتكون المعاني هي المقصودة ، والأسماء دلائل عليها .

وإذا قيل بالوجه الأول أن التعليم إنما كان مقصورا على ألفاظ الأسماء دون معانيها ففيه وجهان :

أحدهما - أنه علّمه إياها باللغة التى كان يتكلم بها .

والثاني — أنه علمه بجميع اللغات ، وعلمها آدم ولده ، فلما تفرقوا

(١) الترمذي رقم ٢٩٤٨ وابو داود رقم ٦٩٣ .
(٢) هنا على اتمام الاسم المنقوص ، والوجه الاشهر فيه : بلا معان .

تكلم كل قوم منهم بلسان استسهلوه منها وألفوه ، ثم نسوا غيره بتطاول الزمن. وزعم قوم أنهم أصبحوا و كل منهم يتكلمون بلغة قد نسوا غيرها في ليلة واحدة. ومثل هذا في العرف ممتنع .

قوله عز وجل (ثُمَّ عَرَضَهُمْ على الملائكةِ) وفيما عرضه عليهم قولان : (أحدهما) أنه عرض عليهم الأسماء دون المسميات . (والثاني) أنه عرض عليهم المسمين بها .

وفي حرف ابن مسعود[1] «وعرضهن» . وفي حرف أبي «وعرضها». فكان الأصح توجه العرض إلى المسمّين .

ثم في زمان عرضهم قولان : (أحدهما) أنه[1] عرضهم بعد أن خلقهم. (والثاني) أنهم صورهم لقلوب الملائكة ، ثم عرضهم قبل خلقهم .

(فقالَ: أَنبِئُوني بأسمـــاءِ هؤلاءِ إنْ كُنتُمْ صَادِقِين) ومعنى أنبئوني خبروني مأخوذ من الإنباء . وفي الإنباء قولان : (أظهرهما) أنه الإخبار. والنبأ الخبر ،والنبىء بالهمز مشتق من هذا . (والثاني) أن الأنباء الإعلام وإنما يستعمل في الإخبار مجازا .

وقوله : «بأسماء هؤلاء» يعنى الأسماء التى علمها آدم .

وفي قوله تعالى «إن كنتم صادقين» ستة أقاويل :

أحدها ــ إن كنتم صادقين أني لا أخلق خلقاً إلا كنتم أعلم منه ،لأ نه هجس في نفوسهم أنهم أعلم من غيرهم .

والثاني ــ إن كنتم صادقين فيما زعمتم أن خلفائي يفسدون في الأرض.

والثالث ــ إن كنتم صادقين أني إنْ استخلفتكم فيها سبحتموني وقدّستموني فإن استخلفت غيركم فيها عصاني .

والرابع ــ إن كنتم صادقين فيما وقع في نفوسكم أني لا أخلق خلقاً إلا كنتم أفضل منه .

والخامس ــ معنى قوله إن كنتم صادقين أى عالمين .

والسادس ــ أن معناه إنْ كنتم صادقين .

---

(١) اي قراءة ابن مسعود ...

٣٢– قوله عز وجل ( ... إنك أنت العليم الحكيم ) العليم هو العالم من غير تعليم . وفي « الحكيم » ثلاثة أقاويل :

أحدها – أنه المحكم لأفعـــاله

والثاني – أنه المانع من الفساد ، ومنه سميت حكمة[١] اللجام لأنها تمنع الفرس من الجرى الشديد . وقال جرير :

أبَنِى حنيفة أحكموا سفهاءكم ... إني أخاف عليكمُ أن أغضبا

أى امنعوهم .

والثالث – أنه المصيب للحق ، ومنه سمى القاضى حاكما ، لأنه يصيب الحق في قضائه ، وهذا قول أبي العباس المبرد .

٣٣– قوله عز وجل ( ... وأعلَمُ ما تُبدونَ وما كنتم تكتمون ) « ما تبدون » هو قولهم : ( أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء )

وفي « ما كنتم تكتمون » قولان :

أحدهما – ما أسرّه إبليس من الكبر والعصيان ، وهذا قول ابن عبـــاس وابن مسعود .

والثاني – ان الذى كتموه ما أضمروه في أنفسهم أن الله تعالى لا يخلق خلقاً إلا كانوا أكرم عليه منه ، وهو قول الحسن البصرى .

٣٤– قوله عز وجل ( وإذ قلنا للملائكةِ اسجُدوا لآدمَ فسَجَدوا إلا إبليسَ أبى واستكبرَ ) واختلف أهل التأويل في أمره الملائكة بالسجود لآدم على قولـــين :

أحدهما – أنه أمرهم بالسجود له تكرمة وتعظيماً لشأنه .

والثاني – أنه جعله قبلة لهم <[٢] فأمرهم بالسجود إلى قبلتهم ، وفيه ضرب من التعظيم .

وأصل السجود > الخضوع والتضامن ، قال الشاعر :–

---

(١) حكمه : بفتح الحروف الثلاثة الاولى مثل عتبة .

(٢) ما بين الزاويتين ساقط من : ق .

بجمع تضل البلق في حجراته ترى الأكم فيه سجداً للحوافر [1]

وسمي سجود الصلاة سجودا لما فيه من الخضوع والتطامن. فسجد الملائكة لآدم طاعة لأمر الله تعالى إلا إبليس أبىٰ أن يسجد له حسداً واستكبارا .

واختلفوا في إبليس هل كان من الملائكة أم لا على قولين :

أحدهما — أنه كان من الملائكة ، وهذا قول ابن عباس وابن مسعود وابن المسيب وابن جريج لأنه استثناه منهم ، فدل على دخوله منهم .

والثاني — أنه ليس من الملائكة ، وإنما هو أبو الجن كما أن آدم أبو الإنس وهذا قول الحسن وقتادة وابن زيد . ولا يمتنع جواز الإستثناء من غير جنسه ، كما قال تعالى « ما لهم به من علم إلا اتباع الظن » . وهذا استثناء منقطع .

واختلف في تسميته بإبليس على قولين : (أحدهما) أنه اسم أعجمي وليس بمشتق . (والثاني) أنه اسم اشتقاق اشتق من الإبلاس وهو اليأس من الخير ، ومنه قوله تعالى « فإذا هم مبلسون » أي آيسون من الخير ، وقال العجـــاج :

يا صاح هل تعرف رسما مكرسا قال نعم أعرفه وأبلسا [2]

فأما من ذهب إلى أن إبليس كان من الملائكة فاختلفوا في قوله تعالى: « إلا إبليس كان من [3] الجن » لِمَ سماه الله تعالى بهذا الاسم ؟ على أربعة أقاويل :

أحدها — أنهم حي من الملائكة يسمون جنا ، كانوا من أشد الملائكة اجتهادا ، وهذا قول ابن عباس .

والثاني — أنه جعل من الجن لأنه كان من خزان الجنة فاشتق اسمه منها ، وهذا قول ابن مسعود .

---

(1) الاكم : الجبال الصغار ، جعلها سجدا للحوافر لقهر الحوافر ايها وانها لا تمتنع عليها .

(2) المكرس الذي بعرت فيه الابل وبولت فركب بعضه بعضا . وأبلس تأتي بمعنى ايس وبمعنى تحير .

(3) الآية ٥٠ من سورة الكهف .

والثالث ــ أنه سمي بذلك لأنه جن عن طاعة ربه ، وهذا قول ابن زيد .

والرابع ــ أن الجن اسم لكل ما اجتن فلم يظهر ،حتى أنهم سموا الملائكة جنــا لاستتارهم ، وهذا قول أبي إسحاق، وأنشد قول أعشى [1] بني ثعلبة :

لو كان حي خالد أو معمّــرا    لكان سليمــان البرى من الدهر

براه إلهي واصطفاه عبــــاده    وملّكه ما بين نوبا إلى مصر

وسخر من جن الملائك تسعــة    قياما لديه يعملون[2] بلا أجرِ

فسمى الملائكة جنا لاستتارهم .

وفي قوله تعالى : ( وكان من الكافرين ) ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ أنه قد كان قبله قوم كفــار كان إبليس منهم .

والثاني ــ أن معناه وصار من الكافرين .

والثالث ــ وهو قول الحسن أنه كان من الكافرين وليس قبله كافر ، كما كان من الجن وليس قبله جن ، وكما تقول كان آدم من الإنس وليس قبله إنسى .

٣٥ــ قوله عز وجل ( وقلنا يا آدمُ اسكُنْ أنتَ وزوجك الجنةَ ) إن الله تعالى خلق حواء من ضلع آدم الأيسر بعد أن ألقى عليه النوم ، ولذلك قيل للمرأة ضلع أعوج ، وسميت امرأة لأنها خلقت من المرء .

فأما تسميتها حواء ففيه قولان: (أحدهما ) أنها سميت بذلك لأنها خلقت من حي ، وهذا قول ابن عباس وابن مسعود . (والثاني) أنها سميت بذلك لأنها أم كل حي .

واختلف في الوقت الذى خلقت فيه حواء على قولين :

أحدهما ــ أن آدم أُدخل الجنة وحده ، فلما استوحش خلقت حواء من ضلعه بعد دخوله في الجنة ، وهذا قول ابن عباس وابن مسعود .

(١) اعشى بني ثعلبة هو اعشى قيس .

(٢) لديه : ساقطه من ك . في ك : يعلمون .

والثاني – أنها خلقت من ضلعه قبل دخوله الجنة ثم أدخلا معا إلى الجنة، لقوله تعالى : « وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة » . وهذا قول أبي إسحاق .

واختلف في الجنة التي أسكناها على قولين : ( أحدهما ) أنها جنة الخلد ( والثاني ) أنها جنة أعدها الله لهما . والله أعلم .

قوله عز وجل ( وكُلا منها رَغَداً حيثُ شِئتُما ) في الرغد ثلاثة تأويلات أحدها – أنه العيش الهنيء ، وهذا قول ابن عباس وابن مسعود ، ومنه قول امرىء القيس :

بينما المرء تراه ناعمـــا      يأمن الأحداث في عيش رغــد

والثاني – أنه العيش الواسع ، وهذا قول أبي عبيدة .

والثالث – أنه أراد الحلال الذى لا حساب فيه . وهو قول مجاهد.

قوله عز وجل (ولا تقربَا هذه الشجرةَ) اختلف أهل التفسير في الشجرة التي نهيا عنها على أربعة أقاويل :

أحدها – أنها البُر ، وهذا قول ابن عبـــاس . والثاني – أنها الكرْم، وهذا قول السدى وجعدة ابن هبيرة .

والثالث – أنها التين ،وهذا قول ابن جريج ويحكيه عن بعض الصحابة.

والرابع – أنها شجرة الخلد التي كانت تأكل منها الملائكة .

وفي قوله تعـــالى ( فتكونا من الظالمين ) قولان : ( أحدهما ) من المعتدين في أكل ما لم يبح لكما . ( والثاني ) من الظالمين لأنفسكما في أكلكما[1] .

واختلفوا في معصية آدم بأكله من الشجرة على أى وجه وقعت منـــه على أربعة أقاويل :

أحدها – أنه أكل منها وهو ناسٍ للنهى ، لقوله تعـــالى « ولقد عَهِدنا إلى آدمَ مِنْ قَبْلُ فنَسِيَ » . وزعم صاحب هذا القول أن الأنبيـــاء يلزمهم التحفظ والتيقظ لكثرة معارفهم وعلو منازلهم ما لا يلزم غيرهم، فيكون تشاغله عن تذكر النهى تضييعاً صار به عاصيا .

(١) في ق أكلهما .

والقول الثاني — أنه أكل منها وهو سكران فصار مؤاخذا بما فعله في السكر ، وإن كان غير قاصد له ، كما يؤاخذ به لو كان صاحيا ، وهو قول سعيد بن المسيب .

والقول الثالث — أنه أكل منها عامدا عالما بالنهى وتأول قوله «ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسى» أى فزلّ ليكون العمد في معصية يستحق عليها الذم .

والرابع — أنه أكل منها على جهة التأويل ، فصار عاصيا بإغفال الدليل ، لأن الأنبياء لا يجوز أن تقع منهم الكبائر ، ولقوله تعالى في إبليس «فدلاّهما بغرور[1]» ، وهو ما صرفهما إليه من التأويل .

واختلف من قال بهذا في تأويله الذى استجاز به الأكل على ثلاثة أقاويل:

أحدها — أنه تأول على جهة التنزيه دون التحريم .

والثاني — أنه تأول النهى عن عين الشجرة دون جنسها ، وأنه إذا أكل من غيرها من الجنس لم يعص .

والثالث — أن التأويل ما حكاه الله تعالى عن إبليس في قوله «ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين أو تكونا من الخالدين» .

٣٠— قوله عز وجل ( فأزلّهما الشيطانُ عنها فأخرجَهما مِمّا كانا فيه ) قرأ حمزة وحده «فأزالهما» بمعنى نحّاهما من قولك زُلْتُ عن المكان إذا تنحيت عنه وقرأ الباقون «فأزلهما» بالتشديد بمعنى استزلهما من الزلل وهو الخطأ سمى زللا لأنه زوال عن الحق ، وكذلك الزلة زوال عن الحق ، وأصله الزوال. والشيطان الذى أزلهما هو إبليس .

واختلف المفسرون هل خلص إليهما حتى باشرهما بالكلام وشافههما بالخطاب أم لا ؟ فقال عبد الله بن عباس ووهب بن منبه وأكثر المفسرين أنه خلص إليهما ، واستدلوا بقوله تعالى: «وقاسمهما إني لكما لمن الناصحين». وقال محمد بن إسحاق لم يخلص إليهما ، وإنما أوقع الشهوة في أنفسهما ووسوس لهما من غير مشاهدة ، لقوله تعالى «فوسوس لهما الشيطان»[2] والأول أظهر

---

(١) آية ٢٢ الاعراف .

(٢) آية ٢٠ من سورة الاعراف .

وأشهر . وقوله تعالى « فأخرجهما مما كانا فيه » يعنى إبليس سبب خروجهما، لأنه دعاهما إلى ما أوجب خروجهما .

قوله عز وجل (وقلنا اهبِطُوا بعضُكم لبعضٍ عَدُوٌّ) الهبوط بضم الهاء النزول ، وبفتحها موضع النزول . وقال المفضل : الهبوط الخروج من البلدة ، وهو أيضا دخولها ، فهو من الأضداد . وإذا كان الهبوط في الأصل هو النزول كان الدخول إلى البلدة لسكناها نزولا بها فصار هبوطا .

واختلفوا في المأمور بالهبوط على ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنه آدم وحواء وإبليس والحية ، وهذا قول ابن عباس (والثاني) أنه آدم وذريته، وإبليس وذريته ، وهذا قول مجاهد . (والثالث) انه آدم وحواء والموسوس.

والعدو اسم يستعمل في الواحد والاثنين والجمع والمذكر والمؤنث . والعداوة مأخوذة من المجاوزة من قولك لا يعدوَنّك هذا الأمر أى لا يجاوزَنك ، وعداه كذا أى جاوزه ، فسمى عَدوّاً لمجاوزة الحد في مكروه صاحبه ، ومنه العَدْوُ بالقَدَم لمجاوزة المشى . وهذا إخبار لهم بالعداوة وتحذير لهم ، وليس بأمرٍ ، لأن الله تعالى لا يأمر بالعداوة .

واختلف في الذين قيل لهم « بعضكم لبعض عدو» على قولين : (أحدهما) أنهم الذين قيل لهم اهبطوا ، على ما ذكرنا من اختلاف المفسرين فيه . (والثاني) أنهم بنو آدم وبنو إبليس ، وهذا قول الحسن البصرى.

قوله عز وجل (ولَكُمْ في الأرضِ مُسْتَقَرٌّ) فيه تأويلان (أحدهما) أن المستقر من الأرض موضع مقامهم عليها لقوله تعالى : « جعل لكم الأرض قرارا[1] » ، وهذا قول أبي العالية . (والثاني) أنه موضع قبورهم منها ، وهذا قول السُدّى.

قوله عز وجل (ومَتَاعٌ إلى حين) والمتاع كل ما استمتع به من[2] المنافع ، ومنه سميت متعة النكاح ، ومنه قوله تعالى « فمتعوهن[3] »

---

(١) الآية ٦٤ من سورة غافر .

(٢) من : ساقطة من ق .

(٣) فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا : الآية ٤٩ من سورة الاحزاب .

أي ادفعوا إليهن ما يتفعن به ، قال الشاعر :

وكل غَضارة لكَ من حبيبٍ — لها بك ، أو لهوت به ، متــاع

والحين : الوقت البعيد ، فـ « حينئذٍ » تبعيد (١) قولك « الآن » .

وفي المراد بالحين في هذا الموضع ثلاثة أقاويل : (أحدهـــا) إلى الموت وهو قول ابن عباس والسدّى . (والثاني) إلى قيام الساعة ، وهو قول مجاهد (٢) . (والثالث) إلى أجل ، وهو قول الربيع .

٣٧ــ قوله عز وجل ( فتلقّى آدمُ مِنْ رَبّه كلماتٍ فتابَ عَلَيْهِ ) أما الكلام فمأخوذ من التأثير ، لأن له تأثيراً في النفس بما يدلُّ عليه من المعاني ، ولذلك سمى الجرح كَلْماً لتأثيره في البدن . واللفظ مشتق من قولك لفظت الشيء إذا أخرجته من قلبك .

واختلف في الكلمات التى تلقاها آدم من ربه على ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ قوله « ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنــا لنكونن من الخاسرين » (٣) . وهذا قول الحسن وقتادة وابن زيد .

والثاني ــ قول آدم : اللهم لا إله إلاّ أنت سبحانك وبحمدك ، رب إني ظلمت نفسى فاغفر لى إنك خير الغافرين . اللهم لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك ، إني ظلمت نفسى فتب عليّ إنك أنت التواب الرحيم . وهذا قول مجاهد .

والثالث ــ ان آدم قال لربه إذ عصاه : رب أرأيت إن تبت وأصلحت ؟ فقال ربه : اني راجعك إلى الجنة ، وكانت هى الكلمات التى تلقاها من ربه ، وهذا قول ابن عباس .

قوله عز وجل : ( فَتَابَ عَلَيْهِ ) أى قبل توبته . والتوبة الرجوع ، فهى من العبد رجوعه عن الذنب بالندم عليــه ، والإقلاع عنه ، وهى مــن الله تعالى على عبده رجوع له إلى ما كان عليه .

---

( ١ ) أي ضــد .

( ٢ ) مجاهد : في له عطاء .

( ٣ ) الآية ٢٣ من الاعراف .

فإن قيل : فلم قال : « فتاب عليه » ولم يقل فتاب عليهما ، والتوبة قد توجهت إليهما ؟ قيل : عنه جوابان :

أحدهما — لما ذكر آدم وحده بقوله : « فتلقى آدم من ربه كلمات » ذكر بعده قبول توبته ولم يذكر توبة حواء وإن كانت مقبولة التوبة ،لأنه لم يتقدم ذكرها .

والثاني — أن الاثنين إذا كان معنى فعلهما واحدا جاز أن يذكر أحدهما ويكون المعنى لهما ، كما قال تعالى: «وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها» (١) ، وكما قال عز وجل « والله ورسوله أحق أن يرضوه » . (٢)

قوله عز وجل ( إنّهُ هُوَ التَوّاب الرَّحيمُ ) أى الكثيرُ القبولِ للتوبةِ ، وعقّبه بالرحمة لئلا يخلى الله تعالى عباده من نِعَمِه.

وقال الحسن : لم يخلق الله تعالى آدم إلا للأرض ، فلو لم يعص لخرج على غير تلك الحال . وقال غيره : يجوز أن يكون خلقه للأرض إن عصى ، ولغيرها (٣) إن لم يعص .

ولم يخرج الله تعالى آدم من الجنة ويهبطه إلى الأرض عقوبة ، لأمرين : ( أحدهما) أن ذنبه كان صغيرا . ( والثاني ) أنه أهبط بعد قبول توبته . وإنما اهبط لأحد أمرين : إما تأديبا ، وإما تغليظا للمحنة .

٤٠ــ قوله عز وجل : ( يا بَنِى إسرائيلَ اذكُروا نِعمَتىَ الّتى أنعمتُ عليكم ) وإسرائيل هو يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم . قال ابن عباس : ( إسرا) بالعبرانية عبد ، و( إيل ) : هو الله ، فكان اسمه عبد الله . وقوله: « اذكروا نعمتى » والذكر اسم مشترك ، فالذكر بالقلب ضد النسيان، والذكر باللسان ضد الإنصات ، والذكر الشرف . وقال الكسائي : ما كان بالقلب فهو مضموم الذال ، وقال غيره هو لغتان : ذِكر وذُكر ومعناهما واحد.

والمراد بالآية الذكر بالقلب ، وتقديره : لا تغفلوا عن نعمتى التى أنعمت عليكم ولا تناسوها .

---

( ١ ) اليها : اي الى التجارة لانها كانت مقصود القوم مع ان الاية ذكرت التجارة واللهو .
آية ١١ الجمعة .

(٢) سورة التوبة ٦٢ .

( ٣ ) ولغيرها : في ق ولغيره .

وفي النعمة التى أنعمها عليهم قولان :

أحدهما ــ عموم نعمه التى أنعم بها على خلقه ، كما قال تعالى (وإنْ تَعُدُّوا نعمة الله لا تُحصُوها»[1] .

والثاني ــ وهو قول الحسن البصرى أنه أراد نِعَمَهُ على آبائهم إذ نجاهم من آل فرعون ، وجعل منهم الأنبياء ، وأنزل عليهم الكتب ، وفجّر لهم الحَجَر ، وأنزل عليهم المَن والسلوى . والنعم على الآباء نعم على الأبناء لأنهم يَتشرفون بشرف آبائهم .

وفي قوله تعالى ( وأوفُوا بعهدى أُوفِ بعَهدِكم ) قولان : (أحدهما) أوفوا بعهدى الذى أخذت عليكم من الميثاق أن تؤمنوا بي وتصدقوا رسلى، أُوف بعهدكم على ما وعدتكم من الجنة . (والثاني) قاله عبد الله بن عباس أوفوا < [2] بما أمرتكم أوف بما وعدتكم إياه > .

وفي تسمية ذلك عهداً قولان : (أحدهما) لأنه عهده في الكتب السالفة (والثاني) أنه جعله كالعهد الذى هو يمين للزوم الوفاء بهما معا .

٤١ــ قوله عز وجل (وآمِنوا بما أنزلتُ) يعنى من القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم (مُصَدِقاً لِمَا مَعَكم ) يعنى من التوراة ، وفيه ثلاثة أقاويل: (أحدهــا) مصدقا لما في التوراة من توحيد الله وطاعته . (والثاني) مصدقا لما في التوراة أنها من عند الله. (والثالث) مصدقا لما في التوراة من ذكر القرآن وبعثه [3] محمداً صلى الله عليه وسلم نبياً .

وفي قوله تعالى (وَلاَ تَكونُوا أولَ كافرٍ به ) ثلاثة أقاويل : (أحدها) ولا تكونوا أول كافر بالقرآن من أهل الكتاب ، وهو قول ابن جريج. (والثاني) ولا تكونوا أول كافر بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وهذا قول

---

(١) « ... لا تحصوها ان الانسان لظلوم كفار » الاية٣٤ من سورة ابراهيم و «... لاتحصوها ان الله لغفور رحيم » الاية ١٨ من سورة النحل .

(٢) في ك : وقولوا بما امرتكم به اوف بما وعدتكم اياه .

(٣) وبعثه : في ك ونعته .

أبي العالية . (والثالث) ولا تكونوا أول كافر بما في التوراة والإنجيل من ذكر محمد وتصديق القرآن .

وفي قوله تعالى (ولا تشتروا بآياتي ثَمَناً قليلاً ) ثلاثة تأويلات: (أحدها) لا تأخذوا عليه أجرا، وهو مكتوب عندهم في الكتاب الأول : يا ابن آدم علّم مجانا كما عُلّمْتَ مجانا ، وهذا قول أبي العالية . (والثاني) لا تأخذوا على تغييره وتبديله ثمنا ، وهذا قول الحسن البصرى. (والثالث) لا تأخذوا ثمنا [1] قليلا على كتم ما فيه من ذكر محمد صلى الله عليه وسلم وتصديق القرآن ، وهذا قول السدى .

٤٢ـ قوله عز وجل (ولا تلْبِسُوا الحقَّ بالباطِلِ) يعنى لا تخلطوا الحق بالباطل، واللبس خلط الأمور ، وفيه قوله تعالى «وللبسنا عليهم ما يلبسون» [2] . قال ابن عباس معناه : ولخلطنا عليهم ما كانوا يخلطون . ومنه قول العجاج:

لمّا لَبَسْن الحقَّ بالتجنى غَنَينَ واسْتَبدَلْنَ زيْداً مِنّى

وقوله تعالى (الحقَّ بالباطل ) فيه ثلاثة تأويلات : (أحدها) الصدق وهو قول ابن عباس . (والثاني) اليهودية والنصرانية بالإسلام وهو قول مجاهد. (والثالث) الحق : التوراة التى أنزلت على موسى ، والباطل : الذى كتبوه بأيديهم .

وقوله تعالى (وتكتموا الحقَّ) يعنى محمدا ومعرفة نبوّته (وأنتم تعلمون) أنه في الكتب التى بأيديكم ، وهذا قول الجميع .

٤٣ـ قوله تعالى (وأقيموا الصلاةَ وآتُوا الزكاةَ) أما الصلاة فقد مضى الكلام فيها [3] .

وأما الزكاة ففى تسمية صدقة الأموال بها قولان :

---

(١) ثمنا : في الاصول طمعا والسياق يأبى ذلك .
(٢) الآية ٩ من الانعام .
(٣) راجع الآية ٣ من سورة البقرة .

أحدهما – أنه من تثمير المال وزيادته ، ومنه قولهم زكا الزرع إذا زاد، ويقال : زكا الفرد إذا صار زوجا بزيادة الزائد عليه حتّى صار شفعا ، كما قال الشاعر :

كانوا خَساً أو زكاً مِنْ دون أربعةٍ لم يَخْلقوا وجدود الناس تعتلج [1]

فخساً : الوتر ، وزكاً : الشفع . وقال الراجز :

فلا خساً عديده ولا زكاً كما شرار البقل أطراف السفا

السفا : شوك البهمى ، والبهمى : الشوك الممدود مثل السبلى [2] .

والقول الثاني – أنها مأخوذة من التطهير ، ومنه قوله تعالى : « أقتلت نفسا زاكية [3] » أى طاهرة من الذنوب .

وفيما يطهر قولان :

أحدهما – أنه تطهير المال حتّى صار بأداء الحق منه حلالا ولولاه لخبث.

الثاني [4] – تطهير نفس المزكي ، فكأن المزكي طهر نفسه من الشح والبخل .

قوله تعالى ( واركَعُوا مع الراكعين ) [ فيه قولان ] [5] :

أحدهما – أنه أراد جملة الصلاة فعبر عنها بالركوع ، كما يقول الإنسان فَرغت من ركوعى أى من صلاتي .

والثاني – أنه أراد الركوع الذى في الصلاة ، لأنه لم يكن في صلاة أهل الكتاب ركوع ، فأمره بما لا يفعلونه في صلاتهم .

---

(١) الجدود : جمع جد وهو الحظ والبخت . تعتلج ، ويقال اعتلجت الارض اذا طال نباتها وارتفع .

(٢) السبلى : هكذا في الاصول ولم اعثر في معاجم اللغة على هذه الكلمة ويبدو انها السنبل .

( ٣ ) زاكية : هكذا في الاصول وهي قراءة الجمهور ، والذي في المصاحف المتداولة زكية وهي قراءة الكوفيين وابن عامر . قال الكسائي ومعناهما واحد . الآية ٧٤ من سورة الكهف .

( ٤ ) اقتصرت الاصول على قول واحد ، وقد اخذنا القول الثاني من كتب التفسير . قال تعالى : خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها .

( ٥ ) زيادة يقتضيها السياق .

وفي أصل الركوع قولان :

أحدهما — أنه مأخوذ من التطامن والانحناء وهو قول الخليل وابن زيد، قال لبيد بن ربيعة :

أخبّر أخبارَ القرون التى مضت ... أدِبُّ كأني كلما قمت راكعُ

والثاني — أنه مأخوذ من المذلة والخضوع ، وهو قول الاصمعى والمفضل قال الأضبط بن قريع السعدى :

لا تذل الضعيفَ علّك أنْ تر ... كع يوما والدهر قد رفعه

٤٤— قوله عز وجل ( أتأمُرونَ الناسَ بالبِرّ وتنسَوْن أنفُسَكم) فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها — أنهم كانوا يأمرونَ الناس بطاعة الله وهم يعصونه وهو قول السدى وقتادة ، لأنه قد يعبر بالبر عن الطاعة ، قال الشاعر (1) :

لا هُمَّ إنّ آل بكر دونكا ... يَبَرّك الناسُ ويفجرونكا

أى يطيعونك .

والثاني — أنهم كانوا يأمرون الناس بالتمسك بكتاب ربهم ويتركونه بجحود ما فيه من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ، وهو قول ابن عباس .

والثالث — أنهم كانوا يأمرون بالصدقة ويضنون بها .

٤٥— قوله عز وجل (واستَعينوا بالصَّبْرِ والصَّلاةِ) أما الصبر فهو حبس النفس عما تنازع إليه ، ومنه صبر صاحب المصيبة أن يحبس نفسه عن الجزع . وسمى الصوم صبرا لحبس النفس عن الطعام والشراب ولذلك سمى شهر رمضان (شهر الصبر ) . وجاء في الحديث « اقتلوا القاتل واصبروا الصابر » وذلك فيمن أمسك رجلا حتى قتله آخر ، فأمر بقتل القاتل وحبس الممسك .

وفي الصبر المأمور به قولان : (أحدهما) أنه الصبر على طاعته والكف عن معصيته . (والثاني ) أنه الصوم ، وقد كان النبي صلى الله عليه

(1) هو ضابىء بن الحارث البرجمي .

وسلم «إذا حَزَبَهُ أمرٌ استعان بالصلاة والصيام». وروى أنه رأى سلمان منبطحا على وجهه فقال له : أشكو من برد قال : «قم فصل الصلاة تُشْفَ».

وأما قوله تعالى (وإنّها لَكَبيرةٌ إلا على الخاشِعِين) ففيه ثلاثة أقاويل :

أحدها — يعنى وإن الصلاة لثقيلة إلا على المؤمنين ، لعود الكناية إلى مؤنث اللفظ .

والثاني — يعنى الصبر والصلاة ، فأرادهما وإن عادت الكناية إلى الصلاة لأنها أقرب مذكور ، كما قال الشاعر : —

فمن يك أمسى بالمدينة رحْلُهُ فإني وقيار بها لغريب

والثالث — وإن إجابة محمد صلى الله عليه وسلم لشديدة إلا على الخاشعين. والخشوع في الله التواضع ، ونظيره الخضوع . وقيل إن الخضوع في البدن، والخشوع في الصوت [1] والبصر .

٤٦— قوله تعالى (الذين يَظنّونَ أنّهم مُلاَقُو ربّهم) فيه تأويلان :

أحدهما — يظنون أنهم ملاقو ربهم بذنوبهم لإشفاقهم من المعاصى التى كانت منهم .

والثاني — وهو قول الجمهور أن الظن ها هنا اليقين فكأنه قال : الذين يتيقنون أنهم ملاقو ربهم . وكذلك قوله تعالى : «إني ظننت أني ملاق حسابيه [2]» أى تيقنت . قال أبو داود :

رُبَّ هَمٍّ فرجته بغريم وغيوب كشفتها بظنون

(وأنهم إليه راجعون) فيه ثلاثة تأويلات : (أحدها) أنه أراد بالرجوع الموت . (والثاني) أنهم راجعون بالإعادة في الآخرة ،وهو قول أبي العالية.

---

(١) الصوت : في ق الصلاة وهو غير ما تقوله كتب اللغة .

(٢) الآية ٢٠ من سورة الحاقة .

(والثالث) راجعون إليه ، أى لا يملك أحــد هم ضرا ولا نفعا غيره كما كانوا في بدء الخلق .

٤٨ـ قوله عز وجل ( واتّقُوا يوماً لا تَجزِي نفسٌ عن نفسٍ شيّئا ) فيــه تأويلان (أحدهمــا) معناه لا تغنى ، كما يقال البقرة تجزى عن سبعة أى تغنى ، وهو قول السدى . (والثاني) معناه لا تقضى ، ومنه قولهــم جزى الله فلانا عنى خيرا ، أى قضاه ، وهو قول المفضل .

(ولا يُقْبَلُ منها شفاعةٌ) قال الحسن معناه لا يجيء بشفيع تقبل شفاعته لعجزه عنه . وقال غيره : بل معناه أن الشفيع لا يجيبه إلى الشفاعة له ، وأنه لو شفّع لشفع .

قوله عز وجل (ولا يُؤخذُ منها عَدْلٌ) العَدْل بفتح العين الفِديــة وبكسر العين : المِثل .

فأما قولهم : لا قبل الله منه صرفا ولا عدلا ففيــه أربعــة أقاويل :
أحدها ــ أن الصرف العمل، والعدل: الفِدية وهذا قول الحسن البصرى.
والثاني ــ أن الصرف الدية ، والعدل رجل مكانه، وهذا قول الكلبي.
والثالث ــ أن الصرف التطوع ، والعدل: الفريضة، وهذا قول الأصمعى .
والرابع ــ أن الصرف الحيلة، والعدل : الفدية ، وهذا قول أبي عبيدة .

٤٩ـ قوله عز وجل (وإذ نجيناكم من آل فرعون) يعني من قوم فرعون ، وآل الرجل : هم الذين تؤول أمورهم إليه إما في نسب أو في صحبة

واختلف في الآل والأهل على قولين : (أحدهما) أنهما سواء. (والثاني) ــ وهو قول الكسائي ــ أنه يقال آل الرجل إذا ذكر اسمه ، فإن كُنى عنه قيل أهله ولم يقل آله ، كما يقال أهل العلم وأهل البصرة ، ولا يقال آل العلم وآل البصرة .

وفرعون قيل أنه ذلك الرجل بعينه ، وقيل انه اسم كل ملك من ملوك [1] العمالقة . مثل قيصر للروم ، وكسرى للفرس . وان اسم فرعون موسى (الوليد ابن مصعب ) .

(١) من ملوك : ساقطة من ك .

وفي قوله تعالى (يَسُومونكم سُوءَ العذابِ) ثلاثة تأويلات : (أحدها) معناه [1]يولونكم ، من قولهم سامه خطة خَسْفٍ إذا أولاه . (والثاني) يجشّمونكم الأعمال الشاقة . (والثالث) يزيدونكم على سوء العذاب ، ومنه مساومة البيع انما هو أن يزيد البائع المشترى على ثمن ، ويزيد المشترى على ثمن ، وهذا قول المفضل .

قوله تعالى (ويَسْتَحْيُون نِسَاءَكم) أى يستبقون ، وهو استفعال من الحياة لأنهم كانوا يذبحون الذكور ويستبقون الإناث . وأما اسم النساء فقد قيل إنه ينطلق على الصغار والكبار . وقيل بل ينطلق على الكبار ، وإنما سمى الصغار نساء على معنى انهن يبقين حتى يصرن نساء [2].

وإنما كان استبقـــاء النساء من سوء العذاب لأنهم كانوا يستبقونهن للاسترقاق والخدمة ، فصار ذلك هو سوء العذاب لا الاستبقاء .

وفي قوله تعالى (وفي ذلكُمْ بَلاءٌ من ربكُمْ عظيمٌ) تأويـــلان: (أحدهما) أن فيما كانوا يفعلونه بهم من سوء العذاب وذبح الأبناء واستحياء النساء شدة وجهدا عظيما . (والثاني) أن في إنجائهم من آل فرعون الذين كانوا يفعلون ذلك بهم نعمة من ربهم عظيمة ، وهو قول ابن عباس ومجاهد والسدى .

وأصل البلاء الاختبار في الخير والشر ، كما قال عز وجل : «ونبلوكم بالشر والخير فتنة [3]» لأن الاختبار قد يكون بالخير كما يكون بالشر ، غير أن الأكثر في الشر أن يقال بلوته أبلوه بلاء ، وفي الخير أبليته أبليه إبلاء ، ومن ذلك قول زهير :

جزى الله بالإحسان ما فعلا بكم فأبلاهما خير البلاء الذى يبلو

فجمع بين اللغتين .

٥٠- قوله عز وجل : (وإذ فرقنا بكم البحر [4]) فيه تأويلان :

(١) هذا قول ابي عبيدة ، ومنه قول عمرو بن كلثوم :

اذا ما الملك سام الناس خسفا ابينا ان نقر الخسف فينا .

(٢) في الاصول : « انهم يبقون حتى يصيرون نساء » وفيه عدة اخطاء نحوية .

(٣) الاية ٣٥ من سورة الانبياء .

(٤) ومنه فرق الشعر . ومنه الفرقان لانه يفرق بين الحق والباطل اي يفصل .

أحدهما — وإذ فَصَلْنا بكم البحرا ، لأن الفرق الفصل بين الشيئين ، ففرق البحر اثنى عشر طريقاً ، وكان عددهم ستمائة ألف وعشرين ألفاً ، لا يعد فيهم ابن عشرين لصغره ، ولا ابن ستين لكبره . وكان على مقدمة فرعون هامان في ألف ألف وسبعمائة ألف حصان ، وذلك قوله : « فأرسل فرعونُ في المدائن حاشرين إن هؤلاء لشرذمة قليلون » (١). وهذا قول السدى.

والثاني — أن معناه : وإذ فرقنا بينكم وبين البحر أى ميزنا ، فأصل الفرق التمييز بين الشيئين ، والفرقة من الناس الطائفة المتميزة من غيرهم .

والبحر سمى بحراً لسعته وانبساطه ،ومنه قولهم : تبحر في العلم إذا اتسع فيه ، والبحيرة الناقة تشق أذنها شقا واسعاً .

قوله تعالى ( فأنجيناكم وأغرقْنا آلَ فرعون ) فحذف ذكر فرعون وإن غرق معهم لأنه قد علم دخوله فيهم .

قوله تعالى ( وأنتم تنظرون) يعنى إلى فرق البحـــر حتّى سلكوا فيه ، وانطباقه على آل فرعون حتّى غرقوا فيه .

٥— قوله تعالى ( وإذْ واعَدْنا موسى أربعينَ ليلةً ) أما موسى فاسم يجمع بين كلمتين بالقبطية ، وهما ماء وشجر ، فمو : هو الماء ، و( ســا ) هو الشجر . وإنما سمى بهذا الاسم الجامع لهاتين الكلمتين لما ذكره السدى من أنّ أُمّهُ لما خافت عليه جعلته في التابوت وألقته في اليم كما أوحى إليها ، فألقـــاه بين أشجار عند بيت فرعون ، فخرجت حوارىُّ آسيةَ امرأةِ فرعون يغتسلن فوجدنه، فسمى باسم المكان .

قال ابن اسحاق : وهو موسى بن عمران بن يصهر بن قاهت بن لاوى ابن يعقوب (إسرائيل ) بن إسحاق بن ابراهيم .

وقوله تعالى ( أربعينَ ليلةً ) قال ابن الكلبي : لما جاوز موسى ببنى إسرائيل البحر قال له بنو إسرائيل : أليس وعدتنا أن تأتينا بكتاب من الله تعـــالى ،

(١) ذكر المفسرون أنه بحر القلزم اي البحر الاحمر .
(٢) ســورة الشعراء ٥٣ — ٥٤

فوعده الله أربعين ليلة ، ووعدها بنى إسرائيل . قال أبو العالية هى ذو القعدة وعشر من ذى الحجة . ثم اقتصر على ذكر الليالى دون الأيام وإن كانت الأيام تبعا معها ، لأن أول الشهور الليالى ، فصارت الأيام لها تبعاً .

قوله تعالى (ثم اتخذتم العجل من بعده) يعنى اتخذتموه إلها من بعد خروج موسى إلى الميقات واستخلافه هارون عليهم .

وسبب ذلك فيما ذكر ابن عباس أن السامرىَّ كان من قوم يعبدون البقر ، فكان حب ذلك في نفسه بعد إظهاره الإسلام[1] ، وكان قد عرف جبريل لأن أمه حين خافت عليه أن يُذبح خلّفته في غار وأطبقت عايه، وكان جبريل يأتيه فيغذوه بأصابعه ، فلما رآه حين عبر البحر عرفه، فقبض قبضة من أثر فرسه . وكان ابن مسعود يقرأ « فقبضت قبضةً من أثر فرَس الرسول» . ولم تزل القبضة في يده حتى فصل موسى إلى ربه وخلّف هارون في بنى إسرائيل ، فقال لهم هارون : قد تحملتم أوزارا من زينة القوم ، يعنى أمتعةً وحلياً ، فتطهروا منها فإنها نجس ، فأوقد لهم نارا وأمرهم بقذف ما كان معهم ففعلوا ، فأقبل السامرىّ إلى النار وقال : يا نبى الله[2] ألقى ما في يَدي ؟ قال : نعم . وهو يظن أنه حلى ، فقذفه فيها وقال : كن عجلا جسدا له خوار .

واختلفوا هل صار حيوانا لحما ودما أم لا ؟

فقال الحسن : انقلب حيوانا لحما ودما .

وقال غيره لا يجوز لأن ذلك من آيات الله عز وجل التى لا يظهرها إلا لمعجزة نبى ، وإنما جعل فيه خروقاً تدخلها الريح ، فيحدث فيه صوت كالخوار.

ودافع من تابع الحسن على قوله هذا بوجهين : (أحدهما) أنه لمّا قال هذا إلهكم وإله موسى فقد أبطل على نفسه أن يدعى بذلك إعجاز

---

(١) أي الاسلام لله رب العالمين والدخول في عبادته .

(٢) يانبى الله : خطا بمن السامري لهارون ، وفي ق وقال لبني اسرائيل وقد تكون محرفة من : نبي اسرائيل .

الأنبياء ، فجاز أن يصح ذلك منه امتحانا . (والثاني) أن ذلك لا يجوز في غير زمان الأنبياء ، ويجوز في زمان الأنبياء لأنهم يظهرون إبطاله ، وقد كان ذلك في زمان نبيين .

واختلفوا في تسميته عجلا ، فقال أبو العالية : لأنهم عجلوا فاتخذوه إلها قبل أن يأتيهم موسى وقال غيره : بل سمى بذلك لأنه صار عجلا جسدا له خوار .

ثم أنهم عكفوا على العجل يعبدونه ، فقال «لهم هارون من قبل يا قوم إنما فتنتم به وإن ربكم الرحمن فاتبعوني وأطيعوا أمرى . قالوا لن نبرح عليه عاكفين حتى يرجع إلينا موسى » . (١)

٥٣- قوله عز وجل (وإذْ آتَيْنا موسى الكتابَ والفُرْقَانَ) أما (إذ) فاسم للوقت الماضى ، و(إذا) اسم للوقت المستقبل . و(الكتاب) هو التوراة.

وفي الفرقان أربعة أقاويل : (أحدها) أن الفرقان هو الكتاب فذكره باسمين تأكيدا ، وهو قول الفراء . (والثاني) أن الفرقان ما في التوراة من فرق بين الحق والباطل ، فيكون ذلك نعتا للتوراة وهذا قول ابن عباس وأبي العالية . (والثالث) أن الفرقان النصر الذى فرق الله به بين موسى وفرعون حتى أنجى موسى وقومه < وأغرق فرعون وقومه > (٢). وهذا قول أبي زيد . (والرابع) أن الفرقان انفراق البحر لبنى إسرائيل حتى عبروا فيه .

٥٤- قوله عز وجل (... فتُوبُوا إلى بارِئِكم) يعنى فارجعوا إلى طاعة خالقكم والبارىء الخالق ، والبرية الخلق ، وهى فعيلة بمعنى مفعولة غير أنها لا تهمز.

واختلفوا في هذه التسمية على أربعة أقاويل : (أحدها) أنها مأخوذة من برأ الله الخلق يبرؤهم برءاً . (والثاني) أنها فعيلة من البرء وهو التراب. (والثالث) أنها مأخوذة من برىء الشيء من الشيء وهو انفصاله عنه، ومنه البراءة من الدين لانفصاله عنه ، وأبرأه الله من المرض إذا أزاله عنه.

(١) الآيتان ٩٠ - ٩١ من سورة طه .

(٢) هذه العبارة ساقطة من ق .

وقوله تعالى ( فاقتُلوا أنفسَكُمْ ) فيه تأويلان :

أحدهما — معناه ليقتل بعضكم بعضا ، وهذا قول ابن عباس وسعيد ابن جبير ومجاهد .

والثاني معناه استسلموا [1] للقتل ، وجعل ذلك بمنزلة القتل ، وهذا قول أبي إسحاق .

وأصل القتل إماتة الحركة ، ومنه قتلت الخمر بالماء إذا مزجتها لأنك أمتَّ حركتها . وإنما جعل القتل توبة لأن مَنْ كف عن الإنكار لعبادة العجل إنما كفّ خوفا من القتال والقتل ، فجعلت توبتهم بالقتل الذى خافوه . هكذا قال ابن جريج .

قال ابن عباس : احتبى الذين عكفوا على العجل فجلسوا ، وقام الذين الذين لم يعكفوا عليه وأخذوا الخناجر ، وأصابتهم ظلمة فجعل بعضهم يقتل بعضا حتّى انجلت الظلمة عن سبعين ألفَ قتيلٍ في ساعة من نهار وكانوا ينادون في تلك الحال : رحم اللهعبدا صبر حتّى يبلغ الله رضاه . فحزن موسى وبنو إسرائيل لذلك القتل ، فأوحى الله عز وجل إلى موسى : لا تحزن ، أما من قُتِل منكم فأحياء عندى يرزقون ، وأما من بقِي فقد قبلت توبته ، فبشر بذلك بنى إسرائيل .

٥٥— قوله عز وجل ( ... حتى نَرَى اللهَ جَهْرةً ) فيه تأويلان : (أحدهما) علانية ، وهو قول ابن عباس . (والثاني) عيانا ، وهو قول قتادة. وأصل الجهر الظهور ، ومنه الجهر بالقراءة إنما هو إظهارها ، والمجاهرة بالمعاصى المظاهرة بها .

( فأخذتْكم الصاعقةُ ) يعنى الموت (وأنتم تنظُرون ) ما نزل بكم من الموت.

٥٦— قوله عز وجل ( ثم بَعَثْناكم مِنْ بَعْدِ موتِكم ) يعنى الذين ماتوا بالصاعقة، وهم السبعون الذين اختارهم موسى ليستمعوا مناجاة ربه له بعد أن تاب على من عبد العجل .

---

( ١ ) في ق اسلموا .

وفي قوله تعالى ( ثم بعثناكم ) تأويلان : ( أحدهما ) أنه إحياؤهم بعد موتهم لاستكمال آجالهم [1]، وهذا قول قتاده . ( والثاني ) أنهم بعد الإحياء سألوا أن يبعثوا أنبياء فبعثهم الله أنبياء ، وهذا قول السدى . وأصل البعث الإرسال ، وقيل بل أصله إثارة الشيء من محله .

٥٧ـ قوله عز وجل ( وظَلَّلْنا عليكم الغَمامَ ) والغمام : هو ما غمّ السماء فغطّاها من سحاب وقتام ، وكل مغطى فهو غمام ، ومنه غُم الهلال أي غطاه الغيم .

وفي الغمام الذى ظلله الله عليهم تأويلان : ( أحدهما ) أنه السحابة وهو قول ابن عباس . ( والثاني ) أنه الذى أتى الملائكة فيه يوم بدر، مثل قوله تعالى ( هل ينظرون إلاّ أن يأتيَهم الله في ظُلَلٍ من الغمام) ، وهذا قول مجاهد .

قوله عز وجل ( وأنزلنا عليكم المن والسلوى ) فيه سبعة أقاويل : ( أحدها) أن المن ما سقط على الشجر فيأكله الناس وهو قول ابن عباس ( الثاني) أن المن صمغة وهو قول مجاهد . ( والثالث) أن المن شراب . كان ينزل عليهم يشربونه بعد مزجه بالماء ، وهو قول الربيع بن أنس ( والرابع) أن المن عسلٌ كان ينزل عليهم ، وهو قول ابن زيد . ( والخامس ) : أن المن الخبز الرقاق ، هو قول وهب . ( والسادس ) أنه الزنجبيل وهو قول السدى . ( والسابع) أنه الترنجين [2] .

وفي السلوى قولان :

أحدهما ـ أنه السماني .

والثاني ـ أنه طائر يشبه السماني كانت تحشره عليهم الريح الجنوب ، وهذا قول ابن عباس. واشتقاقه من السلو كأنه يسلّى عن غيره .

(1) جاء في تفسير القرطبي : قال الماوردي : واختلف في بقاء تكليف من اعيد بعد موته ومعاينة الاحوال المضطرة الى المعرفة على قولين : احدهما ـ بقاء تكليفهم لئلا يخلو عاقل من تعبد . الثاني : سقوط تكليفهم معتبرا بالاستدلال دون الاضطرار . ج ١ ص ٤٠٥ . وليس لهذا الكلام ذكر في الاصول فهل سقط منها او ان نسبته الى الماوردي هي عن أحد كتبه الاخرى ..

( ٢ ) الترنجين : طل يقع من السماء ، وهو ندى شبيه بالعسل جامد متحبب ( من المفردات لابن البيطار ) .

قال ابن جريج : كان الرجل منهم إن أخذ من المن والسلوى زيادة على طعام يوم واحد فسد ، إلا يوم الجمعة فإنهم كانوا إذا أخذوا طعام يومين لم يفسد [1] .

وفي قوله عز وجل ( كُلوا مِنْ طَيِّبَاتِ ما رَزَقناكم ) ثلاثة تأويلات : (أحدها ) الشهيات اللذيذة . (والثاني ) أنه الحلال . ( والثالث) أنها المباح .

٥٨ــ قوله عز وجل ( وإذ قلنا ادخُلوا هذه القريةَ ) اختلفوا فيها على ثلاثة أقاويل: ( أحدها) أنها بيت المقدس ، وهو قول قتادة والربيع بن أنس . ( والثاني ) أنها قرية ببيت المقدس ، وهو قول السدى . ( والثالث) أنها أريحا قرب بيت المقدس ، وهو قول ابن زيد .

قوله عز وجل ( وادخُلُوا البابَ سُجّداً ) اختلفوا في الباب على قولين : ( أحدهما) أنه باب حطة وهو الباب الثامن ببيت المقدس ، وهذا قول مجاهد والسدى . ( والثاني) أنه باب القرية التى أُمروا بدخولها .

وفي قوله ( سجدا ) تأويلان : (أحدهما) يعنى ركعا ، وهذا قول ابن عباس . ( والثاني) معناه خاضعين متواضعين .

وأصل السجود الانحناء تعظيماً لمن يسجد له وخضوعا . ومنه قول الشاعر

بجمع تضلُّ البلقُ في حجراته ترى الأُكم فيه سجّداً للحوافرِ [2]

وقال أعشى قيس :

يراوح من صلوات المليك طورا سجودا وطورا حوارا

وفي قوله تعالى ( وقُولوا حِطّةٌ ) أربعة تأويلات :

أحدها ــ أنه قول لا إله إلا الله ، وهو قول عكرمة .

(١) لانهم في اليوم التالي وهو السبت ويتفرغون للعبادة .
(٢) مضى شرح البيت في آية ٣٤ من البقرة

والثاني ــ أن حطة: المغفرة ، فكأنه أمر [1] بالاستغفار ، وهو رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس .

والثالث ــ هو قولهم هذا الأمر حق كما قيل لكم، وهو رواية الضحاك عن ابن عباس .

والرابع ــ معناه حط عنا خطايانا ، وهو قول الحسن وقتادة وابن زيد، وهذا أشبه بظاهر اللفظ .

قوله عز وجل ( نغفِرْ لكم خطاياكم ) أى نرحمكم ونستّرها عليكم فلا نفضحكم بالعقوبة عليها . والخطأ : العدول عن القصد ، يقال خَطِيء الشيء خطأ إذا أصابه ولم يرده ، وأخطأ يخطيء إذا أراده ولم يصبه ، فالأول خاطيء والثاني مخطيء.

وأصل المغفرة التغطية والستر ، ولذلك قيل للبيضة من الحديد مِغفر لأنها تغطي الرأس وتُجنّه ، ومنه قول أوس بن حجر :

ولا أعتب ابن العم إن كان مخطئا واغفر عنه الجهل إن كان جاهلا

٥٩ــ قوله تعالى ( فبدَّلَ الذينَ ظَلَمُوا قولاً غيرَ الذي قِيلَ لهم ) يعني أنهم بدلوا ما أمروا به من قول وفعل ، فأمروا أن يدخلوا الباب سجدا فدخلوا يزحفون على أستاههم ، وأن يقولوا حطة ، فقالوا : حنطة في شعير ، مستهزئين بذلك .

(فأنزَلْنا على الذينَ ظَلَمُوا رِجزاً من السماء) وفي الرجز ثلاثةأقاويل: (أحدها) أنه العذاب ، وهو قول ابن عباس وقتادة . (والثاني) أنه الغضب ، وهو قول أبي العالية . (والثالث) أنه الطاعون بعثه الله عليهم فأهلكهم وبقى الأبناء ، وهو قول ابن زيد .

٦٠ــ قوله تعالى ( وإذِ استسقى موسى لقومه ) تقديره: وإذ استسقانا موسى لقومه، والاستسقاء طلب السقى . والعرب تقول سقيته وأسقيته ، فقيل أنهما لغتان

(١) امر : في ق امرنا .

ومعناهما واحد ، وقيل بل سقيته من سَقْي الشفة وأسقيته دللته على الماء .

( فقلنا اضربْ بعصاك الحجرَ فانفجرتْ منه اثنتا عَشْرَةَ عيناً ) وفي الكلام محذوف وتقديره فضرب فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا ، والانفجار : الانشقاق ، والانبجاس أضيق منه لأنه يكون انبجاسا ثم يصير انفجارا . والعين من الأسماء المشتركة ، فالعين من الماء مشبهة بالعين من الحيوان لخروج الماء منها كخروج الدمع من عين الحيوان . فأمر موسى عند استسقائه أن يضرب بعصاه حجرا مربعا طُورياً « من الطور» فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا ، من كل جانب ثلاثة أعين .

( قد علم كل أناس مشربهم ) يعني أن لكل سبط منهم عينا قد عرفها لا يشرب من غيرها ، فإذا ارتحلوا انقطع ماؤه [١] وحمل في الجوالق ، وكان بقدر الرأس [٢] .

( ولا تَعْثَوْا في الأرض مُفْسِدِينَ ) فيه تأويلان :

أحدهما — معناه لا تطغوا ، وهذا قول ابن زيد .

والثاني — معناه لا تسعوا في الأرض مفسدين ، وهو قول ابن عباس وأبي العالية الرياحي . والعيْث شدة الفساد ، ومنه قول رؤبة :

وعاث فينا مستحل عائث مصدق أو فاجر مناكث

٦١— قوله تعالى (... وفومِها) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها — أنه الحنطة وهو قول ابن عباس وقتادة والسدى . وأنشد ابن عباس من سأله عن الفوم وأنه الحنطة قول أحيْحة بن الجُلاح :

---

( ١ ) ماؤه : اي ماء الحجر .

( ٢ ) وحمل ... وكان : الضمير يعود على الحجر الذي انفجرت منه العيون . وقيل انه لم يكن حجرا بعينه وانما اي حجر فتكون ال للجنس وليست للعهد .

قد كنت أغنى الناس شخصا واجدا ورَدَ المدينةَ عن زراعة فُوم

والثاني ــ أنه الخبز ، وهو قول مجاهد وابن زيد وعطـــاء .

والثالث ــ أنه الثوم بالثاء ، وذلك صريح في قراءة ابن مسعود، وهو قول الربيع بن أنس والكسائي .

قوله تعالى ( اهْبِطُوا مِصْراً) قرأ عامة القراء بالتنوين ، وقرأ بعضهم بغير تنوين ، وهي كذلك . وقراءة ابن مسعود بغير ألف .

وفي المصر الذى عناه قولان :

أحدهما ــ أنه أراد أى مصر أرادوا من غير تعيين لأن ما سألوا من البقل والقثاء والفوم لا يكون إلا في الأمصـــار ، وهذا قول قتـــادة والسدى ومجاهد وابن زيد .

والثاني ــ أنه أراد مصر فرعون الذى خرجوا منه ، وهذا قول الحسن وأبي العالية والربيع .

واختلف في اشتقاق المصر ، فمنهم من قال إنه مشتق من القطع لانقطاعه بالعمارة ، ومنهم من قال إنه مشتق من الفصل بينه وبين غيره ، قال عدى ابن زيد :

وجاعلُ الشمس مصراً لا خَفَاءَ به بَيْنَ النهارِ وبين الليل قد فصلا

وفي قوله تعالى ( وضُرِبَتْ عليهم الذِلَّةُ) تأويلان : (أحدهما ) أنه من الذلة والصغار . (والثاني) انه فرض الجزية عليهم ، وهذا قول الحسن وقتادة.

وفي ( المسكنة ) تأويلان ( أحدهمـــا) أنها الفاقة ، وهو قول أبي العالية. ( والثاني) أنه الفقر ، وهو قول السدى .

وفي قوله تعالى ( وباؤوا بغَضَبٍ من اللهِ ) ثلاثة تأويلات :

أحدها ــ وهو قول أبي العباس المبرد أن أصل ذلك المنزلة ، ومعناه أنهم نزلوا بمنزلة غضب الله ، وروى أن رجلا جاء برجل إلى النبي صلى الله

عليه وسلم فقال : هذا قاتل أخي ، قال فهو بَواءٌ [1] به ، أي أنه مقتول فيصير في منزلته . وتقول ليلى الأخيلية :

فإنْ يكنِ القتلى بَواءً فإنكم          فتى ما قتلتم آلَ عوفِ بن عامرِ

والثاني — وهو قول أبي اسحاق الزجاج أن أصل ذلك التسوية ، ومعناه أنهم تساوَوا بغضب من الله . ومنه ما يروى عن عبادة بن الصامت قال : جعل الله الأنفال إلى نبيه صلى الله عليه وسلم ، فقسمها بينهم على بَواء [2] ، أي على سواء بينهم في القسم .

والثالث — وهو قول الكسائي أن معناه أنهم رجعوا بغضب من الله ، قال : والبَواء الرجوع إلا أنه لا يكون رجوعا إلا بشيء إما بشرّ [3] وإما بخير .

وفي قوله تعالى (ويَقتلون النبيين بغير الحق) قولان : (أحدهما) أن الله عز وجل انما جاز أن يخلّي بين الكفار وقتل الأنبياء لينالوا من رفيع المنازل ما لا ينالونه بغيره ، وليس ذلك بخذلان لهم كما يفعل بالمؤمنين من أهل طاعته . (والثاني ) وهو قول الحسن أن الله عز وجل ما أمر نبيا بالحرب إلاّ نَصَرَهُ فلم يُقتل ، وإنما خلّى بين الكفار وبين قتل من لم يؤمر بالقتال من الأنبياء .

والأنبياء جمع نبي ، وقد جاء في جمع نبي نُبّاء ، قال العباس بن مرداس السلمي يمدح النبي صلى الله عليه وسلم :

يا خاتم النُّبّاء إنك مرسَلٌ          بالحق حيث هُدى الإله هداكا

وهو غير مهموز في قراءة الجمهور إلا نافعا< فإنه قرأ الأنبياءوالنبيئين بالهمز.

وفيما أخذ منه اسم النبي ثلاثة أقاويل [4] :(أحدها)> أنه مأخوذ من النبأ

---

(1) البواء : السواء ، يقال دم فلان بواء لدم فلان اي كفؤ له ، وتباءوا الشيئان تعادلا ، ومنه قول المهلهل : « بؤ بشسع نعل كليب » والشسع زمام للنعل بين الاصبع الوسطى وما يليها ( من مختار الصحاح والمنجد ) .

(2) بواء : ساقطة من ك .

(3) ويغلب استعمال باء في الشر .

(4) مابين الزاويتين ساقط من ق .

وهو الخبر ، لأنه ينبيء عن الله عز وجل أى يخبر ، ومنه قوله تعالى : «أم لم يُنَبَّأْ بما في صُحُفِ موسى» . (والثاني) أن أصل النبي هو الطريق، قال القطامى :

لما وردنا نبيا واستتب لنا مستحفر بخطوط النسج منسجل

فسمى رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيا لأنه الطريق إليه . (والثالث) أنه مأخوذ من النَّبْوةِ لأن منزلة الأنبياء رفيعة .

٦٢ـ قوله تعالى (إنَّ الذين آمَنوا) يعنى صدقوا بمحمد صلى الله عليه وسلم (والذين هَادُوا) وهم اليهود .

وفي تسميتهم بذلك ثلاثة أقاويل :

أحدها ـ نسبوا إلى يهوذا أكبر ولد يعقوب ، فقلبت العرب الذال دالا لأن الأعجمية إذا عربت غيرت عن لفظها .

والثاني ـ أنه مأخوذ من قولهم : هاد القوم يهودون هودة وهيادة إذا تابوا قال زهير :

سوى مربع لم يأت فيه مخافة ولا رهقاً من عابد متهود

يعنى من عابد تائب ، فسموا يهودا لتوبتهم من عبادة العجل .

والثالث ـ أنهم سموا يهودا من أجل قولهم : «إنا هُدْنا إليك»، وهذا قول ابن جريج .

(والنصارَى) ، جمع وواحده نصراني ، وقيل نصران بإسقاط الياء، وهذا قول سيبويه ، وقال الخليل بن أحمد:وواحده نَصْرِى [1] والأول هوالمستعمل .

وفي تسميتهم بذلك ثلاثة أقاويل :

أحدها ـ أنهم سُمّوا بذلك لقرية تسمى (ناصرة) كان ينزلها عيسى عليه السلام فنُسب إليها فقيل عيسى الناصرى ، ثم نسب أصحابه إليه فقيل النصارى ، وهذا قول ابن عباس وقتادة .

(١) نصري : جمعه نصارى كمهري ومهارى .

والثاني – أنهم سموا بذلك لنصرة بعضهم لبعض ، قال الشاعر :

لمّا رأيتُ نَبَطاً أنْصارا شمّرتُ عن ركبتيَ الإزارا

كنتُ لهم من النصــارى جارا

والثالث – أنهم سُمّوا بذلك لقوله « من أنْصاري إلى الله » (والصابئينَ) جمع ، واحده : صابئ ، واختلف في همزه ، فهمزه الجمهور إلا نافعا [1] واختلف في المأخوذ منه هذا الاسم على ثلاثة أقاويل :

أحدها – أنه مأخوذ من الطلوع والظهور من قولهم صبأ ناب البعير إذا طلع ، وهذا قول الخليل .

والثاني – أن الصابيء الخارج من شيء إلى شيء ، فسمى الصابئون بهذا الاسم لخروجهم من اليهودية والنصرانيـــة ، وهذا قول ابن زيد .

والثالث – أنه مأخوذ من قولهم صبا يصبو إذا مال الى الشيء وأحبه ، وهذا قول نافع ولذلك لم يهمز .

واختلف فيهم فقال مجاهد والحسن وابن أبي نجيح : الصابئون بين اليهود والمجوس . وقال قتادة : الصابئون قوم يعبدون الملائكة ويصلون إلى القبلة ويقرؤون الزبور [2] [ ويصلون الخَمس ] . وقال السدي : هم طائفة من أهل الكتاب . وقال الخليل : هم قوم شبيه دينهم بدين النصارى إلا أن قبلتهم نحو مهب الجنوب حيـــال منتصف النهار يزعمون أنهم على دين نوح .

وفي قوله تعـــالى (من آمنَ باللهِ واليومِ الآخِرِ وعَمل[3] صالحـــاً فلهم أجرُهم عندَ رَبّهم) قولان :

أحدهما – أنها نزلت في سلمان الفارسي وأصحابه النصارى الذين كان قد تنصر على أيديهم قبل مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكانوا قد أخبروه بأنه سيبعث ، وأنهم يؤمنون به إن أدركوه ، وهذا قول السدى .

---

(١) من لم يهمز جعله من صبا يصبو اذا مال .

(٢) قيل ان زياد بن ابي سفيان رآهم فاراد وضع الجزية عنهم حين عرف انهم يعبدون الملائكة

(٣) وعمل صالحا : ساقطة من ق .

والثاني – انها منسوخة بقوله تعالى «ومن يَبْتغِ غيرَ[1] الإسلام دينا فلن يُقْبلَ منه» وهو قول ابن عباس .

فإن قيل : فلم قال «وعَمِل صالحا» على التوحيد ثم قال : «فلهم أجرهم عند ربهم» على الجمع ؟ قيل لأن لفظ «من» لفظ الواحد ومعناه الجمع ، فمرة يجمع على اللفظ ومرة يجمع على المعنى ، قال الشاعر:

ألِمَّا بسَلْمى عنكما إنْ عرَضْتُما وقولا:لها عوجي على من تخلّفوا

٦٣– قوله تعالى : (... ورفعْنا فَوْقَكُمُ الطُّورَ) وفي الطور ثلاثة أقاويل :

أحدها – أنه اسم الجبل الذى كلم الله عليه موسى وأنزلت عليه التوراة دون غيره ، وهذه رواية ابن جريج عن ابن عباس .

والثاني – أن الطور ما أنْبَتَ من الجبال خاصة دون ما لم يُنبت ، وهذه رواية الضحاك عن ابن عباس .

والثالث – أن الطور اسم لكل جبل ، وهو قول مجاهد وقتادة ، إلا أن مجاهدا قال هو اسم كل جبل بالسريانية ، وقال قتادة : بل هو اسم عربي ، قال العجاج :

داني جناحيه من الطور فمر تقضّى البازى إذا البازيُّ كرْ

قال مجاهد : رفع الجبل فوقهم كالظُّلة فقيل لتؤمِنُنَّ أو ليقَعَنَّ عليكم فآمنوا .

وفي قوله تعالى (خُذُوا ما آتيناكم بقُوَّةٍ) ثلاثة تأويلات : (أحدها) أن القوة الجد والاجتهاد ، وهو قول ابن عباس وقتادة والسدى . (والثاني) . يعنى بطاعة الله تعالى ، وهو قول أبي العالية والربيع بن أنس . (والثالث) أنه العمل بما فيه ، وهو قول مجاهد .

٦٥– قوله عز وجل (ولقد علِمْتُمُ الذين اعتدَوْا منكم في السَّبْتِ) وفي اعتدائهم في السبت قولان : (أحدهما) أنهم أخذوا فيه الحيتان على جهة الاستحلال وهذا قول الحسن . (والثاني) أنهم حبسوها في يوم السبت وأخذوها يوم الأحد، والسبت هو اليوم المعروف .

---

(١) الآية ٨٥ من سورة آل عمران .

وفي تسميته بذلك أربعة أقاويل :

أحدها — أن السبت هو اسم للقطعة من الدهر فسمى ذلك اليوم به ، وهذا قول الزجاج .

والثاني — أنه سمى بذلك لأنه سَبَتَ خلق كل شيء ، أى قطع وفرغ منه، وهذا قول أبي عبيدة .

والثالث — أنه سمى بذلك لأن اليهود يسبتون فيه ، أى يقطعون فيه الأعمـــال .

والرابع — أن أصل السبت الهدوء والسكون في راحة ودعة ، ولذلك قيل للنائم مسبوت لاسترّاحته وسكون جسده ، كما قال تعالى « وجعلنا نومكم سُبَاتا [1]» . فسمى به اليوم لاستراحة اليهود فيه .

وفي قوله عز وجل ( ... فقلنا لهم كونوا قِرَدَةً خاسئين ) قولان :

أحدهما — مسخوا قردة ، فصاروا لأجل اعتدائهم في السبت في صورة القردة المخلوقين من قبل في الأيام الستة .

قال ابن عباس : لم يعش مسخ قط فوق ثلاثة أيام ولم يأكل ولم يشرب .

والثاني — وهو قول مجاهد أنهم لم يمسخوا قردة وإنما هو مثل ضربه الله لهم، كما قال تعـــالى « كمثل الحمار [2] يحمل اسفارا » .

وفي قوله تعالى (خاسئين) تأويـــلان : (أحدهما ) أن الخاسيء المبعد المطرود ، ومنه قولهم خسأت الكلب إذا باعدته [3] وطردته . (والثاني) أن معناه أذلاء صاغرين وهذا قول مجاهد . وروى عن ابن عباس خاسئا أى ذليلا .

٦٦— قوله تعالى ( فجَعَلْناها نَكالاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْها وما خَلْفَها) وفي المجعـــول نكالا ستة أقاويل : ( أحدها) أنها العقوبـــة . (والثاني) أنها الحيتـــان (والثالث) أنها القرية التى اعتدى أهلها . (والرابع) أنهم الأمّة الذين اعتدوا وهم أهل

---

(١) الآية ٩ من سورة النبأ .

(٢) الآية ٥ من سورة الجمعة .

(٣) ومنه قوله تعالي : قال اخسئوا فيها ولا تكلمون ، الآية ١٠٨ من المؤمنون .

أيلة . (والخامس) أنهم الممسوخون قردة . (والسادس) أنهم القردة الممسوخ على صورهم .

وفي قوله تعالى (نكالا) ثلاثة تأويلات : (أحدها) عقوبة ، وهو قول ابن عباس ، (والثاني) عبرة ينكل بها من رآها . (والثالث) أن النكال الاشتهار بالفضيحة .

وفي قوله تعالى (لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا ومَا خَلْفَهَا) < [1] خمسة تأويلات :

أحدها – ما بين يديها وما خلفها > من القرى ، وهذه رواية عكرمة عن ابن عباس .

والثاني – ما بين يديها يعنى من بعدهم من الأمم ، وما خلفها الذين كانوا معهم باقين ، وهذه رواية الضحاك عن ابن عباس .

والثالث – ما بين يديها يعنى من دونها ، وما خلفها يعنى لمن يأتي بعدهم من الأمم ، وهذا قول السدى .

والرابع – لما بين يديها من ذنوب القوم ، وما خلفها للحيتان التى أصابوها ، وهذا قول قتادة .

والخامس – ما بين يديها ما مضى من خطاياهم ، وما خلفها : خطاياهم التى أهلكوا بها ، وهذا قول مجاهد .

٦٧– قوله تعالى : (وإذْ قال موسى لقومِهِ: إنَّ اللهَ يأمُرُكم أنْ تَذْبَحوا بَقَرَةً) وكان السبب في أمر موسى لقومه بذلك ما ذكره المفسرون أن رجلا من بني إسرائيل كان غنيا ، ولم يكن له ولد ، وكان له قريب يرثه ، فاستبطأ موته فقتله سرّاً وألقاه في موضع الأسباط وادعى قتله على أحدهم ، فاحتكموا إلى موسى ، فقال : من عنده من ذلك علم ؟ فقالوا : أنت نبي الله وأنت أعلم منا ، فقال : إن الله عز وجل يأمركم أن تذبحوا بقرة . فلما سمعوا ذلك وليس في ظاهره جواب عما سألوا عنه (قالوا أتَتَّخِذُنَا هُزُواً) ؟ ؟ والهزء اللعب والسخرية .

(١) ما بين الزاويتين ساقط من ك .

قال الراجز :

قد هزئت مِنيَ أمُّ طَيْسَلَة قالت أراه مُعْدِماً لا شيء له (١)

( قال : أعوذُ بالله أن أكونَ من الجاهلين) لأن الخروج عن جواب السائل المسترشد إلى الهزء جهل فاستعاذ منه موسى لأنها صفة تنتفى عن الأنبياء. وإنما أمر – والله أعلم – بذبح البقرة دون غيرها لأنها من جنس ما عبدوه من العجل ليهون عندهم ما كانوا يرونه من تعظيمه ، وليعلم بإجابتهم زوال ما كان في نفوسهم من عبادته .

والبقرة اسم للأنثى ، والثور للذكر ، مثل ناقة وجمل ، وامرأة ورجل، فيكون تأنيثه بغير لفظه . واسم البقرة مأخوذ من الشق من قولهم بقر بطنه إذا شقه ، لأنها تشق الأرض في الحرث .

٦٨– قوله عز وجل ( قالوا ادْعُ لنا ربَّك يبيِّنْ لنا ما هِيَ) روى الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « والذى نفسى بيده لو اعترضوا بقرة فذبحوها لأجزأت عنهم ولكنهم شددوا فشدد الله عليهم».

( قال :إنه يقول إنها بقرةٌ لا فارضٌ ولا بِكْرٌ) في الفارض تأويلان : أحدهما – أنها الكبيرة الهرمة ، وهو قول الجمهور . قال الرّاجز :–

شيّب أصداغى فرأسى أبْيضُ محامل فيها رجالٌ فُرّض (٢)

يعنى بقوله فرّض أى هرمى (٣) .

والثاني – أن الفارض التى قد ولدت بطونا كثيرة فيتسع لذلك جوفها، لأن معنى الفارض في اللغة الواسع ، وهذا قول بعض المتأخرين .واستشهد بقول الراجز :

يا رُبَّ ذى ضغنٍ عليّ فارض له قروء كقروء الحائض

(١) قائله صخر الغى الهلالي وروى في الامالي لابي علي القالي جـ٢ ص٢٨٤ برواية اخرى هي :
تهزأ مني اخت آل طيلسة قالت اراه مبلطا لا شيء له .

(٢) هذا البيت ساقط من ق .

(٣) هرمى ، أى : ذوو هرم كما ورد في بعض النسخ .

والبكر : الصغيرة التي لم تحمل . والبكر من إناث البهائم وبني آدم ما لم يفتحله الفحل ، وهي مكسورة الباء ، فأما البَكر بفتح الباء فهو الفتيّ من الإبل.

وقوله تعالى (عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ) والعوانُ النَّصَفُ التي قد ولدت بطنا أو بطنين . (بين ذلك) يعني بين الصغيرة والكبيرة وهي أقوى ما تكون من البقر وأحسنه . قال الشاعر :

فرُحْنَ عليه بين بِكرٍ عزيزة وبين عَوانٍ كالغمامة ناصِفِ [1]

٦٩- قوله تعالى : (... قالَ إنه يقولُ إنّها بقرةٌ صفراءُ) حكى عن الحسن البصرى أن المراد بقوله صفراء أى سوداء شديدة السواد ، كما تقول العرب : ناقة صفراء أي سوداء ، ومنه قول الشاعر [2] :

تلك خيلي منه وتلك ركـــابي هُنَّ صُفْرٌ أولادها كالزبيب

وقال الراجز :

وصُفْـــرٍ ليست بمصفـــرّة ولكنّ سوداءَ مثل الخُمُرُ

وقال سائر المفسرين : أنها صفراء اللون من الصفرة المعروفة ، وهو أصح لأنه الظاهر ، ولأنه قال : (فاقِعٌ لونُها) والفاقع من صفات الصفرة وليس يوصف السواد بذلك ، وإنما يقال : أسودُ حالكٌ وأحمرُ قانٍ ، وأبيضُ ناصعٌ ، وأخضرُ ناضرٌ ، وأصفرُ فاقعٌ .

ثم فيما أريد بالصفرة قولان : (أحدهما) صفراء القرن والظلف وهو قول سعيد بن جبير . (والثاني) صفراء اللون كله وهذا قول مجاهد .

وفي قوله تعالى (فاقعٌ لونُها) ثلاثة تأويلات : (أحدها) الشديدة الصفرة وهذا قول ابن عباس والحسن . (والثاني) الخالص الصفرة وهذا قول قطرب (والثالث) الصافي ، وهذا قول أبي العالية وقتادة .

---

(١) هذا البيت ساقط من ق .

(٢) هو اعشى قيس .

(تَسُرُّ الناظِرينَ) فيه وجهان : أحدهما ــ تعجب الناظرين بصفرتها ، فتعجب بالسرور وهو ما يتأثر به القلب ، والفرح ما فرحت به العين ، ويحتمل قوله تسر الناظرين وجهين : أحدهما ــ بحسن لونها فتكون... [1] لصفرتها. والثاني ــ حسن سمتها ، وصفت بذلك ليكون ذلك زيادة شرط في صفتها غير ما تقــدم من ذكر صفرتها ، فتصير البقرة على الوجه الأول ذات وصف واحد ، وعلى الوجه الثاني ذات وصفين .

٧٠ــ قوله تعالى (قالوا ادعُ لنا ربَّكَ يُبَيِّنْ لنا ما هيَ) فسألوا سؤالاً ثالثا ، ولم يمتثلوا الأمر بعد البيان الثاني ، فروى ابن جريج عن قتادة أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أُمروا بأدنى بقرة ولكنهم لما شددوا على أنفسهم شدّد الله عليهم ، وايْمُ الله لو أنهم لم يستثنُوا لما بُيِّنتْ لهم آخر الأبد» يعني أنهم لو لم يقولوا : (وإنّا إنْ شاء اللهُ لَمُهْتَدون) ما اهتدوا إليها أبدا .

٧١ــ قوله عز وجل (قال:إنه يقول إنها بقرة لا ذَلول) يعني لم يذللها العمــــل .

(تُثير الأرضَ) والإثارة تفريق الشيء ، أى ليت مما يثير الأرض للزرع ، ولا يسقى عليها الزرع .

[وقيل تثير فعل مستأنف والمعنى إيجاب الحرث لها ، وأنها كانت تحرث وأنها كانت تحرث ولا تسقى]<وليس هذا الوجه بشيء بل نفى عنها جميع ذلك >[2]

(مُسَلَّمةٌ لا شِيَةَ فيها) وفي ذلك أربعة تأويلات [3] : < (أحدها) مسلمة من العيوب ، وهذا قول قتادة وأبي العالية . (والثاني) مسلمة من العمل (والثالث) مسلمة من غصب وسرقة ، فتكون حلالا . (والرابع) مسلّمة من ...... [4] .

(١) بياض بالاصل ويمكن ان تستقيم العبارة هكذا فتكون سارة لصُفرتها .

(٢) ما بين الزاويتين ساقط من ق وما بين المربعين كذلك وقد كتبناه بمعناه من نسخة ك نظرا لانطماس اكثر كلماته وقد استعنت على معرفة فحواه بكتب التفسير الاخرى .

(٣) اربعة تأويلات : في ق تأويلات ثم قال احدهما مسلمة اي من فرض ولم يذكر غير ذلك . ما بين الزاويتين ساقط من ق .

(٤) كلمة مطموسة لعلها الفرض بمعنى الهرم .

وفي شية ثلاثة أوجه : (أحدها) ليس فيها علامة خاصة حكاه السدى. (والثاني) أنه ليس فيها لون يخالف لونها من سواد أو بياض . (والثالث) أنه الوضَح وهو الجمع بين ألوان من سواد وبياض .

وأصله من وشى الثوب وهو تحسين عيوبه بألوان مختلفة ومنه قيل للساعى بالرجل عند السلطان واشٍ لأنه يحسّن كذبه عنده حتى يقبله منه .

(قالوا الآنَ جِئْتَ بالحَقّ) فيه تأويلان : (أحدهما) الآن بَيّنْتَ الحق وهو قول قتادة . (والثاني) معناه أنه حين بينها لهم قالوا هذه بقرة فلان ، الآن جئت بالحق فيها وهذا قول عبد الرحمن بن زيد .

وفي قوله تعالى (فَذَبَحُوها وما كَادوا يَفعلون) تأويلان :

أحدهما — أنهم كادوا ألاّ يفعلوا لغلاء ثمنها لأنهم اشتروها على ما حكى ابن عباس ومحمد بن كعب بملء مَسْكها ذهبا من مال المقتول . وقيل بوزنها عشر مرات .

والثاني — أنهم كادوا ألاّ يفعلوا خوفا من الفضيحة على أنفسهم في معرفة القاتل ، وهذا قول وهب . وقال عكرمة : ما كان ثمنها إلا ثلاثة دنانير. وقيل : كانت البقرة وحشية .

٧٢— قوله عز وجل (وإذْ قَتَلْتُم نفساً فادّارأْتُمْ فيها) يعنى من قتل الإسرائيلى الذى قتله ابن أخيه. وفي سبب قتله قولان : (أحدهما) لبنت له حسناء أحب أن يتزوجها (والثاني) طلبا لميراثه وادعى قتله على بعض الأسباط .

وفي قوله تعالى ( .. فادّارأْتم فيها) ثلاثة أوجه :

أحدها — أنّ الدّرْء الاعوجاج ، ومنه قول الشاعر :

أمسكت عنهم درء الأعادى وداووا بالجنون من الجنون

يعنى اعوجــاج الأعادى .

والثاني – وهو المشهور أن الدرء المدافعة ، ومعناه أى تدافعتم في القتل ومنه قول رؤبة بن العجاج :

أدركتها قدام كل مـدره     بالدفع عنى درء كل منجـه

والثالث – معناه اختلفتم وتنازعتم ، قاله السدى . وقيل إن هذه الآية وإن كانت متأخرة في التلاوة فهى متقدمة في الخطاب على قوله تعـالى . « وإذ قال موسى لقومه إن الله يأمركـم » . الآية . لأنهم أمروا بذبحها بعـد قتلهم واختلفوا في قاتله .

قوله تعالى ( واللهُ مُخْرِجٌ ما كنتم تكتمون ) أى والله مظهر مـا كنتم تُسِرّون من القتل . فعنـد ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم : لَو أن أحدكم يعمل في صخرة صماء ليس لها باب لأخرج الله عمله . [1]

٧٣– قوله تعالى ( فقلنا اضْرِبوه ببعضها) اختلف العلماء في البعض الذى ضرب به القَتيل من البقرة على خمسة أقاويل : (أحدها) : أنه ضُرب بفخذ البقرة، وهذا قول مجاهد وعكرمة وقتادة . (والثاني) أنه ضُرب بالبضعـة التى بين الكتفين ، وهـذا قول السدى . (والثالث) أنه ضُرب بعظم من عظامها، وهذا قول أبي العالية . (والرابع) أنـه ضُرب بأذنها ، وهذا قول ابن زيـد. (والخامس ) أنه ضُرب بعجب ذنبها وهو الذى لا تأكله الأرض [2] ، وهذا قول الفراء[3] . والبعض يقل عن النصف .

( كذلك يُحيي اللهُ الموتَى ) يعنى أنه لما ضرب القتيل ببعض البقرة أحياه الله وكان اسمه عاميل فقال قتلنى ابن أخى ، ثم قبض ، فقال بنو أخيه : والله ما قتلناه فكذبوا بالحق بعد معاينته .

<[4] قال الفراء : وفي الكلام حذف وتقديره فقلنا اضربوه ببعضها ليحيا فضربوه فحيى . كذلك يحيى الله الموتى فدل بذلك على البعث والنشور وجعل سبب إحيائه الضرب بميت لا حياة فيه لئلا يلتبس على ذى شبهـة أن الحيـاة إنما انتقلت إليه مما ضرب به لتزول الشبهة وتتأكد الحجة .

---

( ١ ) مسند احمد ٢٨/٢

( ٢ ) ومنه يركب خلق الانسان وقد ورد في الحديث ان ابن آدم كله يبلي الا عجب الذنب .

( ٣ ) نسب هذا القول الى ابي السميفع في ك .

( ٤ ) ما بين الزاويتين من : قال الفراء . الى تعتبرون ساقط من ق .

وفي قوله تعالى ( كَذَلِكَ يُحْيِي اللهُ الموتَى) وجهان (أحدهما) : أنه حكاية عن قول موسى لقومه . (والثاني) أنه خطاب من الله لمشركي قريش.

( ويُرِيكم آياتِه ) فيه وجهان : ( أحدهما) علامة قدرته . ( والثاني) دلائل بعثكم بعد الموت .

( لعلكم تعقلون ) فيه وجهان : (أحدهما) : تعلمون . (والثاني) تعتبرون .

٧٤- قوله تعالى ( ثم قست قلوبُكم) اختلف في المشار إليه بالقسوة على قولين : ( أحدهما) بنو أخي الميت حين أنكروا قتله بعد أن سمعوه منه عند إحياء الله له ، وهو قول ابن عباس ( والثاني ) أنه أشار إلى بني إسرائيل كلهم . ومن قال بهذا قال : من بعد ذلك : أي من بعد آياته كلها التي أظهرها على موسى .

وفي قسوتها وجهان : ( أحدهما) صلابتها حتى لا تلين . ( والثاني) عنفها حتى لا ترأف .

وفي قوله تعالى (مِن بعدِ ذلك) وجهان : ( أحدهما) من بعد إحياء الموتى ويكون هذا الخطاب راجعا إلى جماعتهم . ( والثاني ) من بعد كلام القتيل ، ويكون الخطاب راجعا إلى بني أخيه .

وقوله تعالى ( فهيَ كالحجارةِ أو أشدُّ قسوةً ) يعني القلوب التي قست .

واختلف العلماء في معنى « أو» في هذا الموضع وأشباهه كقوله تعالى : « فكان قاب قوسين أو أدنى » على خمسة أقاويل :

أحدها — أنه إبهام على المخاطبين وإن كان الله تعالى عالما أي ذلك هو ، كما قال أبو الأسود الدؤلي : —

أحبُّ محمدا حبا شديدا وعباسا وحمزة أو عليا

فإن يك حبهم رشدا أُصِبه ولستُ بمخطيء إن كان غيا

ولا شك أن أبا الأسود الدؤلي لم يكن شاكا في حبهم ، ولكن أبهم على من خاطبه ، وقد قيل لأبي الأسود حين قال ذلك : شككت ، فقال كلا،

ثم استشهد بقوله تعالى : «وإنا أو إياكم لعَلَىٰ هُدىً أو في ضلال مُبين» . وقال : أفكان شاكا من أخبر بهذا .

والثاني — ان (او) ها هنا بمعنى الواو ، وتقديره فهو كالحجارة وأشد قسوة ، ومثله قول جرير :

جاء الخلافة أو كانت له قدرا    كما أتى ربَّه موسى على قَدَرِ [1]

والثالث : أن (او) في هذا الموضع بمعنى بل أشد قسوة كما قال تعالى «وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون» يعني بل يزيدون .

والرابع — أن معناها الإباحة وتقديره فإن شبهتموها بالحجارة كانت مثلها ، وإن شبهتموها بما هو أشد كانت مثلها .

والخامس — فهي كالحجارة أو أشد قسوة عندكم .

ثم قال تعالى (وإنَّ مِنَ الحجارةِ لَمَا يَتَفجّرُ منه الأنهارُ) يعني أن من الحجارة ما هو أنفع من قلوبكم القاسية لتفجر الأنهار منها .

ثم قال تعالى (وإنّ منها لَمَا يهبِط مِن خشيةِ الله) فاختلفوا في ضمير الهاء في منها إلى ماذا يرجع على قولين : (أحدهما) إلى القلوب لا إلى الحجارة ، فيكون معنى الكلام : وإن من القلوب لما يخضع من خشية الله ، ذكره ابن بحر (والقول الثاني) أنها ترجع إلى الحجارة لأنها أقرب مذكور .

واختلف من قال بهذا في هذه الحجارة على قولين : (أحدهما) أنها البرد الهابط من السحاب ، وهذا قول تفرد به بعض المتكلمين . (والثاني) وهو قول جمهور المفسرين أنها حجارة الجبال الصلدة لأنها أشد صلابة .

واختلف من قال بهذا على قولين (أحدهما) أنه الجبل الذى جعله الله دكا حين كلم موسى (والثاني) انه عام في جميع الجبال .

---

(١) البيت من قصيدة يمدح بها عمر بن عبد العزيز ، ومعنى (أو كانت) : وكانت .

واختلف من قال بهذا في تأويل هبوطها على أربعة أقاويل :

أحدها – ان هبوط ما هبط من خشية الله . نزل في ذلك القرآن .

والثاني – ... ... ...[؟]

والثالث – أن من عظم من أمر الله يرى كأنه هابط خاشع كما قال جرير .

لما أتى خبر الزبير تواضعت سور المدينة والجبال الخشّع (١)

والرابع – أن الله أعطى بعض الجبال المعرفة فعقل طاعة الله فأطاعه، كالذى روى عن الجذع الذى كان يستند إليه النبى صلى الله عليه وسلم فلما تحول عنه حنّ ، وروى عن النبي أنه قال : إن حجرا كان يسلم علىّ في الجاهلية إني لأعرفه الآن ، ويكون معنى الكلام إن من الجبال ما لو نزل عليه القرآن لهبط من خشية الله تذللا وخضوعا .

٧٥– قوله تعالى : (... وقَدْ كَانَ فريقٌ منهم يَسمعون كلامَ اللهِ ثمّ يُحَرِّفُونَه) في ذلك قولان :

أحدهما – أنهم علماء اليهود والذين يحرفون التوراة فيجعلون الحلال حراما والحرام حلالا اتباعا لأهوائهم وإعانة لراشيهم وهذا قول مجاهد والسدى.

والثاني – أنهم الذين اختارهم موسى من قومه ، فسمعوا كلام الله فلم يمتثلوا أمره وحرفوا القول في إخبارهم لقومهم ، وهذا قول الربيع بن أنس وابن إسحاق .

وفي كلام الله الذى يسمعونه قولان : (أحدهما) أنها التوراة التى علمها علماء اليهود . (والثاني) الوحى الذى كانوا يسمعونه كما تسمعه الأنبياء .

وفي قوله تعالى (مِنْ بَعدِ ما عَقَلُوه وهم يَعلمون) وجهان (أحدهما) من بعد ما سمعوه وهم يعلمون أنهم يحرفونه . (الثاني) من بعد ما عقلوه وهم يعلمون ما في تحريفه من العقاب .

(١) في البيت وصف لمقتل الزبير بن العوام حين انصرف يوم الجمل وقتل في الطريق غيلة يقول : لما اتى خبره المدينة المنورة تواضعت هي وجبالها وخشعت حزنا له .

٧٦- قوله تعالى : (وإذا خَلَا بعضُهم إلى بعضٍ) فيهم قولان : (أحدهما) أنهم اليهود ، إذا خاوا مع المنافقين قال لهم المنافقون اتحدثون المسلمين بما فتح الله عليكم . (والثاني) أنهم اليهود قال بعضهم لبعض (أتُحدّثونهم بما فَتَح اللهُ عليكم) وفيه أربعة أقاويل :

أحدها - بما فتح الله عليكم أى مما أذكركم [1]الله به ، رواه الضحاك عن ابن عباس .

والثاني - بما أنزل الله عليكم في التوراة من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وبعثه (لِيُحاجُّوكم به عندَ ربّكم) رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس وهو قول أبي العالية وقتادة .

والثالث - أنهم أرادوا قول يهود بنى قريظة حين شبههم النبي صلى الله عليه وسلم بأنهم إخوة القردة فقالوا : من حدّثك بهذا ؟ وذلك حين أرسل[2] إليهم على بن أبي طالب كرم الله وجهه ، وهذا قول مجاهد .

والرابع - أن ناسا من اليهود أسلموا ثم نافقوا فكانوا يحدثون المسلمين من العرب بما عذب به (آباؤهم) فقال بعضهم لبعض اتحدثونهم بما فتح الله عليكم من العذاب ، وهذا قول السدى .

وفي «فَتَح الله» هنا وجهان :

أحدهما - بما علمكم الله .

والثاني - بما قضاه الله. والفتح عند العرب القضاء والحكم ومنه قول الشاعر :

ألا أبلغ بنى عُصُم رسولا بأني عن فِتاحِكمُ غنيٌّ

ويقال للقاضى الفتّاح ، ومنه قوله تعالى «ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق [3]» .

قوله تعالى (لِيُحاجُّوكم به عندَ ربّكم) فيه ثلاثة أوجه :

---

(١) اذكركم : في ق اكرمكم .

(٢) وذلك حين نازل علي بني قريظة يوم خيبر وسمع منهم سب النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك .

(٣) آية ٨٩ الاعــراف .

أحدها — ليحاجّوكم به عند كتاب ربكم ، فحذف ذكر الكتاب إيجازاً .

والثاني — ليحاجوكم به في ربكم فتظهر له الحجة عليكم فيكونوا أوْلى بالله منكم ، وهذا قول الحسن .

والثالث — ليحاجوكم به عند ربكم يوم القيامة كما قال تعالى : « ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون » [1] .

٧٨— قوله تعالى (ومنهم أُمّيون) فيه قولان : (أحدهما) أن الأمي الذى لا يكتب ولا يقرأ ، وهو قول مجاهد وأظهرُ تأويله . (والثاني) أنّ الأميين قوم لم يصدقوا رسولا أرسله الله ولا كتابا أنزله الله ، وكتبوا كتابا بأيديهم وقال الجهال قومهم : هذا من عند الله ، وهذا قول ابن عباس .

وفي تسمية الذى لا يكتب بالأمى قولان :

أحدها — أنه مأخوذ من الأمة أى على أصل ما عليه الأمّة لأنه باق على خلقته من أنه لا يكتب ، ومنه قول الأعشى :

وإنّ معاويةَ الأكرَمين ... حسانُ الوجوه طوال الأُمَم [2]

والثاني — أنه مأخوذ من الأُم . وفي أخذه من الأم تأويلان : (أحدهما) أنه مأخوذ منها لأنه على ما ولدته أمّه من أنه لا يكتب . (والثاني) أنه نسب إلى أمه لأن الكتاب في الرجال دون النساء فنسب من لا يكتب من الرجال إلى أمّه لجهلها بالكتاب دون أبيه .

في قوله تعالى (لا يَعلمون الكتابَ إلا أمانِيَّ) أربعة تأويلات :

أحدها — إلاّ أمانيّ : يعني إلا كذبا ، قاله ابن عباس ومجاهد ، قال الشاعر :

ولكنما ذاك الذى كان منكما ... أمانيّ ما لاقت سماء ولا أرضا

---

(١) الآية ٣١ من سورة الزمر .

(٢) استشهد القرطبي بهذا البيت على ان امة بمعنى قامة انظر جـ ٢ ص ١٣٧ .

والثاني – إلا أماني . يعني أنهم يتمنون على الله ما ليس لهم ، قاله قتادة.

والثالث – إلا أماني . يعني إلا تلاوة من غير فهم ، قاله الفراء والكسائي.

ومنه قوله تعالى : « إلا إذا تمنى ألقى الشيطانُ في أمنيّته [1]» ، وقال كعب بن مالك :

تمنّى كتابَ الله أول ليـــلهِ          وآخرَه لاقي حِمام المقادر

والرابع – أن الأماني التقدير ، حكاه ابن بحر وأنشد قول الشاعر :

ولا تقولَنْ لشيء سوف أفعله          حتى تَبَيّنَ ما يمني لك الماني[2]

(وإلا) : في هذا الموضع بمعنى (لكن) وهو عندهم من الاستثناء المنقطع ومنه قوله تعالى : « ما لهم به مِنْ عِلمٍ إلا اتباعَ الظنّ» قال النابغة :

حلفتُ يميناغير ذي مثنويةٍ [3]          ولا عِلْمَ إلاّ حسنَ ظَنٍ بصاحب

(وإنْ هـــم إلا يَظُنّون) فيه وجهان : (أحدهما) يكذبون ، قاله مجاهـــد (والثاني) يحدثون ، قاله البصريون .

٧٩– قوله تعالى (فويلٌ للذين يَكتبون الكتابَ بأيديهم) في الويل ستة أقاويل : أحدها – أنه العذاب ، قاله ابن عباس .

والثاني – أنه التقبيح ، وهو قول الأصمعي . ومنه قوله تعالى « ولكم الويل مما تصفون » .

وقال الشاعر :

كسا اللؤم سهما خضرةً في جلودها          فويل لسهم من سرابيلها الخُضْرِ

والثالث – أنه الحزن ، قاله المفضل .

والرابع – أنه الخزى والهوان [4] .

---

(١) اي اذا تلا القى الشيطان في تلاوته .

(٢) نسب شارح القاموس هذا البيت لسويد بن عامر المصطلقى ورواه برواية اخرى هي :

لا تأمنن وان امسيت في حرم          حتى تلاقى ما يمني لك الماني

(٣) المثنوية : الاستثناء في اليمين .

(٤) هذا القول ساقط من ق وجاء مكانه : ان الويل واد من صديد في اصل جهنم : قاله ابن عباس .

والخامس — أن الويل واد في جهنم ، وهذا قول أبي سعيد الخدرى.

والسادس — أنه جبل في النار ، وهو قول عثمان بن عفان .

( يكتبون الكتاب بأيديهم ) أى يغيرون ما في الكتاب من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ونعته [1] .

وفي قوله تعالى ( بأيديهم ) تأويلان : (أحدهما) أنه أراد بذلك تحقيق الإضافة وإن كانت الكتابة لا تكون إلا باليد كقوله تعالى : « لِمَا خَلَقْتُ بيدَيّ» . (والثاني ) أن معنى ( بأيديهم) أى من تلقاء أنفسهم ، قاله ابن السراج.

وفي قوله تعالى (ليشتروا به ثمناً قليلا ) تأويلان : ( أحدهما) ليأخذوا به عرض الدنيا لأنه قليل المدة ، كما قال تعالى « قُلْ متاعُ الدنيا قليلٌ»[2] وهذا قول أبي العالية . ( والثاني) أنه قليل لأنه حرام .

( وويلٌ لهم مما يَكسبون ) فيه وجهان : ( أحدهما) من تحريف كتبهم . ( والثاني) من أيام معاصيهم .

٨٠ — قوله تعالى ( وقالوا لن تمسَّنا النارُ إلا أياماً معدودة ) والفرق بين اللمس والمس أن مع اللمس إحساسا .

وفي الأيام المعدودة قولان :

أحدهما — أنها أربعون يوما ، وهذا قول قتادة والسدى وعكرمة وأبي العالية ورواه الضحاك عن ابن عباس. ومن قال بهذا اختلفوا في تقديرهم لها بالأربعين :

فقال بعضهم : لأنها عدد الأيام التى عبدوا فيها العجل .

وقال ابن عباس : ان اليهود يزعمون أنهم وجدوا في التوراة مكتوبا أن ما بين طرفي جهنم مسيرة أربعين سنة وهم يقطعون مسيرة كل سنة في يوم ، فإذا انقطع المسير انقضى العذاب وهلكت النار ، وهذا قول من قدر المعدودة بالأربعين .

---

(١) قال ابن اسحاق والكلبي : كانت صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتابهم انه أبيض ربعة ، فجعلوه اسمر سبطا طويلا ، وقالوا لاتباعهم انظروا الى صفة النبي الذى يبعث في آخر الزمان ليس يشبه نعت هذا .

(٢) الآية ٧٧ من النساء .

والقول الثاني – أن المعدودة التي تمسهم فيها النار سبعة أيام، لأنهم زعموا أن عمر الدنيا سبعة آلاف سنة وأنهم يعذبون عن كل ألف سنة يوما ، وهذا قول مجاهد ورواية سعيد بن جبير عن ابن عباس .

٨١– قوله تعالى ( بلى من كَسَبَ سيئةً ). أما ( بلى ) فجواب [1]النفى ، وأما ( نعم) فجواب الإيجاب . قال الفراء : إذا قال الرجل لصاحبه : ما لك عليّ شيء ، فقال الآخر : نعم ، كان ذلك تصديقاً ان لا شيء عليه ، ولو قال بلى كان رداً لقوله ، وتقديره : بلى لى عليك .

وقوله ( من كسب سيئة ) اختلفوا في السيئة ها هنا على قولين : (أحدهما) أنها الشرك وهذا قول مجاهد . (والثاني) أنها الذنوب التي وعد الله تعالى عليها النار ، وهذا قول السدى .

وقوله تعالى (وأحاطتْ به خَطيئَتُه) فيه تأويلان : (أحدهما) أنه مات عليها ، وهذا قول ابن جبير . (والثاني) أنها سدت عليه المسالك، وهذا قول ابن السراج .

٨٣– قوله تعالى : (وإذْ أخذْنا ميثاقَ بنى اسرائيلَ لا تَعبدونَ إلا اللهَ) يعنى في التوراة بمجيء محمد صلى الله عليه وسلم. ويقال الميثاق الأول (حين أخرجوا) من صلب آدم .

( وقولوا للناس حُسنا ) فمن قرأ حَسناً يعنى قولا صدقا في بعث محمد صلى الله عليه وسلم ، وبالرفع أى قولوا لجميع الناس حسنا ، يعنى خالقوا الناس بخلق حسن .

٨٤– قوله تعالى ( وإذ أخذنا ميثاقكم لا تَسْفِكون دماءكم ولا تُخْرِجونَ أنفسَكم من دياركم ) أما النفس فمأخوذة من النفاسة وهى الجلالة فنفس الإنسان أنفس ما فيه . وأما الديار فالمنزل الذى فيه أبنية المقام بخلاف منزل الارتحال.

وقال الخليل : كل موضع حله قومٌ فهو دار لهم وإن لم يكن فيه أبنية .

فإن قيل : فهل يسفك أحد دمه ويخرج نفسه من داره ؟ ففيه قولان :

---

(١) وذلك مثل قوله تعالي : ( ألست بربكم قالوا بلى شهدنا ) الاية ١٧٢ من سورة الاعراف .

أحدهما — معناه لا يقتل بعضكم بعضا ولا يخرجه من داره ، وهذا قول قتادة وأبي العالية .

والثاني — أنه القصاص [1] الذى يقتص منهم بمن قتلوه .

وفيه قول ثالث — أن قوله أنفسكم أى اخوانكم فهم كنفس واحدة .

٨٥— قوله تعالى ( تَظَاهَرُون عليهم بالإثم والعُدوان ) يعني تتعاونون . والإثم هو الفعل الذى يستحق عليه الذم . وفي العدوان قولان :

أحدهما — أنه مجاوزة الحق .

والثاني — أنه في الإفراط في الظلم .

( وإنْ يَأتوكُمْ أُسَارَى تُفَادُوهُمْ ) وقرأ حمزة ( أَسْرى) . وفي الفرق بيْن أسْرى وأُسارى قولان : ( أحدهما) أن أسرى جمع أسير ، وأسارى جمع أسْرى ( والثاني ) أن الأَسْرى الذين في اليد وإنْ لم يكونوا في وثاق، وهذا قول أبي عمرو بن العلاء . والأُسارى : الذين في وثاق .

٨٧— قوله تعالى : ( ولقد آتينا موسى الكتابَ ) يعني التوراة . ( وقَفّينا من بعده بالرسل) والتقفية الإتْباع ، ومعناه : وأتْبعنا ، يقال استقفيته إذا جئت من خلفه ، وسميت قافية الشعر قافية لأنها خلفه .

( وآتينا عيسى بنَ مريم البيّناتِ) وفيها ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنّ البينات الحجج . (والثاني) أنها الإنجيل . (والثالث ) وهو قول ابن عباس أن البينات التى أوتيها عيسى إحياء الموتى ،وخلقه من الطين كهيئة الطير فيكون طيرا بإذن الله ، وإبراء الأسقام .

( وأيّدْناه برُوحِ القُدُس) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها — أن روح القدس[2] الاسم الذى يحيى به عيسى الموتى ، وهذا قول ابن عباس .

---

(1) المراد لا يقتل احد غيره حتى يقتص منه فيكون قتله لغيره سببا في قتل نفسه فنهوا من ذلك . وهذا التاويل فيه بعد وان كان صحيح المعنى ويمكن ان يشمل النهى عن قتل الانسان نفسه بالانتحار .

(2) وهو اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به أجاب .

والثاني[1] ــ انه الإنجيل سماه روحا كما سمى الله القرآن روحا في قوله تعالى : « وكذلك أوحينا إليك روحا من أمرنا » .

والثالث ــ وهو الأظهر أنه جبريل عليــه السلام ، وهــذا قول الحسن وقتادة والربيع والسدى والضحاك .

واختلفوا في تسمية جبريل بروح القدس على ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ أنه سمي روحا لأنه بمنزلة الأرواح للأبدان يحيي بما يأتي به من البينات من الله عز وجل .

والثاني ــ أنه سمي روحا لأن الغالب على جسمه الروحانية ، لرقته، وكذلك سائر الملائكة ، وانما يختص به جبريل تشريفا .

والثالث ــ أنه سمي روحا لأنه كان بتكوين الله تعالى له روحا من عنده من غير ولادة .

والقُدُس فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ هو الله تعالى، ولذلك سمي عيسى عليه السلام روح القدس، لأن الله تعالى كوَّنه من غير أب، وهذا قول الحسن والربيع وابن زيد . قال ابن زيد : القدس والقدوس واحد .

والثاني ــ هو الطهر كأنه دل به على التطهير من الذنوب .

والثالث ــ أن القدس البركة[2] وهو قول السدى .

٨٨ــ قوله تعالى : (وقالوا : قُلوبُنا غُلْفٌ) فيــه تأويلان :

أحدهما ــ يعني في أغطية وأكنة لا تفقه ، وهذا قول ابن عباس ومجاهد وقتادة والسدى .

---

(١) هذا القول ساقط من الاصول وقد اخذناه من تفسير القرطبي .

(٢) البركة : ساقطة من ك .

والثاني – يعني أوعية للعلم ، وهذا قول عطية ورواية الضحاك عن ابن عباس .

( بَلْ لَعَنَهُمُ اللهُ بكُفْرِهِمْ ) واللعن الطرد [1] والإبعاد، ومنه قول الشماخ :

ذعرتُ به القطا ونفيْتُ عنه ... مقام الذئبِ كالرجلِ اللعينِ

ووجه الكلام : مقام الذئب اللعين كالرجل .

في قوله تعالى ( فقليلاً مَا يُؤمِنون) تأويلان :

أحدهما – معناه فقليل منهم من يؤمن ، وهذا قول قتادة لأن مَن آمن مِنْ أهل الشرك أكثر ممن آمن مِنْ أهل الكتاب .

والثاني – معناه فلا يؤمنون إلا بقليل مما في أيديهم [2] ،وهو مروى عن قتادة . ومعنى (ما) هنا الصلة للتوكيد كما قال مهلهل:

لو بأبانَيْنِ جاء يخطبها ... خُضِّبَ ما أنف خاضب بدم [3]

٨٩– قوله تعالى ( ولَمَّا جاءهم كتابٌ مِنْ عِنْدِ اللهِ ) يعنى القرآن ( مُصدِّق لِما معهم) فيه تأويلان : ( أحدهما) مصدق لما في التوراة والإنجيل من الأخبار التي فيهما . (والثاني ) مصدق بأن التوراة والإنجيل من عند الله عز وجل .

( وكانوا مِن قَبْلُ يَستفتِحون على الذين كفروا ) يعنى يستنصرون ، قال ابن عباس : إن اليهود كانوا يستنصرون على الأوس والخزرج برسول الله صلى الله عليه وسلم قبل مبعثه فلما بعثه الله تعالى من العرب كفروا به ، فقال لهم معاذ بن جبل وبشر بن البراء بن معرور : أو ما كنتم تخبروننا أنه مبعوث ؟ فقال سلام بن مشكم : ما جاءنا بشيء نعرفه ، وما هو بالذى كنا نذكر لكم، فأنزل الله تعالى ذلك .

---

(١) والمعنى : ابعدهم الله من رحمته .

(٢) اى ويكفرون باكثره . وقال الواقدي المعنى : لا يؤمنون قليلا ولا كثيرا .

(٣) الكامل ٦٨/٢ ، ومعجم ما استعجم ٩٦ ، وشرح شواهد المغني ٢٤٧ وغيرها . قال ابوالعباس: ابان جبل ، وهما ابانان : ابان الابيض وابان الاسود .
قاله مهلهل ، وكان نزل في آخر حربهم – ( البسوس ) في جنب بن عمر وهو ملجج ، وجنب جي من احيائهم وضيع ، وخطبت ابنته ومهرت أدما فزوجها ، وقال قبله :

انكحها فقدها الاراقم في ... جنب وكان الحباء من ادم

تفسير الطبرى ٢٣٠/٢ بتحقيق الشيخ محمود شاكر

٩٠- قوله تعالى : ( بئسما اشتَرَوْا به أنفُسَهم) اشتروا بمعنى باعوا .

( أنْ يَكفُروا بما أنزَل اللهُ بَغْياً) يعني حسدا ، هكذا قال قتادة والسدى وأبو العالية . وهم اليهود . والبَغْي شدة الطلب للتطاول ، وأصله الطلب ولذلك سميت الزانية بَغيّاً لأنها تطلب الزنى .

وفي قوله تعالى ( فباؤوا بغَضَبٍ على غَضَبٍ) ثلاثة أقاويل :

أحدها – أن الغضب الأول لكفرهم بعيسى ، والغضب الثاني لكفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وهذا قول الحسن وعكرمة والشعبي وقتادة وأبي العالية .

والثاني – أنه ما تقدم من كفرهم في قولهم عُزير ابن الله ، وقولهم يد الله مغلولة ، وتبديلهم كتاب الله، ثم كفرهم بمحمد .

والثالث – أنه لما كان الغضب لازما لهم كان ذلك توكيدا .

( وللكافرين عذابٌ مُهين) المهين : المذل . والعذاب على ضربين :

فالمهين منهما عذاب الكافرين لأنه لا يمحص عنهم ذنوبهم.

والثاني – غير مهين وهو ما كان فيه تمحيص عن صاحبه كقطع السارق من المسلمين وحد الزاني .

٩١- قوله تعالى : ( وإذا قيل لهم:آمِنوا بما أنزَل اللهُ) يعني القرآن ( قالوا:نُؤمن بما أنزِلَ علينا) يعني التوراة ( ويَكفُرون بما وَراءَه) يعني بما بعده ( وهوَ الحقُّ) يعني القرآن ( مصدِّقاً لِمَا مَعَهم ) يعني التوراة لأن كتب الله تعالى يصدق بعضها بعضا .

( قُلْ فَلِمَ تَقْتُلون أنبياءَ اللهِ مِنْ قَبْلُ) معناه فلم قتلتم ، فعبر عن الفعل الماضى بالمستقبل ، وهذا يجوز فيما كان بمنزلة الصفة كقوله تعالى ( واتَّبَعُوا ما تتلو الشياطينُ) أى ما تلت ، وقال الشاعر :

وإني لآتيكم بشكر ما مضى   من الأمر واستحباب ما كان في غد

يعني ما يكون في غد . وقيل معناه : فلِمَ ترضون بقتل أنبياء الله إن كنتم مؤمنين ؟

٩٣- قوله تعالى ( ... خذوا ما آتيناكم بقوة) يعني بجد واجتهاد .

(واسمعوا) فيــه تأويلان :

أحدهما – يعني فاعملوا بما سمعتم .

الثاني – أى اقبلوا ما سمعتم ، كما قيل سمع الله لمن حمده ، أى قبل الله حمده، وقال الراجز :

السمعُ والطاعةُ والتسليمْ   خــيرٌ وأعفى لبني تميمْ

(قالوا سمعنا وعصينا) فيه تأويلان :

أحدهما – أنهم قالوا ذلك حقيقة ، ومعناه سمعنا قولك وعصينا أمرك.

والثاني – أنهم لم يقولوه ولكن فعلوا ما دل عليه ، فقام الفعل منهم مقام القول كما قال الشاعر :

امتلأ الحوض وقال قَطْنى   مهلاً رويداً قد ملأتَ بطنى

(وأُشْرِبوا في قلوبهم العِجْلَ بكُفْرِهِمْ) فيه تأويلان :

أحدهما – أن موسى برد العجل وذرّاه في الماء فكان لا يشربه أحد يحب العجل إلا ظهرت نخالة الذهب على شفتيه، وهذا قول السدى وابن جريج.

والثاني – أنهم أُشرِبوا حب العجل في قلوبهم ، يقال أُشرِبَ قلبُــه حبَّ كذا ، قال زهير :

فصحوتُ عنها بعد حُبٍّ داخل   والحبُّ تُشرِبه فؤادَك : داءُ

٩٤– قوله تعالى (قل: إن كانتْ لكمُ الدارُ الآخِرةُ عِندَ اللهِ خالصةً مِنْ دونِ الناسِ فتمنَّوُا الموتَ إن كنتمْ صادقينَ) يعني أن اليهود تزعم أن الجنة خالصة لهم من دون الناس ، وفيه قولان :

أحدهما – من دون الناس كلهم .

والثاني – من دون محمد وأصحابه الذين آمنوا به وهذا قول ابن عباس.

فقيل (فتمنَّوُا الموتَ إن كنتم صادقين) لأنه من اعتقــد أنه من أهل الجنة كان الموت أحب إليه من الحياة لما يصير إليه من نعم الجنة ويزول عنه

من أذى الدنيا ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا ورأوا مقامهم[1] من النار .

٩٥- ثم قال تعالى (ولن يتمنوه أبداً بما قدمت أيديهم) تحقيقاً لكذبهم. وفي تركهم إظهار التمني قولان :

أحدهما - أنهم علموا أنهم لو تمنوا الموت لماتوا كما قاله النبي صلى الله عليه وسلم ، فلذلك لم يتمنوه وهذا قول ابن عباس .

الثاني - أن الله صرفهم عن إظهار التمني ليجعل ذلك آية لنبيه صلى الله عليه وسلم .

٩٦- ثم قال تعالى (ولتجدنهم أحرص الناس على حياة) يعني اليهود (ومن الذين أشركوا) يعني المجوس لأن المجوس هم الذين (يود أحدهم لو يعمر ألف سنة) ، كان قد بلغ من حبهم في الحياة أن جعلوا تحيتهم « عش ألف سنة » حرصاً على الحياة ، فهؤلاء الذين يقولون ان لهم الجنة خالصة أحب في الحياة من جميع الناس ومن هؤلاء . (وما هو بمزحزحه من العذاب) أي بمباعده من العذاب (أن يعمر) لأنه لو عمر ما تمنى لما دفعه طول العمر من عذاب الله على معاصيه.

٩٧- قوله تعالى (قل من كان عدواً لجبريل فإنه نزله على قلبك بإذن الله) وسبب نزول هذه الآية أن ابن صوريا وجملة من يهود (فدك) لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة سألوه فقالوا : يا محمد كيف نومك؟ فانه قد أخبرنا عن نوم النبي الذى يأتي في آخر الزمان ، فقال : تنام عيناى وقلبي يقظان ، قالوا : صدقت يا محمد فأخبرنا عن الولد يكون من الرجل أو المرأة ؟ فقال : أما العظام والعصب والعروق فمن الرجل ، وأما اللحم والدم والظفر والشعر فمن المرأة ، قالوا : صدقت يا محمد ، فما بال الولد يشبه أعمامه ليس فيه من شبه أخواله شيء أو يشبه أخواله ليس فيه من شبه أعمامه شيء ؟ فقال أيهما علا ماؤه كان الشبه له[2] ،قالوا صدقت يا محمد، فأخبرنا عن ربك ما هو ؟ فأنزل الله تعالى « قل هو الله أحد » إلى آخر السورة . قال

(١) مقامهم : في ق مقاعدهم .

(٢) أيهما علا ماؤه . اخرجه البخاري واحمد في مسنده ١٠٨/٣

له ابن صوريا: خصلة إن قلتها آمنت بك واتبعتك ، أى ملك يأتيك بما يقول الله؟ قال: جبريل، قال: ذاك عدونا ينزل بالقتال والشدة والحرب ، وميكائيل ينزل بالبشر والرخاء ، فلو كان ميكائيل هو الذى يأتيك آمنّا بك ، فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه عند ذلك: فإني أشهد أن من كان عدوّاً لجبريل فإنه عدوٌّ لميكائيل ، فأنزل الله تعالى هذه الآية . فأما جبريل وميكائيل فهما اسمان أحدهما عبد الله والآخر عبيد الله لأن إيل هو الله وجبْر هو عبد ، وميكا هو عبيد ، فكان جبريل عبد الله ، وميكائيل عبيد الله ، وهذا قول ابن عباس ، وليس له من المفسرين مخالف .

٩٨ـ فإن قيل : فلم قال (مَنْ كانَ عدوّاً لله وملائكتهِ ورسلهِ وجبريلَ وميكالَ فإنَّ اللهَ عدوٌّ للكافرين) وقد دخل جبريل وميكائيل في عموم الملائكة فلِمَ خصهما بالذكر ؟ فعنه جوابان : (أحدهما) أنها خصا بالذكر تشريفا لهما وتمييزا . (والثاني) أن اليهود لما قالوا جبريل عدوُّنا ، وميكائيل وليُّنا ، خُصّا بالذكر لأن اليهود تزعم أنهم ليسوا بأعداء لله وملائكته لأن جبريل وميكائيل مخصوصان من جملة الملائكة فنص عليهما لإبطال ما يتأولونه من التخصيص . ثم قال تعالى (فإنّ الله عدو للكافرين) ولم يقل لهم لأنه قد يجوز أن ينتقلوا عن العداوة بالإيمان .

١٠٢ـ قوله عز وجل (واتّبَعُوا ما تتلو الشياطينُ على مُلْكِ سُلَيمانَ) اختلف أهل التفسير في سبب ذلك على قولين :

أحدهما ــ أن الشياطين كانوا يسترقون السمع ويستخرجون السحر ، فأطلع الله سليمان بن داود عليه ، فاستخرجه من أيديهم ودفنه تحت كرسيه ، فلم تكن الجن تقدر على أن تدنو من الكرسى ، فقالت الإنس بعد موت سليمان : إن العِلْم الذى كان سليمان يسخر به الشياطين والرياح هو تحت كرسيه ، فاستخرجوه وقالوا: كان ساحرا ولم يكن نبيا فتعلموه وعلّموه ، فأنزل الله تعالى براءة سليمان بهذه الآية .

والثاني ــ أن آصف بن برخيا وهو كاتب سليمان واطأ نفراً من الشياطين على كتاب كتبوه سحرا ودفنوه تحت كرسى سليمان ، ثم استخرجوه بعد موته وقالوا هذا سِحْر سليمان ، فبرأه الله تعالى من قولهم فقال (وما كَفَرَ

سُليمانُ ) وهم ما نسبوه إلى الكفر، ولكنهم نسبوه إلى السحر ، لكن لما كان السحر كفراً صاروا بمنزلة من نسبه إلى الكفر .

قال تعالى ( ولكنّ الشياطينَ كَفروا ) فيه قولان : ( أحدهما) أنهم كفروا بما نسبوه إلى سليمان من السحر. ( والثاني) أنهم كفروا بما استخرجوه من السحر .

( يُعلِّمُونَ الناسَ السِّحْرَ) فيه وجهان :

أحدهما ــ أنهم ألقوه في قلوبهم فتعلموه.

والثاني ــ أنهم دلوهم على إخراجه من تحت الكرسى فتعلموه .

( وما أُنزِل على الملَكَيْنِ بِبابِلَ هاروتَ وماروتَ ) وفي ( ما ) ها هنا وجهان :

أحدهما ــ أنها بمعنى الذى ،وتقديره الذى أنزل على الملكين .

والثاني ــ أنها بمعنى النفي ، وتقديره : ولم ينزل على الملكين .

وفي الملكين قراءتان: إحداهما: بكسر اللام كانا من ملوك بابل وعلوجها هاروت وماروت، وهذا قول أبي الأسود الدؤلى. والقراءة الثانية: بفتح اللام من الملائكة

وفيه قولان :

أحدهما ــ أن سحرة اليهود زعموا أن الله تعالى أنزل السحر على لسان جبريل وميكائيل إلى سليمان بن داود فأكذبهم الله بذلك ، وفي الكلام تقديم وتأخير وتقديره : وما كفر سليمان ، وما أنزل على الملكين ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ببابل هاروت وماروت. وهما رجلان ببابل .

والثاني ــ أن هاروت وماروت مَلَكان أهبطهما الله عز وجل إلى الأرض، وسبب ذلك أن الله تعالى لما أطلع الملائكة على معاصى بنى آدم عجبوا من معصيتهم له مع كثرة أنعمه عليهم ، فقال الله تعالى لهم : اما أنكم لو كنتم مكانهم لعملتم مثل أعمالهم ، فقالوا : سبحانك ما ينبغى لنا ، فأمرهم الله أن يختاروا ملكين ليهبطا إلى الأرض ، فاختاروا هاروت وماروت فأهبطا إلى الأرض ، وأحل لهما كل شيء ، على أن لا يشركا بالله شيئاً ولا يسرقا

ولا يزنيا ولا يشربا الخمر ولا يقتلا النفس التي حرم الله إلا بالحق ، فعرضت لهما امرأة — وكانا يحكمان بين الناس— تخاصم زوجها واسمها بالعربية : الزهرة ، وبالفارسية : فندرخت ، فوقعت في أنفسهما ، فطلباها ، فامتنعت عليهما إلا أن يعبدا صنماً ويشربا الخمر ، فشربا الخمر وعبدا الصنم وواقعاها وقتلا سابلا مر بهما خافا أن يشهر أمرهما ، وعلّماها الكلام الذى إذا تكلم به المتكلم عرج إلى السماء ، فتكلمت وعرجت ثم نسيت ما إذا تكلمت به نزلت فمسخت كوكبا [1]. قال : كعب فوالله ما أمسيا من يومهما الذى هبطا فيه حتى استكملا جميع ما نهيا عنه ، فتعجب الملائكة من ذلك. ثم لم يقدر هاروت وماروت على الصعود إلى السماء فكانا يعلّمان السحر .

وذكر عن الربيع أن نزولهما كان في زمان ( ادريس ).

وأما السحر فقد اختلف الناس في معناه :

فقال قوم : يقدر الساحر أن يقلب الأعيان بسحره فيحول الإنسان حمارا ، وينشىء أعيانا وأجساما .

وقال آخرون : السحر خدع ومعان يفعلها الساحر فيخيل إليه انه بخلاف ما هو ، كالذى يرى السراب من بعيد فيخيل إليه أنه ماء ، وكراكب السفينة السائرة سيرا حثيثا يخيل إليه أن ما عاين من الأشجار والجبال سائرة معه .

وقد روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : سَحَرَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يهوديٌّ من يهود بني زريق يقـال له لَبيد بن الأعصم حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُخيّل إليه أنه يفعل الشيء وما فعله [2] .

قالوا ولو كان في وسع الساحر إنشاء الأجسام وقلب الأعيان عما هي به من الهيئات لم يكن بين الباطل والحق فصل، ولجاز أن يكون جميع الأجسام مما سحرته السحرة فقلبت أعيانها ، وقد وصف الله تعالى سحرة فرعون « ... فإذا حِبالُهم وعِصِيُّهم يُخيَّلُ إليه من سِحرِهم أنها تسعى ».

( ١ ) عقب القرطبي في تفسيره على هذا الكلام بقوله : هذا كله ضعيف وبعيد لا يصح منه شيء . وقال : ان الملائكة عباد مكرمون ، وان الكواكب خلقت قبل الانسان وكوكب الزهرة منها جـ ٢ ص ٥٢ .

(٢) البخارى ١٠/١٩١ ، ١٩٧ ومسلم رقم ٢١٨٩

وقال آخرون — وهو قول الشافعي — إن الساحر قد يوسوس بسحره فيمرض وربما قتل، لأن التخيل بدء الوسوسة، والوسوسة بدء المرض، والمرض بدء التلف .

فأما أرض ببابل ففيها أربعة أقاويل :

أحدها — أنها الكوفة وسوادها، وسميت بذلك حيث تبلبلت الألسن بها وهذا قول ابن مسعود .

والثاني — أنها من نصيبين إلى رأس عين، وهذا قول قتادة .

والثالث — أنها جبل نهاوند . وهي [ قطر ] من الأرض[1] .

(وما يُعلّمان من أحدٍ حتى يقولا : إنما نحنُ فتنةٌ فلا تَكْفُرْ) بما تتعلمه من سحرنا .

( فيتعلّمونَ منهما ما يفرّقونَ به بينَ المرء وزَوْجِه ) في المراد بقوله «منهما» ثلاثة أوجه : ( أحدهما ) يعني من هاروت وماروت ( والثاني ) من السحر والكفر . ( والثالث ) من الشيطان والملكين، فيتعلمون من الشياطين السحر، ومن الملكين ما يفرقون به بين المرء وزوجه .

( وما هم بضارّينَ به من أحدٍ) يعني السحر ( إلا بإذنِ الله) فيه تأويلان : ( أحدهما) يعني بأمر الله . ( والثاني ) بعلم الله .

( ويتعلّمون ما يضرُّهم ولا ينفعُهم ) يعني ما يضرهم في الآخرة ولا ينفعهم في الدنيا .

(ولقد عَلِموا لَمَنِ اشتَراه) يعني السحر الذى يفرقون به بين المرء وزوجه .

( ما له في الآخرة من خَلاق ) فيه ثلاثة تأويلات : (أحدها) أن الخلاق

---

( ١ ) لم يذكر في الاصول القول الرابع وقد اورد القرطبي عند الكلام على بابل قيل هي العراق وما والاه ، وقال قوم هي بالمغرب . وذكر الاقوال الثلاثة التي ذكرها المؤلف . اما عن بلبلة الالسن فقد قال : ان الله لما اراد أن يخالف بين السنة بنى آدم بعث ريحا فحشرتهم من الافاق الى بابل فبلبل الله السنتهم بها ثم فرقتهم تلك الريح في البلاد والبلبلة التفريق بمعنى تعدد اللغات هنا .

النصيب ، وهو قول مجاهد والسدى . (والثاني) أن الخلاق الجهة ، وهو قول قتادة . (والثالث) أن الخلاق الدين ، وهو قول الحسن .

قوله عز وجل (وَلَبِئْسَ ما شَرَوْا به أنفسَهم لو كانوا يَعلمون) فيه تأويلان

أحدهما — يعني ولبئس ما باعوا به أنفسهم من السحر والكفر في تعليمه وفعله .

والثاني — من إضافتهم السحر إلى سليمان وتحريضهم على الكذب .

١٠٤— قوله تعالى (يٰأيها الذين آمنوا لا تقولوا رَاعِنَا) فيه تأويلان : (أحدهما) معناه لا تقولوا ... وهو قول عطاء . (والثاني) [1] يعني ارعنا سمعك ،أي اسمع منا ونسمع منك ، وهذا قول ابن عباس ومجاهد .

واختلفوا لم نُهِي المسلمون عن ذلك على ثلاثة أقاويل :

أحدها — أنها كلمة كانت اليهود تقولها لرسول الله صلى الله عليه وسلم على وجه الاستهزاء والسب كما قالوا سمعنا وعصينا واسمع غير مسمع وراعنا ليّاً بألسنتهم ، فنهى المسلمون عن قولها ، وهذا قول ابن عباس وقتادة .

والثاني — أن القائل لها كان رجلا من اليهود دون غيره يقال له رفاعة ابن زيد ، فنهى المسلمون عن ذلك ، وهذا قول السدى .

والثالث — أنها كلمة كانت الأنصار في الجاهلية تقولها فنهاهم الله في الإسلام عنها .

(وقُولوا انظُرْنا) فيه ثلاثة تأويلات : (أحدها) معناه أفهمنا وبيّنْ لنا ، وهذا قول مجاهد . (والثاني) معناه أَمْهِلْنا . (والثالث) معناه أَقبِلْ علينا وانظر إلينا .

(١) هذا التاويل جاء في ك على النحو التالي : لا تقولوا راعنا اي كافئنا في المقالة كما يقول بعضهم لبعض من المعاني للرجاء اما الوجه الاول فساقط من ك وغير مقروء في ق لذا تركنا بياضا مكان الكلمة .

( واسمَعُوا) يعني ما تؤمرون به .

١٠٦– قوله تعالى ( ما نَنْسَخْ مِنْ آيةٍ ) في ( معنى ) نسخها ثلاثة تأويلات ( أحدها) أنه قبضها ، وهو قول السدى . ( والثاني ) أنه تبديلها ، وهو قول ابن عباس. ( والثالث ) أنه إثبات خطها وتبديل حكمها وهو قول ابن مسعود .

( أو نُنْسِها ) فيه قراءتان ( إحداهما) هذه ، ( والثانية ) أو نَنْسَأها .

فمن قرأ:أو نُنْسِها،ففى تأويله أربعة أوجه :

أحدها – أنه بمعنى أو نمسكها ، وقد ذكر أنها كانت في مصحف عبد الله بن مسعود: ما نمسك من آية أو ننسخها نجيء بخير منها أو مثلها: وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ الآية ثم ينسى وترفع . وكان سعد بن أبي وقاص يقرأ: ما ننسخ من آية أو تَنْسَها، بمعنى الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيكون تقديره أو تنسى أنت يا محمد . وقال القاسم بن ربيعة لسعد بن أبي وقاص : فإن سعيد بن المسيب يقرأ: أو ننسها ، فقال سعد : إن القرآن لم ينزل على ابن المسيب ولا على آل المسيب قال الله تعالى : سنقرئك فلا تنسى . واذكر ربك إذا نسيت . وهذا معنى قول مجاهد وقتادة .

والثاني – أن ذلك بمعنى الترك ، من قوله تعالى : «نسوا الله فنسيهم » . أى تركوه فتركهم ، فيكون تقدير الكلام: ما ننسخ من آية يعنى نرفعها ونبدلها ، أو ننسها أى نتركها ولا نبدلها ولا ننسخها ، وهذا قول ابن عباس والسدى .

والثالث – أن قوله ما ننسخ من آية أو ننسها قال : الناسخ والمنسوخ ، وهذا قول الضحاك .

والرابع – أن معنى ننسها أى نمحها ، وهذا قول ابن زيد .

وأما من قرأ: أو ننسأها، فمعناه نؤخرها ، من قولهم نسأت هذا الأمر إذا أخرته ، ومن ذلك قولهم : بعت بنَســـاء أى بتأخير وهذا قول عطاء وابن أبي نجيح .

( نَأْتِ بخيرٍ منها أو مِثلِها ) فيه تأويلان :

أحدهما – أى خير لكم في المنفعة ، وأرفق بكم، وهذا قول ابن عباس.

والثاني – أن معنى خير منها أى أخف منها بالترخيص فيها ، وهذا معنى قول قتادة . فيكون تأويل الآية ما نغير من حكم آية فنبدله أو نتركه فلا نبدله نأت بخير لكم أيها المؤمنون حكما منها ، إما بالتخفيف في العاجل ، كالذى كان من نسخ قيام الليل تخفيفا ، وإما بالنفع بكثرة الثواب في الاجل ، كالذى كان من نسخ صيام أيام معدودات بشهر رمضان .

وقوله تعالى ( أو مِثلِها ) يعنى مثل حكمها في الخفة والثقل والثـــواب والأجر كالذى كان من نسخ استقبال بيت المقدس باستقبال الكعبـــة وذلك مثله في المشقة والثواب ( ألم تعلمْ أنّ اللهَ على كل شيء قديرٌ ) .

١٠٧– ( ألم تعلمْ أن اللهَ له مُلكُ السمٰواتِ والأرضِ) فإن قيل: أو كان النبى صلى الله عليه وسلم غير عالم بأن الله على كل شىء قدير وأن الله له ملك السموات والأرض ؟ قيل: عن هذا ثلاثة أجوبة :

أحدها – أن قوله ألم تعلم بمعنى أعلمت .

والثاني – أنه خارج مخرج التقرير لا مخرج الاستفهام . كما قال الله تعالى « وإذ قال اللهُ: يا عيسَى بنَ مَرْيَمَ أأنتَ قُلتَ للناسِ: اتخذوني وأُميَ إلهَيْنِ مِنْ دونِ اللهِ » خرج مخرج التقرير لا مخرجَ الاستفهام .

والثالث – أن هذا خطاب للنبى صلى الله عليه وسلم والمراد به أُمتهِ ، ألا تراه قال بعد ذلك : ( وما لَكُمْ مِنْ دُونِ اللهِ مِنْ وليٍّ ولا نَصيرٍ ) .

١٠٩– قوله تعالى : (وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أهلِ الكتابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إيمانِكم كُفَّاراً) سبب نزولها ما روى أن نفرا من اليهود منهم فنحاص وزيد بن قيس دعوا حذيفة وعمارا إلى دينهما وقالوا نحن أهـدى منكم سبيلا ، فقال لهم عمار :وكيف نقض العهد عندكم ؟ قالوا شديد ، قال عمار : فإني عاهدت ربي أن لا أكفر بمحمد أبدا ولا أتبـع دينـا غير دينـه ، فقالت اليهود : أما عمار فقد صبأ وضل عن سواء السبيل فكيف أنت يا حذيفة؟ فقال حذيفة : الله ربي ومحمد نبيى والقرآن إمامى ، أطيع ربي واقتدى برسولى وأعمل بكتاب ربي . فقالا : وإلهِ موسى لقد أُشْرِبَتْ قلوبُكما حُبَّ محمد ، فأنزل الله عز وجل هذه الآية .

(مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الحَقُّ) يعنى من بعد ما تبين لليهود أن محمدا نبي صادق ، وأن الإسلام دين حق .

(فاعفُوا واصفَحوا) يعنى بقوله فاعفوا أى اتركوا اليهود واصفحوا عن قولهم. (حتى يأتِيَ الله بأمره) يعنى ما أذن به في (بنى قريظة) من القتل والسَّبْى ، وفي (بنى النضير) من الجلاء والنفى .

١١٣– قوله عز وجل (ومَنْ أظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَساجدَ اللهِ أنْ يُذْكَرَ فيها اسمُهُ) أما المساجد فهى مواضع العبادات ، وفي المراد بها هاهنـا قولان : (أحدهما) ما نسب إلى التعبد من بيوت الله تعـالى استعمالا لحقيقة الاسم . (والثاني) أنَّ كُلَّ موضعٍ من الأرض أقيمت فيه عبـادة من بيوت الله وغيرها مسجدٌ ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : « جعلت لى الأرض مسجداً » .

وفي المانع مساجدَ الله أن يذكر فيها اسمه أربعة أقاويل :

أحدها – أنـه بُخْتَ نَصّر وأصحابه مـن المجوس الذين خرّبوا بيت المقدس، وهذا قول قتادة .

والثاني – أنهم النصارى الذين أعانوا(بُخْتَ نَصّر)على خرابه ، وهذا قول السدى .

والثالث – أنهم مشركو قريش منعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من المسجد الحرام عام الحديبية وهذا قول عبد الرحمن بن زيد .

والرابع – أنه عـام في كل مشرك مَنع من كل مسجد .

وفي قوله تعالى ( وسَعَى في خَرَابها ) تأويلان : (أحدهما) بـالمنع من ذكر الله فيها . ( والثاني) بهدمها .

(أولئك ما كان لهم أن يَدخلوها إلا خائفينَ) فيه تأويلان : ( أحدهما) خائفين بأداء الجزية وهذا قول السدى . ( والثاني ) خائفين من الرعب إن قُدر عليهم عوقبوا ، وهذا قول قتادة .

١١٤– ( لَهُمْ في الدنيا خِزْيٌ ) فيه تأويلان (أحدهما) أنهقتل الحربي وجزية الذمى. (والثاني ) أنه فتح مدائنهم عمورية وقسطنطينية ورومية وهذا قول ابن عباس.

( ولهم في الآخرة عَذَابٌ عَظيمٌ ) هو أشد من كل عـذاب لأنهم أظلم من كل ظالم .

١١٥– قوله تعالى (ولله المَشرِقُ والمَغرِبُ فأينَمـا تُوَلُّوا فثَمَّ وَجْهُ اللهِ ) اختلف أهل التأويل في تأويلها وسبب نزولها على سبعة أقاويل :

أحدهـا – أن سبب ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلـم كان يستقبل بصلاته بيت المقدس بعد هجرته ستة عشر شهراً ، أو سبعة عشر شهرا ، حتّى قالت اليهود إن محمدا وأصحابه ما دروا أين قبلتهم حتّى هديناهم ، فأمرهم الله تعالى باستقبال الكعبة ، فتكلمت اليهود ، فأنزل الله تعـالى هذه الآية، وهذا قول ابن عباس .

والثاني – أن هذه الآية نزلت قبل أن يفرض استقبال القبلة فأباح لهم أن يتوجهوا بصلاتهم حيث شاءوا من نواحي المشرق والمغرب ، وهذا قول قتادة وابن زيد .

والثالث – أنها نزلت في صلاة التطوع للسائر حيث توجه ، وللخائف حيث تمكن من مشرق أو مغرب ، وهذا قول ابن عمر ، روى سعيد بن جبير عنه أنه قال : لما نزلت هذه الآية (فأينما تُوَلُّوا فثَمَّ وَجْهُ الله) أن تصلى أينما

توجهت بك راحلتك في السفر تطوعا، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رجع من مكة يصلى على راحلته تطوعا يومىء برأسه نحو المدينة .[1]

والرابع – أنها نزلت فيمن خفيت عليهم القبلة ولم يعرفوا جهتها فصلوا إلى جهات مختلفة .

روى عاصم بن عبد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة فنزلنا منزلا فجعل الرجل يأخذ الأحجار فيعمل مسجدا يصلى فيه ، فلما أصبحنا إذا نحن قد صلينا إلى غير القبلة ، فقلنا : يا رسول الله لقد صلينا ليلتنا هذه إلى غير القبلة ، فأنزل الله تعالى هذه الآية .

والخامس – أنها نزلت في النجاشي ، وروى أبو قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إن أخاكم النجاشي قد مات فصلوا عليه »[2] قالوا نصلى على رجل ليس بمسلم ، قال فنزلت ( وإنَّ مِنْ أهلِ الكتاب لَمَنْ يُؤمِنُ بالله وما أُنزِل إليكم وما أُنزل إليهم خاشعينَ لله ) قالوا : فإنه كان لا يصلى إلى القبلة ، فأنزل الله تعالى ( ولله المَشْرِقُ والمَغْرِبُ فأينَما تُوَلُّوا فَثَمَّ وجهُ اللهِ ) .

والسادس – أن سبب نزولها أن الله تعالى لما أنزل قوله ( ادعُوني أَستجِبْ لكُمْ ) قالوا إلى أينَ ؟ فنزلت ( فأينما تُوَلُّوا فثَمَّ وَجْهُ الله) .

والسابع – أن معناه وحيثما كنتم من مشرق أو مغرب فلكم قبلة تستقبلونها يعنى جهة إلى الكعبة ، وهذا قول مجاهد .

ويجيء من هذا الاختلاف في قوله ( فثم وجه الله ) تأويلان (أحدهما) معناه فثم قبلة الله . ( والثاني) فثم الله تعالى ويكون الوجه عبارة عنه كما قال تعالى « ويبقى وجه ربك » .

واما ( ثَمَّ ) فهو لفظ يستعمل في الإشارة إلى مكان ، فإن كان قريبا قيل : ( هنا زيد ) ، وإن كان بعيدا قيل : ( هناك زيد ) .

(١) مسند أحمد ٣٣٢/٢ ونحوه في البخارى في كتاب الوتر .
(٢) البخارى ١٥٠/٣ والنسائى ٦٩/٤

١١٦ـ قوله تعالى ( وقالوا اتّخذَ اللهُ وَلَداً ) فيـه قولان : (أحدهما ) أنهم النصارى في قولهم : المسيح ابن الله . (والثاني ) أنهم مشركو العـرب في قولهم : الملائكة بنات الله .

( سبحانـهُ ، بَلْ لَهُ مـا في السمٰوات والأرض ) قوله ( سُبْحَانَه ) تنزيهاً له من قولهم ( اتّخَذ اللهُ وَلَداً ) وقوله ( لَه ما في السموات والأرض ) أى خالق ما في السموات والأرض .

(كُلٌ لَهُ قانتون) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها ـ أى مطيعون وهذا قول قتادة والسدى ومجاهد والسدى .

والثاني ـ أى مقرون له بالعبودية ، وهو قول عكرمة .

والثالث ـ أى قائمون يعنى يوم القيامة ، وهذا قول الربيع . والقانت في اللغة القائم ومنه القنوت في الصلاة لأنه الدعاء في القيام.

١١٧ـ قوله تعالى ( بَديع السّمٰواتِ والأرضِ ) يعنى منشئها على غير حَدٍ ولا مثال، وكل من أنشأ ما لم يُسبق إليه يقال له مبدع وللذلك قيل لمن خالفَ في الدين : مبتدع ، لإحداثه ما لم يسبق إليه (وإذا قَضى أمراً) أى أحكمه وحتمه ، واصله الإحكام والفراغ ومنه قيل للحاكم قاضٍ لفصله الأمور وإحكامه بين الخصوم وقيل للميت قد قضى أى فرغ من الدنيا ، قال أبو ذؤيب :

وعليهما مسرودتان قضاهما  داود أو صنع السوابغ تُبّع

معنى قضاهما أى أحكمهما . وقال الشاعر في عمر بن الخطاب :

قضيتَ أموراً ثم غادرتَ بعدها  بوائج في أكمامها لم تفتق [1]

( فإنما يقولُ له :كُنْ فيكونُ) فإن قيل في أى حال يقول له كن فيكون ؟ أفي حال عدمه أم في حال وجوده ؟ فإن كان في حال عدمه استحال أن يأمر إلا مأمورا كما يستحيل أن يكون الأمر إلا من آمر ، وإن كان في حال وجوده فتلك حال لا يجوز أن يأمر فيها بالوجود والحدوث ، لأنه موجود حادث ؟

( ١ ) هذا البيت من قصيدة في رثاء عمر بن الخطاب قالها جزء بن ضرار وقيل اخوه الشماخ واول القصيدة :

جزى الله خيرا من أمير وباركت  يـد الله في ذاك الاديم الممزق

ومعنى بوائج في اكمامهـا لم تفتق : دواهي عظيمة لم تزل في اغطيتها لم تتكشف .

قيل : عن هذا السؤال أجوبة ثلاثة :

أحدها – أنه خبر من الله تعالى عن نفوذ أوامره في خلقه الموجود ، كما أمر في بنى إسرائيل أن يكونوا قردة خاسئين ، ولا يكون هذا واردا في إيجاد المعلومات .

الثاني – أن الله عز وجل عالم بما هو كائن قبل كونه فكانت الأشياء التي لم تكن وهى كائنة بعلمه قبل كونها مشابهة للأشياء التي هى موجودة ، فجاز أن يقول لها كوني ويأمرها بالخروج من حال العدم إلى حال الوجود ، لتصور جميعها له ولعلمه بها في حال العدم .

والثالث – أن ذلك خبر من الله تعالى عام عن جميع ما يُحْدِثه ويكوّنه ، إذا أراد خلقه وإنشاءه كان ووجد من غير أن يكون هناك قول يقوله ، وإنما هو قضاء يريده ، فعبر عنه بالقول وإن لم يكن قولا ، كقول أبي النجم :

قد قالت الأنساع للبطن الحقِ قدما فآضت كالفنيق المحنق ؟

ولا قول هناك ، وإنما أراد أن الظهر قد لحق بالبطن . وكقول عمرو بن حممة الدوسى :

فأصبحت مثل النسر طارت فراخه إذا رام تطياراً يقال له قَعِ

١١٨– قوله تعالى (وقال الذين لا يَعْلَمون لَولا يُكَلِّمُنَا اللهُ أو تأتِينا آيةٌ) فيهم ثلاثة أقاويل :

أحدها – أنهم النصارى ، وهو قول مجاهد .

والثاني – أنهم اليهود ، وهو قول ابن عباس .

والثالث – أنهم مشركو العرب وهو قول قتادة والسدى . وقوله (لولا يُكلّمنا الله) يعنى هلا يكلمنا الله ، كقول الأشهب بن رميلة (١) :

تعلون عقر النيب أفضل مجدكم بنى ضَوْطَرَى لولا الكمى المقنّعا (٢)

(١) كذا في الاصول وفي تفسير القرطبي . قال صاحب خزانة الادب « نسبه ابن الشجري في اماليه للاشهب ، والصحيح انه من قصيدة لجرير لا خلاف بين الرواة انها له وهي جواب من قصيدة للفرزدق على قافيتها » .

(٢) ضوطرى قيل الرجل الضخم اللئيم الذي لا غناء عنده . وقيل : الاحمق . والمقنع : الذي على راسه اا بيضة والمغفر . راجع خزانة الادب الشاهد ١٦٤ والنقائض ص٨٣٢ طبع أوربا وذيل الامالي لابي علي القالي .

بمعنى هل لا تعدون الكمى المقنعا .

( كذلك قال الذين مِن قبلهم مِثلَ قولِهِم) فيهم قولان : (أحدهما) أنهم اليهود ، وهو قول مجاهد . (والثاني) أنهم اليهود والنصارى ، وهو قول قتادة .

قوله تعالى : ( تَشابهتْ قلوبُهم ) يعنى في الكفر ،وفيه وجهان: (أحدهما) تشابهت قلوب اليهود لقلوب النصارى،وهذا قول مجاهد . (والثاني) تشابهت قلوب مشركى العرب لقلوب اليهود والنصارى وهذا قول قتادة .

١١٩- قوله تعالى ( إنا أرسلناك بالحق بشيراً ونذيراً ) يعنى محمدا أرسله بدين الحق.

( بشيرا ونذيرا ) يعنى بشيرا بالجنة لمن أطاع ،ونذيرا بالنار لمن عصى.

(ولا تُسألُ عن أصحاب الجحيم)أى لا تكون مؤاخذا بكفرة من كفر بعد البشرى والإنذار . وقرأ بعض أهل المدينة :ولا تَسَلْ عن أصحاب الجحيم. بفتح التاء وجزم اللام . وذكر أن سبب نزولها ما رواه موسى بن عبيد عن محمد ابن كعب القرظى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليت شعرى ما فعل أبواى» فأنزل الله تعالى: « إنا أرسلناك بالحق بشيرا ونذيرا ولا تَســألْ عن أصحاب الجحيم »[1]

١٢١- قوله تعــالى ( الذين آتينَاهم الكتابَ يَتْلُونَه حَقّ تلاوتِه ) فيه قولان: (أحدهما) أنهم المؤمنون برسول الله صلى الله عليه وسلم ، والكتاب هو القرآن وهذا قول قتادة . ( والثاني) أنهم علماء اليهود ، والكتاب هو التوراة. وهذا قول عبد الرحمن بن زيد .

( يتلونهحق تلاوته ) فيه تأويلان:

أحدهما – يقرؤونه حق قراءتــه [2].

والثاني – يتبعونه حق اتباعه فيحللون حلاله ويحرمون حرامه ، وهذا قول الجمهور .

( أولئك يؤمنون به ) يعنى بمحمد صلى الله عليــه وسلم ، لأن من قرأ أحد الكتابين آمن به ، لما فيهما من وجوب اتباعه .

(١) : ولا تسأل : هذه قراءة نافع وحده وتعني عدم السؤال عمن مات على كفره ومعصيته تعظيما لحاله وتغليظا لشــانه .

(٢) عن عمر رضي الله عنه انهم الذين اذا مروا بآية رحمة سالوها من الله واذا مروا بآيــة عذاب استعاذوا منها . وروى هذا المعنى عن النبى صلى الله عليه وسلم فقد كان اذا مر بآية رحمة سال ، واذا مر بآية عذاب تعوذ .

١٢٤ـ قوله تعالى: ( وإذِ ابتلى ابراهيمَ ربُّه بكلماتٍ فأتمَّهن) فيـه محذوف وتقديره : واذكر إذ ابتلى يعني اختبر . وابراهيم بالسريانية أب رحيم[١] . وفي الكلمات التي ابتلاه الله عز وجل بها ثمانية أقاويل :

أحدها ـ هي شرائع الإسلام . قال ابن عباس : ما ابتلى الله أحدا بهن فقام بها كلها غير ابراهيم ابتلى بالإسلام فأتمه ، فكتب الله له البراءة فقال « وابراهيم الذى وَفّى» . قال: وهى ثلاثون سهما :

عشرة منها في سورة براءة :(التائبون ، العابدون، الحامدون، السائحون ، الراكعون، الساجدون،[الآمِرون[٢] بالمعروف،والناهون عن المنكر،والحافظون لحدود الله،وبَشّرِ المؤمنين ] .

وعشرة في الأحزاب : ( إنَّ المسلمينَ والمسلماتِ،والمؤمنينَ والمؤمنـــاتِ، والقانتينَ والقانتاتِ،والصادقينَ والصادقاتِ،والصابرينَ والصابراتِ، والخاشعينَ والخاشعاتِ،والمتصدّقينَ والمتصدقاتِ،والصائمينَ والصائماتِ،والحافظينَ فُروجَهم والحافظاتِ،والذاكرينَ اللهَ كثيراً والذاكراتِ،أعدَّ الله لهم مغفرةً وأجراً عظيما).

وعشرة في سورة المؤمنون (قَدْ أفلَحَ المؤمنون[٣]، الذين هم في صلاتهم خاشعون، والذين هم عن اللغو معرضون، والذين هم للزكاة فاعلونَ، والذين هم لفُروجهم حافظونَ، إلا على أزواجهم أو ما مَلكتْ أيمانُهم فإنهم غيرُ مَلومين، فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العَادون ، والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون ، والذين هم على صَلَواتهم يُحافظون ، أولئك هم الوارثون ، الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون ) .

وفي سورة سأل سائل من(إلا المصلين، الذين هم على صلاتهم دائمون)[٤] إلى (والذين هم على صلاتهم يحافظون ).

(١) اب رحيم معناها بالعربية ابراهيم وهذا يدل على تشابه بين السريانية والعربية اذ لافرق بين الكلمتين الا في حرف الحاء الذي قد تنطقه الاعاجم هاء .

(٢) الاية ١١٢ من سورة التوبة . ومن « الامرون » حتى نهاية الاية ساقط من الاصول .

(٣) الايات من ١ ـ ١١ من سورة المؤمنون .

(٤) الاية ٢٣ من سورة المعارج وبعدها : والذين في اموالهم حق معلوم . للسائل والمحروم . والذين يصدقون بيوم الدين . والذين هم من عذاب ربهم مشفقون . أن عذاب ربهم غير مأمون . والذين هم لفروجهم حافظون . الا على ازواجهم أو ماملكت ايمانهم فانهم غير ملومين . فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون . والذين هم لاماناتهم وعهدهم راعون . والذين هم بشهاداتهم قائمون . والذين هم على صلاتهم يحافظون .

والقول الثاني — أنها عشر خصال من سنن الإسلام،خمس في الرأس، وخمس في الجسد ، فروى ابن عباس في الرأس: قص الشارب،والمضمضة، والاستنشاق،والسواك،وفرق الرأس. وفي الجسد تقليم الأظفار،وحلق العانة، والختان، ونتف الإبط، وغسل أثر البول والغائط بالماء. وهذا قول قتادة.

والقول الثالث — أنها عشر خصال ، ست في الإنسان وأربع في المشاعر، فالتي في الإنسان: حلق العانة، والختان، ونتف الإبط، وتقليم الأظفار ، وقص الشارب،والغسل يوم الجمعة. والتي في المشاعر:الطواف،والسعي بين الصفا والمروة،ورمي الجمار،والإفاضة. روى ذلك الحسن عن ابن عباس.

والقول الرابع — أنّ الله تعالى قال لإبراهيم : إني مبتليك يا إبراهيم، قال : تجعلني للناس إماما ؟ قال نعم . قال : ومن ذريتي ؟ قال لا ينال عهدي الظالمين،قال: تجعل البيت مثابة للناس ؟ قال نعم . قال: وأمْناً ؟ قال نعم. قال:وتجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك ؟ قال:نعم. قال:وأرِنا مناسكنا وتبْ علينا ؟ قال:نعم . قال:وتجعل هذا البلد آمنا ؟ قال:نعم. قال: وترزق أهله من الثمرات من آمن ؟ قال:نعم . فهذه الكلمات التي ابتلى الله بها ابراهيم ، وهذا قول مجاهد (1) .

والخامس — أنها مناسك الحج خاصة ، وهذا قول قتادة .

والقول السادس — أنها الخلال الست : الكواكب،والقمر،والشمس، والنار، والهجرة، والختان، التي ابتلي بهن فصبر عليهن ، وهذا قول الحسن .

والقول السابع — ما رواه سهل بن معاذ بن أنس عن أمه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم لم سمى الله ابراهيم خليله الذى وفّى؟ لأنه كان يقول كلما أصبح وكلما أمسى : سبحان الله حين تمسون وحين تصبحون ، وله الحمد في السموات والأرض وعَشِيّاً وحين تظهرون .

والقول الثامن — ما رواه القاسم بن محمد عن أبي أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وابراهيمَ الذي وفّىٰ » قال : أتدرون ما وفّى؟ قالوا: الله ورسوله أعلم ، قال: وفّى عملَ يوم بأربع ركعات في النهار .

(1) وعلى هذا القول فالله تعالى هو الذي اتم الكلمات .

(قال إنّي جاعلُك للناسِ إماماً) أى مقصودا متبوعا ، ومنه إمام المصلين وهو المتبوع في الصلاة .

( قال ومِن ذُرّيّتى ) فاحتمل ذلك وجهين :

أحدهما — أنه طمع في الإمامة لذريته فسأل الله تعالى ذلك لهم .

والثاني — أنه قال ذلك استخبارا عن حالهم هل يكونون أهل طاعة فيصيروا أئمة ، فأخبره الله تعالى أن فيهم عاصيا وظالما لا يستحق الإمامة فقال : (لا ينَال عَهدِي الظالمين ) .

وفي هذا العهد سبعة تأويلات : ( أحدها ) أنه النبوة وهو قول السدى . ( والثاني ) أنه الإمامة ، وهو قول مجاهد . ( والثالث ) أنه الإيمان ، وهو قول قتادة . ( والرابع ) أنه الرحمة ، وهو قول عطاء . ( والخامس) أنه دين الله وهو قول الضحاك . ( والسادس) أنه الجزاء والثواب . ( والسابع) أنه لا عهد عليك لظالم أن تطيعه في ظلمه ، وهو قول ابن عباس .

١٢٥— قوله تعالى ( وإذْ جَعَلْنا البيتَ مَثابةً للناسِ ) فيه قولان : (أحدهما) مجمعا لاجتماع الناس عليه في الحج والعمرة . (والثاني) مرجعا من قولهم قد ثابت العلة إذا رجعت . وقال الشاعر :

مثابا لأفناء القبائل كلها — تخُبُّ إليها اليعملات اللوامل(١)

وفي رجوعهم إليه وجهان : (أحدهما ) أنهم يرجعون إليه المرة بعد المرة. (والثاني) أنهم في كل واحد من نسكى الحج والعمرة يرجعون إليه من حل إلى حرم لأن الجمع في كل واحد من النسكين بين الحل والحرم شرط مستحق .

قال تعالى:( وأمْناً ) فيه قولان : (أحدهما) لأمنه في الجاهلية من مغازى العرب لقوله ( وآمنهم من خوف ) (والثاني) لأمنْ الجناة فيه من إقامة الحدود عليهم حتى يخرجوا منه .

(واتّخِذوا مِنْ مَقَامِ ابراهيمَ مُصَلّىً) روى حماد (٢) عن أنس بن مالك

---

(١) البيت لابي طالب في وصف الكعبة كما جاء في لسان العرب وشرح القاموس . وذكر القرطبي في تفسيره انه لورقة بن نوفل . الافناء جمع فنو يقال هو من افناء الناس اي لا يعلم ممن. تخب الخبب واليعملات اللوامل الابل التي تسير سيرا لينا . في اللسان مادة ثوب .

(٢) حماد : هو حماد بن سلمة روى هذا عن ابن زيد عن انس .

قال : قال عمر بن الخطاب : قلت يا رسول الله ، لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى،فأنزل الله تعالى: ( واتّخِذوا من مقام ابراهيم مُصلىٍّ)[1] بكسر الخاء من قوله واتخذوا على وجه الأمر . وقرأ بعض أهل المدينـــة : (واتخَذوا) بفتح الخاء على وجه الخبر .

واختلف أهل التفسير في هذا المقام الذى أمروا باتخاذه مصلى على أربعة أقاويل :

أحدها ــ الحج كله ، وهذا قول ابن عباس .

والثاني ــ أنه عرفة ومزدلفة والجمار ، وهو قول عطاء والشعبي .

والثالث ــ أنه الحرم كله ، وهو قول مجاهد .

والرابع ــ أنه الحجر الذى في المسجد وهو مقامه المعروف[2] ، وهذا أصح .

وفي قوله ( مصلىٰ ) تأويلان :

أحدهما ــ مدعى يدعى فيه ، وهو قول مجاهد .

والثاني ــ أنه مصلى يصلى عنده ، وهو قول قتادة ، وهو أظهر التأويلين .

قوله تعالى ( وعَهِدْنا إلى ابراهيمَ وإسماعيلَ) فيه تأويلان : ( أحدهما) أى أمرنا . ( والثاني ) أى أوحينا إلى ابراهيم وإسماعيل .

( أن طهِّرا بيتيَ ) فيه ثلاثة أوجه : ( أحدها ) من الأصنام . ( والثاني ) من الكفار . ( والثالث ) من الأنجاس . وقولـــه تعـــالى ( بيتيَ) يريد البيت الحرام .

فإن قيل: فلم يكن على عهد ابراهيم قبل بناء البيت بيتٌ يطهر ، قيل : عن هذا جوابان :

أحدهما ــ معناه وعهدنا إلى ابراهيم واسماعيل أن ابنيا بيتى مطهرا ، وهذا قول السدى .

والثاني ــ معناه أن طهرا مكان البيت .

---

(١) البخارى ٢٢٨/٨ والترمذي رقم ٢٩٦٢

(٢) اى المقام الذي نصلي عنده ركعتى القدوم وهذا القول لجابر بن عبدالله وابن عبـــاس وقتادة وغـيرهم .

( للطائفينَ) فيهم تأويلان : ( أحدهما ) أنهم الغرباء الذين يأتون البيت من غربة ، وهذا قول سعيد بن جبير . ( والثاني) أنهم الذين يطوفون بالبيت ، وهذا قول عطاء .

( والعاكفينَ) فيهم أربعة تأويلات . ( أحدها ) أنهم أهل البلد الحرام، وهذا قول سعيد بن جبير وقتادة . ( والثاني) أنهم المعتكفون وهذا قول مجاهد . ( والثالث) أنهم المصلون وهذا قول ابن عباس . ( والرابع) أنهم المجاورون للبيت الحرام بغير طواف وغير اعتكاف ولا صلاة ، وهذا قول عطاء .

( والرُكَّعِ السجودِ) يريد أهل الصلاة ، لأنها تجمع ركوعا وسجودا .

١٢٦ـ قوله تعالى ( وإذ قال ابراهيمُ رَبِّ اجعلْ هذا بلداً آمِنا) يعني مكة ( وارزُقْ أهلَه من الثمَراتِ) ليجمع لأهله الأمن والخصب فيكونوا في رغد من العيش ( مَنْ آمَنَ مِنهم بالله ) فيه وجهان :

أحدهما ــ أن هذا من قول ابراهيم متصلا بسؤاله أن يجعله بلداً آمنا، وأن يرزق أهله الذين آمنوا به من الثمرات ، لأن الله تعالى قد أعلمه بقوله « لا ينال عهدى الظالمين » أن فيهم ظالما هو بالعقاب أحق من الثواب، فلم يسأل لأهل المعاصى سؤال أهل الطاعات .

والوجه الثاني ــ أن سؤاله كان عاما مرسلا ، وأن الله تعالى خص الإجابة لمن آمن منهم بالله واليوم الآخر . ثم استأنف الإخبار عن حال الكافرين بأن قال ( ومَن كَفر فأُمتِعُهُ قليلاً ) يعني في الدنيا .

( ثم أَضطره إلى عذاب النار ) يعني بذنوبه ان مات على كفره .

واختلفوا في مكة هل صارت حرما آمنا بسؤال ابراهيم ؟ أو كانت قبله كذلك ؟ على قولين :

أحدهما ــ أنها لم تزل حرما من الجبابرة والمسلطين ، ومن الخسوف والزلازل ، وإنما سأل إبراهيم ربه أن يجعله آمنا من الجدب والقحط وأن يرزق أهله من الثمرات ، لرواية سعيد بن المقبرى قال : سمعت أبا شريح الخزاعى يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما افتتح مكة قتلت خزاعة رجلا

من هذيل ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال : ياأيها الناس، إن الله تعالى حرم مكة يوم خلق السموات والأرض فهي حرام إلى يوم القيامة ، لايحل لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك فيها دما أو يعضد[1] بها شجرا، وأنها لا تحل لأحد بعدي ولم تحل لي إلا هذه الساعة غضبا على أهلها ، ألا وهي قد رجعت على حالها بالأمس ، ألا ليبلغ الشاهد الغائب . فمن قال إن رسول الله قد قتل بها فقولوا إن الله تعالى قد أحلها لرسوله ولم يحلها لك » . [2]

والثاني — أن مكة كانت حلالا قبل دعوة إبراهيم كسائر البلاد ، وأنها بدعوته صارت حرما آمنا وبتحريمه لها ، كما صارت المدينة بتحريم رسول الله صلى الله عليه وسلم حراما بعد أن كانت حلالا ، لرواية أشعب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن ابراهيم كان عبد الله وخليله ، واني عبده ورسوله ، وان ابراهيم حرم مكة ، وإني حرمت المدينة ما بين لابتيها عضاها وصيدها ، لا يحمل فيها سلاح لقتال ، ولا يقطع منها شجر إلا لعلف » [3].

١٢٧— قوله تعالى ( وإذ يرفع ابراهيمُ القواعدَ من البيتِ واسماعيلُ ) أول من دله الله تعالى على مكان البيت ابراهيم ، وهو أول[4] من بناه مع اسماعيل وأول من حجه ، وإنما كانوا قبل يصلون نحوه ولا يعرفون مكانه .

والقواعد من البيت واحدتها قاعدة ، وهي كالأساس لما فوقها .

( ربَّنا تقبّلْ منا ) والمعنى : يقولان ربنا تقبل منا ، كما قال تعالى : « والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم » أي يقولون سلام عليكم، وهي كذلك في قراءة أبيّ بن كعب : وإذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسماعيل ويقولان ربنا تقبل منا . .

---

(١) يعضد الشجر يقطعه .

(٢) البخاري ومسلم والترمذي والنسائي ومسند أحمد ٢١/٤

(٣) البخاري ومسلم واحمد في مسنده ١٨١/١

(٤) نسب القرطبي في تفسيره الى المؤلف ان اول من بنى البيت آدم بعد ان اهبط من الجنة الى الارض انظر جـ ٢ ص١٢١ ولم تذكر الاصول التي بين ايدينا ذلك .

وتفسير «اسماعيل» : اسمع يا الله ، لأن إيل بالسريانية هو الله ، لأن إبراهيم لما دعا ربه قال : اسمع يا إيل ، فلما أجابه ورزقه بما دعا من الولد سماه بما دعـا .

١٢٨– قوله تعالى ( ربنا واجْعَلْنا مسلِمَيْنِ لَكَ ) على التثنية ، وقرأ عوف الاعرابي: « مسلمِينَ لك » على الجمع . ويقال أنه لم يدع نبـيٌّ إلا لنفسه ولأمته إلا ابراهيم فإنه دعا مع دعائه لنفسه ولأمته لهذه الأمة في قوله ( ومِن ذريتنا أمّةً مسلِمةً لك ) والمسلم هو الذى استسلم لأمر الله وخضع له ، وهو في الدين القابل لأوامر الله سرا وجهرا .

( وأرِنا مناسكَنا ) أى عرِّفنا مناسكنا ، وفيهـا تأويلان : ( أحدهما ) أنها مناسك الحج ومعالمه ، وهذا قول قتادة والسدى . ( والثاني ) أنها مناسك [1] الذبائح التى تنسَكُ لله عز وجل ، وهذا قول مجاهد وعطاء .

والمناسك جمع منسك ، واختلفوا في تسميته منسكا على وجهين :

أحدهما – لأنه معتاد يتردد الناس إليه في الحج والعمرة ، من قولهم إن لفلان منسكا إذا كان له موضع معتاد لخير أو شر ، فسميت بذلك مناسك الحج لاعتيادها .

والثاني – أن النسك عبادة الله تعالى ، ولذلك سمى الزاهـد ناسكـا لعبادة ربه ، فسميت هذه مناسك لأنها عبادات .

١٢٩– قوله تعالى ( ربَّنا وابعثْ فيهم) يعنى في هذه الأمة ( رسولاً منهم ) يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم . وقيل في قراءة أبيّ بن كعب : ربنا وابعث في آخرهم رسولا منهم .

وقد روى خالد بن معدان أن نفرا من أصحاب رسول الله صـلى الله عليه وسلم قالوا له يا رسول الله أخبرنا عن نفسك ، قال : « نعم أنا دعوة أبي ابراهيم وبشرى عيسى » .

( يتلو عليهم آياتِكَ ) فيه تأويلان : (أحدهما) يقرأ عليهم حُجتك. (والثاني) يبين لهم دينك .

---

( ١ ) مناسك الذبائح : اي مواضع ذبحها .

( ويُعلِّمُهُم الكتابَ ) يعني القرآن .

( والحِكمةَ ) فيها تأويلان : ( أحدهمـــا ) أنها السنة ، وهو قول قتادة .
( والثاني ) أنها المعرفة بالدين ، والفقه فيه والاتباع له ، وهو قول ابن زيد .

( ويُزَكّيهم ) فيـــه تأويلان : ( أحدهما ) معناه يطهرهم مـــن الشرك بالله وعبادة الأوثان . ( والثاني ) يزكيهم بدينه إذا اتبعوه فيكونون به عـــند الله أزكياء .

١٣٠ــ قوله تعالى ( ومَنْ يَرْغَبُ [١] عن مِلةِ إبراهيمَ إلاّ مَنْ سَفِهَ نَفْسَه ) فيه ثلاثة تأويلات :

أحـــدها ــ أن ذلك سفّه نفسه أى فعل بها من السفه ما صار به سفيها ، وهذا قول الأخفش .

والثاني ــ أنها بمعنى سفه في نفسه ، فحذف حرف الجر كما حذف من قوله تعالى « ولا تعزموا عقدة النكاح »[٢] أى على عقدة النكاح ، وهذا قول الزجاج .

والثالث ــ أنها بمعنى أهلك نفسه وأوبقها ، وهذا قول أبي عبيدة .

قال المبرد وثعلب : سَفِهِ بكسر الفاء يتعدى ، وسَفُه بضم الفاء لا يتعدى .

( ولقد اصطفيناه في الدنيا ) أى اخترناه ، ولفظه مشتق من الصفوة، فيكون المعنى : اخترناه في الدنيا للرسالة .

( وإنه في الآخرة لَمِنَ الصالحينَ ) [٣] لنفسه في إنجائها من الهلكة .

١٣٢ــ قوله تعالى ( ووَصّى بها ابراهيمُ بَنيهِ ) الهاء كناية ترجع إلى الملة لتقـــدم قوله: « ومن يرغب عن ملة ابراهيم » . ووصى أبلغ من أوصى لأن أوصى يجوز أن يكون قاله مرة واحدة ، ووصى لا يكون إلا مرارا . ( ويعقوبُ:يا بَنِيَ

---

(١) ومن يرغب : استفهام للتقريع والتوبيخ وقع فيه معنى النفى اذ لا يترك دين ابراهيم وهـــو الاسلام الا انسان لم يستخدم عقله ولم يفكر به تفكيرا سليما ولو استقام تفكيره لعلم ان له خالقا خلقه وخلق هذا الكون البديع .

(٢) الاية ٢٣٥ من سورة البقرة .

(٣) وقيل في الكلام تقديم وتأخير وتقديره : ولقد اصطفيناه في الدنيا والاخره وانه لمن الصالحين وقيل المعنى : وانه في عمل الاخرة لمن الصالحين على حذف مضاف مثل واسأل القرية أي اهل القرية .

إنّ اللهَ اصطفىَ لكمُ الدينَ ) والمعنى أن ابراهيم وصّى ثم وصى بعده يعقوب بنيه ، فقالا جميعا : « يا بَنِيَّ إن الله اصطفى لكم الدين» يعني اختار لكم الدين أى الإسلام ( فلا تموتُنَّ إلا وأنتم مسلمون ) فإن قيـــل : كيف يُنهوْن عن الموت وليس من فعلهم وإنما يماتون ؟ قيل : هذا في سعة اللغة مفهوم المعنى ، لأن النهى توجه إلى مفارقة الإسلام لا إلى الموت ، ومعناه : الزموا الإسلام ولا تفارقوه إلى الموت .

١٣٥- قوله تعالى ( وقالوا :كونوا هوداً أو نصارى تَهتدوا ) يعني أن اليهود قالوا كونوا هودا تَهتدوا ، وقالت النصارى : كونوا نصارى تَهتدوا ، فرد الله تعـــالى ذلك عليهم فقال ( قل:بل مِلة إبراهيم حنيفاً ) وفي الكلام حذف يحتمل وجهين : (أحدهما ) أن المحذوف بل نتبع ملة ابراهيم ، ولذلك جاء به منصوبا . (والثاني ) أن المحذوف بل نَهتدى بملة ابراهيم ، فلما حذف حرف الجر صار منصوبا . والملة الدين، مأخوذ من الإملاء ، اى ما يملون من كتبهم.

وأما الحنيف ففيه أربعة تأويلات : (أحدها ) أنه المخلص ، وهو قول السدى . ( والثاني ) أنه المتبع ، وهو قول مجاهد . (والثالث ) الحاج وهو قول ابن عباس والحسن . (والرابع ) المستقيم .

وفي أصل الحنيف في اللغة وجهان :

أحدهما ــ الميل ، والمعنى أن ابراهيم حنف إلى دين الله وهو الإسلام فسمى حنيفا ، وقيل للرجل أحنف [1]لميل كل واحدة من قدميه إلى أختها.

والوجه الثاني ــ أن أصله الاستقامة فسمى دين ابراهيم «الحنيفية» لاستقامته وقيل للرجل أحنف تطيّراً من الميل وتفاؤلاً بالاستقامة كما قيـــل للديغ سليم ، وللمهلكة من الأرض مفازة .

١٣٧- قوله تعالى ( فإنْ آمَنُوا بمثلِ ما آمنتُمْ بهِ فَقد اهتَدَوْا ) فإن قيـــل : فهل للإيمان مثل لا يكون إيمانا ؟ قيل معنى الكَلام : فإن آمنوا مثل إيمانكم ،

(١) تقــول ام الاحنف:

والله لولا حنف برجـله  ما كان في فتيانكم من مثـله

وصَدَّقوا مثل تصديقكم فقد اهتدوا، وهذا هو معنى القراءة وإن خالف المصحف .

( وإنْ تَوَلَّوْا فإنَّما هُمْ في شِقاق ) يعنى في مشاقة وعداوة ؛ وأصل الشقاق البعد ، من قولهم قد أخذ فلان في شق ، وفلان في شق آخر ، إذا تباعدوا . وكذلك قيل للخارج عن الجماعة قد شق عصا المسلمين لبعده عنهم.

١٣٨– قوله تعالى ( صِبْغَةَ الله ومن أحسنُ مِن اللهِ صِبْغَةً ) فيه تأويلان :

أحدهما – معناه دين الله ، وهذا قول قتادة.

وسبب ذلك أن النصارى كانوا يصبغون أولادهم في ماء[1] لهم ويقولون هذا تطهير لهم كالختان ، فرد الله تعالى ذلك عليهم بأن قال « صبغة الله» أى صبغة الله أحسن صبغة وهى الإسلام .

والثاني – أنَّ صبغة الله هى خلقة الله ، وهذا قول مجاهد .

فإن كانت الصبغة هى الدين فانما سمى الدين صبغة لظهوره على صاحبه كظهور الصبغ على الثوب ، وإن كانت هى الخلقة فلإحداثه كإحداث[2] اللون على الثوب .

١٤٠– قوله عز وجل ( أمْ تقولونَ إنَّ إبراهيمَ ) يعنى قالوا إن إبراهيم ( وإسماعيلَ وإسحاقَ ويعقوبَ والأسباطَ ) وهم اثنا عشر سبطا من ولد يعقوب ، والسبط الجماعة الذين يرجعون إلى أب واحد ، والسبط في اللغة : الشجر الذى يرجع بعضه إلى بعض ( كانوا هُوداً أو نَصارى قُلْ :أأنتم أعلمُ أمِ اللهُ ) يعنى اليهود تزعم أن هؤلاء كانوا هوداً،والنصارى تزعم أنهم كانوا نصارى، فرد الله عليهم بأن الله تعالى أعلم بهم منكم ، يعنى بأنهم لم يكونوا هوداً ولا نصارى.

ثم قال تعالى ( وَمَنْ أظلمُ مِمَّن كَتَمَ شهادةً عندَه مِنَ اللهِ ) هم اليهود كتموا ما في التوراة من صفة محمد صلى الله عليه وسلم ونبوته[3] .

( ١ ) ماء لهم : يقال له ماء المعمودية يغمسون الولد فيه عندما يصير عمره سبعة أيام فاذا فعلوا ذلك قالوا الان صار نصرانيا حقا .

( ٢ ) هكذا في الاصول .

( ٣ ) وقيل كتموا علمهم بان الانبياء كانوا على الاسلام .

(وما اللهُ بغافلٍ عمّا تعملون) من كتمان الشهادة والارتشاء عليها من أغنيائهم وسفهائهم .

١٤٢– قوله تعالى (سيقول السفهاء من الناس) السفهاء : واحده سفيه، والسفيه : الخفيف الحلم ، من قولهم ثوب سفيه إذا كان خفيف النسج ، ورمح سفيه إذا أسرع نفوذه .

وفي المراد بالسفهاء هاهُنا ثلاثة أقاويل : (أحدها) اليهود ، وهو قول مجاهد . (والثاني) المنافقون ، وهو قول السدى (والثالث) كفار قريش وحكاه الزجاج .

(ما ولّاهم عن قِبلتِهِمُ التي كانوا عليها) يعني ما صرفهم عن قبلتهم التي كانوا عليها ، وهي بيت المقدس حيث كان يستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة وبعد هجرته إلى المدينة بستة عشر أو سبعة عشر شهراً في رواية البراء بن عازب ، وفي رواية معاذ بن جبل : ثلاثة عشر شهرا ، وفي رواية أنس بن مالك تسعة أشهر أو عشرة أشهر ، ثم نسخت قبلة بيت المقدس باستقبال الكعبة [1] ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة في صلاة الظهر وقد صلى منها ركعتين نحو بيت المقدس ، فانصرف بوجهه إلى الكعبة ، هذا قول أنس بن مالك . وقال البراء بن عازب : كنا في صلاة العصر بقباء فمر رجل على أهل المسجد وهم ركوع في الثانية ، فقال : أشهد لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قِبَلَ مكة ، فداروا كما هم قِبَل البيت[2] . وقِبَلُ كلِّ شيء : ما قابلَ وجْهَه .

واختلف أهل العلم في استقبال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت المقدس ، هل كان برأيه واجتهاده ، أو كان عن أمر الله تعالى ووحيه ؟ على قولين :

أحدهما – أنه كان مستقبلا عن أمر الله تعالى لقوله : (وما جعَلْنا القبلةَ التي كنتَ عليها إلا لنعلمَ من يتّبِعُ الرسولَ) ، وهذا قول ابن عباس وابن جريج .

---

(١) روى مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان تحويل القبلة كان قبل غزوة بدر بشهرين . وقال ابراهيم بن اسحاق : وذلك في رجب من سنة اثنتين .

(٢) في آية تحويل القبلة دليل على جواز النسخ عموما كما ان فيها دليلا على جواز نسخ السنة بالقرآن لان استقبال الرسول والمسلمين لبيت المقدس كان بالسنة وليس في ذلك قرآن . والحديث في مسلم ، كتاب المساجد ، باب ٩٨ .

والقول الثاني – أنه كان يستقبلها برأيه واجتهاده ، وهذا قول الحسن وعكرمة وأبي العالية والربيع .

واختلفوا في سبب اختياره بيت المقدس على قولين :

أحدهما – أنه اختار بيت المقدس ليتألف أهل الكتاب ، وهذا قول أبي جعفر الطبرى .

والثاني – لأن العرب كانت تحج البيت غير آلفة لبيت المقدس ، فأحب الله أن يمتحنهم بغير ما ألفوه ليعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه ، وهذا قول أبي إسحاق الزجاج .

فلما استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة قال ابن عباس أتى رفاعة بن قيس وكعب بن الأشرف والربيع وكنانة بن أبي الحقيق فقالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم : ما ولاّك عن قبلتك التى كنت عليها وأنت تزعم أنك على ملة ابراهيم ودينه ؟ ارجع إلى قبلتك التى كنت عليها نتبعك ونصدقك. وإنما يريدون فتنته عن دينه ، فأنزل الله تعالى : ( سيقولُ السُفَهَاءُ مِنَ النَاسِ: ما ولاّهُمْ عن قِبلتِهِمُ التي كانوا عليها ؟ قل : للهِ المشرِقُ والمغرِبُ يَهدي من يشاء إلى صراطٍ مستقيم ) يعنى حيثما أمر الله تعالى باستقباله من مشرق أو مغرب . والصراط : الطريق ، والمستقيم : المستوى .

١٤٣– قوله تعالى ( وكذلكَ جعلْناكم أُمّةً وَسَطاً ) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها – يعنى خيارا ، من قولهم فلان وسط الحسب في قومه إذا أرادوا بذلك الرفيع في حسبه ، ومنه قول زهير :

هُمُ وسطٌ يَرضى الإله بحكمهم ‏ ‏ ‏ إذا نزلت إحدى الليالى بمعظم

والثاني – أن الوسط من التوسط في الأمور ، لأن المسلمين توسطوا في الدين ، فلا هم أهل غلوٍّ فيه ، ولا هم أهل تقصير فيه كاليهود الذين بدلوا كتاب الله وقتلوا أنبياءهم وكذبوا على ربهم . فوصفهم الله تعالى بأنهم وسط لأن أحب الأمور إليه أوسطها .

والثالث – يريد بالوسط : عدلاً ، لأن العدل وسط بين الزيادة والنقصان.

وقد روى أبو سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى: ( وكذلك جعلْناكُمْ أمّةً وَسَطاً ) أى عدلا [١].

( لتكونوا شهداءَ على الناسِ ) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها – لتشهدوا على أهل الكتاب بتبليغ الرسول إليهم رسالة ربهم.

والثاني – لتشهدوا على الأمم السالفة بتبليغ أنبيائهم إليهم رسالة ربهم، وهذا مروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الأمم السالفة تقول لهم [٢]: كيف تشهدون علينا ولم تشاهدونا فيقولون أعْلَمَنا نبيٌّ الله بما أنزل عليه من كتاب الله[٣].

والثالث – أن معنى قوله « لتكونوا شهداء على الناس » أى لتكونوا محتجين على الأمم كلها ، فعبر عن الاحتجاج بالشهادة ، وهذا قول حكاه الزجاج .

( ويكونَ الرسولُ عليكم شهيداً ) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها – يكون الرسول شهيدا على أمته أن قد بلّغ إليهم رسالة ربه .

والثاني – أن معنى ذلك أن يكون شهيداً لهم بإيمانهم، وتكون ( عليهم ) بمعنى ( لهم ) .

والثالث – أن معنى قوله ( ويكون الرسولُ عليكم شهيداً) أى محتجاً .

( وما جعلْنا القبلةَ التى كُنتَ عليها) أى بيت المقدس ( إلاّ لِنعلمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرسول مِمّنْ يَنقلبُ على عَقِبَيْهِ) فإن قيل : الله عالم بالأشياء قبل كونها ، فكيف جعل تحويل القِبْلة طريقاً إلى علمه ؟ قيل: في قوله « إلا لنعلم» أربعة تأويلات :

---

(١) الحديث رواه الترمذي وقال حسن صحيح .

(٢) وهذا يوم القيامة .

(٣) رواه البخاري وقال عن ابي سعيد الخدري وذكر ابن المبارك هذا الحديث مطولا بمعناه . واول الحديث : يدعى نوح عليه السلام يوم القيامة فيقول لبيك وسعديك يارب فيقول الله : هل بلغت الخ .

أحدها – يعني إلا ليعلم رسولي وحزبي وأوليائي، لأن من شأن العرب إضافة ما فعله أتْباعُ الرئيس إليه ، كما قالوا : فَتَحَ عمرُ بنُ الخطاب سوادَ العراق وجَبى خراجها.

والثاني – أن قوله تعالى ( إلا لِنعلمَ ) بمعنى : إلاّ لنرى. والعرب قد تضع العلمَ مكانَ الرؤية ، والرؤية مكان العلم ، كما قال تعالى (ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل ) يعني : ألم تعلم .

والثالث – قوله تعالى « إلا لنعلم » بمعنى إلا لتعلموا أننا نعلم ، فإنّ المنافقين كانوا في شك من علم الله بالأشياء قبل كونها .

والرابع – ان قوله « إلا لنعلم » بمعنى إلا لنميز أهل اليقين من أهل الشك ، وهذا قول ابن عباس [1] .

قوله تعالى (مَنْ يَتَّبِعُ الرسولَ ) بمعنى فيما أمر به من استقبال الكعبة ( مِمَّن ينقلبُ على عَقِبَيْهِ ) بمعنى : ممن يرتد عن دينه ، لأن المرتد راجع منقلب عما كان عليه ، فشبهه بالمنقلب على عقبيه لأن القبلة لما حولت ارتد من المسلمين قوم ، ونافق قوم ، وقالت اليهود إن محمداً قد اشتاق إلى بلد أبيه ، وقالت قريش إن محمدا قد علم أننا على هدى وسيتابعنا.

ثم قال تعالى : (وإنْ كانتْ لكبيرةً إلا على الذين هَدَىٰ اللهُ) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها – معناه وإن كانت التولية عن بيت المقدس إلى الكعبة والتحويل إليها لكبيرةً، وهذا هو قول ابن عباس ومجاهد وقتادة .

والثاني – ان الكبيرة هى القبلة بعينها التى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوجه إليها من بيت المقدس قبل التحويل ، وهذا قول أبي العالية الرياحى .

---

( ١ ) التأويل الثاني اظهر وان معناه علم المعاينة الذي مثل : ( وليعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء ) . وقوله عزوجل : ( حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ) وما اشبه .

والثالث – أن الكبيرة هي الصلاة التي كانوا صلوها إلى القبلة الأولى ، وهذا قول عبد الرحمن بن زيد .

ثم قال تعالى : ( وما كانَ اللهُ ليُضيعَ إيمانَكم ) يعني صلاتكم إلى بيت المقدس فسمى الصلاة إيمانا لاشتمالها على نية وقول وعمل وسبب ذلك أن المسلمين لما حولوا عن استقبال بيت المقدس إلى الكعبة قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف [1] من مات من إخواننا؟ فأنزل الله عز وجل : « وما كان الله ليضيع إيمانكم » .

فإن قيل : هم سألوه عن صلاةِ غيرهم فأجابهم بحال صلاتهم ؟ قيل لأن القوم أشفقوا أن تكون صلاتهم إلى بيت المقدس مُحبَطةً لمن مات ومن بقي ، فأجابهم بما دلَّ على الأمرين . على أنه قد روى قوم أنهم قالوا كيف تضيع [2] صلاتنا إلى بيت المقدس فأنزل الله تعالى ذلك .

( إنّ الله بالناس لَرؤوفٌ رحيمٌ ) الرأفة : أشد من الرحمة ، وقال أبو عَمرو بن العلاء : الرأفة أكثر من الرحمة .

١٤٤– قوله تعالى ( قد نَرى تَقَلُّبَ وجهِكَ في السماء ) هذه الآية متقدمة في النزول على قوله تعالى « سيقول السفهاء من الناس » .

وفي قوله « تقلب وجهك في السماء » تأويلان : (أحدهما) معناه : تحول وجهك نحو السماء، وهذا قول الطبرى . ( والثاني) معناه: تقلب عينيك في النظر إلى السماء ، وهذا قول الزجاج .

( فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبلةً تَرضاها ) يعني الكعبة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرضاها ويختارها ويسأل [ ربه ] [3] أن يُحوَّل إليها.

واختلف في سبب اختياره لذلك على قولين :

أحدهما – مخالفة اليهود وكراهة لموافقتهم ، لأنهم قالوا : تتبع قبلتنا وتخالفنا في ديننا ؟ وبه قال مجاهد وابن زيد .

والثاني – أنه اختارها لأنها كانت قبلة أبيه ابراهيم،وبه قال ابن عباس.

(١) جاء ذلك في حديث خرجه الترمذي عن ابن عباس وقال حديث حسن صحيح (رقم ٢٩٦٨).

(٢) كيف تضيع صلاتنا : في ق كيف نصنع بصلاتنا .

(٣) زيادة يقتضيها السياق .

فإن قيل : أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راض ببيت المقدس أن يكون له قبلة حتى قال تعالى له في الكعبة ( فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبلةً تَرضاها)؟ قيل: لا يجوز أن يكون رسول الله غير راض ببيت المقدس لما أمره الله تعالى به ، لأن الأنبيـاء يجب عليهم الرضا بأوامر الله تعالى ، لكن معنى ترضاها أى تحبها وتهواها ، وإنما أحبها مع ما ذكرنا من القولين الأولين لما فيها من تألُّف قومه وإسراعهم إلى إجابته . ويحتمل أن يكون قوله « ترضاها » محمولا على الحقيقة بمعنى : ترضى ما يحدث عنها من التأليف وسرعة الإجابة.

ثم قال تعالى مجيباً لرغبتـه وآمراً بطَلِبَتِه: ( فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ المسجدِ الحرام ) أى حَوِّل وجهك في الصلاة شطر المسجد الحـرام أى نحو المسجد الحرام ، كما قال الهُذَلى :

ان العَسِير بها داءٌ يُخامرها فشطرَها نظرُ العينين محسورُ

أى نحوها ، والشطر من الأضداد، يقال: شطر إلى كذا إذا أقبل نحوه ، وشطر عن كذا إذا بعد منه وأعرض عنه، وشَطْرُ الشيء نصفه ، فأما الشاطر من الرجال فلأنه قد أخذ في نحو غير [1] الاستواء .

قوله تعالى ( المسجد الحرام ) يعنى به الكعبة لأنها فيه فعبّر به عنها . واختلف أهل العلم في المكان الذى أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يولى وجهه إليه :

فقال عبد الله بن عمرو بن العاص : «فلنولينك قبلة ترضاها» قال: حيالَ ميزاب[2] الكعبة .

وقال عبد الله ابن عباس : البيت كله [3] ، وقبلة البيت الباب .

---

(١) وهو الذى أعيا اهله خبثا . وسئل بعضهم عن الشاطر فقال : هو من اخذ في البعد عما امر الله . او نهى عنه .

( ٢ ) هذا القول منسوب في تفسير القرطبي الى عبد الله بن عمر .

( ٣ ) روى ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «البيت قبلة لاهل المسجد ، والمسجد قبلة لاهل الحرم ، والحرم قبلة لاهل الارض في مشارقها ومغاربها من امتي » . وعبارة وقبلة البيت الباب هكذا وردت في الاصول وقد قال الشافعي ان من صلى داخل الكعبة نحو الباب وهو مفتوح فصلاته باطلة وكذلك من صلى على ظهرها لانه لم يستقبل منها شيئا . وعليه فيحتمل ان يكون صواب العبارة هكذا : البيت كله قبلة الا الباب .

ثم قال تعالى (وحيثما كنتم فولّوا وجوهكم شطره) يعني نحو المسجد الحرام أيضاً تأكيداً للأمر للأول لأن عمومه يقتضيه ، لكن أراد بالتأكيد احتمال التخصيص ، ثم جعل الأمر الأول مواجها به النبيّ صلى الله عليه وسلم ، والثاني مواجها به جميعُ الناس، فكلا الأمرين عـــام في النبي صلى الله عليه وسلم وجميع أمته ، لكن غاير بين الأمرين ليمنع من تغيير الأمر في المأمور به ، وليكون كل واحد منهما جاريا علَى عمومه .

ثم قال تعالى ( وإنَّ الذين أوتُوا الكتابَ ) يعني اليهود والنصـــارى.

( ليَعْلَمون أنه الحق مِنْ ربِّهم ) يعني تحويل القبلة عن بيت المقدس إلى الكعبة .

( وما اللهُ بغافلٍ عمّا يعملون ) من الخوض في إفتان المسلمين عن دينهم بذلك .

١٤٥– قوله تعالى ( ولئن أتيتَ الذين أُوتوا الكتابَ بكلِّ آيةٍ ما تَبِعوا قِبلَتَك ) يعنى استقبال الكعبة.

( وما أنتَ بتابعٍ قِبلتَهم) يعنى استقبال بيت المقدس بعد أن حولت قبلتك إلى الكعبة .

( وما بعضُهم بتابعٍ قِبلةَ بعضٍ) يعنى أن اليهود لا تتبع النصارى في القبلة ، فهم فيها مختلفون وإن كانوا على معاندة النبي صلى الله عليـــه وسلم متفقين .

( ولئن اتّبعتَ أهواءهم ) يعنى في القِبلة .

( مِنْ بَعْدِ ما جاءكَ مِنَ العلمِ) يعنى في تحويلها عن بيت المقدس إلى الكعبة .

( إنّكَ إذَنْ لَمِنَ الظالمين ) وليس يجوز أن يفعل النبي ما يصير به ظالما .

وفي هذا الخطاب وجهــان : ( أحدهما ) أن هذه صفة تنتفى عن النبي وإنما أراد بذلك بيان حكمها لو كانت . ( والوجه الثاني ) أن هذا خطــاب للنبي [ والمراد أمته ][1] .

١٤٦– قوله تعالى ( الذين آتيناهُم الكتابَ ) يعنى اليهود والنصارى أوتوا التوراة والإنجيل .

( يَعرفونَه كما يَعرفونَ أبناءهم ) فيه قولان :

أحدهما – يعرفون أن تحويل القبلة عن بيت المقدس إلى الكعبــة حق [2] كما يعرفون أبناءهم .

والثاني – يعرفون الرسول وصدق رسالته كما يعرفون أبناءهم .

( وإنَّ فريقاً منهم ) يعنى عُلماءَهُم وخواصَّهم .

( لَيَكْتُمون الحقَّ ) فيه قولان : ( أحدهما ) أن الحق هو استقبال الكعبة ( والثاني ) أن الحق محمد صلى الله عليه وسلم، وهذا قول مجاهد وقتادة.

( وَهُمْ يَعلمون ) يحتمل وجهين : ( أحدهما ) يعلمون أنه حق متبوع ( والثاني ) يعلمون ما عليه من العقاب المستحق .

١٤٧– ( الحقُّ مِنْ ربّك ) يعنى استقبال الكعبة ، لا ما أخبرتك به شهود من قبلتهم .

( فَلاَ تكونَنَّ من الممتَرين ) أي مــن الشاكّين، يقــال : امترى فلان في كذا إذا اعترضه اليقين مرة، والشك أخرى، فدافع أحدهما بالآخر .

فإن قيل : أفكان شاكا حين نهي عنه ؟ قيل : هــذا وإن كان خطابا للنبي صلى الله عليه وسلم فالمراد به غيره من أمته .

١٤٨– قوله تعالى (ولكلٍّ وِجهةٌ هُوَ مُوَلِّيها) يعنى ولكل أهل ملة من سائر الملل وجهةٌ هو مولِّيها. وفيه قولان : ( أحدهما ) قبلة يستقبلونها ، وهو قول ابن عباس وعطاء والسدى . ( والثاني ) يعنى صلاة يصلونها ، وهو قول قتادة .

(١) وانما خوطب النبى واريد امته وذلك تعظيما للامر ولانه المنزل عليه وعبارة المراد امته ساقطةفي الاصول وقد اخذناها من تفسير القرطبي .

( ٢ ) حق : ساقطة من ك .

وفي قوله تعالى (هو مُوَلّيها) قولان : (أحدهما) أن أهل كل وجهة هم الذين يتولونها ويستقبلونها . (والثاني) أن أهل كل وجهةٍ اللهُ تعالى هو الذى يوليهم إليها ويأمرهم باستقبالها. وقد قرىء «هو مَوْلاها» وهذا حسن يدل على الثاني من القولين .

(فاستبقُوا الخيراتِ) فيه تأويلان : (أحدهما) معناه فسارعوا إلى الأعمال الصالحة ، وهو قول عبد الرحمن بن زيد . (والثاني) معناه : لاتُغلَبوا على قبلتكم بما تقول اليهود من أنكم إذا اتبعتم قبلتهم اتبعوكم ، وهذا قول قتادة .

(... يأتِ بِكُمُ اللهُ جميعاً) إلى اللهِ مَرْجِعُكم جميعاً ، يعني يوم القيامة.

(إن اللهَ على كل شيءٍ قَديرٌ) يعني على إعادتكم إليه أحياء بعد الموت والبلى .

١٤٩- ثم أكّد الله أمره في استقبال الكعبة ، لما جرى من خوض المشركين ومساعدة المنافقين، بإعادته فقال : (ومِنْ حيثُ خرجتَ فولِّ وجهَكَ شطْرَ المسجدِ الحرامِ ، وإنّه لَلْحَقُّ مِنْ ربّكَ ومَا اللهُ بغافلٍ عمّا تَعملون) تبييناً لنبيه وصرفا له عن الاغترار بقول اليهود أنهم يتبعونه انْ عاد .

(وما الله بغافل عما تعملون) يحتمل وجهين : (أحدهما) أن يقول ذلك ترغيبا لهم في الخير [1]. (والثاني) تحذيرا من المخالفة .

١٥٠- ثم أعاد الله تعالى تأكيد أمره، ليخرج من قلوبهم ما استعظموه من تحويلهم إلى غير ما ألِفوه، فقال: (ومن حيث خرجتَ فولِّ وجهَكَ شَطْرَ المسجدِ الحرامِ ، وحيثما كنتم فولُّوا وجوهَكم شَطْرَه) فأفاد كلُّ واحد من الأوامر الثلاثة مع استوائها في التزام الحكم فائدةً مستجدّة :

أما الأمر الأول فمفيد لنسخ غيره، وأما الأمر الثاني فمفيد لأجل قوله تعالى: (وإنه للحق من ربك) أنه لا يتعقبه نسخ .

وأما الأمر الثالث فمفيد أن لا حجة عليهم فيه ، لقوله : (لِئلاّ يكونَ للناس عليكم حجةٌ).

(١) الخير : في ق الجزاء والمعنى واحد .

ثم قال تعالى : ( إلا الذين ظلموا منهم ) ليس يريد أن لهم عليكم حجة . وفيه قولان :

أحدهما – أن المعنى ولكن الذين ظلموا قد يحتجون عليكم بأباطيل الحجج . وقد ينطلق اسم الحجة على ما بطل منها ، لإقامتها في التعلق بها مقام الصحيح حتى يظهر فسادها لمن علم ، مع خفائها على من جهل ، كما قال تعالى : ( حجتهم داحضة عند ربهم )(١) < فسماها حجة وجعلها عند الله داحضة > (٢) .

والقول الثاني – أن المعنى لئلا يكون للناس عليكم حجة بعد الذين ظلموا ، فتكون ( إلا ) بمعنى ( بعد ) ، كما قيل في قوله تعالى ( ولا تنكحوا ما نَكَح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف) أى بعد ما قد سلف. وكما قيل في قوله تعالى : (لا يَذوقون فيها الموتَ إلا الموتَةَ الأولى ) أى بعد الموتة الأولى . وأراد بالذين ظلموا قريشاً واليهود،لقول قريش حين استقبل الكعبة: قد علم أننا على هُدى، ولقول اليهود : إن رجع عنها تابعناه .

( فلا تخشَوْهُم واخشوني ) في المخالفة ( ولأتِمَّ نِعمَتى عليكم) يحتمل وجهين :

أحدهما – فيما هديناكم إليه من القبلة .

والثاني – ما أعددته لكم من ثواب الطاعة .

١٥١– قوله تعالى ( كما أرسلنا فيكم ) يعنى من العرب (رسولاً منكم ) يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم ( يتلو عليكم آياتِنا ) يعنى القرآن .

( ويزكّيكم) فيه تأويلان : (أحدهما) يعنى يطهركم من الشرك . (والثاني) أن يأمركم بما تصيرون به عند الله أزكياء .

( ويعلمّكم الكتابَ) فيه تأويلان : (أحدهما) القرآن . (والثاني) الإخبار بما في الكتب السالفة من أخبار القرون الخالية .

( والحكمة ) فيها تأويلان: ( أحدهما ) السنّة. (والثاني) مواعظ القرآن.

( ويعلّمكم ما لم تكونوا تعلمون) يعنى من أحكام الدين وأمور الدنيا.

(١) الآية ١٦ من سورة الشورى .

(٢) هذه العبارة ساقطة من ق .

١٥٢ــ ( فاذكروني (١) أذكُرْكم ) فيه تأويلان : ( أحدهمـــا ) اذكروني بالشكر أذكرْكم بالنعمة. ( والثاني ) اذكروني بالقبول أذكركم بالجزاء.

١٥٣ــ قوله تعالى ( يٰأيُّها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة ) أما الصبر ها هنا ففيه قولان : ( أحدهما ) الثبات على أوامر الله تعـــالى . ( والثاني ) الصيام المقصود به وجه الله تعالى .

وأما الاستعانة بالصلاة فتحتمل وجهين : ( أحدهما ) الاستعانة بثوابها. ( والثاني ) الاستعانة بما يتلى في الصلاة ليعرف به فضل الطاعة فيكون عوناً على امتثال الأوامر .

١٥٤ــ قوله تعالى ( ولا تَقولوا لِمَنْ يُقتلُ في سبيلِ اللهِ أمواتٌ (٢) بَلْ أحياءٌ ولكنْ لا تَشعرون ) وسبب ذلك أنهم كانوا يقولون لقتلى بدر وأحُد : مات فلان ، ومات فلان ، فنزلت هذه الآية وفيها تأويلان :

أحدهما ــ أنهم ليسوا أمواتا وإن كانت أجسامهم أجسام الموتى بل هم عند الله أحياء النفوس منعّمو (٣) الأجسام.

والثاني ــ أنهم ليسوا بالضلال أمواتا بل هم بالطاعة والهدى أحيـــاء، كما قال تعالى : « أوَمَنْ كان مَيْتاً فأحيَيْناه وجعلنا له نوراً يَمشي به في الناس كَمَنْ مَثَلُه في الظُلُماتِ ليس بخارجٍ منها» فجعل الضال ميتا ، والمهتدى حيا .

ويحتمل تأويلا ثالثا ــ أنهم ليسوا أمواتا بانقطاع الذكر عند الله وثبوت الأجر .

١٥٥ــ قوله تعالى : ( ولَنَبْلُونَّكم ) يعنى أهل مكة ، لما تقدم من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعلها عليهم سنين كسِنِي يوسفَ حين قحطوا سبع سنين،

( ١ ) روى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال : « من اطاع الله فقد ذكر الله وان اقل صلاته وصومه » اى اقل من النوافل مع ادائه الفرائض .

( ٢ ) التقدير : لا تقولوا هم اموات بل هم احياء فكل من اموات واحياء خبر لكلمة « هم » المقدرة قبلها .

( ٣ ) في ك منعوا وفي ق فنعموا . ومعنى : منعمو الاجسام ان الله يرد ارواحهم في قبورهم الـــى اجسامهم فينعمون .

فقال الله تعالى مجيبا لدعاء نبيه: (ولَنبلونكم بشيء من الخوف والجوعِ) الخوف يعنى الفزع في القتال ، والجوع يعنى المجاعة بالجدب .

(ونقصٍ من الأموالِ) يحتمل وجهين : (أحدهما) نقصها بالجوائح المتلفة ، (والثاني) زيادة النفقة في الجدب .

(والأنفسِ) يعنى ونقص الأنفس بالقتـــل والموت . (والثمراتِ) قلة النبات وارتفاع البركات .

(وبَشِّر الصابرين) يحتمل ثلاثة أوجه :

أحدها ــ وبشر الصابرين على الجهاد بالنصر .

والثاني ــ وبشر الصابرين على الطاعة بالجزاء .

والثالث ــ وبشر الصابرين على المصائب بالثواب ، وهو أشبه[1] لقوله من بعد :

١٥٦ـ (الذين إذا أصابتْهم مصيبةٌ قالوا:إنّا لله وإنا إليه راجعون ) يعنى إذا أصابتهم مصيبة في نفس أو أهل أو مال قالوا : إنا لله أى نفوسنا وأهلونا وأموالنا لله، لا يظلمنا[2] فيما يصنعه بنا (وإنا إليه راجعون ) يعنى بالبعث في ثواب المحسن ومعاقبة المسيء .

١٥٧ـ ثم قال تعالى في هؤلاء (أولئك عليهم صَلَواتٌ من ربِّهم ورحمةٌ وأولئك هم المهتدون ) الصلاة اسم مشترَك المعنى فهى من الله تعـــالى الرحمة ، ومن الملائكة الاستغفار ، ومن الناس الدعـــاء ، كما قال تعالى : (إن اللهَ وملائكته يُصلّون على النبي ،ياأيها الذين آمنوا صَلّوا عليه وسلِّموا تسليما) . وقال الشاعر :

صلّى على يحيى واشياعه رَبٌّ كريمٌ وشفيع مطـــاع

قوله تعالى:(أولئكَ عليهم صَلَواتٌ من ربِّهم) أى رحمة، وذُكر ذلك بلفظ الجمع لأن بعضها يتلو بعضا .

ثم قال (ورحمة ) فأعادها مع اختلاف اللفظين لأنه أوكد وأبلغ كمـــا قال : «من البينات والهدى» .

(١) وهو اشبه : هذه العبارة في اصطلاح المؤلف تعنى ترجيح وجه على غيره ومثلها «ويحتمل» او وهو محتمل .

(٢) يظلمنا : في ك نظلمه .

وفي قوله تعالى (وأولئك هم المهتدون) وجهان محتملان :

أحدهما — المهتدون [١] إلى تسهيل المصائب وتخفيف الحزن.

والثاني — المهتدون إلى استحقاق الثواب وإجزال الأجر .

١٥٨— قوله تعالى (إن الصفا والمروةَ مِنْ شعائر الله) أما الصفا والمروة فهما مبتدأ السعى ومنتهاه . وفيه قولان :

أحدهما — أن الصفا : الحجارة البيض ، والمروة الحجارة السود . واشتقاق الصفا من قولهم صفا يصفو إذا خَلَص،وهو جمع واحده صفاة.

والثاني — أن الصفا: الحجارة الصلبة التى لا تنبت شيئاً،والمروة الحجارة الرخوة،وهذا أظهر القولين في اللغة . يدل على الصفا قول الطرماح: [٢]

أبَتْ لى قوتي والطولُ إلاّ يُؤيسَ حافراً أبـــدا صفـــاتي

ويدل على المروة قول الكميت[٣] :

ويُوَلّى الأرضَ خفا ذابلاً فإذا ما صادف المَرْوَ رضخ

وحكى عن جعفر [٤] بن محمد قال : نزل آدم على الصفا ، وحوّاء على المروة ، فسمى الصفا باسم آدم المصطفى وسميت المروة باسم المرأة.

وقيل إن اسم الصفا ذكّر بإساف وهو صنم كان عليه مذكر الاسم، وأنث المروة بنائلة وهو صنم كان عليه مؤنث الاسم .

---

(١) ما بين الزاويتين ساقط من ك .

(٢) الطرماح : هو الحكم بن حكيم والطرماح لقبه الذي عرف به ، وينتسب الى قبيلة طيء . ولد حوالي سنة ٥٠هـ ونشأ في بادية الشام ثم تحول الى الكوفة في جند بني امية واتخذها موطنا له وفيها تحول الى مذهب الصفرية من الخوارج ، وقعت بينه وبين الفرزدق مهاجاة، توفي بالكوفة بعد الفرزدق بزمن يسـير .

(٣) الكميت بن زيد الاسدي من شعراء العصر الاموي ولد سنة ٦٠هـ ونشأ بالكوفة ، اتصل بالهاشميين ومدحهم وظل وفيا لهم الى أن قتل غدرا بسبب مبدئه على يد يوسف الثقفي احد ولاة الامويين وكان قتله سنة ١٢٦هـ عرفت قصائد الكميت في مدح الهاشميين والدفاع عنهم بالهاشميات .

(٤) هو جعفر الصادق من ائمة الشيعة والي جعفر ينسب المذهب الجعفري .

وفي قوله ( من شعائرالله ) وجهان :

أحدهما — يعنى من معالم الله التى جعلها لعبادة مَعْلَماً ، ومنه قول الكميت :

نقتّلهم جيلا فجيــلا تراهمُ     شعــائر قربان بها يُتَقَرَّبُ

والثاني — ان الشعائر جمع شعيرة وهو الخبر الذى أخبر الله تعالى عنــه، وهى من إشعار الله عباده أمر الصفا والمروة وما عليهم من الطواف بهما ، وهذا قول مجاهد .

ثم قال تعالى : ( فمن حج البيت أو اعتمر ) أما الحج ففيــه قولان :

أحدهما — أنه القصد ، سمى به النسك لأن البيت مقصود فيــه ، ومنه قول الشاعر [1] :

واشهد من عوف حلولا كثيرة     يحجون سِبَّ الزبرقان المزعفرا

يعنى بقوله يحجون أى يكثّرون الّردد إليه لسؤدده ورياسته، فسمى الحج حجا لأن الحاج يأتي قِبَلَ البيت ثم يعود إليه لطواف الإفاضة ، ثم ينصرف إلى منى ويعود إليه لطواف الصدر ، فلتكرر العود إليــه مرة بعد أخرى قيل له : حاجّ .

وأما العمرة ففيها قولان :

أحدهما — أنها القصد أيضا، وكل قاصد لشيء فهو معتمر، قال العجاج:

لقد غزا ابن معمر حين اعتمر     مَغْزىً بعيداً من بعيد [2] وضَبَرَ

يعنى بقوله حين اعتمر أى حين قصد .

---

(١) البيت للمخبل السعدي وهو شاعر مخضرم توفي في خلافة عثمان بن مالك وكنيته ابو يزيد، له شعر في هجاء الزبرقان بن بدر . ومعنى الحلول الاحياء المجتمعة مفردها حال والسب المزعفر هنا العمامة المصبوغة بالزعفران .

(٢) ضبر : اى جمع قوائمه ليثب . والبيت في مدح عمر بن عبيد الله القرشي ، كما جاء في اللسان .

والقول الثاني ـ أنها الزيارة ومنه قول الشاعر [1] :

وجاشت النفسُ لمّا جاءَ فَلُّهم     وراكب جاءَ مِن(تثليثَ) مُعْتَمِـرا

أي زائرا.

ثم قال تعالى : (فلا جُناحَ عليه أنْ يَطَّوَّفَ بهما) ورفع الجناح من أحكام المباحات دون الواجبات.

فذهب أبو حنيفة إلى أن السعي بين الصفا والمروة غير واجب في الحج والعمرة منسكاً بأمرين: (أحدهما) قوله تعالى « فلا جناح عليه أن يطوف بهما» ورفع الجناح من أحكام المباحات دون الواجبات . (والثاني ) أن ابن عباس وابن مسعود قرآ : فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما .

وذهب الشافعي ومالك وفقهاء الحرمين إلى وجوب السعي في النسكين تمسكاً بفحوى الخطاب ونص السنّة ، وليس في قوله (فلا جُناح) دليل على إباحته دون وجوبه ، لخروجه على سبب، وهو أن الصفا كان عليـه في الجاهلية صنم اسمه إساف ، وعلى المروة صنم اسمه نائلة ، فكانت الجاهلية إذا سعت بين الصفا والمروة طافوا حول الصفا والمروة تعظيماً لإساف ونائلة ، فلما جاء الإسلام وألغيت الأصنام تَكَرَّهَ المسلمون أن يوافقوا الجاهليـة في الطواف حول الصفا والمروة ، مجانبةً لما كانوا عليه من تعظيم اساف ونائلة ، فأباح الله تعالى ذلك لهم في الإسلام لاختلاف القصد فقال : (فلا جُناح عليـه أن يَطَّوَّفَ بهما).

وأما قراءة ابن مسعود وابن عباس : فلا جناح عليـه أن لا يطـوف بهما ، فلا حجة فيها على سقوط فرض السعي بينهما لأن «لا» صلة في الكلام إذا تقدمها جَحْد ، كقوله تعالى (ما منعك أن لا تسجدَ إذ أمرتك) بمعنى ما منعك أن تسجد ، وكما قال الشاعر :

ما كان يرضىٰ رسولُ الله فعلَهم     والطّيبان أبو بكر ولا عُمَرُ

(1) البيت للاعشي . والفل : الجماعة المنهزمة ويجمع على فلول وأفلال . وتثليث : موضـع بالحجاز قرب مكة . ( اللسان ومعجم البلدان ) .

(ومَنْ تَطَوَّعَ خيراً) فيـــه ثلاثة أقاويل :

أحدها – ومن تطوع بالسعي بين الصفا والمروة ، وهذا قول من أسقط وجوب السعي .

والثاني (١) – ومن تطوع بالزيادة على الواجب ، وهذا قـــول من أوجب السعي .

والثالث – ومن تطوع بالحج والعمرة بعد أداء فرضهما .

(فإنّ اللهَ شاكرٌ عليم)يحتمل تأويلين : (أحدهما)شاكر للعمل عليم بالقصد. (والثاني) شاكر للقليل عليم بالثواب .

١٥٩– قوله عز وجل : (إنّ الذين يكتمون ما أنزلنا) قيل هم رؤســاء اليهود، كعب بن الأشرف،وكعب بن أسَد وابن صوريا وزيد بن التابوت (٢)،هم الذين كتموا ما أنزل الله .

(من البينات والهدى) فيه قولان :

أحدهما – أن البينات هي الحجج الدالة على نبوة محمد صـــلى الله عليه وسلم ، والهدى : الأمر باتباعه .

والثاني – أن البينات والهدى واحد ، والجمع بينهما تأكيد ، وذلك ما أبان عن نبوته وهدى إلى اتّباعه .

(مِنْ بَعد ما بيّناه للناس في الكتاب) يعني القرآن .

(١) هذا القول ساقط من ك .

(٢) كعب بن الاشرف اليهودي من طيىء ثم من بني نبهان امه من بني النضير . بكى قتلى بدر وشبب بنساء المسلمين في شعره ، وكثر شره فأمر الرسول صلى الله عليه وسلم محمد بن مسلمة ومعه خمسة من الاوس بقتله فقتلوه وذلك قبل غزوة أحد . وقصة قتله في سيرة ابن هشام ج ٣ ص ٥٨ بتحقيق ابراهيم الابياري واخرين . اما كعب بن اسد فهو من يهود بني قريظة وصاحب عقدهم وقد نقض عهده مع النبى صلى الله عليه وسلم عام الاحزاب . وكان كعب فيمن قتل من رجال قريظة انظر سيرة ابن هشام ج٣ص٢٥٢ . وابن صوريا هو عبد الله بن صوريا الاعور من علماء اليهود زمن النبى صلى الله عليه وسلم قال ابن هشام لم يكن بالحجاز في زمانه أحد أعلم بالتوراة منه انظر سيرة ابن هشام ج ٢ ص ١٦١ ، ١٩٨ ، ٢١٣ ، ٢١٤ ، ٢١٦ زيد بن التابوت : هكذا في الاصول والذى في سيرة ابن هشام انه رفاعة بن زيد بن التابوت ولعل رفاعة سقطت من الناسخ . ورفاعة هذا احد بني قينقاع وكان من عظماء اليهود كهفا للمنافقين ، مات يوم أن عاد المسلمون الى المدينة من غزوة بني المصطلق انظر سيرة ابن هشام ج ٢ ص ١٧٤ وغيرها .

(أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون) فيهم أربعة أقوال :

أحدها ــ أنهم كل شيء في الأرض من حيوان وجماد إلا الثقلين الإنس والجن ، وهذا قول ابن عباس والبراء بن عازب .

والثاني ــ اللاعنون : الاثنان إذا تلاعنا لحقت اللعنة مستحقّها منهما ، فإن لم يستحقها واحد منهما رجعت اللعنة على اليهود ، وهذا قول ابن مسعود .

والثالث ــ أنهم البهائم ، إذا يبست الأرض قالت البهائم هذا من أجل عُصاةِ بني آدم ، وهذا قول مجاهد وعكرمة .

والرابع ــ أنهم المؤمنون من الإنس والجن ، والملائكة يلعنون مَنْ كَفَر بالله واليوم الآخر ، وهذا قول الربيع بن أنس .

١٦٠ ــ (إلاّ الذين تابوا) يعني بالإسلام من كفرهم (وأصلحوا) يحتمل وجهين : (أحدهما) إصلاح سرائرهم وأعمالهم . (والثاني) أصلحوا قومهم بإرشادهم إلى الإسلام (وبيّنوا) يعني ما في التوراة من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ووجوب اتّباعه (فأولئك أتوب عليهم) والتوبة من العباد : الرجوع عن الذنب . والتوبة من الله تعالى : قبولها من عباده .

١٦١ ــ قوله وتعالى : (إن الذين كفرُوا وماتُوا وهم كُفّارٌ) وإنما شرط الموت على الكفر لأن حكمه يستقر بالموت عليه ويرتفع بالتوبة منه . (أولئكَ عليهمْ لَعنةُ اللهِ) واللعنة من العباد : الطرد ، ومن الله تعالى : العذاب . (والملائكةِ والناسِ أجمعين) وقرأ الحسن البصرى : والملائكةُ والناسُ أجمعون ، بالرفع ، وتأويلها : أولئك جزاؤهم أن يلعنهم الله وتلعنهم الملائكة ويلعنهم الناس أجمعون .

فإن قيل : فليس يلعنهم جميع الناس لأن قومهم لا يلعنونهم ، قيل : عن هذا جوابان :

أحدهما ــ أن اللعنة من أكثر الناس يطلق عليها لعنة جميع الناس ، فغلب حكم الأكثر على الأقل .

والثاني أن المراد به يوم القيامة يلعنهم قومهم مع جميع الناس كما قال تعالى : « يومَ القيامة يَكْفُرُ بعضكم ببعضٍ ويَلعَنُ بعضُكم بعضاً » .

١٦٢– ثم قال تعالى ( خالدين فيها لا يُخَفَّف عنهم العذابُ ) فيه تأويلان : ( أحدهما ) لا يخفف بالتقليل والاستراحة ( والثاني ) لا يخفف بالصبر عليه والاحتمال له .

( ولا هُمْ يُنظَرون ) يحتمل وجهين ( أحدهما ) لا يؤخرون عنه ولا يمهلون . ( والثاني ) لا ينظر الله عز وجل إليهم فيرحمهم .

١٦٣– قوله تعالى : ( وإلٰهُكم إلهٌ واحدٌ ) أراد بذلك أمرين : ( أحدهما ) أن إله جميع الخلق واحد ، لا كما ذهبت إليه عبدة الأصنام من العرب وغيرهم أن لكل قوم إلها غير إله من سواهم . ( والثاني ) أن الإله وإنْ كان إلها لجميع الخلق فهو واحد لا ثاني له ولا مثل له . ثم أكد ذلك بقوله تعالى : ( لا إله إلا هو ) ثم وصف فقال ( الرحمنُ الرحيمُ ) ترغيبا في عبادته وحثا على طاعته .

١٦٤– ثم دل على ما ذكرهم من وحدانيته وقدرته بقوله تعالى ( إنَّ في خلق السمٰواتِ والأرضِ واختلافِ الليلِ والنهارِ ) :

فآية السماء : ارتفاعها بغير عمد من تحتها ولا علائق من فوقها ، ثم ما فيها من الشمس والقمر والنجوم السائرة .

وآية الأرض بحارها وأنهارها ومعادنها وشجرها وسهلها وجبلها .

وآية الليل والنهار : اختلافهما بإقبال أحدهما وإدبار الآخر ، فيقبل الليل من حيث لا يعلم ، ويدبر النهار إلى حيث لا يعلم ، فهذا اختلافهما .

ثم قال ( والفُلْكِ التي تجري في البحر بما يَنفع الناسَ ) الفلك : السفن ، الواحدُ والجمعُ بلفظٍ واحد ، وقد يذكر ويؤنث . والآية فيها : من وجهين : ( أحدهما ) استقلالها بحملها . ( والثاني ) بلوغها إلى مقصدها .

ثم قال تعالى ( وما أنزلَ اللهُ مِنَ السماءِ مِنْ ماءٍ ) يعني به المطر المنزل منها ، يأتي غالباً عند الحاجة ، وينقطع عند الاستغناء عنه ، وذلك من آياته. ثم قال تعالى ( فأحيَا به الأرضَ بَعْدَ موتِها ) وإحياؤها بذلك قد يكون من وجهين : ( أحدهما ) ما تجرى به أنهارها وعيونها . ( والثاني ) ما ينبت به من أشجارها وزروعها ، وكلا هذين سببٌ لحياة الخَلْق مِن ناطقٍ وبُهْمٍ .

ثم قال تعالى : ( وبَثَّ فيها من كل دابّةٍ ) يعني جميع الحيوان الذى أنشأه فيها ، سماه ( دابة ) لدبيبه عليها ، والآية فيها مع ظهور القدرة على إنشائها من ثلاثة أوجه : ( أحدها) تباين خلقها. ( والثاني ) اختلاف معانيها. ( والثالث ) إلهامها وجوه مصالحها.

ثم قال تعالى : ( وتصريفِ الرياح) والآية فيها من وجهين : ( أحدهما) اختلاف هبوبها في انتقال الشمال جنوبا ، والصبا دبورا ، فلا يعلم لانتقالها سبب . ولا لانصرافها جهة . ( والثاني ) ما جعله في اختلافها من إنعام بنفع ، وانتقام يؤذى .

وقد روى سعيد بن جبير عن شريح قال : ما هاجت ريح قط إلا لسُقْمِ صحيحٍ أو لشفاءِ سقيمٍ . والرياح جمع ريح وأصلها أرواح .

وحكى أبو معاذ أنه كان في مصحف حفصة : « وتصريف الأرواح ».

وقال ابن عباس : سميت الريح لأنها تريح ساعة بعد ساعة . قال ذو الرمة :

إذا هبت الأرواح من نحو جانب ... به آلُ مَيٍّ[1] هاج شوقي هبوبُها

ثم قال تعالى : ( والسَّحابِ المسخَّر بينَ السماءِ والأرض ) المسخر المذلل ، والآية فيه من ثلاثة أوجه : ( أحدها ) ابتداء نشوئه وانتهاء تلاشيه. ( والثاني) ثبوته بين السماء والأرض من غير عَمَد ولا علائق. ( والثالث) تسخيره وإرساله إلى حيث يشاء الله عز وجل .

وهذه الآية قد جمعت من آياته الدالة على وحدانيته وقدرته ما صار لذوى العقول مرشدا وإلى الحق قائدا . فلم يقتصر الله بنا على مجرد الإخبار حتّى قرنه بالنظر والاعتبار .

١٦٥- ثم أخبر أن مع هذه الآيات الباهرة لذوى العقول ( ومِنَ الناسِ مَنْ يتّخذُ مِنْ دُونِ الله أنداداً ) والأنـداد الأمثال ، واحدها ند ، والمراد به الأصنام

(١) مي : هي صاحبة ذي الرمة .

التي كانوا يتخذونها آلهة يعبدونها كعبادة الله تعالى مع عجزها عن قدرة الله في آياته الدالة على وحدانيته .

ثم قال تعالى : ( يُحبّونهم كحُبِّ اللهِ ) يعني أنهم مع عجز الأصنام يحبونهم كحب الله مع قدرته .

( والذين آمنوا أشدُّ حُبّاً للهِ ) يعني من حب أهل الأوثان لأوثانهم، ومعناه أن المخلصين لله تعالى هم المحبون حقاً .

١٦٦ـ قوله تعالى ( إذْ تبرّأ الذين اتُّبِعُوا) فيهم قولان : ( أحدهما) أن الذين اتُّبِعوا هم السادة والرؤساء تبرؤوا ممن اتبعهم على الكفر ، وهذا قول عطاء. (والثاني) أنهم الشياطين تبرؤوا من الإنس ، وهذا قول السدى .

( ورأوُا العذابَ ) يعني به المتبوعين والتابعين . وفي رؤيتهم للعذاب وجهان محتملان : ( أحدهما) تيقنهم له عند المعاينة في الدنيا . ( والثاني ) أن الأمر بعذابهم عند العرض والمساءلة في الآخرة .

( وتقطّعتْ بهم الأسبابُ ) فيه خمسة تأويلات :

أحدهـــا ـ أن الأسبابَ تَواصلهم في الدنيا ، وهو قول مجاهد وقتادة .

والثـــاني ـ المنازل التي كانت لهم في الدنيا ، وهو قول ابن عباس .

والثالث ـ أنها الأرحام ، وهو رواية ابن جريج عن ابن عباس .

والرابع ـ أنها الأعمال التي كانوا يعملونها في الدنيا، وهو قول السدى .

والخامس ـ أنها العهود والحلف الذى كان بينهم في الدنيا .

١٦٧ـ ( وقال الذين اتّبعوا : لَو أنّ لنا كَرّةً فنتبرأ منهم كما تبرّؤوا مِنّا) يريد بذلك أن الأتباع قالوا للمتبوعين لو أنّ لنا كرّةً أى رجعةً إلى الدنيـــا فنتبرأ منكم فيها كما تبرأتم منا في الآخرة .

( كذلك يُريهُمُ اللهُ أعمالَهم حَسَرات عليهم) يريد المتبوعين والأتباع ، والحسرة شدة الندامة على محزون فائت .

وفي (أعمالهم حسرات عليهم) وجهان : (أحدهما) بِرُّهم الذى حبط بكفرهم ، لأن الكافر لا يثاب مع كفره . (والثاني) ما نقصت به أعمارهم في أعمال المعاصى أن لا تكون مصروفة إلى طاعة الله .

(وما هم بخارجين من النار) يريد به أمرين : (أحدهما) فوات الرجعة . (والثاني) خلودهم في النار .

١٦٨- قوله تعالى (ياأيها الناسُ كُلوا مِمّا في الأرض حَلالا طيّبا) قيل إنها نزلت في ثقيف وخزاعة وبنى مدلج فيما حرموه على أنفسهم من الأنعام والزرع ، فأباح لهم الله تعالى أكله وجعله لهم حلالا طيبا .

(ولا تَتّبعوا خُطُوات الشيطان) وهى جمع خطوة ، واختلف أهل التفسير في المراد بها على أربعة أقاويل : (أحدها) أن خطوات الشيطان أعماله ، وهو قول ابن عباس . (والثاني) أنها خطاياه وهو قول مجاهد . (والثالث) أنها طاعته ، وهو قول السدى . (والرابع) أنها النذور في المعاصى [1] .

(إنه لكم عدو مبين) أى ظاهر العداوة .

١٦٩- (إنما يأمركم بالسوء والفحشاء) قال السدى : السوء في هذا الموضع معاصى الله ، سميت سوءاً لأنها تسوء صاحبها بسوء عواقبها .

وفي الفحشاء هاهنا ثلاثة أقاويل : (أحدها) الزنى . (والثاني) المعاصى . (والثالث) كل ما فيه الحد ، سمى بذلك لفحش فعله وقبح مسموعه .

(وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون) فيه قولان : (أحدهما) أن تحرموا على أنفسكم ما لم يحرمه الله عليكم . (والثاني) أن تجعلوا له شريكاً .

١٧٠- (وإذا قِيلَ لهم اتَّبِعوا ما أَنزل اللهُ) يعنى في تحليل ما حرموه من الأنعام

(١) هذا قول أبي مجلز . واللفظ عام لخطوات الشيطان كل ما عدا السنن والشرائع من البدع والمعاصي .

والبَحيرة والسائبة والوصيلة والحامِ [1](قالوا: بل نتّبع ما أَلفَيْنا عليه آباءَنا) يعنى في تحريم ذلك عليهم .

١٧١- قوله تعالى (ومثلُ الذين كفروا كمثل الذى ينعِق بما لا يَسمع إلاّ دُعاءً ونِداءً) فيه قولان :

أحدهما — أن مثل الكافر فيما يوعظ به مثل البهيمة التى ينعق بها تسمع الصوت ولا تفهم معناه، وهذا قول ابن عباس ومجاهد .

والثاني — مثل الكافر في دعاء آلهته التى يعبدها من دون الله كمثل راعى البهيمة يسمع صوتها ولا يفهمه ، وهذا قول ابن زيد .

١٧٢- (صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فهم لا يَعقلون) أى صمٌ عن الوعظ فلا يسمعونه، بكمٌ عن الحق فلا يذكرونه ، عميٌ عن الرشد فلا يبصرونه فهم لا يعقلونه، لأنهم إذا لم يعملوا بما يسمعونه ويقولونه ويبصرونه كانوا بمثابة من فقد السمع والنطق والبصر . والعرب تقول لمن سمع ما لا يعمل به : أصم . قال الشاعر :

أصمُّ عَمّا ساءه ، سميعُ

١٧٣- قوله تعالى (إنما حَرَّمَ عليكمُ المَيْتةَ والدَّمَ) أخبر الله تعـالى بما حرم بعد قوله « كلوا من طيبات ما رزقناكم » ليدل على تخصيص التحريم من عموم الإباحة ، فقال: «إنما حَرّم عليكم الميتة » وهو ما فات روحه بغير ذكاة. «والدم» هو الجارى من الحيوان بذبح أو جرح .

(ولحمَ الخِنزيرِ) فيه قولان :

أحدهما — أن التحريم مقصور على لحمه دون غيره اقتصارا على النص، وهذا قول داود بن على .

والثاني — أن التحريم عام في جملة الخنزير ، والنص على اللحم تنبيه على جميعه لأنه معظمه ، وهذا قول الجمهور .

---

(١) البحيرة : الناقة كانت اذا نتجت خمسة ابطن آخرها ذكر بحروا اذنها أي شقوها ، واعفوا ظهرها من الركوب والحمل والذبح ولا تطرد عن ماء ولا مرعى . والسائبة الناقة تنذر فتسيب ولا ينتفع بها . والوصيلة من الغنم اذا ولدت انثى بعد أنثى سيبوها . والحامي الفحل اذا انقضى ضرابه جعلوا عليه من ريش الطواويس وسيبوه . وسيأتى مزيد بيان لذلك في المائـــدة .

(وما أُهِلَّ به لغير الله) يعني بقوله « أُهِلَّ » أي ذبح ، وإنما سمى الذبح اهلالا لأنهم كانوا إذا أرادوا ذبح ما قربوه لآلهتهم ذكروا عنده اسم آلهتهم وجهروا به أصواتهم ، فسمى كل ذابح جَهَر بالتسمية أو لم يجهر مُهِلاً، كما سمى الإحرام إهلالا لرفع أصواتهم عنده بالتلبية حتى صار اسما له وإن لم يرفع عنده صوت . وفي قوله تعالى « لغير الله » تأويلان : (أحدهما) ما ذبح لغير الله من الأصنام[1] وهذا قول مجاهد وقتادة . (والثاني ) ما ذكر عليه اسم غير الله ، وهو قول عطاء والربيع .

(فمَنِ اضْطُرَّ غيرَ باغٍ ولا عادٍ فلا إثمَ عليهِ ) اضطر افتُعل من الضرورة ، وفيه قولان :

أحدهما ــ معناه : فمن أكره على أكله فلا إثم عليه ، وهو قول مجاهد.

والثاني ــ فمن احتاج إلى أكله لضرورة دعته من خوف على نفس فلا إثم عليه ، وهو قول الجمهور .

وفي قوله : « غير باغ ولا عاد » ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ غير باغ على الإمام ولا عاد على الأمة بإفساد شملهم ، فيدخل الباغى على الإمام وأمته والعادى : قاطعُ الطريق ، وهو معنى قول مجاهد وسعيد بن جبير .

والثاني ــ غير باغٍ في أكله فوق حاجته ، ولاعادٍ يعنى متعديا بأكلها وهو يجد غيرها ، وهو قول قتادة والحسن وعكرمة والربيع وابن زيد .

والثالث ــ غير باغٍ في أكلها شهوة وتلذذا،ولاعادٍ باستيفاء الأكل إلى حد الشبع ، وهو قول السدى . وأصل البغى في اللغة : قصد الفساد يقال بغت المرأة تبغي بغاء إذا فجرت . وقال الله عز وجل « ولا تُكرهوا فَتَياتِكم على البِغاء إن أردن تحصُّناً »[2] . وربما استعمل البغى في طلب غير الفساد، والعرب تقول خرج الرجل في بغاء إبلٍ له،أى في طلبها ، ومنه قول الشاعر[3] :

(١) اي لغير الله نحو الاصنام واي معبود من دون الله .

(٢) الاية ٣٣ من سورة النور .

(٣) هو المرقش .

لا يَمنعنّك مِن بِغَـــا ء الخيرِ تعقّادُ التمائم

إن الأشـــائم كالأيـــا مِن ، والأيامن كالأشـائم

١٧٤- قوله تعالى : (إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب) يعنى علمـاء اليهود كتموا ما أنزل الله عز وجل في التوراة من صفة محمد صلى الله عليه وسلم وصحة رسالته . (ويشترون به ثمنا قليلاً) يعنى قبول الرُشا على كتم رسالته وتغيير صفته ، وسماه قليلا لانقطاع مدته وسوء عاقبته . وقيل : لأن ما كانوا يأخذون من الرشا كان قليلاً .

(أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النارَ) فيه تأويلان :

أحدهما - يريد أنه حرام يعذبهم الله عليه بالنار فصار ما يأكلونه نارا ، فسماه في الحال بما يصير إليه في ثاني الحال ، كما قال الشاعر :

وأمّ سماك فلا تجـــزعى فللموت ما تـــلد الوالدة

(ولا يُكلّمُهُم اللهُ يومَ القيامةِ) فيه ثلاثة أقاويل: (أحدها) معناه يغضب عليهم ، من قولهم : فلان لا يكلم فلانا إذا غضب عليه . (والثاني) لا يرسل إليهم الملائكة بالتحية ، (والثالث) معناه لا يُسمعهم كلامه .

(ولا يُزَكّيهم) فيه قولان: (أحدهما) يعنى لا يصلح أعمالهم الخبيثة . (والثاني) معناه لا يثنى عليهم ، ومن لا يثنى الله عليه فهو معذب .

(ولهـم عذاب أليم) أى مؤلم موجع .

١٧٥ - قوله تعالى (أولئك الذين اشتروا الضلالةَ بالهدى) يعنى من تقدم ذكره من علماء اليهود اشتروا الكفر بالإيمان (والعذابَ بالمغفرة) يعنى النار بالجنة.

(فما اصبرَهم على النار) فيه أربعـة أقاويـل : (أحدها) معنـاه ما أجرأهم على النار ، وهذا قول أبي صالح . (والثاني) فمـا أصبرهم على عمل يؤدى بهم إلى النار . (والثالث) معنـاه فما أبقاهم على النار ، من قولهم : ما أصبر فلانا على الحبس ، أى ما أبقاه فيه . (والرابع) بمعنى أى شيء صبرهم على النار ؟

١٧٧– قوله تعالى : ( ليس البِرَّ أن تُوَلُّوا وجوهَكم قِبَلَ المشرق والمغرب) الآية.
فيها قولان :

أحدهما – أن معناها ليس البر الصلاة وحدها ولكن البر الإيمان مع أداء الفرائض التي فرضها الله وهذا بعد الهجرة إلى المدينة واستقرار الفروض والحدود ، وهذا قول ابن عباس ومجاهد .

والثاني – أن المعنيّ بذلك اليهود والنصارى، لأن اليهود تتوجه إلى المغرب (١) والنصارى تتوجه إلى المشرق(٢) في الصلاة ، ويرون ذلك هو البر ، فأخبرهم الله عز وجل أنه ليس هذا وحده هو البر حتى يؤمنوا بالله ورسوله ويفعلوا ما ذكر ، وهذا قول قتادة والربيع .

وفي قوله تعالى (ولكنَّ البِرَّ مَنْ آمنَ بالله) قولان (أحدهما) معناه ولكن ذا البر من آمن بالله ، (والثاني) معناه ولكن البرَّ بِرُّ مَنْ آمـن بالله ، يعني الإقرار بوحدانيته وتصديق رسله ، حكاهما الزجاج .

وقوله تعالى (واليومِ الآخِرِ) يعني التصديق بالبعث والجزاء. (والملائكةِ) يعني فيما أمروا به من كَتْب الأعمال وتولى الجزاء . (والكتابِ) يعني القرآن وما تضمنه من استقبال الكعبة وأن لا قِبلة سواها. (والنبيينَ) يعني التصديق بجميع الأنبياء ، وأن لا يؤمنوا ببعضهم ويكفروا ببعض . (وآتى المالَ على حُبِّه) يعني على حب المال . قال ابن مسعود : أن يكون صحيحا شحيحاً يطيل الأمل ويخشى الفقر . وكان الشعبي يروى عن فاطمة بنت قيس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن في المال حقا سوى الزكاة » وتلا هذه الآية « ليس البرَّ أن تولوا وجوهكم» إلى آخرها ، فذهب الشعبي والسدى إلى إيجاب ذلك(٣) لهذا الخبر وروى عن النبي صلى

(١) الى الغرب : نحو بيت المقدس .
(٢) الى المشرق : اي نحو مطلع الشمس .
(٣) ذلك : اشارة الى وجوب حق في المال سوى الزكاة .

الله عليه وسلم أنه سئل : أى الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل على ذى القرابة الكاشح [1] .

وذهب الجمهور إلى أنْ ليس في المال حق سوى الزكاة [ وأن ] ذلك محمول عليها أو على التطوع المختار.

وقوله تعالى ( وآتى المال على حبه ذَوِى القُرْبى ) يريد قرابة الرجل من طرفيه من قبل أبويه ، فإن كان ذلك محمولا على الزكاة روعى فيهم شرطان: أحدهما الفقر. والثاني سقوط النفقة. وإن كان ذلك محمولاً على التطوع لم يعتبر واحد منهما ، وجاز مع الغنى والفقر ، ووجوب النفقة وسقوطها، لأن فيهم مع الغنى صلة رحم مبرور.

( واليتامى ) وهم من اجتمع فيهم شرطان : الصغر وفقد الأب ، وفي اعتبار الفقر فيهم قولان كالقرابة .

( والمساكينَ) وهم من عَدم قَدْرَ الكفايةِ ، وفي اعتبار إسلامهم قولان[2] .

( وابنَ السبيل ) وهم فقراء المسافرين .

( والسائلين ) وهم الذين ألجأهم الفقر إلى السؤال .

( وفي الرقاب ) وفيهم قولان : ( أحدهما ) أنهم عبيد يعتقون ، وهو قول الشافعى رحمه الله . ( والثاني ) أنهم مكاتبون يعاونون في كتابتهم بما يعتقون ، وهو قول الشافعى [3] وأبي حنيفة .

( وأقامَ الصلاةَ ) يعنى إلى[4] الكعبة على شروطها وفي أوقاتها .

---

(١) الكاشح : الذي يشكو كشحه ، والكشح ما بين السرة والظهر ، والمراد الجائع او شديد الحاجة . والكاشح ايضا : الذي يضمر لك العداوة . ( الصحاح ) والحديث للدارمي ، والمسند ٤٠٢/٣ ، ٤١٦/٥ .

(٢) قولان : اى قول بأن المسكين الذى يتصدق عليه ينبغي ان يكون مسلما . والقول الثاني ان اسلامه ليس شرطا وان الذمي يعطى .

(٣) يفهم من هذا ان للشافعي قولين في المسالة .

(٤) الى : ساقطة من ك .

( وآتى الزكاةَ ) يعني إلى مستحقها عند وجوبها .

( والموفون بعهدهم إذا عاهدوا ) وذلك من وجهين : ( أحدهما ) النذور التي بينه وبين الله تعالى . ( والثاني ) العقود التي بينه وبين الناس ، وكلاهما يجب عليه الوفاء به .

( والصابرينَ في البأساء والضراء ) قال ابن مسعود : البأساء الفقر ، والضراء السقم .

( وحينَ البأس ) أي القتال .

وفي هذا كله قولان : ( أحدهما ) أنه مخصوص في الأنبيـــاء عليهم السلام لأنه لا يقدر على القيام بهذا كله على شروطــه غيرهم . ( والثاني ) أنه عام في الناس كلهم لإرسال الكلام وعموم الخطاب .

( أولئك الذين صَدَقوا ) فيـــه وجهان : (أحدهما) [ طابقت ] نياتهم لأعمالهم . (والثاني) صدقت أقوالهم لأفعالهم .

( وأولئك هم المتقون ) فيـــه وجهان : ( أحدهما ) أن تخالف سرائرهم لعلانيتهم . ( والثاني ) أن يحمـــدهم الناس بما ليس فيهم .

١٧٨ـ قوله عز وجل (ياأيها الذين آمنوا كُتب عليكمُ القِصاصُ في القتلى ) معنى قوله «كتب عليكم » أي فرض عليكم ، ومنه قول نابغة بني جعدة :

يا بنت عمى كتاب الله أخرجني عنـــكم فهل امنعنّ اللهَ ما فعلا

وقول عمر بن أبي ربيعة :

كتب القتل والقتال علينـــا وعلى الغانيات جرُّ الذيـــول

والقصاص: مقابلة الفعل بمثله مأخوذ من قص الأثَر.

ثم قال تعـــالى ( الحُرُّ بالحُرّ والعبدُ بالعبدِ والأنثى بالأنثى ) فاختلف أهل التأويل في ذلك على أربعة أقاويل :

أحدها ــ أنها نزلت في قوم من العرب كانوا أعزة أقوياء لا يقتلون بالعبد منهم إلا سيّدا وبالمرأة منهم إلا رجلا ، استطالة بالقوة وإدلالا بالعزة، فنزلت هذه الآية فيهم ، وهذا قول الشافعى وقتادة .

والثاني ــ أنها نزلت في فريقين كان بينهما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قتال ، فقُتل من الفريقين جماعة من رجال ونساء وعبيد فنزلت هذه الآية فيهم ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية الرجل قصاصا بديّة الرجل ، ودية المرأة قصاصاً بدية المرأة ، ودية العبد قصاصا بدية العبد ثم أصلح بينهم . وهذا قول السدى وأبي مالك .

والثالث ــ أن ذلك أمر من الله عز وجل بمقاصة دية القاتل المقتص منه بدية المقتول المقتص له واستيفاء الفاضل بعد المقاصة ، وهذا قول علىّ كان يقول في تأويل الآية : أيما حر قتل عبداً فهو به قود ، فإن شاء موالى العبد أن يقتلوا الحر قتلوه وقاصّوهم بثمن العبد من دية الحر وأدوا إلى أولياء الحر بقية دِيَته ، وأيما عبد قتل حرا فهو به قود ، فإن شاء أولياء الحر قتلوا العبد وقاصّوهم بثمن العبد وأخذوا بقية دية الحر ، وأيما رجل قتل امرأة فهو بها قود ، فإن شاء أولياء المرأة قتلوه ، وأدوا بقية [1] الدية إلى أولياء الرجل، وأيما امرأة قتلت رجلا فهى به قود ، فإن شاء أولياء الرجل قتلوها وأخذوا نصف الدية .

والرابع ــ أن الله عز وجل فرض بهذه الآية في أول الإسلام أن يقتل الرجل بالرجل ، والمرأة بالمرأة ، والعبد بالعبد ، ثم نسخ ذلك قوله في سورة المائدة «وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس» وهذا قول ابن عباس.

ثم قال تعالى (فمن عُفِيَ له من أخيه شيء فاتِّباعٌ بالمعروف وأداءٌ إليه بإحسانٍ) فيه ثلاثة أقاويل :

---

(١) في ك : واخذوا نصف الدية الى أولياء الرجل .

أحدها ـ فمن عفى له عن القصاص منه فاتّباع بمعروف وهو أن يطلب الولى الدية بمعروف ويؤدى القاتلُ الدية بإحسان ، وهذا قول ابن عباس ومجاهـــد .

والثاني ـ أن معنى قوله « فمن عُفي له من أخيه شيءٌ » بمعنى فمن فضل له فضلٌ وهذا تأويل من زعم أن الآية نزلت في فريقين كانا على عهـــد رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل من كلا الفريقين قتلى فتقاصا ديات القتـــلى بعضهم من بعض ، فمن بقيت له بقية فليتبعها بمعروف ، وليرد من عليه الفاضل بإحسان ، ويكون معنى « فمن عُفي له من أخيه شيءٌ» أى فضل له قِبل أخيه القاتل شيء ، وهذا قول السدى .

والثالث ـ أن هذا محمول على تأويل علىّ (رضى الله عنه) في أول الآية ، في القصاص بين الرجل والمرأة والحر والعبد وأداء ما بينهما من فاضل الدية .

ثم في الاتباع بالمعروف والأداء إليه بإحسان وجهان ذكرهما الزجاجُ :

أحدهما ـ أن الاتباع بالمعروف عائد إلى ولىّ المقتول أن يطالب بالدية بمعروف ، والأداء < عائد إلى القاتل أن يؤدى الدية > (١) بإحسان .

والثاني ـ أنهما جميعا عائدان إلى القاتل أن يؤدى الدية بمعروف وبإحسان.

• ثم قـــال تعالى ( ذلك تخفيفٌ من ربكم ورحمةٌ ) يعنى خيار الولى في القود أو الدية . قال قتادة : وكان أهل التوراة يقولون : إنما هو قصاص أو عفو ليس بينهما أرش(٢) . وكان أهل الإنجيل يقولون : إنمـــا هو أرش أو عفو ليس بينهما قود . فجعل لهذه الأمة القود والعفـــو والديـــــة إن شاؤوا ، أحلّها لهم ولم تكن لأمة قبلهم ، فهو قوله تعـــالى : « ذلك تخفيف من ربكم ورحمة » .

• ثم قال تعـــالى ( فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم ) يعنى من قتل بعد أخذه الدية فله عذاب أليم ، وفيـــه أربعة تأويلات :

---

( ١ ) هذه العبار ساقطة من ك .

( ٢ ) الارش : الدية ، وفي اصطلاح الفقهاء دية الجراحات . ( الصحاح ) .

أحدها – أن العذاب الأليم هو أن يُقتل قصاصا ، وهو قول عكرمة وسعيد بن جبير والضحاك .

والثاني – أن العذاب الأليم هو أن يقتله الإمام حتما لا عفو فيه ، وهو قول ابن جريج . وروى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول ( لا أعافي رجلا قتل[1] بعد أخذ الدية ) .

والثالث – أن العذاب الأليم هو عقوبة السلطان .

والرابع – أن العذاب الأليم استرجاع الدية منه ولا قود عليه ، وهو قول الحسن البصرى .

١٧٩– قوله تعالى ( ولكم في القصاص حياةٌ ) فيه قولان :

أحدهما – إذا ذكره الظالم المعتدى كف عن القتل فحَيِيَ ، وهذا قول مجاهد وقتادة .

والثاني – أن إيجاب القصاص على القاتل وترك التعدى إلى من ليس بقاتل حياة للنفوس ، لأن القاتل إذا علم أن نفسه تؤخذ بنفس من قتله كف عن القتل فَحيِيَ أن يقتل قودا ، أو حَيِيَ المقتول أن يقتل ظلماً .

وفي المعنيين تقارب ، والثاني أعم ، وهو معنى قول السدى .

• وقوله تعالى (يا أولي الألباب) يعنى يا ذوى العقول ، لأن الحياة في القصاص معقولة بالاعتبار .

• وقوله تعالى (لعلكم تتقون) قال ابن زيد: لعلك تتقي أن تقتله فتقتل به .

١٨٠– قوله عز وجل ( كُتِبَ عليكم إذا حَضَرَ أحَدَكُمُ الموتُ ) أى فرض عليكم وقوله « إذا حضر » ليس يريد به ذكر الوصية عند حلول الموت لأنه في شغل

(١) قتل : ساقطة من ك . وفي الحديث رواية اخرى : لا اعفى من قتل بعد اخذ الدية . رواه ابو داود عن جابر بن عبد الله . ومعنى لا أعفى اى لا زاد ماله ولا استغنى وهو دعاء عليه .

عنه ، ولكن تكون العطية بما تقــدم من الوصية عند حضور الموت . ثم قال تعالى ( إنْ ترك خيراً الوصيةُ للوالدين والأقربين ) والخير : المال في قول الجميع ، قال مجاهد : الخير في القرآن كله المــال . « إنّــه لِحُبِّ الخير لَشديدٌ »[1] [أى] المال . « إني أحببتُ حُبَّ الخيرِ عن ذِكــر ربي [2] » . «فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا »[3] . وقال شعيب: « إني أراكم بخير»[4] يعنى الغنى والمال .

واختلف أهل العلم في ثبوت حكم هذه الآية ، فذهب الجمهور من التابعين والفقهاء إلى أن العمل[5] بها كان واجبا قبل فرض المواريث لئلا يضع الرجل ماله في البعداء طلبا للسمعة والرياء ، فلما نزلت آية المواريث في تعيين المستحقين وتقدير ما يستحقون نسخ بها وجوب الوصية ومنعت السنّة من جوازها للورثة . وقال آخرون : كان حكمها ثابتا،في الوصية للوالدين والأقربين حق واجب،فلما نزلت آى المواريث وفرض ميراث الأبوين نسخ بها الوصية للوالدين وكل وارث ، وبقى فرض الوصية للأقربين الذين لا يرثون على حاله ، وهذا قول الحسن وقتادة وطاوس وجابر بن زيد .

فإن أوصى بثُلُثه لغير قرابته فقد اختلف قائلو هذا القول في حكم وصيته على ثلاثة مذاهب :

أحدها ــ أن يرد ثلث الثلث على قرابته ويكون ثلثا الثلث لمن أوصى له به ، وهذا قول قتادة .

والثاني ــ أن يرد ثلثا الثلث على قرابته ويكون ثلث الثلث لمن أوصى له به ، وهذا قول جابر بن زيد .

والثالث ــ أنه يرد الثلث كله على قرابته ، وهذا قول طاوس .

واختلف في قدر المال الذي يجب عليه أن يوصي منه على ثلاثة أقاويل : ( أحدها ) أنه ألف درهم ، تأويلا لقوله تعالى : « إنْ تــرَك خيراً » أن الخير

---

( ١ ) الآية ٨ سورة العاديات .

( ٢ ) الآية ٣٢ سورة ص .

( ٣ ) الآية ٣٣ النور .

( ٤ ) الآية ٨٤ سورة هود .

( ٥ ) العمل : في ك « العلم » وهو تحريف .

ألف درهم ، وهذا قول علىّ . ( والثاني ) من ألف درهم إلى خمسمائة درهم ، وهذا قول ابراهيم النخعى . ( والثالث ) أنــه غير مقدر وأن الوصية تجب في قليل المال وكثيره ، وهذا قول الزهرى .

• ثم قال تعالى : ( بالمعروف حقا على المتقين ) يحتمل قوله بالمعروف وجهين : ( أحدهما ) بالعدل الوسط الذى لا بخس فيه ولا شطط . ( والثاني ) يعنى بالمعروف من ماله دون المجهول .

• وقوله تعــالى : ( حقّاً على المتقين ) يعنى بالتقوى من الورثــة أن لا يسرف ، والأقربين أن لا يبخل . قال ابن مسعود: الأجل فالأجل [1] يعنى الأحوج فالأحوج . وغاية مالا سرف فيه : الثلث ، لقول النبى صلى الله عليه وسلم : الثلث والثلث كثير .

وروى الحسن أن أبا بكر وعمر رضى الله عنهما وصّيا بالخمس وقالا يوصى بما رضى الله لنفسه: بالخمس ، وكان يقول : الخمس معروف ، والربع جهد ، والثلث غاية ما تجيزه القضاة [2].

١٨١- ثم قال تعالى ( فمن بدّله بعد ما سمعه ) يعنى فمن غيّر الوصية بعد ما سمعها ، وإنما جعل اللفظ مذكرا وإن كانت الوصية مؤنثة لأنه أراد قول الموصى ، وقوله مذكر . ( فإنما إثمُه على الذين يُبدّلونه ) أى يسمعونه ويعدلون به عن مستحقه إما ميلا أو خيانة ، وللميت أجر قصده وثواب وصيته وإن غُيّرت بعــده .

• قوله تعالى ( إن الله سميع عليم ) أى سميع لقول الموصى ، عليم بفعل الوصى .

١٨٢- قوله عز وجل ( فمَن خاف مِن مُوصٍ جَنَفاً أو إثما فأصلحَ بينهم ) اختلف المفسرون في تأويل ذلك على خمسة أقاويل :

(١) الاجل : يقال اجل الرجل اجلا اى ضعف . ويكون بمعنى قوي ايضا فهو من الضد .
(٢) ساقط من ك .

أحدها ــ أن تأويله فمن حضر مريضا وهو يوصي عند إشرافه على الموت فخاف أن يخطيء في وصيته فيفعل ما ليس له أو أن يتعمد جورا فيها فيأمر بما ليس له فلا حرج على من حضره فسمع ذلك منه أن يصلح بينه وبين ورثته بأن يأمره بالعدل في وصيته ، وهذا قول مجاهد .

والثاني ــ أن تأويلها فمن خاف من أوصياء الميت جنَفا في وصيته فأصلح بين ورثته وبين الموصى لهم فيما أوصى به لهم حتى رد الوصية إلى العدل فلا إثم عليه ، وهذا قول ابن عباس وقتادة .

والثالث ــ أن تأويلها فمن خاف من موص جنفا أو إثما في عطيته لورثته عند حضور أجله فأعطى بعضا دون بعض فلا إثم عليه أن يصلح بين ورثته في ذلك ، وهذا قول عطاء .

والرابع ــ أن تأويلها فمن خاف من موص جنفا أو إثما في وصيته لغير ورثته بما يرجع نفعه إلى ورثته فأصلح بين ورثته فلا إثم عليه ، وهذا قول طاوس .

والخامس ــ أن تأويلها فمن خاف من موصٍ لآبائه وأقربائه جنفا على بعضهم لبعض فأصلح بين الآباء والأقرباء فلا إثم عليه ، وهذا قول السدى .

• وفي قوله تعالى (جَنَفاً أو إثماً) تأويلان : (أحدهما) أن الجنف الخطأ، والإثم العمد ، وهذا قول السدى . (والثاني) أن الجنف الميل ، والإثم أن يكون قد أثم في أثَرةٍ بعضهم على بعض ، وهذا قول عطاء وابن زيد.

والجنف في كلام العرب هو الجور والعدول عن الحق ، ومنه قول الشاعر :

همُ المولى (١) وهمْ جنفوا علينا وإنّا من لقائهمُ لَزَوُرُ

(١) البيت لعامر الخصفي ، والمولى في موضع الموالي اي بني العم ، وفي البيت رواية اخرى : وان جنفوا علينا .

١٨٣– قوله عز وجل ( ياأيها الذين آمنوا كُتب عليكم الصيامُ ) بمعنى فرض عليكم الصيام ، والصيام من كل شيء الإمساك عنه ، ومنه قوله تعالى « إني نذرت للرحمن صوما » أي صمتا ، لأنه إمساك عن الكلام ، وذم أعرابي قوما فقال: يصومون عن المعروف ويقضون على الفواحش . وأصله مأخوذ من صيام الخيل وهو إمساكها عن السير والعلف ، قال النابغة الذبياني :

خيلٌ صيامٌ وخيلٌ غيرُ صائمةٍ     تحتَ العجاج وأخرى تعلُكُ اللُّجما

ولذلك قيل لقائم الظهيرة : قد صام النهار ، لإبطاء الشمس فيه عن السير فصارت بالإبطاء كالممسكة عنه ، قال الشاعر :

فدعها وسَلِّ الهمَّ عنك بجَسْرةٍ     ذمولٍ إذا صام النهاروهجّرا [(١)]

إلا أن الصوم في الشرع إنما هو إمساك عن محظورات الصيام في زمانه فجعل الصيام من أوكد عباداته وألزم فروضه ، حتى روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « يقول الله عز وجل : كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزى به ، ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك » [(٢)] .

وانما اختص الصوم بأنه له وإن كان كل العبادات له لأمرين باين الصوم بهما سائر العبادات . ( أحدهما ) أن الصوم منع من ملاذ النفس وشهواتها ما لا يمنع منه سائر العبادات . ( والثاني ) أن الصوم سر بين العبد وربه لا يظهر إلا له ، فلذلك صار مختصا به ، وما سواه من العبادات ظاهر ربما فعله تصنّعاً ورياء ، فلهذا صار أخص بالصوم من غيره .

• ثم قال تعالى ( كما كتب على الذين من قبلكم ) وفيه ثلاثة أقاويل ( أحدها ) أنهم النصارى ، وهو قول الشعبي والربيع وأسباط . ( والثاني )

(١) البيت لامرىء القيس وقبله :

سما بك شوق بعدما كان اقصرا     وحلت سليمى بطن ظبي فعرعرا

فالضمير في قوله : فدعها يعود على سليمى التي نزلت بهذين المكانين والجسرة الذمول : الناقة تسير سيرا لينا .

( ٢ ) البخاري واصحاب السنن واحمد في مسنده ٤٦/١ .

أنهم أهل الكتاب ، وهو قول مجاهد . (والثالث) أنهم جميع الناس وهو قول قتادة .

واختلفوا في موضع التشبيه بين صومنا وصوم الذين من قبلنا على قولين :

أحدهما — أن التشبيه في حكم الصوم وصفته لا في عدده لأن اليهود والنصارى يصومون من العتمة إلى العتمة ، ولا يأكلون بعد النوم شيئاً ، وكان المسلمون على ذلك في أول الإسلام لا يأكلون بعد النوم شيئاً حتّى كان من شأن عمر بن الخطاب وأبي قيس بن صرمة ما كان فأحلّ الله تعالى لهم الأكل والشرب ، وهذا قول الربيع بن أنس . وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : بين صومنا وصوم أهل الكتاب أكلة السَّحَر .

والقول الثاني — أن التشبيه في عدد الصوم ، وفيه قولان : (أحدهما) أن النصارى كان الله فرض عليهم صيام ثلاثين يوما كما فرض علينا ، فكان ربما وقع في القيظ فجعلوه في الفصل بين الشتاء والصيف ثم كفّروه بصوم عشرين يوما زائدة ليكون تمحيصا لذنوبهم وتكفيرا لتبديلهم ، وهذا قول الشعبي . (والثاني) أنهم اليهود كان عليهم صيام ثلاثة أيام من كل شهر ويوم عاشوراء ، فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صام يوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر ، فكان على ذلك سبعة عشر شهراً إلى أن نسخ بصوم رمضان . قال ابن عباس : كان أول ما نسخ شأن القبلة والصيام الأول .

• وفي قوله تعالى : (لعلكم تتقون) قولان : (أحدهما) لعلكم تتقون ما حرم عليكم في الصيام من أكل الطعام وشرب الشراب ووطء النساء ، وهو قول أبي جعفر الطبري . (والثاني) معناه أن الصوم سبب يؤول بصاحبه إلى تقوى الله ، لما فيه من قهر النفس وكسر الشهوة وإذهاب الأشر ، وهو معنى قول الزجاج .

١٨٤— قوله عز وجل (أياماً معدوداتٍ) فيها قولان :

أحدهما — أنها أيام شهر رمضان التى أبانها من بعد ، وهو قول ابن أبي ليلى وجمهور المفسرين .

والثاني – أنها صيام ثلاثة أيام من كل شهر كانت مفروضة قبل صيام شهر رمضان ثم نسخت به وهو قول ابن عباس وقتادة وعطاء ، وهى الأيام البيض من كل شهر ، وفيها وجهان :

أحدهما – أنه الثاني عشر وما يليه .

والوجه الثاني – أنها الثالث عشر وما يليه ، وهو أظهر الوجهين ، لأن أيام الشهر مجزأة عند العرب عشرة أجزاء ، كل جزء منها ثلاثة أيام تختص باسم ، فأولها ثلاث غرر ، ثم ثلاث شهب ، ثم ثلاث بهر ، ثم ثلاث عشر ، ثم ثلاث بيض ، ثم ثلاث درع ، والدرع هو سواد مقدم الشاة وبياض مؤخرها ، فقيل لهذه الثلاث درع لأن القمر يغيب في أولها فيصير ليلها درعا لسواد أوله وبياض آخره . ثم ثلاث خنس لأن القمر يخنس فيها أى يتأخر ، ثم ثلاث دهم وقيل حنادس لإظلامها ، ثم ثلاث فحم ، لأن القمر يتفحم فيها أى يطلع آخر الليل ، ثم ثلاث رادي وهى آخر الشهر ، مأخوذه من الرادة أن تسرع نقل أرجلها حتى تضعها في موضع أيديها.

وقد حكى أبو زيد وابن الأعرابي أنهم جعلوا للقمر في كل ليلة من ليالى العشر اسما ، فقالوا ليلة عتمة سخيلة حل أهلها برميلة ، وابن ليلتين حديث مين مكذب ومبين ، ورواه ابن الأعرابي كذب ومين . وابن ثلاث قليل اللباث ، وابن أربع عتمة ربع لا جائع ولا مرضع ، وابن خمس حديث وأنس ، وابن ست سر وبت ، وابن سبع دلجة الضبع ، وابن ثمان قمر إضحيان ، وابن تسع انقطع الشسع. وفي رواية غير أبي زيد : يلتقط فيه الجزع ، وابن عشر ثلث الشهر . عن أبي زيد وعن غيره . ولم يجعل له فيما زاد عن العشر اسما مفردا .

واختلفوا في الهلال متى يصير قمرا ، فقال قوم يسمى هلالا لليلتين ثم يسمى بعدها قمرا ، وقال آخرون يسمى هلالا إلى ثلاث ، ثم يسمى بعدها قمرا ، وقال آخرون يسمى هلالا حتى يحجر وتحجيره أن يستدير بخطة دقيقة

وهو قول الأصمعي ، وقال آخرون يسمى هلالا إلى أن يبهر ضوؤه سواد الليل ، فإذا بهر ضوؤه يسمى قمرا ، وهذا لا يكون إلا في الليلة السابعة.

ثم عدنا إلى تفسير ما بقي من الآية :

• قوله تعالى : (فمن كان منكم مريضاً أو على سَفَرٍ) يعني مريضاً لا يقدر مع مرضه على الصيام ، أو على سفر يشق عليه في سفره الصيام .

• (فعدّةٌ من أيّامٍ أُخَرَ) فيه قولان : (أحدهما) أنه مع وجود السفر يلزمه القضاء سواء صام في سفره أو أفطر ،وهذا قول داود الظاهرى [1]. (والثاني) أن في الكلام محذوفا وتقديره : فأفطر فعدة من أيام أخر . ولو صام في مرضه وسفره لم يعد ، لكون الفطر بهما رخصة لا حتما ، وهذا قول الشافعي ومالك وأبي حنيفة وجمهور الفقهاء.

• ثم قال تعالى : (وعلى الذين يُطيقونَهُ فِديةٌ طعامُ مِسكين) هكذا قرأ أكثر القراء ، وقرأ ابن عباس ومجاهد : «وعلى الذين لا يطيقونه فدية» ، وتأويلها : وعلى الذين يكلّفونه فلا يقدرون على صيامه لعجزهم عنه ، كالشيخ والشيخة والحامل والمرضع ، فدية طعام مسكين ، ولا قضاء عليهم لعجزهم عنه .

وعلى القراءة المشهورة فيها تأويلان :

أحدهما ــ أنها وردت في أول الإسلام ، خيّر الله تعالى بها المطيقين للصيام من الناس كلهم بين أن يصوموا ولا يكفّروا ، وبين أن يفطروا ويكفروا كل يوم بإطعام مسكين ، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى «فمن شهد منكم الشهر فليصمه»، وقيل بل نسخ بقوله: «وأن تصوموا خيرٌ لكم» وهذا قول ابن عمر وعكرمة والشعبي والزهرى وعلقمة والضحاك .

والثاني ــ أن حكمها ثابت وأن معنى قوله تعالى «وعلى الذين يطيقونه» أى كانوا يطيقونه في حال شبابهم ، وإذا كبروا عجزوا عن الصوم لكبرهم أن يفطروا ، وهذا قول سعيد بن المسيب والسدى .

---

(١) عجيب ان يجمع داود بين الاداء والقضاء ، ولكن تمسكه بظاهر اللفظ دون فحواه هو الذي حمله على ركوب هذا الشطط .

• ثم قال تعالى (فَمَن تطوّع خيراً فهو خيرٌ له) فيه تأويلان: (أحدهما) فمن تطوع بأن زاد على مسكين واحد فهو خير له، وهذا قول ابن عباس ومجاهد وطاوس والسدى. (والثاني) فمن تطوع بأن صام مع الفديـــة فهو خير له، وهذا قول الزهرى ورواية ابن جريج عن مجاهد.

• ثم قال تعالى (وأن تصوموا خيرٌ لكم) يحتمل تأويلين (أحدهما) أن الصوم في السفر خير من الفطر فيه والقضاء بعده. (والثاني) أن الصـــوم لمطيقه خيرٌ وأفضل ثوابا من التكفير لمن أفطر بالعجز.

• (إن كنتم تعلمون) يحتمل وجهين: (أحدهما) إن كنتم تعلمون ما شرعته فيكم وبينته من دينكم. (والثاني) إن كنتم تعلمون فضل أعمالكم وثواب أفعالكم.

١٨٥ــ قوله تعالى (شهرُ رمضانَ الذى أُنزِلَ فيه القرآنُ) أما الشهر فمأخوذ من الشهرة، ومنه قيل قد شهر فلان سيفه إذا أخرجه، وأما رمضان فإن بعض أهل اللغة يزعم أنه سمى بذلك لشدة ما كان يوجد فيـــه من الحر<حتى ترمض[1] فيه> الفصال، كما قيل لشهر الحج ذو الحجة. وقد كان شهر رمضان يسمى في الجاهلية ناتقا[2].

وأما مجاهد فإنه كان يكره أن يقال رمضان ويقول لعله من أسماء الله عز وجل.

وفي إنزاله قولان:

أحدهما ــ أن الله تعالى أنزل القرآن جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى سماء الدنيا في شهر رمضان في ليلة القدر منه، ثم أنزله على نبيه صلى الله عليه وسلم على ما أراد إنزاله عليه.

---

(١) ساقطة من ك ومعناها ان صغار الابل تجد حر الرمضاء في اخفافها حتى تبرك من شدة الحر ومنه الحديث: صلاة الاوابين اذا رمضت الفصال خرجه مسلم والمعنى عند اشتداد الضحى تكون صلاة الضحى المسنونة.

(٢) نقل القرطبى هذه التسمية عن مؤلفنا وعزاها اليه ناسبا اليه انه انشد قول المفضل:

وفي ناتق اجلت لدى حومة الوغى ... وولت على الادبار فرسان خثعما

ولم اجد هذا البيت في الاصول. انظر تفسير القرطبي ج ٢ ص ٢٩١

روى أبو المسلم عن واثلة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : نزلت صحف إبراهيم أول ليلة من رمضان ، وأنزلت التوراة لست مضين من رمضان ، وأنزل الإنجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان ، وأنزل القرآن لأربع وعشرين من رمضان .

والثاني – أنه بمعنى أنزل القرآن في فرض صيامه وهو قول مجاهد.

• قوله تعالى (هُدىً للناس) يعني رشادا للناس .

• (وبيّناتٍ من الهدى والفرقانِ) أي بينات من الحلال والحرام ، وفرقان بين الحق والباطل .

• (فمَنْ شَهِد منكم الشهرَ فَلْيَصُمْه) الشهر لا يغيب عن أحد ، وفي تأويله ثلاثة أقاويل :

أحدها – فمن شهد أول الشهر وهو مقيم فعليه صيامه إلى آخره وليس له أن يفطر في بقيته ، وهذا قول عليّ وابن عباس والسدى.

والثاني–فمن شهد منكم الشهر فليصم ما شهد منه وهو مقيم دون ما لم يشهده في السفر ، وهذا قول سعيد بن المسيب والحسن البصرى .

والثالث – فمن شهد بالغا عاقلا مكلفا فليصمه ، ولا يسقط صوم بقيته إذا جُن فيه ، وهذا قول أبي حنيفة وصاحبيه .

• (ومن كان مريضا أو على سفرٍ فعِدّةٌ من أيامٍ أُخَرَ) وإنما أعاد ذكر الفطر بالمرض والسفر مع قرب ذكره من قبل لأن في حكم تلك الآية منسوخا فأعاد ذكره لئلا يصير بالمنسوخ مقروناً ، وتقديره فمن كان مريضا أو على سفر في شهر رمضان فأفطر فعليه عدة ما أفطر منه أن يقضيه من بعده.

واختلفوا في المرض الذى يجوز معه الفطر في شهر رمضان على ثلاثة مذاهب :

أحدها – أنه كل مرضٍ لم يطق الصلاة معه قائما ، وهذا قول الحسن البصرى .

والثاني ــ أنه المرض الذى الأغلب من أمر صاحبه بالصوم الزيادة في علته زيادة غير محتملة ، وهو قول الشافعي .

والثالث ــ أنه كل مرض انطلق عليه اسم المرض ، وهو قول ابن سيرين .

فأما السفر فقد اختلفوا فيه على ثلاثة مذاهب :

أحدها ــ أنه ما انطلق عليه اسم السفر من طويل أو قصير ، وهذا قول داود .

والثاني ــ أنه مسيرة ثلاثة أيام ، وهو قول أبي حنيفة (١) .

واختلفوا في وجوب الفطر فيه على قولين : (أحدهما) أنه واجب وهو قول ابن عباس . (والثاني) أنه مباح ، وهو قول الجمهور .

• ثم قال تعالى (يريد الله بكم اليُسر ولا يريد بكم العُسر) قال ابن عباس : اليسر الإفطار ، والعسر الصيام في السفر ، ونحوه عن مجاهد وقتادة.

• (ولِتُكمِلوا العِدّةَ) يعنى عدة ما أفطرتم في صيام شهر رمضان بالقضاء في غيره .

• (ولتكبّروا اللهَ على ما هداكم) قيل إنه تكبير الفطر من أول شوال. وقوله «على ما هداكم» يعنى من صيام شهر رمضان ويحتمل أن يكون على عموم ما هدانا إليه من دينه .

• (ولعلكم تشكرون) يحتمل وجهين : (أحدهما) تشكرون على هدايته لكم . (والثاني) على ما أنعم به من ثواب طاعته . والله أعلم .

١٨٦ــ قوله تعالى (وإذا سألك عبادى عني فإني قريب) اختلف أهل التأويل في سبب نزول هذه الآية على أربعة أقاويل :

---

(١) وهذا قول ابن عمر وابن عباس والثوري ، وحكاه ابن عطية في تفسيره . ويلاحظ ان المؤلف لم يذكر المذهب الثالث ولعله السفر الذي تقصر فيه الصلاة ، ومسافة القصر ستة عشر فرسخا في مذهب الشافعي الذي هو مذهب المؤلف . والفرسخ نحو خمسة كيلو مترات ونصف .

أحدها – أنها نزلت في سائل سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد أقريبٌ ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه ؟ فأنزلت هذه الآية ، وهو قول الحسن البصرى .

والثاني – أنها نزلت في قوم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أى ساعة يدعون الله فيها ، وهذا قول عطاء والسدى.

والثالث – أنها نزلت جوابا لقوم قالوا : كيف ندعو ؟ وهذا قول قتادة .

والرابع – أنها نزلت في قوم حين نزل قوله تعالى « ادعوني أستجب لكم » قالوا : إلى أين ندعوه ؟ وهذا قول مجاهد .

وفي قوله تعالى « قريب » تأويلان : ( أحدهما ) قريب الإجابة . ( والثاني ) قريب من سماع الدعاء .

• وفي قوله تعالى ( أجيب دعوة الداعى إذا دعاني ) تأويلان :

أحدهما – معناه أسمع دعوة الداعى إذا دعاني ، فعبر عن السماع بالإجابة لأن السماع مقدمة الإجابة .

والثاني – أنه أراد إجابة الداعى إلى ما سأل . ولا يخلو سؤال الداعى أن يكون موافقاً للمصلحة أو مخالفا لها ، فإن كان مخالفا للمصلحة لم تجز الإجابة إليه ، وإن كان موافقا للمصلحة فلا يخلو حال الداعى من أحد أمرين : إما أن يكون مستكملا شروط الطلب أو مقصرا فيها :

فإن استكملها جازت إجابته ، وفي وجوبها قولان : (أحدهما) أنها واجبة لأنها تجرى مجرى ثواب الأعمال ، لأن الدعاء عبادة ثوابها الإجابة ( والثاني ) أنها غير واجبة لأنها رغبة وطلب فصارت الإجابة إليها تفضلا .

وإن كان مقصرا في شروط الطلب لم تجب إجابته ، وفي جوازها قولان: (أحدهما) لا تجوز وهو قول من أوجبها مع استكمال شروطها . ( والثاني ) تجوز ، وهو قول من لم يوجبها مع استكمال شروطها.

• وفي قوله تعالى ( فليستجيبوا لى ) أربعة تأويلات :

أحدها ــ أن الاستجابة بمعنى الإجابة ، يقال استجبت له بمعنى أجبته، وهذا قول أبي عبيدة ، وأنشد قول كعب بن سعدالغنوى [١] :

وداعٍ دَعَا: يا من يجيب إلى الندا　　فلم يستجبه عند ذاك مجيبُ

أى فلم يجبه .

والثاني ــ أن الاستجابة طلب الموافقة للإجابة وهذا قول ثعلب .

والثالث ــ أن معناه فليستجيبوا إلىّ بالطاعة .

والرابع ــ فليستجيبوا لى يعنى فليدعوني .

١٨٧ــ قوله تعالى (أُحِلَّ لكم ليلةَ الصيامِ الرفَثُ إلى نسائكم) كان ابن مسعود يقرأ الرفث والرفوث جمعاً ، وهو الجماع في قوله ، وأصله فاحش القول ، كما قال العجاج :

عن اللغا ورفث التكلم [٢]

فيكنى به عن الجماع لأنه إذا ذكر في غير موضعه كان فحشا .

• وفي قوله تعالى ( هُنَّ لباسٌ لكم وأنتم لباسٌ لهنّ ) ثلاثة تأويلات :

أحدها ــ بمنزلة اللباس ، لإفضاء كل واحد منهما إلى صاحبه يستتر به كالثوب الملبوس ، كما قال النابغة الجعدى :

إذا ما الضجيع ثنى عطفها　　تثنت عليه فصارت لباسا [٣]

والثاني ــ أنهم لباس يعنى السكن ، لقوله تعالى : « وجعلنا الليل لباسا [٤] أى سكنا ، وهذا قول مجاهد وقتادة والسدى [٥] .

---

( ١ ) شاعر جاهلي من شعراء ذي قار التي حدثت قبل الهجرة بنحو نصف قرن وليس تابعيا كما ذكر صاحبا الامالي وخزانة الادب ( الاعــــلام ) .

( ٢ ) صدره : ورب أسراب حجيج كظم

( ٣ ) وفيه رواية اخرى : تداعت فكانت عليه لباسا .

( ٤ ) الآية ١٠ سورة النبأ .

( ٥ ) لم يذكر التأويل الثالث .

• قوله تعالى (عَلِمَ اللهُ أنكم كنتم تختانونَ أنفسَكم) سبب هذه الخيانة التي كان القوم يختانونها أنفسهم شيئان : (أحدهما) إتيان النساء . (الثاني) الأكل والشرب ، وذلك أن الله تعالى أباح في أول الإسلام الأكل والشرب والجماع في ليل الصيام قبل نوم الإنسان ، وحرّمه عليه بعد نومه ، حتى جاء عمر بن الخطاب ذات ليلة من شهر رمضان يريد امرأته ، فقالت له : إني قد نمتُ ، وظن أنها تعتلّ عليه فوقع بها ، وجاء أبو قيس[1] بن صرمة وكان يعمل في أرض له فأراد الأكل ، فقالت له امرأته:نسخّن لك شيئاً ، فغلبته عيناه ثم [ أحضرت ] إليه الطعام فلم يأكل منه فلما أصبح لاقى جهدا . وأخبر عمر وأبو قيس رسول الله صلى الله عليه وسلم بما كان منهما فأنزل الله تعالى: « علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم ».

• (فتاب عليكم وعفا عنكم) فيه تأويلان:(أحدهما) العفو عن ذنوبهم. (والثاني) العفو عن تحريم ذلك بعد النوم .

• ثم قال تعالى (فالآنَ باشِروهن) يريد به الجماع ، لأن أصل المباشرة من إلصاق البشرة [ بالبشرة ] . وكان ذلك منه بيانا لما كان في جماع عمر (٢) .

• وفي قوله تعالى (وابتغوا ما كتب الله لكم) ثلاثة أقوال : (أحدها) طلب الولد ، وهو قول مجاهد وعكرمة والسدى . (والثاني) ليلة القدْر، وهو قول ابن عباس ، وكان يقرأ « واتبعوا ما كتب الله لكم » . (والثالث) ما أحل الله تعالى لكم ورخص فيه ، وهذا قول قتادة.

• ثم قال تعالى فيما كان من شأن أبي قيس بن صرمة (وكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخيطُ الأبيضُ من الخيطِ الأسودِ من الفجرِ) اختلف في المراد بالخيط الأبيض والخيط الأسود على ثلاثة أقاويل :

---

(٤٥) في تفسير القرطبي قيس بن صرمة . وفي سيرة ابن هشام جـ٢ص١٥٦ ورد اسم ابى قيس صرمة بن ابى انس من بنى عدي بن النجار وكان شاعرا ، ومن شعره :

يقول ابو قيس واصبح غاديا     الاما استطعتم من وصاتي فافعلوا

(١) اى وليس جوع قيس بن صرمة ، لانه لو كان السبب جوع قيس لقال : فالآن كلوا .

أحدهما ــ ما رواه سهل بن سعد قال : لما نزلت « فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود» فكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجليه الخيط الأبيض والخيط الأسود ، فلا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما ، فأنزل الله تعالى بعدُ « من الفجر» فعلموا أنه أنه إنما يعني الليل والنهار (١).

والقول الثاني ــ أنه يريد بالخيط الأبيض ضوء النهار ، وهو الفجر الثاني ، وبالخيط الأسود سواد الليل قبل الفجر الثاني . وروى الشعبي عن عدى بن حاتم أنه عمد إلى خيطين أبيض وأسود وجعلهما تحت وسادته ، فكان يراعيهما في صومه ، ثم أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « انك لعريض الوسادة إنما هو بياض النهار وسواد الليل » (٢) . وسمى خيطا لأن أول ما يبدو من البياض ممتد كالخيط ، قال الشاعر :

الخيط الابيض ضوء الصبح منفلق ... والخيط الأسْودُ لون الليل مكتومُ

والخيط في كلامهم عبارة عن اللون .

والثالث ــ ما حكى عن حذيفة بن اليمان أن الخيط الأبيض ضوء الشمس ، وروى نحوه عن عليّ وابن مسعود . وقد روى زر [بن حبيش] عن حذيفة قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يتسحر وأنا أرى مواقع النبل، قال : قلت بعد الصبح ؟ قال : هو الصبح إلا أنه لم تطلع الشمس وهذا قول قد انعقد الإجماع على خلافه . وقد روى سوادة بن حنظلة عن سَمُرة بن جندب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يمنعنكم من سحوركم أذان بلال ولا الفجر المستطيل ولكن الفجر المستطير في الأفق » (٣) وروى الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « الفجر فجران، فالذى كأنه ذنب السرحان لا يحرم شيئاً، وأما المستطير الذى يأخذ الأفق فإنه يحل الصلاة ويحرم الطعام» (٤).

فأما الفجر فإنه مصدر من قولهم فجر الماء يفجر فجرا إذا جرى وانبعث فلذلك قيل للطالع من تباشير ضياء الشمس من مطلعها : (فجرٌ) لانبعاث

(١) وفي رواية : بياض النهار بدل الليل والنهار . والحديث رواه البخاري ومسلم .
(٢) البخاري ومسلم ومسند احمد ٣٨٦/١ .
(٣) البخاري ١١٣/٤ .
(٤) مسلم والترمذي واحمد ٢٣/٤ .

ضوئه ، فيكون زمان الصوم المجمع على تحريم الطعام والشراب فيه وإباحته فيما سواه : ما بين طلوع الفجر الثاني وغروب الشمس .

روى عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « أعظم الصائمين أجرا أقربهم من الليل والنهار إفطارا » [1] .

• (ثم أتِمّوا الصيامَ إلى الليل) يعنى به غروب الشمس.

• وفي قوله تعالى (ولا تُباشروهنَّ وأنتم عاكفونَ في المساجدِ) تأويلان: (أحدهما) عنى بالمباشرة الجماع ، وهو قول الأكثرين . (والثاني) ما دون الجماع من اللمس والقُبلة . قاله ابن زيد ومالك .

• (تلك حدودُ اللهِ) أى ما حرّم ، وفي تسميتها حدود الله وجهان : (أحدهما) لأن الله تعالى حدها بالذكر والبيان . (والثاني) لما أوجبه في أكثر المحرمات من الحدود.

• وقوله تعالى (كذلك يُبيّن اللهُ آياتِه للناسِ) فيه وجهان : (أحدهما) يعنى بآياته علامات متعبداته . (والثاني) أنه يريد بالآيات هنا الفرائض والأحكام .

١٨٨- (ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل) فيه تأويلان : (أحدهما) بالغصب والظلم . (والثاني) بالقمار والملاهى .

• (وتدلوا بها إلى الحكام) مأخوذ من إدلاء الدلو إذا أرسلته .

ويحتمل وجها ثانيا معناه : وتقيموا الحجة بها عند الحاكم،من قولهم : قد أدلى بحجته إذا قام بها .

وفي هذا المال قولان : (أحدهما) أنه الودائع وما لا تقوم به بينة من سائر الأموال التى إذا جحدها حكم بجحوده فيها . (والثاني) أنها أموال اليتامى التى هو مؤتمن عليها .

(١) وهذا مثل قوله عليه السلام : ما تزال امتي بخير ما عجلوا الفطر واخروا السحور . ورواية الترمذي : احب عبادي الي اعجلهم فطرا .

• (لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم) يحتمل وجهين (أحدهما) لتأكلوا بعض أموال الناس بالإثم ، فعبر عن البعض بالفريق . (والثاني) على التقديم والتأخير ، وتقديره: لتأكلوا أموال فريق من الناس بالإثم .

وفي (أكله) ثلاثة أوجه : (أحدها) بالجحود . (والثاني) بشهادة الزور (والثالث) برشوة الحكام .

• (وأنتم تعلمون) يحتمل وجهين : (أحدهما) وأنتم تعلمون أنها للناس (والثاني) وأنتم تعلمون أنها إثم .

قال مقاتل : نزلت هذه الآية في امرىء القيس الكندى ، وعبدان ابن ربيعة الحضرمى وقد اختصما في أرض كان عبدان فيها ظالما وامرؤ القيس مظلوما فأراد أن يحلف فنزلت هذه الآية ، فكفّ عن اليمين.

١٨٩– قوله تعالى : (يسألونك عن الأهلّة) سبب نزولها أن معاذ بن جبل وثعلبة ابن غَنَمة(١) وهما من الأنصار سألا النبي صلى الله عليه وسلم عن زيادة الأهلة ونشأتها فنزلت هذه الآية . وأخذ اسم الهلال من استهلال الناس برفع أصواتهم عند رؤيته . والمواقيت : مقادير الأوقات لديونهم وحجهم . ويريد بالأهلة شهورها ، وقد يعبّر عن الهلال بالشهر لحلوله فيه، قال الشاعر :

أخَوانِ من نجدٍ على ثقةٍ  والشهرُ مثلُ قلامةِ الظُّفرِ
حتى تكامل في استدارته  في أربع زادت على عشر

• ثم قال تعالى : (وليس البرُّ بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكنّ البرَّ من اتقى وأتُوا البيوتَ من أبوابِها) فيه ستة أقاويل :

أحدها – أن سبب نزول ذلك ما روى داود عن قيس بن جبير أن الناس كانوا إذا أحرموا لم يدخلوا حائطا من بابه ، فدخل رسول الله صلى الله عليه

(١) هو ثعلبة بن غنمة بن عدي بن نابي شهد العقبة وبدرا وقتل بالخندق شهيدا ( سيرة ابن هشام ) ج ٢ ص ١٠٦ ، ٣٥٦ ، ٣٥٧ .

وسلم دارا ، وكان رجل من الأنصار يقال له رفاعة بن أيوب فجاء فتسور الحائط على رسول الله فلما خرج من باب الدار خرج معه رفاعة ، فقال رسول الله : ما حملك على ذلك ؟ فقال : يا رسول الله رأيتك خرجت منه فخرجتُ منه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إني رجل أحمس» فقال : إن تكن رجلا أحمس فديننا واحد ، فأنزل الله تعالى « ليس البر» الآية . وهذا قول ابن عباس وقتادة وعطاء . وقوله : أحمس يعني من قريش كانوا يسمّون ( الحمس ) لأنهم تحمسوا في دينهم أى تشددوا ، والحماسة الشدة ، قال العجاج (١) :

وكمْ قَطَعْنا مِنْ قِفافٍ حُمْسِ (٢)

أي شداد .

والقول الثاني — عنى بالبيوت النساء سميت بيوتا للإيواء إليهن كالإيواء إلى البيوت ، ومعناه : لا تأتوا النساء من حيث لا يحل من ظهورهن ، وأتوهن من حيث يحل من قُبُلهن ، قاله ابن زيد .

والثالث — أنه في النسيء وتأخير الحج به حين كانوا يجعلون الشهر الحلال حراما بتأخير الحج ، والشهر الحرام حلالا بتأخير الحج عنه ، ويكون ذكر البيوت وإتيانها من ظهورها مثلا لمخالفة الواجب في الحج وشهوره ، والمخالفة إتيان الأمر من خلفه ، والخلف والظهر في كلام العرب واحد حكاه ابن بحر .

والرابع — أن الرجل كان إذا خرج لحاجته فعاد ولم ينجح لم يدخل من بابه ودخل من ورائه تطيرا من الخيبة ، فأمرهم الله أن يأتوا بيوتهم من أبوابها.

والخامس — معناه ليس البر أن تطلبوا الخير من غير أهله وتأتوه من غير بابه وهذا قول أبي عبيدة .

---

( ١ ) من ارجوزة له مطلعها :

كم قد حسرنا من علاة عنس      كبداء كالقوس واخرى جلس

قال الشنقيطي ان الارجوزة في مدح الوليد بن عبد الملك بن مروان .

( ٢ ) القفاف : الاماكن الغليظة . انظر ديوان العجاج ص ٤٧٦ بتحقيق الدكتور عزة حسن .

والقول السادس ـ أنه مثل ضَربه الله عز وجل لهم بأن يأتوا البر من من وجهه ، ولا يأتوه من غير وجهه .

١٩٠ـ قوله تعالى : ( وقاتِلوا في سبيل الله الذين يُقاتِلونكم ) فيها قولان :

أحدهما ـ أنها أول آية نزلت بالمدينة في قتال المشركين ، أمر المسلمون فيها بقتال مَنْ قاتلهم من المشركين والكف عمن كف عنهم ، ثم نسخت بسورة براءة ، وهذا قول الربيع وابن زيد .

والثاني ـ انها ثابتة في الحكم أمر فيها بقتال المشركين كافة ، والاعتداء الذى نُهوا عنه قتل النساء والولدان ، وهذا قول ابن عباس وعمر بن عبد العزيز ومجاهد .

• وفي قوله تعالى ( ولا تعتدُوا ) ثلاثة أقاويل : ( أحدها ) أن الاعتداء قتال من لم يقاتل . ( والثاني ) أنه قتل النساء والولدان. ( والثالث ) أنه القتال على غير الدِّين.

١٩١ـ قوله تعالى ( واقتلوهم حيثُ ثقفتموهم ) يعنى حيث ظفرتم بهم ( وأخرِجوهم مِن حيث أخرجوكم ) يعنى من مكة .

• ( والفتنة أشد من القتل ) يعنى بالفتنة الكفر في قول الجميع ، وإنما سمى الكفر فتنة لأنه يؤدى إلى الهلاك كالفتنة .

• ( ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتّى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم ) فيه قولان :

أحدهما ـ أن ذلك منسوخ لأن الله تعالى قد نهى عن قتال أهل الحرم إلا أن يبدؤوا بالقتال ، ثم نسخ ذلك بقوله : « وقاتلوهم حتّى لا تكون فتنة » وهذا قول قتادة .

والقول الثاني ـ أنها محكمة وأنه لا يجوز أن نبدأ بقتال أهل الحرم ألا أن يبدؤوا بالقتال ، وهذا قول مجاهد .

١٩٤ــ قوله تعالى ( الشهْرُ الحرامُ بالشهر الحرام ) في سبب نزولها قولان :

أحدهما ــ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قد أحرم بالعمرة في ذى القعدة سنة ست ، فصدّه المشركون عن البيت فصالحهم على أن يقضى في عامه الآخر ، فحل ورجع ، ثم اعتمر قاضيا في ذى القعدة سنة سبع ، وأحلّت له قريش مكة حتى قضى عمرته ، فنزل قوله تعالى « الشهر الحرام بالشهر الحرام» يعنى ذا القعدة الذى قضى فيه العمرة من عامه ــ وهو من الأشهر الحرم ــ بالشهر الحرام الذى صدوكم فيه ، وهو ذو القعدة في العام الماضى ، سمى ذو القعدة لقعود العرب فيه عن القتال لحرمته .

• ثم قال تعالى ( والحرُمات قصاص ) لأن قريشا فخرت على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين صدّته ، فاقتص الله عز وجل له وهذا قول قتادة والربيع بن زيد .

والقول الثاني ــ أن سبب نزولها أن مشركى العرب قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : أنهيت يا محمد عن قتالنا في الشهر الحرام ؟ فقال نعم ، فأرادوا أن يقاتلوه في الشهر الحرام ، فأنزل الله تعالى « الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص » أى إن استحلوا قتالكم في الشهر الحرام فاستحلوا منهم مثل ما استحلوا منكم ، وهذا قول الحسن البصرى .

١٩٥ــ قوله تعالى ( وأنفقوا في سبيل الله ) يعنى الجهاد[1] .

• ( ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ) وفي الباء قولان : ( أحدهما ) أنها زائدة ، وتقديره ولا تلقوا أيديكم إلى التهلكة . ( والقول الثاني ) أنها غير زائدة أى ولا تلقوا أنفسكم بأيديكم إلى التهلكة ، والتهلكة والهلاك واحد.

وفي « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ستة تأويلات :

أحدها ــ أن تتركوا النفقة في سبيل الله تعالى فتهلكوا بالإثم ، وهذا قول ابن عباس وحذيفة .

( ١ ) أي أن المراد بسبيل الله هنا : الجهاد .

والثاني – أي لا تخرجوا بغير زاد فتهلكوا بالضعف ، وهذا قول زيد ابن أسلم .

والثالث – أي تيأسوا من المغفرة عند ارتكاب المعاصي فلا تتوبوا، وهذا قول البراء بن عازب .

والرابع – أن تتركوا الجهاد في سبيل الله فتهلكوا ، وهذا قول أبي أيوب الأنصاري .

والخامس – أنها التقحم في القتـــال من غير نكاية في العدو ، وهذا قول أبي القاسم البلخي .

والسادس – أنه عام محمول على جميع ذلك كله ، وهو قول أبي جعفر الطبري .

• ثم قال تعالى : ( وأحسِنوا إنّ اللهَ يحبُّ المحسنين ) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها – أنه عنى به الإحسان في أداء الفرائض، وهو قول بعض الصحابة .

والثاني – وأحسنوا الظن بالقدر ، وهو قول عكرمة .

والثالث – عُودوا بالإحسان على من ليس بيده شيء ، وهذا قـــول زيد بن أسلم .

١٩٦– قوله تعالى ( وأتموا الحج والعُمرة لله ) وقرأ ابن مسعود فيما رواه عنه علقمة : « وأتموا الحج والعمرة بالبيت » واختلفوا في تأويل إتمامها على خمسة أقاويل:

أحدها – يعني وأتموا الحج لمناسكه وسننه ، وأتموا العمرة بحدودها وسننها ، وهذا قول مجاهد وعلقمة بن قيس .

والثاني – أنّ إتمامهما أنْ تحرم بهما من دويرة أهلك، وهذا قول علي وطاوس وسعيد بن جبير .

والثالث – أن إتمام العمرة أن تحرم بها في غير الأشهر الحرم ، وإتمام الحج أن تأتي بجميع مناسكه حتى لا يلزم دم لجبران نقصان ، وهذا قول قتادة والقاسم بن محمد .

والرابع ــ أن تخرج من دويرة أهلك لأجلهما لا تريد غيرهما من تجارة ولا مكسب ، وهذا قول سفيان [ الثورى ] .

والخامس ــ أن اتمامهما واجب بالدخول فيهما ، وهذا قول الشعبي وأبي بردة وابن زيد ومسروق .

• ثم قال تعالى ( فإن أُحصِرْتُم فما استيْسَرَ من الهَدْى ) في هذا الإحصار قولان : ( أحدهما ) أنه كل حابس من علوّ أو مرض أو علر وهو قول مجاهد وقتادة وعطاء وأبي حنيفة . ( والثاني ) أنه الإحصار بالعدوّ دون المرض ، وهو قول ابن عباس وابن عمر وأنس بن مالك والشافعي.

وفيما استيسر من الهدى قولان : ( أحدهما ) شاةٌ ، وهو قول ابن عباس والحسن والسدى وعلقمة وعطاء وأكثر الفقهاء . ( والثاني) بدنة، وهو قول عمر وعائشة ومجاهد وطاوس وعروة ، وجعلوه فيما استيسر من صغار البُدْن وكبارها.

وفي اشتقاق الهدى قولان : ( أحدهما ) أنه مأخوذ من الهدية . ( والثاني ) مأخوذ من قولهم هديتُه هديا إذا سقته إلى طريق سبيل الرشاد.

• ثم قال تعالى (ولا تحْلِقوا رؤوسكم حتى يَبلُغَ الهَدْىُ مَحِلّه ) وفي مَحِل هدى المحصر ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ حيث أحصِر من حِل أو حَرَم ، وهذا قول ابن عمر والمِسور بن مخرمة وهارون بن الحكم ، وبه قال الشافعي .

والقول الثاني ــ أنه الحرَم ، وهو قول عليّ وابن مسعود ومجاهد ، وبه قال أبو حنيفة .

والقول الثالث ــ أن مَحِلّهُ أن يتحلل [1] من إحرامه بادئا نسكه، والمقام على إحرامه إلى زوال إحصاره ، وليس للمحرم أن يتحلل بالإحصار بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن كان إحرامه بعمرة لم يَفُتْ وإن

( ١ ) ان يتحلل : السياق يقتضي ان تكون العبارة : ان لا يتحلل ، بدليل قوله بعد ذلك : « والمقام على احرامه الى زوال احصاره وليس للمحرم ان يتحلل بالاحصار » .

كان بحج قضاه بالفوات بعد الإحلال منـه ، وهذا مروى عـن ابن عباس وعائشة ، وبه قال مالك .

• ثم قال تعالى ( فمن كان منكم مريضاً أو به أذىً مِنْ رأسه ففدية من صيام أو صدقةٍ أو نسُكٍ ) معناه : فحلَق ، فعليه ذلك .

أما الصيام ففيه قولان : ( أحدهما ) صيام ثلاثة أيام ، وهذا قـول مجاهد وعلقمة وابراهيم والربيع ، وبه قال الشافعى . ( والقـول الثاني ) صيام عشرة أيام كصيام المتمتع ، وهو قول الحسن وعكرمة.

وأما الصدقة ففيها قـولان : ( أحدهما ) ستة مساكين ، وهو قول مَن أوْجَبَ صيام ثلاثة أيام . ( والقول الثاني ) إطعام عشرة مسا كـين ، وهو قول من أوجب صيام عشرة أيام .

وأما النسُك فشاةٌ.

• ثم قال تعالى : ( فإذا أمِنْتُمْ ) وفيه تأويلان : ( أحدهما) من خوفكم ( والثاني ) من مرضكم.

( فمَنْ تمتّعَ بالعمرةِ إلى الحجِّ فما استيسرَ من الهَدْى ) اختلفوا في هـذا المتمتع على ثلاثة أقاويل :

أحدها ـ أنه المحصَر بالحج إذا حل منه بالإحصار ثم عاد إلى بلده متمتعا بعد إحلاله ، فإذا قضى حجّه في العام الثاني صار متمتعاً بإحلالٍ بيْن الإحرامين ، وهذا قول الزبير .

والثاني ـ فمن فسخ حجه بعمرة فاستمتع بعمرة بعد فسخ حجـه ، وهذا قول السدى .

• والثالث ـ فمن قدم الحرمَ معتمرا في أشهر الحج ثم أقام بمكة حتى أحرم منها بالحج في عامِهِ وهذا قول ابن عباس وابن عمر ومجاهد وعطاء والشافعى .

وفيما استيسر من الهدى ما ذكرناه من القولين .

• ثم قال تعالى ( فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج) اختلفوا في زمانها من الحج على قولين :

أحدهما — بعد إحرامه وقبل يوم النحر ، وهذا قول علي وابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة وطاوس والسدى وسعيد بن جبير وعطاء والشافعي في الجديد .

والثاني — أنها أيام التشريق ، وهذا قول عائشة وعروة وابن عُمر في رواية سالم عنه والشافعي في القديم .

.واختلفوا في جواز تقديمها قبل الإحرام بالحج على قولين : ( أحدهما ) لا يجوز ، وهـــذا قول ابن عمر وابن عباس . ( والثاني ) يجوز .

واختلف قائلو ذلك في زمان تقديمه قبل الحج على قولين : (أحدهما ) عشر ذى الحجة ولا يجوز قبلها ، وهو قول مجاهد وعطاء . (والثاني ) في أشهر الحج ولا يجوز قبلها ، وهو قول طاوس .

• ثم قال تعالى ( وسبعة إذا رجعتُم ) وفي زمانها قولان : ( أحدهما ) إذا رجعتم من حجكم في طريقكم ، وهو قول مجاهد . ( والثاني) إذا رجعتم إلى أهليكم في أمصاركم ، وهو قول عطاء وقتادة وسعيد بن جبير والربيع.

• ثم قال تعالى ( تلك عَشَرَةٌ كاملةٌ ) فيه أربعة تأويلات : ( أحدها ) أنها عشرة كاملة [ في الثواب] كمن أهدى ، وهو قول الحسن . ( والثاني ) عشرة كملت لكم أجر من أقام على إحرامه فلم يحل منه ولم يتمتع . ( والثالث) أنه خارج مخرج الخبر ومعناه معنى الأمر أى تلك عشرة فأكملوا صيامها ولا تفطروا فيها . ( والرابع ) تأكيد في الكلام ، وهو قول ابن عباس .

• ثم قال تعالى ( ذلك لِمَنْ لم يكنْ أهلُه حاضرى المسجدِ الحرامِ ) وفي حاضريه أربعة أقاويل : ( أحدها ) أنهم أهل الحرم ، وهو قـــول ابن عباس ، ومجاهد وقتادة وطاوس . ( والثاني ) أنهم مَنْ بينْ مكة والمواقيت ، وهو قول مكحول وعطاء . ( والثالث ) أنهم أهل الحَرَم ومن قرُب منزلُه منه كأهل عرفة والرجيع [1]، وهو قول الزهرى ومالكٌ . ( والرابع ) أنهم من كان على مسافة لا يقصر في مثلها الصـــلاة ، وهو قول الشافعي :

(١) المكان الذي يكثر اقترانه بعرفة عند الكلام على مناسك الحج هو «جمع» وليس الرجيع « وجمع » هى المزدلفة . ولعل تحريفا قد حدث للكلمة فكتبت الرجيع هنا .

١٩٧ــ قوله تعالى ( الحجُّ أشْهُرٌ معلوماتٌ) اختلفوا في تأويله على ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ أنه شوال وذو القعدة [ وذو الحجة] بأسرها ، وهذا قول قتادة وطاوس ومجاهد عن ابن عمر [وهو مذهب] مالك .

والثاني ــ هو شوال وذو القعدة وعشرة أيام من ذى الحجة ، وهــذا قول أبي حنيفة .

والثالث ــ هن شوال وذو القعدة وعشر ليال من ذى الحجة إلى طلوع الفجر من يوم النحر ، وهو قول ابن عباس ومجاهد والشعبي والسدى ونافع عن ابن عمر وعطاء والضحاك والشافعي .

• ثم قال تعالى ( فمَنْ فَرَضَ فيهنّ الحجَّ ) فيه تأويلان : (أحدهما ) أنه الإهلال بالتلبية، وهو قول عمر ومجاهد وطاوس . (والثاني ) أنــه الإحرام ، وهو قول ابن عباس والحسن وقتادة وعطاء ، والشافعي .

• ( فلا رَفَثَ) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها ــ أنه الجماع ، وهو قول ابن عمر والحسن ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة وقتادة والزهرى .

والثاني ــ أنه الجماع أو التعرض له بمواعــدة أو مداعبة ، وهو قول الحسن البصرى .

والثالث ــ أنه الإفحاش للمرأة في الكلام ، كقولك إذا أحللنا فعلنا بك كذا من غير كناية، وهو قول ابن عباس وطاوس.

• ( ولا فسوقَ) فيه خمسة تأويلات:(أحدها) أنه فعل ما نُهِي عنه في الإحرام من قتل صيد ، وحلق شَعْر، وتقليم ظفر، وهو قول عبد الله بن عمر . (والثاني) أنه السِّباب [1]وهو قول عطاء والسدى . (والثالث) أنــه الذبح للأصنام ، وهو قول عبد الرحمن بن زيد . (والرابــع ) التنابز بالألقاب ، وهو قول الضحاك . (والخامس) أنه المعاصى [2] كلها . وهو قول ابن عباس والحسن ومجاهد وطاوس.

---

(١) ومنه الحديث : سباب المسلم فسوق وقتاله كفر .

(٢) وهذا هو الاصح لانه يتناول جميع الاقوال المتقدمة ، قال عليه الصلاة والسلام من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه .

• (ولا جدالَ في الحج) فيه ستة تأويلات : (أحدهـا) هو أن يجادل الرجل صاحبه ، يعني يعصيه، وهذا قول ابن عباس ومجاهـد ، (الثاني) هو السباب ، وهو قول ابن عمر وقتادة . (والثالث) أنه المراء والاختلاف فيمن هو أبرهم [1] حجا ، وهذا قول محمد بن كعب ، (والرابـع) أنه اختلاف كان يقع بينهم في اليوم الذى يكون فيه حجهم، وهذا قول القاسم ابن محمد . (والخامس) أنه اختلافهم في مواقف الحـج ، أيهم المصيبُ موقفَ ابراهيم ، وهذا قول ابن زيد . (والسادس) أن معنـاه ألاّ جـدال في وقته لاستقراره وإبطال الشهر الذى كانوا ينسؤونه [2] في كل عام، فربما حجوا في ذى القعدة وربما حجوا في صفر ، وهذا قول أبي جعفر الطبرى.

• وفي قوله تعالى (وتزوّدوا فإن خيرَ الزاد التقوى) تأويلان :

أحدهما — تزوّدوا بالأعمال الصالحة فإنّ خير الزاد التقوى .

والثاني — أنها نزلت في قوم من أهل اليمن كانوا يحجون ولا يتزودون. ويقولون : نحن المتوكلون فنزلت فيهم «وتزودوا» يعنى من الطعام .

١٩٨— قوله تعالى (ليس عليكم جُناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم) روى ابن عباس قال : كان ذو المجاز وعكاظ متجرين للناس في الجاهلية، فلما جاء الإسلام تركوا ذلك حتى نزلت : «ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم». وكان ابن الزبير يقرأ «في مواقيت الحج [3]» .

• (فإذا أفضتم من عرفاتٍ) فيه ثلاثة أقاويـل : (أحدها) معناه فإذا رجعتم من حيث بدأتم . (والثاني) أن الإفاضة : الدفع عن اجتماع ، كفيض الإناء عن امتلاء . (والثالث) أن الإفاضة الإسراع من مكان إلى مكان.

---

(١) في الاصول : فيما هو ابينهم . ويبدو انه تحريف من النساخ ، والتصويب من تفسير القرطبي
(٢) نسأ ينسأ مثل قطع يقطع وهو بمعنى اخر ، والشهر منسوء ونسيء أي مؤخر .
(٣) الذي في كتب التفسير : «في مواسم الحج» وتكون هذه القراءة هكذا : «ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج» وبها قرأ ابن عباس كما ذكر القرطبي في مقدمة تفسيره ص ٨٤ . وذكر ابو حيان في تفسيره ان هذه قراءة ابن عباس وابن مسعود وابن الزبير ، وانها تفسير مخالف لسواد المصحف اى لرسم المصحف . وموافقة رسمه هي أحد الشروط لتواتر القراءة واطلاق «القرآنية» عليها .

وفي « عرفات» قولان : ( أحدهما ) أنها ( جمع ) عرفة . ( والثاني ) أنها اسم واحد وإن كان بلفظ الجمع ، وهذا قول الزجاج .

واختلفوا في تسمية المكان عرفة على أربعة أقاويل : ( أحدها ) أن آدم عرف فيه حواء بعد أن أهبطا من الجنة . ( والثاني ) أن إبراهيم عرف المكان عند الرؤية لما تقدم له من الصفة . ( والثالث ) أن جبريل عرف فيه الأنبياء مناسكهم . ( والرابع ) أنه سمى بذلك لعلو الناس فيه ، والعرب تسمى ما علا « عرفة » و« عرفات» ، ومنه سمى عُرف الديك لعلوه .

• (فاذكروا اللهَ عند المشعرِ الحَرام) والمشعر المعْلَم سمى بذلك لأن الدعاء عنده ، والمقام فيه من معالم الحج ، وحد المشعر ما بين منى ومزدلفة مِنْ حَد مفضى مَأزمَى [1] عرفة إلى محسر ، وليس مأزما عرفة من المشعر.

١٩٩- قوله تعالى ( ثم أفيضوا مِن حيثُ أفاضَ الناسُ) فيه قولان :

أحدهما - أنها نزلت في قريش وكانوا يسمون الحمس ، لا يخرجون من الحرم في حجهم ويقفون بمزدلفة ويقولون نحن من أهل الله فلا نخرج من حرم الله ، وكان سائر العرب يقفون بعرفات ، وهى موقف إبراهيم عليه السلام، فأنزل الله تعالى : « ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس » يعنى جميع العرب ، وهذا قول عائشة وعروة ومجاهد وقتادة .

والقول الثاني - أنها أمر لجميع الخلق من قريش وغيرهم أن يفيضوا من حيث أفاض الناس ، يعنى بالناس إبراهيم ، وقد يعبر عن الواحد باسم الناس ، قال الله تعالى « الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم » وكان القائل واحدا وهو نعيم بن مسعود الأشجعى وهذا قول الضحاك.

• وفي قوله تعالى ( واستغفروا اللهَ إن اللهَ غفورٌ رحيم ) تأويلان: ( أحدهما) استغفروه من ذنوبكم . ( والثاني ) استغفروه مما كان من مخالفتكم في الوقوف والإفاضة .

---

( ١ ) مازمي : مثنى مأزم وهو المضيق جمعه مازم ، والمفضى : مكان الافضاء الى الوصول الى مكان متسع ويصير المعنى من حيث يتسع مضيقا عرفه الى محسر ، وليس محسر من المشعر .

٢٠٠ـ قوله تعالى ( فإذا قضيتم مناسككُم ) أما المناسك فهى المتعبدات وفيها ها هنا تأويلان : ( أحدهما ) أنها الذبائح ، وهذا قول مجاهد . ( والثاني ) ما أمروا بفعله في الحج ، وهذا قول الحسن البصرى.

• وفي قوله تعالى : ( فاذكروا اللهَ) تأويلان : ( أحدهما) أن هذا الذكر هو التكبير في أيام مِنى . ( والثاني ) ـ أنه جميع ما سُنَّ من الأدعية في مواطن الحج كلها .

• وفي قوله تعالى ( كذِكرِكم آباءَكم أو أشدَّ ذِكرا ) ثلاثة تأويلات :

أحدها ـ أنهم كانوا إذا فرغوا من حجهم في الجاهليـــة جلسوا في منى حِلقا وافتخروا بمناقب آبائهم ، فأنزل الله تعـــالى ذكره « فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكرا » . وهذا قول مجاهد وقتادة .

والثاني أن معناه فاذكروا الله كذكر الأبناء الصغار [١] للآباء إذا قالوا: أبَهْ أمّه ، وهذا قول عطاء والضحاك .

والثالث ـ أنهم كانوا يدعون فيقول الواحد منهم : اللهم إن أبي كان عظيم الجفنة عظيم القبّة كثير المال فاعطنى مثل ما أعطيته ، فلا يذكر غير أبيه ، فأمروا بذكر الله كذكرهم آباءهم أو أشد ذكرا ، وهو قـــول السدى[٢] .

٢٠١ـ قـــوله تعالى (ومنهم من يقول ربّنا آتنا في الدنيا حسنةً وفي الآخرةِ حسنةً) [٣] فيها أربعة تأويلات : (أحدها) أن الحسنة العافية في الدنيا والآخرة ، وهو قول قتادة . (والثاني ) أنها نعم الدنيـــا ونعم الآخرة ، وهو قول أكثر أهل العلم . (والثالث ) أن الحسنـــة في الدنيا العلمُ والعبادة ، وفي الآخرة

( ١ ) أي فاستغيثوا به والتجؤوا اليه كما كنتم تفعلون في صغركم بآبائكم .
( ٢ ) وبه قال جمهور المفسرين .
( ٣ ) في الصحيحين عن انس قال : كان اكثر دعوة يدعو بها النبى صلى الله عليه وسلم : اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار .

الجنة ، وهو قول الحسن والثورى. (والرابع) أن الحسنة في الدنيا المال ، وفي الآخرة الجنة وهو قول ابن زيد والسدى .

٢٠٣ـ قوله تعالى (واذكروا اللهَ في أيامٍ معدوداتٍ) هى أيام[1] منى [وهذا] قول جميع المفسرين ، وإن خالفَ بعض الفقهاء في أن أشرك بين بعضها وبين الأيام المعلومات[2] .

• (فمن تعجل في يومين فلا إثمَ عليه) يعنى تعجل النفر الأول في اليوم الثاني من أيام منى .

• (ومن تأخر) يعنى إلى النفْر الثاني وهو الثالث من أيام منى .

• (فلا إثمَ عليه) وفي الإثم ها هنا خمسة تأويلات : (أحدها) أن من تعجل فلا إثم عليه في تعجله ومن تأخر فلا إثم عليه في تأخره ، وهذا قول عطاء . (والثاني) أن من تعجل في يومين فمغفور له لا إثم عليه ، ومن تأخر فمغفور له لا إثم عليه ، وهذا قول ابن مسعود . (والثالث) فلا إثم عليه إن اتّقى فيما بقى من عمره ، وهذا قول أبي العالية والسدى . (والرابع) فلا إثم عليه إن اتقى في قتل الصيد في اليوم الثالث حتى يحلوا أيام التشريق، وهذا قول ابن عباس . (والخامس) فلا إثم عليه إن اتّقى إصابة ما نُهى عنه فيغفر له ما سلف من ذنبه وهذا قول قتادة .

فأما المراد بذكر الله تعالى في الأيام المعدودات فهو التكبير فيها عقب الصلوات المفروضات ، واختلف فيه على أربعة مذاهب :

أحدها ـ أنه تكبير من بعد صلاة الصبح يوم عرفة إلى بعد صلاة العصر من آخر أيام التشريق ، وهذا قول على رضى الله عنه،وبه قال من الفقهاء أبو يوسف ومحمد .

والثاني ـ أنه تكبير من صلاة الفجر من يوم عرفة إلى صلاة العصر

(١) أيام منى : أي الايام الثلاثة التي بعد يوم النحر وتسمى ايام التشريق وهى ايام رمي الجمار .

(٢) من ذلك ما حكى الثعلبي في تفسيره عن ابراهيم النخعي أن الايام المعدودات أيام العشر والايام المعلومات ايام النحر وحكى مكي بن ابي طالب القيسي والمهدوي ان الايام المعدودات هى ايام العشر ولا يصح ذلك للاجماع على خلافه .

من يوم النحر ، وهذا قول ابن مسعود ، وبه قال من الفقهاء أبو حنيفة .

والثالث – أنه يكبر من بعد صلاة الظهر من يوم النحر إلى بعد صلاة العصر من آخر أيام التشريق ، وهذا قول زيد بن ثابت .

والرابع – أنه يكبر من بعد صلاة الظهر من يوم النحر إلى آخر صلاة الصبح من آخر أيام التشريق ، وهذا قول عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر ، وبه قال من الفقهاء الشافعي .

٢٠٤– قوله تعالى (ومن الناس مَن يُعجبك قولُه في الحياة الدنيا) فيه قولان : (أحدهما) يعنى من الجميل والخير . (والثاني) من حب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والرغبة في دينه .

• (ويُشهد اللهَ على ما في قلبه) فيه تأويلان : (أحدهما) أن يقول: اللهم اشهد عليّ فيه وضميره بخلافه . (والثاني) معناه وفي قلبه ما يشهد الله أنه بخلافه . (والثالث) معناه ويستشهد الله على صحة ما في قلبه ويعلم أنه بخلافه. وهي في قراءة ابن مسعود «ويستشهد الله على ما في قلبه» .

• (وهو ألدُّ الخِصام) والألد من الرجال الشديد الخصومة ، وفي الخصام قولان : (أحدهما) أنه مصدر ، وهو قول الخليل ، (والثاني) أنه جمع خصيم ، وهو قول الزجاج .

وفي تأويل (ألدُّ الخِصام) هنا أربعة أوجه : (أحدها) أنه ذو جدال ، وهو قول ابن عباس . (والثاني) يعنى أنه غير مستقيم الخصومة لكنه معوجها وهذا قول مجاهد والسدى (والثالث) يعنى أنه كاذب في قول الحسن البصرى (والرابع) أنه شديد القسوة في معصية الله ، وهو قول قتادة .

وقد روى ابن أبي مليكة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «أبغض الرجال إلى الله تعالى الألد الخصم» .

وفيمن قصد بهذه الآية وما بعدها قولان : (أحدهما) أنه صفة للمنافق ، وهذا قول ابن عباس والحسن . (والثاني) أنها نزلت في الأخنس ابن شريق ، وهو قول السدى .

٢٠٥– قوله تعالى (وإذا تولَّى سعَى في الأرض) في قوله تولى تأويلان : (أحدهما) يعنى غضب ، حكاه النقاش . (والثاني) – انصرف ، وهو ظاهر قول الحسن.

• وفي قوله تعالى (ليُفسِدَ فيها) تأويلان : (أحدهما) يفسد فيها بالصد . (والثاني) بالكفر .

• (ويُهلك الحرثَ[1] والنَّسلَ) فيه تأويلان : (أحدهما) بالسبي والقتل . (والثاني) بالضلال الذى يؤول إلى السبي والقتل .

• (والله لا يُحبُّ الفسادَ) معناه لا يحب أهل الفساد . وقال بعضهم لا يمدح الفساد ولا يثنى عليه ، وقيل أنه لا يحب كونه دينا وشرعا ، ويحتمل: لا يحب العمل بالفساد.

٢٠٦– قوله تعالى (وإذا قيل له اتقِ اللهَ أخذتْه العزةُ بالإثمِ) فيه تأويلان : أحدهما معناه دعته العزة إلى فعل الإثم . والثاني معناه إذا قيل له اتق الله عزت نفسه أن يقبلها للإثم الذى منعه منها .

٢٠٧– قوله تعالى (ومن الناس مَنْ يَشرى نفسَه ابتغاءَ مرضاةِ الله) يشرى نفسه أى يبيع ، كما قال تعالى «وشروه بثمن[2] بخس» أى باعوه، قال الحسن البصرى: العمل الذى باع به نفسه الجهاد في سبيل الله .

واختلف فيمن نزلت فيه هذه الآية على قولين :

أحدهما – نزلت في رجل أمر بمعروف ونهى عن منكر ، وقتل ، وهذا قول علي وعمر وابن عباس .

والثاني – أنها نزلت في صهيب بن سنان اشترى نفسه من المشركين بماله كله ولحق بالمسلمين ، وهذا قول عكرمة.

٢٠٨– قوله تعالى : (ياأيها الذين آمنوا ادخلوا في السِلْم كافَّةً)[3] قرأ ابن كثير ونافع والكسائي بفتح السين ، والباقون بكسرها ، واختلف أهل اللغة في الفتح والكسر على وجهين : (أحدهما) أنهما لغتان تستعمل كل واحدة منهما في موضع الأخرى . (والثاني) معناهما مختلف ، والفرق بينهما أن السِّلم بالكسر الإسلام ، والسَّلْم بالفتح المسالمة ، من قوله تعالى «وإن جنحوا

---

(١) قال الطبري : المعنى في الآية الاخنس بن شريق في احراقه ازرع وقتله الحمر . وقال غيره عامة في جميع الناس . وقال ابن عطية الاخنس بن شريق لم يثبت له اسلام قط .

(٢) الآية ٢٠ من سورة يوسف .

(٣) آمنوا : سقطت من ك .

للسلم فاجنح لها . وفي المراد بالدخول في السلم تأويلان : (أحدهما ) الدخول في الإسلام ، وهو قول ابن عباس ومجاهد والضحاك . (والثاني ) معناه ادخلوا في الطاعة ، وهو قول الربيع وقتادة . وفي قوله « كافة » تأويلان : (أحدهما) عائد إلى الذين آمنوا أن يدخلوا جميعا في السلم . (والثاني ) عائد إلى السلم أن يدخلوا في جميعه .

• (ولا تتّبعوا خُطُواتِ الشيطان ) يعنى آثاره .

• ( إنه لكم عدو مبين ) فيه تأويلان : (أحدهما ) مبين لنفسه . (والآخر). مبين بعدوانه .

واختلفوا فيمن [1] أبان به عدوانه على قولين : ( أحدهما ) بامتناعه من السجود لآدم . ( والثاني ) بقوله « لاحتنكن ذريته إلا قليلا [2] ».

واختلفوا فيمن أُمر بالدخول في السلم كافة على ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ أن المأمور بها المسلمون ، والدخول في السلم العمل بشرائع الإسلام كلها ، وهو قول مجاهد وقتادة .

والثاني ــ أنها نزلت في أهل الكتاب آمنوا بمن سلف من الأنبياء فأمروا بالدخول في الإسلام ، وهو قول ابن عباس والضحاك .

والثالث ــ أنها نزلت في ثعلبة وعبد الله بن سلام وابن يامين وأسد وأسيد ابنى كعب وسعيد بن عمرو وقيس بن زيد كلهم من يهود قالوا لرسول الله صلىَ الله عليه وسلم : يوم السبت كنا نعظمه ونسبت فيه ، وإن التوراة كتاب الله تعالى فدعنا فلنصم نهارنا بالليل فنزلت هذه الآية ، وهو قول عكرمة .

٢٠٩ــ قوله تعالى ( فإن زَلَلْتم ) فيه ثلاثة تأويلات : ( أحدها) معناه عصيتم . ( والثاني) معناه كفرتم . ( والثالث ) إن ضللتم وهذا قول السدى .

---

( ١ ) فيمن : هكذا بالاصول ولعل الاصح فيما لان من للعاقل .

( ٢ ) الاية ٦٢ من سورة الاسراء .

• (من بعد ما جاءتكم البيناتُ) فيه أربعة تأويلات : (أحدها) أنها حجج الله ودلائله . (والثاني) محمد وهو قول السدى . (والثالث) القرآن ، وهو قول ابن جريج . (والرابع) الإسلام .

• (فاعلَموا أن الله عزيز حكيم) يعنى عزيز في نفسه، حكيم في فعله .

٢١٠- قوله تعالى (هل ينظرون إلا أن يأتيَهم اللهُ في ظُلَل من الغمام والملائكةُ) قرأ قتادة «في ظلال من الغمام» وفيه تأويلان : (أحدهما) أن معناه إلا أن يأتيهم الله بظلل من الغمام وبالملائكة . (والثاني) إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام .

٢١١- قوله تعالى : (سل بنى إسرائيل كم آتيناهم من آيةٍ بيِّنةٍ) ليس السؤال على وجه الاستخبار ولكنه على وجه التوبيخ.

وفي المراد بسؤاله بنى إسرائيل ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنبياؤهم . (والثاني) علماؤهم . (والثالث) جميعهم . والآيات البينات : فلق البحر ، والظلل من الغمام ، وغير ذلك .

• (ومَنْ يُبدِّلْ نعمةَ الله مِنْ بعد ما جاءته) يعنى بنعمة الله [الإيمان] برسوله صلى الله عليه وسلم.

٢١٢- قوله تعالى (زُيّن للذين كفروا الحياةُ الدنيا) في الدنيا وتزيينها لهم ثلاثة أقاويل : (أحدها) زينها لهم الشيطان ، وهو قول الحسن . (والثاني) زينها لهم الذين أغووهم من الإنس والجن ، وهو قول بعض المتكلمين . (والثالث) أن الله تعالى زينها لهم بالشهوات التى خلقها لهم .

• (ويَسخرون من الذين آمنوا) لأنهم توهموا أنهم على حق ، فهذه سخريتهم بضعفة المسلمين. وفي الذى يفعل ذلك قولان : (أحدهما) أنهم علماء اليهود . (والثاني) مشركو العرب .

• (والذين اتّقَوا فوقَهم يومَ القيامة) يعنى أنهم فوق الكفار في الدنيا .

• (والله يَرزقُ من يشاءُ بغيرِ حِساب) .

فإن قيل : فكيف يرزق من يشاء بغير حساب وقد قال تعالى : «عَطاءً حِسابا» ؟ ففى هذا ستة أجوبة :

أحدهـــا ــ أن النقصان بغير حساب ، والجزاء بالحساب .

والثـــاني ــ بغير حساب لسعة ملكه الذى لا يفنى بالعطاء،ولا يقدر بالحساب .

والثالث ــ ان كفايتهم بغير حساب ولا تضييق .

والرابع ــ دائم لا يتناهى فيصير محسوبا ، وهذا قول الحسن.

والخامس ــ أن الرزق في الدنيا بغير حساب ، لأنه يعم به المؤمن والكافر فلا يرزق المؤمن على قدر إيمانه ولا الكافر على قدر كفره .

والسادس ــ أنه يرزق المؤمنين في الآخرة وأنه لا يحاسبهم عليه ولا يمن عليهم به .

٢١٣ـ قوله تعالى ( كان الناسُ أُمَّةً واحدةً ) في قوله « أمة واحدة » خمسة أقاويل:

أحدهـــا ــ أنهم كانوا على الكفر ، وهذا قول ابن عباس والحسن .

والثـــاني ــ أنهم كانوا على الحق ، وهو قول قتادة والضحاك .

والثالث ــ أنه آدم كان على الحق إماما لذريته فبعث الله النبيين في ولده ، وهذا قول مجاهد .

والرابع ــ أنهم عشر فرق كانوا بين آدم ونوح على شريعة من الحق فاختلفوا ، وهذا قول عكرمة .

والخامس ــ أنه أراد جميع الناس كانوا أمة واحدة على دين واحد يوم استخرج الله ذرية آدم من صلبـــه ، فعرضهم عـــلى آدم ، فأقـــروا بالعبودية والإسلام ، ثم اختلفوا بعد ذلك . وكان أُبيّ بن كعب يقـــرأ : «كان البشر أمة واحدة فبعـــث الله النبيـــين مبشرين ومنذرين ».وهذا قول الربيع وابن زيد .

• وفي قوله تعالى ( وما اختلف فيه ) قولان : ( أحدهما ) في الحق . ( والثاني ) في الكتاب وهو التوراة . ( إلاّ الذين أوتوه ) يعني اليهود.

• ( من بعد ما جاءتهم البيناتُ ) يعنى الحجج والدلائل ( بَغياً بينهم ) مصدر من قول القائل : بغى فلان على فلان ، إذا اعتدى عليه .

• (فهدَى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه ) فيه ثلاثة أقاويل:

أحدها - أراد الجمعة ، لأن أهل الكتاب اختلفوا فيها فضلوا عنها، فجعلها اليهود السبت ، وجعلها النصارى الأحد ، فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه ، فهدى الله الذين آمنوا إليها ، وهذا قول أبي هريرة .

والثاني - أنهم اختلفوا في الصلاة ، فمنهم من يصلي إلى الشرق ومنهم من يصلي إلى بيت المقدس ، فهدانا الله للقبلة ، وهذا قول ابن زيد .

والثالث - أنهم اختلفوا في الكتب المنزلة ، فكفر بعضهم بكتاب بعض فهدانا الله للتصديق بجميعها .

٢١٥- قوله تعالى (يسألونك ماذا ينفقون ، قُلْ : ما أنفقتم مِنْ خير فللوالدين والأقربينَ واليتامى والمساكينِ وابنِ السبيل ) فيها قولان :

أحدهما - أنها نزلت قبل آية الزكاة في إيجاب النفقة على الأهل والصدقة ثم نسختها آية الزكاة ، وهذا قول السدى .

والثاني - أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن أموالهم أين يضعونها ، فأنزل الله هذه الآية ، وهذا قول ابن زيد .

٢١٦- قوله تعالى : ( كُتِبَ عليكم القتالُ) بمعنى فُرض . وفي فرضه ثلاثة أقاويل:
أحدها - أنه على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

والثاني - أنه خطاب لكل أحد من الناس كلهم أبدا حتى يقوم به من فيه كفاية ، وهذا قول الفقهاء والعلماء .

والثالث - أنه فرض على كل مسلم في عينه أبدا،وهذا قول سعيد بن المسيب .

• ثم قال تعالى : (وهو كُرْهٌ لكم) والكرْهُ بالضم إدخال المشقة على النفس من غير إكراه أحد . والكَره بالفتح إدخال المشقة على النفس بإكراه غيره له . ثم فيه قولان : (أحدهما) أن فيه حذفا وتقديره : وهو ذو كره لكم وهذا قول الزجاج . (والثاني ) معنـاه وهو مكروه لكم ، فأقام المقدّر مُقامه .

ثم في كونه كرها تأويلان : (أحدهما) وهو كره لكم قبل التعبد، وأما بعده فلا . (والثاني ) وهو كره لكم في الطباع قبل الفرض وبعده . وإنما يحتمل بالتعبد .

• ثم قال تعالى (وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خيرٌ لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شرٌّ لكم ) وفي عسى ها هنا قولان ( أحدهما ) أنه طمع المشفق مع دخول الشك . (والثاني) أنها بمعنى قد . وقال الأصم : « وعسى أن تكرهوا شيئاً » من القتال « وهو خير لكم » يعني في الدنيا بالظفر والغنيمة ، وفي الآخرة بالأجر والثواب ، « وعسى أن تحبوا شيئاً » يعني من المتاركة والكف وهو شر لكم ، يعني في الدنيا بالظهور عليكم وفي الآخرة بنقصان أجوركم .

• (والله يَعلمُ) ما فيه مصلحتكم (وأنتم لا تَعلمون ) .

٢١٧– قوله تعالى ( يسألونك عن الشهرِ الحرامِ قتالٍ فيه،قل:قتالٌ فيه كبيرٌ ) والسبب في نزول هذه الآية أن عبد الله بن جحش خرج بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبعة نفر من أصحابه وهم أبو حذيفة[1] بن عتبة بن ربيعة، وعُكّاشة ابن محصَن ، وعتبة بن غزوان ، وسهيل بن البيضاء ، وخالد بن البكير ، وسعد بن أبي وقاص، وواقد بن عبد الله ، وعبدُ الله بن جحش كان أميرهم، فتأخر عن القوم سعد وعتبة ليطلبا بعيراً لهما ضَلّ ، فلقوا عمرو بن الحضرمي فرماه واقد بن عبد الله التميمي بسهم فقتله واستأسر عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان ، وغُنِمت العير ، وكان ذلك في آخر ليلة من جمادى الآخرة أو أول ليلة من رجب ، فعيرت قريش رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ، وقدم عبد الله بن جحش فلامه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولامه المسلمون حتى أنزل الله فيه هذه الآية .

واختلفوا فيمن سأل عن ذلك على قولين :

---

(١) وكان معها نوفل بن عبدالله اخو عثمان الا انه افلت قبل ان يؤسر والاثنان من بني مخزوم . اما عثمان بن عبدالله فلحق بعدئذ بمكة فمات بها كافرا واما الحكم بن كيسان فأسلم وحسن اسلامه . وهذه هي سرية عبدالله بن جحش وقد كانت بعد غزوة بدر الاولى في السنة الثانية من الهجرة . انظر خبرها مفصلا في سيرة ابن هشام ج ٢ ص ٢٥٢ وما بعدها .

أحدهما – أنهم المشركون ليعيروا بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، واستحلوا قتاله فيه ، وهو قول الأكثر .

والثاني – أنهم المسلمون سألوا عن القتال في الشهر الحرام ليعلموا حكم ذلك . فأخبرهم الله تعالى : أن الصد عن سبيل الله وإخراج أهل الحرم منه والفتنة أكبر من القتل في الشهر الحرام وفي الحرم ، وهذا قول قتادة.

واختلفوا في تحريم القتال في الأشهر الحرم هل نسخ أم لا ؟ فقال الزهرى : هو منسوخ بقوله تعالى : « وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة [١] » . وقال عطاء : هو ثابت الحكم ، وتحريم القتال فيــه باقٍ غير منسوخ ، والأول أصح لما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه غزا هوازن بحنين ، وثقيفا بالطائف ، وأرسل أبا العاص[٢] إلى أوطاس لحرب مَنْ بها مِن المشركين في بعض الأشهر الحرم ، وكانت بيعة الرضوان على قتال قريش في ذى القعدة .

• وقوله تعالى : ( ومَنْ يرتدِدْ منكم عن دينه ) أى يرجع ، كما قال تعالى: « فارتدا على آثارهما قصصا » أى رجعا، ومن ذلك قيل : استردّ فلانٌ حقه .

• ( فيَمُتْ وهو كافر فأولئك حَبِطَتْ أعمالُهم ) أى بطلتْ ، وأصل الحبوط الفساد ، فقيل في الأعمَالِ إذا بطلت حَبِطتْ لفسادها.

٢١٨– قوله تعالى ( إنّ الذين آمنوا والذين هاجروا ) الآية . وسبب نزولها أن قوما من المسلمين قالوا في عبد الله بن جحش ومن معه : إن لم يكونوا أصابوا في سفرهم وزْرا فليس فيه أجر ، فأنزل الله تعالى ( إن الذين آمنوا ) يعنى بالله ورسوله ، ( والذين هاجروا ) يعنى عن مساكنة المشركين في أمصارهم ، وبذلك سمى المهاجرون من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرين لهجرهم دورهم ومنازلهم كراهة الذل من المشركين وسلطانهم ، ( وجاهدوا)

(١) الآية ٣٦ من سورة التوبة .

(٢) أبا العاصي : هكذا في ك والصواب انه ابو عامر وهو ابو عامر الاشعري عم ابي موسى لقى عشرة اخوة من المشركين يوم اوطاس فقتل تسعة منهم ، ثم رمى ابا عامر اخوان: العلاء واوفى ابنا الحارث فاصاب احدهما قلبه والاخر ركبته فقتلاه وولي الناس بعده ابو موسى واوطاس واد في ديار هوازن كانت فيه وقعة حنين . انظر سيرة ابن هشام جـ ٤ ص ٩٧ ، ٩٩ ، ١٠١ ، ١١٨ .

يعنى قاتلوا ، وأصل المجاهدة المفاعلة من قولهم جهد فلان كذا إذ أكدّه وشق عليه ، فإن كان الفعل من اثنين كل واحد منهما يكابد من صاحبه شدة ومشقة قيل فلان يجاهد فلانا . واما ( في سبيل الله ) فطريق الله، وطريقه: دينـــه .

فإن قيل : فكيف قال ( أولئك يرجون رحمةَ الله ) ورحمة الله للمؤمنين مستحقة ؟ ففيه جوابان :

أحدهما – أنهم لمّا لم يعلموا حالهم في المستقبل جاز أن يرجوا الرحمة خوفا أن يحدث من مستقبل أمورهم ما لا يستوجبونها [ معه ] .

والجواب الثاني – أنهم إنما رجوا الرحمة لأنهم لم يتيقنوها بتأدية كل ما أوجبه الله تعالى عليهم .

٢١٩– قوله تعالى ( يسألونك عن الخمرِ والميسِرِ ) الآية : يعنى يسألك أصحابك يا محمد عن الخمر والميسر وشربها [١] ، وهذه أول آية نزلت فيها .

والخمر كل ما خامر العقل فستره وغطى عليه . من قولهم خَمَّرتُ الإناءَ إذا غطيته ، ويقال هو في خُمار [٢] الناس وغُمارهم يراد به دخل في عُرضهم فاستتر بهم ، ومن ذلك أُخذ خِمار المرأة لأنه يسترها،ومنه قيل هو يمشى لك الخمر أى مستخفيا ، قال العجاج :

في لامع العِقْبان لا يأتي الخَمَرْ    يُوجِّهُ الأرضَ ويستاقُ الشَّجَرْ

يعنى بقوله لا يأتي الخمر أى لا يأتي مستخفيا لكن ظاهراً برايات وجيوش.

فأما الميسر فهو القمار من قول القائل يَسر [٤] لى هذا الشيء يَسْرا ومَيْسِرا ، فالياسر اللاعب بالقـــداح ثم قيل للمقامر ياسر ويَسَرَ كمـــا قال الشاعر :

---

(١) وشربها : هكذا بالاصل .

(٢) خمار الناس بفتح الخاء وضمها زحمة الناس ومثلها غمار الناس بفتح الغين وضمها .

(٣) يصف الشاعر جيشا يمشي برايات وجيوش غير مستخف ، فالعقبان : جمع عقاب الرايات، ويستاق الشجر اي يذهب به من كثرته ، ويروي الصدر : لا يمشي الخمر .

(٤) يسر : بمعنى وجب .

فبتُّ كأنني يَسَرٌ غبينٌ يقلب بعـدما اختلع القداحا (١)

• (قلْ: فيهما إثمٌ كبيرٌ) قرأ حمزة والكسائي.. كثير » بالثاء .

وفي إثمهما تأويلان :

أحدهما ـ أن شارب الخمر يسكر فيؤذي الناس ، وإثم الميسر : أن يقامر الرجل فيمنع الحق ويظلم ، وهذا قول السدى .

والثاني ـ أن إثم الخمر زوال عقل شاربها إذا سكر حتى يغرب عنه معرفة خالقه. وإثم الميسر : ما فيه من الشغل عن ذكر الله وعن الصلاة ، ووقوع العداوة والبغضاء كما وصف الله تعالى « إنما يريد الشيطان أنْ يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة » وهذا قول ابن عباس .

• وأما قوله تعالى (ومنافعُ للناس) فمنافع الخمر أثمانها وربح تجارتها، وما ينالونه (٢) من اللذة بشربها ، كما قال حسان بن ثابت :

ونشربها فتتركنا ملوكا وأُسْداً ما ينهنهنا (٣) اللقـاء

وكما قال الآخر (٤) :

فإذا شربتُ فإنـنـي رَبُّ الخوَرْنق والسـدير

وإذا صحوتُ فـإنـني ربُّ الشويهة والبعـير

وأما منافع الميسر ففيه قولان :

أحدهما ـ اكتساب المال من غير كـدّ .

والثاني ـ ما يصيبون به من أنصباء الجزور ، وذلك أنهم كانوا يتياسرون على الجزور فإذا أفلح الرجل منهم على أصحابه نحروه ثم اقتسموه أعشارا على عدة القداح ، وفي ذلك يقول أعشى بنى ثعلبة :

(١) اليسر : المقامر ، والغبين : ضعيف الرأى . ولم اعثر في شيء من المراجع على هـذا البيت وهو في حاجة الى ضبط وايضاح .

(٢) ينالونه : في ك ينالوه .

(٣) النهنهة : الكف والمنع .

(٤) هو المنخل اليشكري شاعر جاهلي شبب بهند اخت عمرو بن هند واتهم بالمتجرده امراة النعمان بن المنذر . قتله عمرو بن هند .

وجزور أيسار دعوت إلى الندى ... أوساط مقفرة أخف طلالها

وهذا قول ابن عباس ومجاهد والسدى .

• ثم قال تعالى : ﴿ وإثمُهما أكبرُ من نفعهما﴾ فيه تأويلان :

أحدهما – أن إثمهما بعد التحريم أكبر من نفعهما قبل التحريم ، وهو قول ابن عباس .

والثاني – أن كلاهما قبل التحريم يعنى الإثم الذى يحدث من أسبابهما أكبر من نفعهما ، وهو قول سعيد بن جبير .

وفي قوله تعالى : ﴿ ويسألونك ماذا يُنفقونَ؟ قل العفْوَ﴾ ستة تأويلات :
أحدها – بما فضل عن الأهل ، وهو قول ابن عباس .

والثاني – أنه الوسط في النفقة ما لم يكن إسرافاً أو إقتارا ، وهو قول الحسن .

والرابع [1]– أن العفو أن يؤخذ منهم ما أتوا به من قليل أو كثير ، وهو قول مروى عن ابن عباس أيضاً .

والخامس – أنه الصدقة عن ظهر غِنى ، وهو قول مجاهد.

والسادس – أنه الصدقة المفروضة ، وهو مروى عن مجاهد أيضا .

واختلفوا في هذه النفقة التى هى العفو هل نسخت ؟ فقال ابن عباس نسخت بالزكاة . وقال مجاهد هى ثابتة .

واختلفوا في هذه الآية هل كان تحريم الخمر بها أو بغيرها ؟

فقال قوم من أهل النظر [2]: حرمت الخمر بهذه الآية . وقال قتادة وعليه أكثر العلماء : أنها حرمت بآية المائدة .

---

(١) هكذا بالاصل ولم يذكر التأويل الثالث . قال قيس بن سعد : المراد الزكاة المفروضة . وقال جمهورالعلماء بل هي نفقات التطوع وقيل هي منسوخة بآية الزكاة المفروضة . ورجح القرطبى ان يكون المعنى : انفقوا ما فضل عن حوائجكم ولم تؤذوا به انفسكم فتكونوا عالة .

(٢) قال ابن عطية : هذا النظر ليس بجيد .

وروى عبد الوهاب عن عوف عن أبي القُلوص زيد بن علي قال أنزل الله عز وجل في الخمر ثلاث آيات فأول ما أنزل الله تعالى « يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما » ، فشربها قوم من المسلمين أو من شاء الله منهم حتى شربها رجلان ودخلا في الصلاة وجعلا يقولان كلاماً لا يدرى عوف ما هو ، فأنزل الله تعالى: « ياأيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سُكارى حتى تعلموا ما تقولون» فشربها من شربها منهم وجعلوا يتوقّونها عند الصلاة،حتى شربها – فيما زعم أبو القلوص – رجل فجعل ينوح على قتلى بدر ، وجعل يقول :

تحيي بالسلامة أمّ بَكـر ... وهل لى بعد قومي مِن سلام (١)
ذريني اصطبحْ بكـراً فـإني ... رأيت الموت نبّث عن هشـام
ووديْ المغيرة لو فـدوه ... بألف من رجال أو سوام (٢)
وكائن بالطَّوىِّ طوىّ بدرٍ (٣) ... من الشيزى تُكَلَّلُ بالسنام
وكائن بالطوى طوى بدرٍ (٤) ... من الفتيـان والحلل الكرامِ

قال : فبلغ [ذلك] رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فزعا يجر رداءه من الفزع حتى انتهى إليـه ، فلما عاينـه الرجل ورفع رسول الله صلى الله عليـه وسلم شيئاً كان بيـده ليضربه ، فقال : أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسول الله ، لا أطعمها أبدا ، فأنزل الله في تحريمها «ياأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام» إلى قوله « فهل أنتم منتهون » فقالوا : انتهينا .

(١) هذا البيت مطلع ابيات عشرة لابي بكر شداد بن الاسود بن شعوب الليثي كما ذكر ابن اسحق في السيرة النبوية ونقل عنه ذلك ابن هشام .
(٢) لم يرد هذان البيتان ( الثاني والثالث ) في سيرة ابن هشام .
(٣) رواية ابن هشام عن ابن اسحاق : وماذا بالقليب قليب بدر .
(٤) في السيرة روى هكذا :

وماذا بالقليب قليب بدر ... من القينات والشرب الكرام

انظر سيرة ابن هشام ج ٣ ص ٣٠ في أشعار النواح على قتلى بدر وذكر ان شدادا هذا كان قد اسلم ثم ارتد ، وهو الذي عاون ابا سفيان فقتل حنظلة بن ابي عامر غسيل الملائكة يوم احد ، وفي ذلك يقول اي شداد :

لاحمين صاحبي ونفسي ... بطعنة مثل شعاع الشمس

وروى موسى عن عمرو عن أسباط عن السدى قال : نزلت هذه الآية « يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير » فلم يزالو يشربونها حتى صنع عبد الرحمن بن عوف طعاما ودعا ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، منهم على بن أبي طالب وعمر رضى الله عنهما ،فشربوا حتى سكروا ، فحضرت الصلاة فأمهم على بن أبي طالب رضى الله عنه فقرأ « قل ياأيها الكافرون » فلم يُقِمْها ، فأنزل الله تعالى يشدد في الخمر « يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة » إلى قوله « ماتقولون » فكانت لهم حلالا يشربونها من صلاة الغداة حتى يرتفع النهار أو ينتصف فيقومون إلى صلاة الظهر وهم صاحون ، ثم لا يشربونها حتى يصلوا العتمة ، ثم يشربونها حتى ينتصف الليل ، وينامون ويقومون إلى صلاة الفجر وقد أصبحوا ، فلم يزالوا كذلك يشربونها حتى صنع سعد بن أبي وقاص طعاما ودعا ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم رجل من الأنصار ، فسوى لهم رأس بعير ثم دعاهم إليه ، فلما أكلوا وشربوا من الخمر سكروا وأخذوا في الحديث ، فتكلم سعد بشيء فغضب الأنصارى فرفع لحى البعير وكسر أنف سعد ، فأنزل الله تعالى نسخ الخمر وتحريمها ، فقال تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام » إلى قوله « فهل أنتم منتهون » .

٢٢٠– قوله تعالى ( ... ويسألونك عن اليتامى قُلْ: إصلاحٌ لهم خيرٌ ) قال المفسرون: لمّا نزلت سورة بنى إسرائيل وقوله تعالى «ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتى هى أحسن » وفي سورة النساء [1] « إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون فى بطونهم نارا » تحرّج المسلمون أن يخلطوا طعامهم بطعام من يكون عندهم من الأيتام وكانوا يعزلون طعامهم عن طعامهم وشرابهم عن شرابهم حتى ربما فسد طعامهم ، فشق ذلك عليهم ، فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى : (وإن تُخالطوهم فإخوانُكم) يعنى في الطعام والشراب والمساكنة وركوب الدابة واستخدام العبد: قال الشعبى : فمن خالط يتيما فليوسع عليه ، ومن خالط بأكل فلا يفعل .

(١) الآية ١٠ من سورة النساء .

• (والله يَعْلَمُ المُفْسِدَ من المُصْلِحِ) قال ابن زيد : الله يعلم حين تخلط مالَكَ بماله أتريد أن تصلح مالَه أو تفسد ماله بغير حق .

• (ولو شاء الله لأعْنَتَكم) فيه تأويلان : (أحدهما) لشدّد عليكم ، وهو قول السدى . (والثاني) لجعل ما أصبتم من أموال اليتامى موبقا وهو قول ابن عباس .

• (إن الله عزيز حكيم) يعني عزيز في سلطانه وقدرته على الإعنات، حكيم فيما صنع من تدبيره وتركه الإعنات .

٢٢١– قوله تعالى (ولا تَنْكِحوا المشركاتِ حتّى يُؤمِنَّ) اختلفوا فيها على ثلاثة أقاويل :

أحدها – أنها في جميع المشركات الكتابيات وغير الكتابيات ، وأن حكمها غير منسوخ ، فلا يجوز لمسلم أن ينكح مشركة أبدا ، وذكر أن طلحة بن عبيد الله نكح يهودية ، ونكح حذيفة نصرانية فغضب عمر بن الخطاب غضبا شديدا حتّى كاد يبطش بهما ، فقالا نحن نطلق يا أمير المؤمنين ولا تغضب ، فقال : لئن حل طلاقهن لقد حل نكاحهن ولكن ينترع منكم صغرَةً قمأةً .

والثاني – أنها نزلت مرادا بها مشركات العرب ومن دان دين أهل الكتاب ، وأنها ثابتة لم ينسخ شيء منها ، وهذا قول قتادة وسعيد بن جبير .

والثالث – أنها عامة في جميع المشركات وقد نسخ منهن الكتابيات بقوله تعالى في المائدة «والمحصناتُ من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم».

وقد روى الصلت بن بهرام عن سفيان قال : تزوج حذيفة بن اليمان يهودية ، فكتب إليه عمر بن الخطاب خل سبيلها ، فكتب إليه [أتزعم] أنها حرام فأخلي سبيلها ؟ فقال : لا أزعم أنها حرام ولكني أخاف أن تقاطعوا المؤمنات منهن . والمراد بالنكاح التزويج وهو حقيقة في اللغة وإن كان مجازا في الوطء ، قال الأعشى :

ولا تقربن جارةً إنّ سِرّهـا عليك حرامٌ فانكحن أو تأبّدا

أى فتزوج أو تعفف .

• قوله تعالى (ولأَمةٌ مُؤْمِنةٌ خيرٌ من مُشْرِكةٍ) يعني ولنكاح أمة مؤمنة خير من نكاح حرة مشركة من غير أهل الكتاب وإنْ شَرُف نسبها وكَرُم أصلها ، قال السدى : نزلت هذه الآية في عبد الله بن رواحة كانت له أمةٌ [ (١)سَوداء فلطمها في غضب ثم ندم ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فقال « ما هى يا عبد الله » قال : تصوم وتصلى وتحسن الوضوء وتشهد الشهادتين ، فقال رسول الله « هذه مؤمنة » فقال ابن رواحة : لأعتقنها ولأتزوجنها ، ففعل] فطعن عليه ناس من المسلمين فأنزل الله تعالى هذا.

• (ولو أعجبتْكُم) يعنى جمال المشركة وحسبها ومالها .

• (ولا تُنكِحُوا المشركينَ حتى يُؤمِنوا) هذا على عمومه إجماعا ، لا يجوز لمسلمة أن تنكح مشركا أبدا . روى الحسن عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « نتزوج نساء أهل الكتاب ولا يتزوجوان نساءنا » وفي هذا دليل على أن أولياء المرأة أحق بتزويجها من المرأة .

٢٢٢ـ قوله تعالى (ويسألونك عن المحيض قل هو أذىً) قال السدى السائل كان ثابت بن الدحداح الأنصارى (٢) ، وكانت العرب ومن في صدر الإسلام من المسلمين يجتنبون مُساكنة الحُيّض ومؤاكلتهن ومشاربتهن فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنزلت هذه الآية، وهذا قول قتادة . وقال مجاهد : كانوا يعتزلون الحيّض في الفرج ويأتونهن في أدبارهن مدة حيضهن فأنزلت هذه الآية . والأذى هو ما يؤذى من نتن ريحه ووزره ونجاسته.

• (فاعْتَزِلوا النّساء في المحيض) اختلفوا في المراد بالاعتزال على ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ اعتزل جميع بدنها أن يباشره بشىء من بدنه ، وهذا قول عبيدة السلماني .

والثاني ــ ما بين السرة والركبة ، وهذا قول شريح.

(١) هذا الخبر مضطرب في ك وقد اقمنا عباراته من تفسير القرطبي .

(٢) وقيل انهما اسيد بن حضير وعباد بن بشر ، وهو قول الاكثرين .

والثالث ـ الفرج ،وهذا قول عائشة وميمونة وحفصة وجمهور المفسرين.

• ثم قال تعالى : ( ولا تقرَبوهُن حتى يَطْهُرْنَ ) فيه قراءتان : ( إحداهما ) التخفيف وضم الهاء ، وهي قراءة الجمهور ، ومعناه بانقطاع الدم ، وهو قول مجاهد وعكرمة . ( والثانية ) بالتشديد وفتح الهاء ، قرأ بها حمزة والكسائي وعاصم وفي رواية أبي بكر عنه ،ومعناها حتى تغتسل .

• ثم قال تعالى ( فإذا تَطهّرْن ) يعني بالماء ، فيه ثلاثة أقاويل : ( أحدها) معناه إذا اغتسلن وهو قول ابن عباس وعكرمة والحسن . ( والثاني ) الوضوء ، وهو قول مجاهد وطاوس . (والثالث ) غسل الفرج .

• وفي قوله تعالى ( فَأْتوهُنَّ مِنْ حيثُ أَمَرَكم اللهُ) أربعة تأويلات :

أحدها ـ القُبُل الذى نهى عنه في حال الحيض،وهو قول ابن عباس.

والثاني ـ فأتوهن من قِبَل طهرهن لا من قِبَل حيضهن ، وهذا قول عكرمة وقتادة .

والثالث ـ فأتوا النساء من قبل النكاح لا من قِبَل الفجور ، وهذا وهذا قول محمد بن الحنفية .

والرابع ـ من حيث أحل لكم فلا تقربوهن محرمات ولا صائمات ولا معتكفات ، وهذا قول الأصم .

• ( إنّ الله يُحِبُّ التّوابينَ ويُحِبُّ المتطهّرين ) فيه ثلاثة تأويلات ( أحدها ) المتطهرين بالماء ، وهذا قول عطاء . ( والثاني ) يحب المتطهرين من أدبار النساء أن يأتوها، وهذا قول مجاهد . ( والثالث ) يحب المتطهرين من الذنوب أن لا يعودوا فيها بعد التوبة منها ، وهو محكيّ عن مجاهد أيضا .

٢٢٣ـ قوله تعالى ( نِساؤكمْ حرْثٌ لكم ) أى مزدرع أولادكم ومحرث نَسْلِكم، وفي الحرث كناية عن النكاح ( فأْتوا حرْثكم) فانكحوا مزدرع أولادكم .

• ( أنّىٰ شِئْتم ) فيه خمسة تأويلات :

أحدها ـ يعني كيف شئتم في الأحوال . روى عبد الله بن عليّ أن أناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جلسوا يوما ويهوديّ قريب منهم،

فجعل بعضهم يقول : إني لآتي امرأتي وهى مضطجعة ، ويقول الآخر إني لآتيها وهى قائمة ، ويقول الآخر : إني لآتيها وهى على جنبها ، ويقول الآخر إني لآتيها وهى باركة ، فقال اليهودى : ما أنتم إلاّ أمثال البهائم ولكنا إنما نأتيها على هيئة واحدة ، فأنزل الله تعالى هذه الآية ، وهذا قول عكرمة .

والثاني – يعنى من أى وجه احببتم في قُبُلها ، أو مِن دُبُرها في قُبُلها .

روى جابر أن اليهود قالوا : إن العرب يأتون النساء من أعجازهن فإذا فعلوا ذلك جاء الولد أحوَل ، فأكذب الله حديثهم وقال : « نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم » وهذا قول ابن عباس والربيع .

والثالث – يعنى من أين شئتم ، وهو قول [ سعيد بن المسيب ] وغيره .

والرابع – كيف شئتم أن تعزلوا أو لا تعزلوا ، وهذا قول سعيد بن المسيب .

والخامس – حيث شئتم من قُبُلٍ أو دُبُرٍ رواه نافع عن ابن عمر وروى عن غيره .

وروى حبيش بن عبد الله الصنعاني عن ابن عباس أن ناسا من حِميْر أتوا النبي صلى الله عليه وسلم يسألونه عن أشياء ، فقال رجل منهم : يا رسول الله ، إني رجل أحب النساء فكيف ترى في ذلك ، ؟ فأنزل الله تعالى في سورة البقرة بيان ما سألوا عنه فأنزل فيما سأل عنه الرجل : « نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم » » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مقبلة ومدبرة إذا كان في الفرج »[1] .

( وقَدِّموا لأنفُسِكم ) الخير ، وهو قول السدى . ( والثاني ) وقدموا لأنفسكم ذكر الله عز وجل عند الجماع ، وهو قول ابن عباس.

---

[1] اخرجه ابو داود ، في سننه ـ كتاب الوضوء باب ١٦٣

٢٢٤– قوله تعالى (ولا تَجْعَلُوا اللهَ عُرْضَةً لأَيْمانكم) أما العُرضة في كلام العرب فهى القوة والشدة ، وفيها ها هنا تأويلان : (أحدهما) أن تحلف بالله تعالى في كل حق وباطلٍ فتبتذل اسمه وتجعله عُرضة (والثاني) أن معنى عُرضة أى علة يتعلل بها في بِرِّه ، وفيها وجهان :

أحدهما – أن يمتنع من فعل الخير والإصلاح بين الناس إذا سئل فيقول عليّ يمين أن لا أفعل ذلك ، أو يحلف بالله في الحال فيعتلّ في ترك الخير باليمين ، وهذا قول طاوس وقتادة والضحاك وسعيد بن جبير .

والثاني – أن يحلف ليفعلن الخير والبر فيقصد في فعله البر في يمينه لا الرغبة في فعله .

• وفي قوله (أنْ تَبَرُّوا) قولان (أحدهما) أن تبروا في أيْمانكم . (والثاني) أن تَبَرُّوا في أرحامكم .

• (وتتقوا وتُصْلِحوا بيْنَ الناسِ) هو الإصلاح المعروف (واللهُ سميعٌ عليم) سميع لأيْمانكم ، عليم باعتقادكم .

٢٢٥– قوله تعالى (لا يُؤاخِذُكم اللهُ باللَّغْوِ في أيْمانِكم) أما اللغو في كلام العرب فهو كل كلام كان مذموماً وفضلا لا معنى له ، فهو مأخوذ من قولهم لغا فُلان في كلامه إذا قال قبحا ، ومنه قوله تعالى « وإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه » .

فأما لغو اليمين التى لا يؤاخذ الله تعالى بها ففيها سبعة تأويلات :

أحدها – ما يسبق به اللسان من غير قصد كقوله : لا والله وبلى والله، وهو قول عائشة وابن عباس وإليه ذهب الشافعي . روى عبد الله بن ميمون عن عوف الأعرابي عن الحسن بن أبي الحسن قال : مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوم يَنْتَضلون يعني يرمون ، ومع النبي صلى الله عليه وسلم رجل من أصحابه فرمى رجل من القوم فقال أصاب والله ، أخطأتَ والله، فقال الذى مع النبي صلى الله عليه وسلم : حنث الرجل يا رسول الله ، فقال « كلا ، أيْمان الرماة [ لغو ] ولا كفارة ولا عقوبة » .

والثاني – أن لغو اليمين أن يحلف على الشيء يظن أنه كما حلف عليه، ثم يتبين أنه بخلافه ، وهو قول أبي هريرة .

والثالث – أن لغو اليمين أن يحلف بها صاحبها في حال الغضب على غير عقد قلب ولا عزم ولكن صلة للكلام ، وهو قول طاوس .

وقد روى يحيى بن أبي كثير عن طاوس عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يمين في غضب» .

والرابع – أن لغو اليمين أن يحلف بها في المعصية [1] [ فلا ] يكفر عنها ، وهو قول سعيد بن جبير ومسروق والشعبي . وقد روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ نذر فيما لا يملك فلا نذر له ، ومن حلف على معصية فلا يمين له ، ومن حلف على قطيعة رحم فلا يمين له »

والخامس – أن اللغو في اليمين إذا دعا الحالف على نفسه كأن يقول: إن لم أفعل كذا فأعمى الله بصرى ، أو [ قلل ] من مالى ، أو أنا كافر بالله، وهو قول زيد بن أسلم .

والسادس – أن لغو اليمين هو ما حنث فيه الحالف ناسيا، وهذا قول النخعي .

• ثم قال تعالى ( ولكنْ يؤاخذُكم بما كسبَتْ قلوبُكم ) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها – أن يحلف كاذبا أو على باطل، وهذا قول ابراهيم النخعي .

والثاني – أن يحلف عمدا[2] ، وهذا قول مجاهد .

والثالث – أنه اعتقاد الشرك بالله والكفر ، وهذا قول ابن زيد .

• ( والله غفورٌ حليمٌ ) غفور لعباده فيما لغوا من أيمانهم ، حليم في تركه مقابلة أهل حسنته بالعقوبة على معاصيهم .

---

(١) كأن يحلف ليشربن الخمر فعليه الا يشربها وهذه اليمين لغو فلا كفارة فيها اذ لا يجتمع اللغو والتكفير وقد اضفنا « فلا » من تفسير القرطبي والسياق يؤكد اضافتها وكذا الحديث الذي جاء بعدها .

(٢) اخرجه مسلم وابو داود والدارمي واحمد في مسنده ٣/٢٩٧ ، ٤/٤٣٠ .

(٣) اى ويحنث فهذا مؤاخذ ، اما من حلف عامدا ولم يحنث فلا يؤاخذ .

٢٢٦- قوله تعالى ( للذين يُؤْلون مِنْ نسائهم تربُّصُ أربعةِ أشهُرٍ ) معنى قوله تعالى : « يؤْلون» أى يُقْسِمون ، والأَلِيّة : اليمين ، قال الشاعر :

كفينا مَنْ تعنّت مِنْ نزار [1] وأحلَلْنا إليه مُقْسِمينا

وفي الكلام حذف ، وتقديره : للذين يؤلون أن يعتزلوا من نسائهم لكنه إنما دل عليه ظاهر الكلام .

واختلفوا في اليمين التي يصير بها موليا على قولين : ( أحدهما) هي اليمين بالله وحده . ( والثاني ) هي كل يمين لزم الحالف في الحنث بها ما لم يكن لازما له ، وكلا القولين عن الشافعي .

واختلفوا في الذى إذا حلف عليه صار مُوليا على ثلاثة أقاويل :

أحدها - هو أن يحلف على امرأته في حال الغضب على وجه الإضرار بها أن لا يجامعها في فرجها ، وأما إن حلف على غير وجه الإضرار وعلى غير الغضب فليس بمولٍ ، وهو قول عليّ وابن عباس وعطاء .

والثاني - هو أن يحلف أن لا يجامعها في فرجها، سواء كان في غضب أو غير غضب ، وهو قول الحسن وابن سيرين والنخعي والشافعي .

والثالث - هو كل يمين حلف بها في مساءة امرأته على جماع أو غيره كقوله والله لأسوءنك أو لأغيظنك ، وهو قول ابن المسيب والشعبي والحكم.

* ثم قال تعالى ( فإن فاؤوا ) يعنى رجعوا ، والفيء الرجوع من حال الى حال لقوله تعالى « حتى تفيء إلى أمر الله » أى ترجع ، ومنه قول الشاعر :

ففاءتْ ولمْ تقضِ الذى أقبلتْ له ومِنْ حاجة الإنسان ما ليس قاضيا

وفي الفيء ثلاثة تأويلات : ( أحدها ) الجماع لا غير ، وهو قول ابن عباس ومن قال إن المولي هو الحالف على الجماع دون غيره . ( والثاني )

---

( ١ ) ورُوى : من معد .

الجماع لغير المعذور ، والنية بالقلب وهو قول الحسن وعكرمة . (والثالث) هو المراجعة باللسان بكل غالب أنه الرضا ، قاله ابن مسعود ومن قال إن المُولي هو الحالف على مساءة زوجته.

• ثم قال تعالى : ( فإن اللهَ غفورٌ رحيمٌ ) وفيه ثلاثة تأويلات : (أحدها) أراد غفران الإثم وعليه الكفارة ، قاله علىّ وابن عباس وسعيد بن المسيب . (والثاني ) غفور بتخفيف الكفارة وإسقاطها ، وهذا قول من زعم أن الكفارة لا تلزم فيما كان الحنث فيه برا ، قاله الحسن وابراهيم (والثالث ) غفور لمأثم اليمين ، رحيم في ترخيص المخرج منها بالتكفير ، قاله ابن زيد .

٢٢٧ـ ثم قال تعالى ( وإنْ عزَموا الطّلاقَ) الآية . قرأ ابن عباس وإن عزموا السّراح، وفيه ثلاثة تأويلات :

أحدها ــ أن عزيمة الذى لا يفيء حتى تمضى أربعة أشهر فتطلق بذلك . واختلف من قال بهذا في الطلاق الذى يلحقها على قولين : (أحدهما ) طلقة بائنة ، وهو قول عثمان وعلى وابن زيد وزيد بن ثابت وابن مسعود وابن عمر وابن عباس . (والثاني ) طلقة رجعية ، وهو قول ابن المسيب وأبي بكر بن عبد الرحمن وابن شبرمة .

الثاني ــ أن تمضى الأربعة الأشهر يستحق عليها أن يفيء أو يطلّق،وهو قول عمر وعلى في رواية عمرو بن سلمة وابن أبي ليلى عنه وعثمان في رواية طاوس عنه وأبي الدرداء وعائشة وابن عمر في رواية نافع عنه.

روى سهيل بن أبي صالح عن أبيه قال : «سألت اثنى عشر رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يُولى من امرأته فكلهم يقول : ليس عليه شيء حتى تمضى أربعة أشهر فيوقف فإن فاء وإلاّ طلق» وهو قول الشافعى وأهل المدينة .

والثالث – ليس الإيلاء بشيء ، وهو قول سعيد بن المسيب في رواية عمرو بن دينار عنه .

• وفي قوله تعالى ( فإنّ الله سميع عليم ) تأويلان : ( أحدهما ) يسمع إيلاءه . (والثاني ) يسمع طلاقه . وفي « عليم » تأويلان (أحدهما ) يعلم نيته. (والثاني ) يعلم صبره .

٢٢٨– قوله عز وجل (والمطلَّقاتُ يَتربَّصْنَ بأنفسِهن ثلاثةَ قُروءٍ) يعني المخليات ، والطلاق : التخلية كما يقال للنعجة المهملة بغير راع : طالق ، فسميت المرأة المخلى سبيلها بما سميت به النعجة المهمل أمرها ، وقيل إنه مأخوذ من طلق الفرس وهو ذهابه شوطا لا يمنع ، فسميت المرأة المخلاة طالقا لأنها لا تمنع من نفسها بعد أن كانت ممنوعة ، ولذلك قيل لذات الزوج إنها في حباله لأنها كالمعقولة بشيء . وأما قولهم طلقت المرأة فمعناه غير هذا ، إنما يقال طلقت المرأة إذا نفست ، هذا من الطلْق وهو وجع الولادة ، والأول من الطلاق.

ثم قال تعالى « يتربصن بأنفسهن ثلاثةَ قروء » أى مدة ثلاثة قروء ، واختلفوا في الأقراء على قولين :

أحدهما – هى الحيَضُ ، وهو قول عمر وعليّ وابن مسعود وأبي موسى ومجاهد وقتادة والضحاك وعكرمة والسدى ومالك وأبي حنيفة وأهل العراق استشهادا بقول الشاعر :

يا رُبَّ ذى ضغن عليّ فارض　　له قُروءٌ كقــروء الحائض

والثاني – هى الأطهار ، وهو قول عائشة وابن عمر وزيد بن ثابت والزهرى وأبان بن عثمان والشافعى وأهل الحجــاز ، استشهادا بقول الأعشى :

أفي كل عامٍ أنت جاشمُ غَزْوةٍ　　تشد لأقصاها عــزيم عزائكــا
مُورَّثةٍ مالاً وفي الحيّ رِفعــةً　　لما ضاع فيها مِن قُروء نِسائكا

واختلفوا في اشتقاق القرء على قولين :

أحدهما – أن القرء الاجتماع ،ومنه أخذ اسم القرآن لاجتماع حروفه ، وقيل : قد قرأ الطعام في شدقه وقرأ الماء في حوضه إذا جمعه ، وقيل : ما

قرأت الناقة سَلَى قط ، أى لم يجتمع رحمها على ولد قط ، قال عمرو بن كلثوم :

تُريك إذا دَخَلْتَ على خلاءٍ وقد أمِنَتْ عُيونَ الكاشحينا

ذِراعَيْ عَيْطلٍ أدماءَ بِكرٍ هِجان اللون لم تقرأ جَنينا

وهذا قول الأصمعي والأخفش والكسائي والشافعي ، فمن جعل القروء اسما للحيض سمّاه بذلك لاجتماع الدم في الرحم ، ومن جعله اسما للطهر فلاجتماعه في البدن.

والقول الثاني — أنّ القرء الوقت لمجيء الشيء المعتاد مجيؤه لوقت معلوم ، ولإدبار الشيء المعتاد إدباره لوقت معلوم ، وكذلك قالت العرب: أقْرأتْ حاجة فلان عندى أى دنا وقتها وحان قضاؤها . وأقرأ النجم إذا جاء وقت أفوله ، وقرأ إذا جاء وقت طلوعه ، قال الشاعر :

إذا ما الثريا وقد أقرأت [1]

وقيل : اقرأت الريح ، إذا هبت لوقتها ، قال الهذلى[2] :

كَرِهتُ العَقْرَ عَقْرَ بنى شَليلٍ إذا هبتْ لقارئها الرياحُ

يعنى هبت لوقتها ، وهذا قول أبي عمرو بن العلاء .

فمن جعل القُرْء اسما للحيض فلأنه وقت خروج الدم المعتاد ، ومن جعله اسما للطهر فلأنه وقت احتباس الدم المعتاد .

• ثم قال تعالى(ولا يحِلُّ لهن أنْ يكتُمْنَ ما خلَقَ اللهُ في أرْحامِهنّ) فيه ثلاثة تأويلات : (أحدها) أنه الحيض، وهو قول عكرمة والزهرى والنخعى.

---

(١) الشطر الثاني غير واضح بالاصول ولم اعثر عليه ، والشطر الاول هو موضع الشاهد . وفي اللسان ( قرأ ) :

اذا ما السماء لم تغم ثم أخلفت قروء الثريا ان يكون لها قطر

(٢) هو مالك بن الحرث الهذلي كما في اللسان . والعقر اسم موضع وشليل : جد جرير بن عبد الله البجلي .

(والثاني ) أنه الحمل ، قاله عمر وابن عباس . (والثالث ) أنه الحمل والحيض، قاله عمر ومجاهد

• ( إنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بالله واليوم الآخِرِ ) وعيد من الله لهن ، واختلف في سبب الوعيد على قولين : (أحدهما ) لما يستحقه الزوج من الرجعة ، وهو قول ابن عباس . ( والثاني ) لإلحاق نسب الوليد بغيره كفعل الجاهلية ، وهو قول قتادة .

• ثم قال تعالى ( وبُعولتُهُنَّ أحقُّ بردِّهن في ذلك ) البعل : الزوج، سمى بذلك لعلوه على الزوجة بما قد ملكه عن زوجيتها ومنه قوله تعالى : تدعون بعْلا » أى رَبّاً ، لعلوه بالربوبية . « أحقُّ بِرَدِّهِن في ذلك » أى برجعتهن،وهذا مخصوص في الطلاق الرجعى دون البائن .

• ( إنْ أرادوا إصلاحاً ) يعنى إصلاح ما بينهما من الطلاق .

• ثم قال تعالى (ولهُنَّ مِثْلُ الذى عَلَيْهِنَّ بالمعْروف ) وفيه ثلاثة تأويلات :

أحدها ــ ولهن من حسن الصحبة والعشرة بالمعروف على أزواجهن مثل الذى عليهن من الطاعة فيما أوجبه الله تعالى عليهن لأزواجهن ، وهو قول الضحاك .

والثاني ــ ولهن على أزواجهن من التصنع والتزين مثل ما لأزواجهن، و(١) هو قول ابن عباس .

والثالث ــ أن الذى لهن على أزواجهن ترك مضارّتهن كما كان ذلك لأزواجهن ، وهو قول أبي جعفر .

• ثم قال تعالى ( وللرجال عليهنَّ دَرَجَةٌ ) وفيه خمسة تأويلات : ( أحدها ) فضل الميراث والجهاد ، وهو قول مجاهد . ( والثاني ) أنه الإمرة

( ١ ) قال ابن عباس : اني لاتزين لامرأتي كما تتزين لي وما أحب ان استنظف كل حقي الذي لي عليها فتستوجب حقها الذي لها علي لان الله تعالى قال : ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف .

والطاعة ، وهو قول زيد بن أسلم وابنه عبد الرحمن . (والثالث) أنه إعطاء الصداق وأنه إذا قذفها لاعنها وإن قذفته حُدَّتْ وهو قول الشعبي . (والرابع) أفضاله عليها وأداء حقها إليها والصفح عما يجب له من الحقوق عليها ، وهو قول ابن عباس وقتادة (والخامس) ان جعل له لحْية ، وهو قول حميد.

٢٢٩ـ قوله تعالى (الطّلاقُ مرّتان) فيـــه تأويلان :

أحدهما ــ أنه بيـــان لعدد الطلاق وتقديره بالثلاث ، وأنه يملك في الاثنتين الرجعة ولا يملكها في الثالثة ، وهو قول عروة وقتادة . وروى هشام ابن عروة عن أبيه قال : كان[1] الرجل يطلق ناسيا ثم إن راجع امرأته قبيل أن تنقضي عدتها كانت امرأته ، فغضب رجل من الأنصار على امرأته فقال لهـــا : لا أقربك ولا تحلين مني ، قالت له كيف ؟ [ قـــال ] : أطلقك فإذا دنا أجلك راجعتك ، فشكت زوجها إلى النبي صـــلى الله عليـــه وسلم، فأنزل الله تعـــالى « الطلاق مرتان » الآية .

والتأويل الثاني ــ أنه بيـــان لسنّة الطلاق أن يوقع في كل قول[2] طلقة واحدة ، وهو قول عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس ومجاهد.

• قوله تعـــالى ( فإمساكٌ بمعروفٍ أو تسْريحٌ بإحْسانٍ) فيه تأويلان:

الأول ــ هذا في الطلقة الثالثة . روى سفيان عن إسماعيل بن سميع عن أبي رزين قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : الطلاق مرتان فأين الثالثة ؟ قال : إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان[3] ، وهذا قول عطاء ومجاهد .

والثاني ــ « فإمساكٌ بمعروفٍ» الرجعة بعد الثانية « أو تسريح بإحسان » والإمساك عن رجعتها حتى تنقضي العدة ، وهو قول السدى والضحاك . الإحسان هو تأدية حقها والكف عن أذاها .

• ثم قال تعالى (ولا يَحِلُّ لكم أن تأخذوا ممّا آتيتُموهُنَّ شيئاً) يعني من الصداق ( إلاّ أن يخافا ألاّ يُقيما حُدودَ اللهِ) قرأ حمزة بضم الياء

---

(١) وروى معناه كذلك قتادة وابن زيد وغيرهم .

(٢) اوضح القرطبي هذا المعنى بقوله : أي من طلق اثنتين فليتق اللـه في الثالثة ، فاما تركها غير مظلومة شيئا من حقها واما امسكها محسنا عشرتها .

(٣) النســـائي ــ الطلاق ، باب ٧٥ .

من يخافا ، وقرأ الباقون بفتحها . والخوف هاهنا بمعنى الظن ، ومنه قول الشاعر :

أتاني كلامٌ عن نصيب يقوله وما خِفْتُ بالإسلام أنّك عائبي

يعني وما ظننت .

وفي « أن يخافا ألاّ يقيما حـــدود الله » أربعة تأويلات :

أحدها ــ أن يظهر من المرأة النشوز وسوء الخلق ، وهو قول ابن عباس.

والثاني ــ أن لا تطيع له أمرا ولا تبرّ له قَسَما ، وهو قول الحسن والشعبي .

والثالث ــ هو أن يُبدى لسانها أنها له كارهة ، وهو قول عطاء.

والرابع ــ أن يكره كل واحد منهما صاحبه فلا يقيم كل واحد منهما ما أوجب الله عليه من حق صاحبه ، وهو قول طاوس وسعيد بن المسيب والقاسم بن محمد ، روى ثابت بن يزيد عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المختلعات والمنتزعات هن المنافقات[1] » يعني التي تخالع زوجها لميلها إلى غيره .

• ثم قال تعالى : ( فإن خِفْتُم ألاّ يُقيما حُدودَ اللهِ فلا جُناحَ عليهما فيما افْتَدَتْ به ) فيه قولان :

أحدهما ــ افتدت به نفسها من الصداق وحده من غير زيادة ، وهو قول عليّ وعطاء والزهرى وابن المسيب والشعبي والحكم والحسن .

والقول الثاني ــ يجوز أن تخالع زوجهـــا بالصـــداق وبأكثر منـــه ، وهذا قول عمر وابن عباس ومجاهد وعكرمة والنخعي والشافعـــــي . روى عبد الله بن محمد بن عقيل أنّ الرُّبيّع بنت مُعَوّذ بن عفراء حدثته قالت : كان لى زوج يقل عليّ الخبز إذا حضر،ويحرمني إذا غاب ، قالت : وكانت مني زلة يوما فقلت : أنخلع منك بكل شيء أملكه ، قال نعم، قالت ففعلت، قالت فخاصم عمي معاذ بن عفراء إلى عثمان بن عفان فأجاز الخلع وأمره أن يأخذ ما دون عقاص الرأس .

( ١ ) المنتزعات : اللاتي ينتزعن انفسهن بما لهن من أزواجهن . واخرجه الترمذي والنسائي واحمد

واختلفوا في نسخها ، فحكى عن بكر بن عبد الله[1] أن الخلع منسوخ بقوله تعالى : «وإنْ أردْتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئاً» . وذهب الجمهور إلى أن حكمها ثابت في جواز الخلع.

وقد روى أيوب عن كثير مولى سَمُرة أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أتي بامرأة ناشزة فأمر بها إلى بيت كثير فحبسها ثلاثا ، ثم دعاها فقال: كيف وجدت مكانك ؟ قالت : ما وجدتُ راحة منذ كنت إلا هذه الليالى التى حبستنى ، فقال لزوجها : اخلعها ولو من قرطها .

٢٣٠- قوله تعالى ( فإنْ طلّقها ) فيه قولان : (أحدهما) أنها الطلقة الثالثة وهو قول السدى . (والثاني) أن ذلك تخيير لقوله تعالى «أو تسريحٌ بإحسان» وهو قول مجاهد .

• (فلا تَحِلُّ له مِنْ بَعْدُ حتى تَنْكِحَ زوْجاً غيْرَه) يعنى أنها لا تحل للزوج المطلّق ثلاثا حتى تنكح زوجا آخر ، وفيه قولان :

أحدهما - أن نكاح الثاني إذا طلقها منه أحلها للأول سواء دخل بها أو لم يدخل ، وهو قول سعيد بن المسيب .

والثاني - أنها لا تحل للأول بنكاح الثاني حتى يدخل بها فتذوق عسيلته ويذوق عسيلتها ، للسنّة المروية فيه ، وهو قول الجمهور.

٢٣١- قوله تعالى ( وإذا طلّقتم النساء فَبَلَغْنَ أجَلَهُنَّ ) أى قاربْن انقضاء عِدّدهن كما يقول المسافر: بلغت بلد كذا إذا قاربه .

• ( فأمْسِكوهُنّ بمعْروفٍ ) هو المراجعة قبل انقضاء العِدّة (أو سَرِّحوهنّ بمعْروف) هو تركها حتى تنقضى العِدّة .

• (ولا تُمْسِكوهُنّ ضِراراً لتعتَدُوا) هو أن يراجع كلما طلّق حتى تطول عدتها إضراراً بها

---

[1] هو بكر بن عبد الله المزني سأله عقبة بن ابي الصهباء عن الخلع فأجاب بأن هذه الآية منسوخة وقد وصف النحاس هذا القول بأنه شاذ خارج عن الاجماع لشذوذه .

• (ومَنْ يفعلْ ذلك فقد ظَلَمَ نَفْسَه) يعنى في قصد الإضرار وإن صحّت الرجعة والطلاق .

روى حميد بن عبد الرحمن عن أبي موسى الأشعرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غضب على الأشعريين ، قالوا « يقول أحدهم قد طلقت قد راجعت ، ليس هذا بطلاق المسلمين ، طلقوا المرأة في قبل عدتها ولا تتخذوا آيات الله هزوا » (١) .

وروى سليمان بن أرقم أن الحسن حدثهم أن الناس كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يطلق الرجل أو يُعْتق ، فيقال : ما صنعت ؟ فيقول : كنت لاعبا ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من طلق لاعبا أو أعتق لاعبا جاز عليه » (٢) .

قال الحسن : وفيه نزلت « ولا تتخذوا آيات الله هزوا » .

٢٣٢– قوله تعالى (وإذا طلّقْتُم النساء فبَلَغْن أجَلَهُنَّ) بلوغ الأجل ها هنا [تناهيه] (٣) ، بخلاف بلوغ الأجل في الآية التى قبلها ، لأنه لا يجوز لها أن تنكح غيره قبل انقضاء عدتها . قال الشافعى : فدخل اختلاف المعنيين على افتراق البلوغين .

• ثم قال تعالى (فلا تعضُلوهُنَّ) وفي العضْل قولان :

أحدهما – أنه المنع ، ومنه قولهم : داءٌ عُضال إذا امتنع من أن يُداوَى ، وفلان عُضَلة أى داهية ، لأنه امتنع بدهائه .

والقول الثاني – أن العضل الضيق ، ومنه قولهم : قد أعضل بالجيش الفضاء ، إذا ضاق بهم . وقال عمر بن الخطاب : قد أعضل بي أهل العراق لا يرضون عن وال ولا يرضى عنهم والٍ ، وقال أوس بن حجر :

وليس أخوك الدائمُ العَهْدِ بالذى ... يَذُمُّك إن ولّى ويُرضيك مُقبلا
ولكنه النائي إذا كنتَ آمِنـا ... وصاحبُك الأدْنى إذا الأمر أعضلا

(١) البخاري وابن ماجه .
(٢) موطأ مالك ، النكاح ، باب ٥٦ .
(٣) زيادة يقتضيها السياق .

فنهى الله عز وجل أولياء المرأة عن عضلها ومنعها من نكاح مَنْ رضيتْه من الأزواج .

• وفي قوله عز وجل ( إذا تَراضَوْا بينهم بالمعْروف ) تأويلان (أحدهما) إذا تراضى الزوجان . (والثاني) إذا رضيت المرأة بالزوج الكافي [1] . قال الشافعي : وهذا بيّن في كتاب الله تعالى يدل على أن ليس للمرأة أن تنكح بغير وليّ .

واختلف أهل التأويل فيمن نزلت فيه هذه الآية على ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ أنها نزلت في معقل بن يسار زوّج أخته ثم طلقها [زوجها] وتراضيا[2] بعد العدة أن يتزوجها ، فعضلها [معقل] وهذا قول الحسن وقتادة ومجاهد .

والثاني ــ أنها نزلت في جابر بن عبد الله مع بنت عم له وقد طلقها زوجها ثم خطبها فأبى أن يزوجه بها ، وهذا قول السدى .

والثالث ــ أنها نزلت عموما في نهى كل ولى عن مضارة وليّته من النساء أن يعضلها عن النكاح ، وهذا قول ابن عباس والضحاك والزهرى.

٢٣٣ــ قوله تعالى (والوالداتُ يُرضِعْن أولادهُنّ حَوْلين كامِليْن) والحول السنة، وفي أصله قولان : (أحدهما ) أنه مأخوذ من قولهم : حال الشيء إذا انقلب عن الوقت الأول ، ومنه استحالة الكلام لانقلابه عن الصواب. (والثاني ) أنه مأخوذ من التحول عن المكان ، وهو الانتقال منه إلى المكان الأول .

وإنما قال حولين كاملين لأن العرب تقول أقام فلان بمكان كذا حولين وإنما أقام حولا وبعض آخر ، وأقام يومين وإنما أقام يوما وبعض آخر ، قال الله تعالى «واذكروا الله في أيام معدودات فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه» ومعلوم أن التعجل في يوم وبعض يوم .

---

(١) الكافي : هكذا في ك . ولعله محرف عن المكافيء

(٢) اللذان تراضيا هما الزوج واخت معقل ، وقيل ان هذا الزوج يكنى بابي البداح ، والذي عضلها اخوها معقل ولما نزلت الآية دعاه رسول الله ( ص ) وقراها عليه فانقاد لامر الله . وقد روى البخاري حديثا بهذا المعنى عن الحسن .

واختلف أهل التفسير فيما دلت عليه هذه الآية من رضاع حولين كاملين على تأويلين :

أحدهما ــ أن ذلك في التي تضع لستة أشهر فإن وضعت لتسعة أشهر أرضعت واحدا وعشرين شهرا ، استكمالا لثلاثين شهرا ، لقوله تعالى : « وحمله وفصاله ثلاثون شهرا » وهذا قول ابن عباس .

والثاني ــ أن ذلك أمر برضاع كل مولود اختلف والداه في رضاعه أن يرضع حولين كاملين ، وهذا قول عطاء والثورى .

• ثم قال تعالى (وعلى المولودِ له رِزْقُهُنّ وكِسْوَتُهُنّ بالمعروف ) يريد بالمولود له الأب عليه في ولده للمرضعة له رزقهن وكسوتهن بالمعروف وفيه قولان : (أحدهما ) أن ذلك في الأم المطلقة إذا أرضعت ولدها فلها رزقها من الغذاء وكسوتها من اللباس . ومعنى بالمعروف أجرة المثل ، وهذا قول الضحاك . (والثاني ) أنه يعني به الأُم ذات النكاح لها نفقتهاوكسوتها بالمعروف في مثلها على مثله من يسار وإعسار .

• ثم قال تعالى : (لا تُضارَّ والدةٌ بولَدِها ) أى لا تمتنع الأم من إرضاعه إضراراً بالأب ، وهو قول جمهور [1] المفسرين .

وقال عكرمة : هى الظئر المرضعة دون الأُم .

• ثم قال تعالى (ولا مولودٌ له بولَدِه ) وهو الأب في قول جميعهم لا ينزع الولَد من أمه إضرارا بها .

• ثم قال تعالى (وعلى الوارثِ مثلُ ذلك ) فيه أربعة أقاويل :

أحدها ــ أن الوارث هو المولود نفسه، وهذا قول قبيصة بن ذؤيب [2].

والثاني ــ أنه الباقي من والدى الولد بعد وفاة الآخر منهما ، وهو قول سفيان .

والثالث ــ أنه وارث[3] الولد ، وهذا قول الحسن والسدى .

---

(١) جمهور : سقطت من ك .

(٢) وبه قال الضحاك وبشير بن نصر قاضي عمر بن عبد العزيز وتأولوا قوله « وعلى الوارث » المولود مثل ما على المولود له ، أي عليه في ماله اذا ورث اباه ارضاع نفسه .

(٣) هكذا في الاصول .

والرابع ـ أنه وارث الولد ، وفيه أربعة أقاويل : (أحدها) وارثه من عصبته إذا كان أبوه ميتاً سواء كان عما أو أخا أو ابن أخ أو ابن عم دون النساء من الورثة ، وهذا قول عمر بن الخطاب ومجاهد . (والثاني) ورثته من الرجال والنساء ، وهو قول قتادة . (والثالث) هم مِنْ ورثته من كان منهم ذا رحم محرم ، وهذا قول أبي حنيفة . (والرابع) أنهم الأجداد ثم الأمهات ، وهذا قول الشافعي .

وفي قوله تعالى «مثل ذلك» تأويلان : (أحدهما) أن على الوارث مثل ما كان على والده من أجرة رضاعته ونفقته ، وهو قول الحسن وقتادة وإبراهيم . (والثاني) أن على الوارث مثل ذلك في أن لا تضار والدةٌ بولدها ، وهذا قول الضحاك والزهري .

• ثم قال تعالى (فإن أرادا فِصالاً عن تراضٍ منهما وتشاوُرٍ فلا جُناحَ عليهما) والفصال : الفصام ، سمي فِصالاً لانفصال المولود عن ثدى أمه، من قولهم قد فاصل فلان فلانا إذا فارقه [1] من خُلطة كانت بينهما. والتشاور: استخراج [2] الرأى بالمشاورة .

وفي زمان هذا الفِصال عن تراض قولان : (أحدهما) أنه قبل الحولين إذا تراضى الوالدان بفطام المولود فيه [3] جاز ، وإن رضى أحدهما وأبى الآخر لم يجز ، وهذا قول مجاهد وقتادة والزهرى والسدى . (والقول الثاني) أنه قبل الحولين وبعده ، وهذا قول ابن عباس .

• ثم قال تعالى : (وإنْ أرَدتم أنْ تستَرضعوا أوْلادَكم) يعني لأولادكم، فحذف اللام اكتفاء بأن الاستِرضاع لا يكون للأولاد(٤)، وهذا عند امتناع الأم من إرضاعه فلا جُناح عليه أن يستَرضع له غيرها ظِئْرًا .

---

(١) في ق : باراه .

(٢) استخراج : في ك اخراج .

(٣) فيه : سقطت من ك .

(٤) للاولاد : في ك الا للوالدة وقد أوضح القرطبى هذه المسألة فقال : قال النحاس : التقدير في العربية أن تسترضعوا أجنبية لأولادكم . ثم قال : حذفت اللام لانه يتعدى الى مفعولين احدهما بحرف ، قال الشاعر :

أمرتك الخير فافعل ما أمرت به    لقد تركتك ذا مال وذا نشب

• ﴿إذا سلّمتُم ما آتيتم بالمعروف﴾ < فيه ثلاثة تأويلات [١] :

(أحدها)> إذا سلّمتم أيها الآباء إلى الأمهات أجور ما أرضعن قبل امتناعهن وهذا قول مجاهد والسدى . (والثاني) إذا سلّمتم الأولاد عن مشورة أمهاتهم إلى من يتراضى به الوالدان في إرضاعه ، وهذا قول قتادة [٢] والزهرى. (والثالث) إذا سلّمتم إلى المرضعة التى تُستأجَر أجرها بالمعروف وهذا قول سفيان .

٢٣٤– قوله تعالى ﴿والذين يُتَوَفَّونَ منكم ويَذَرُون أزواجا يَتَربَّصْنَ بأنفسهن أربعةَ أشهر وعَشْرا﴾ يعنى بالتربص زمان العِدّة في المتوفّى زوجُها، وقيل في زيادة العشرة على الأشهر الأربعة ما قاله سعيد بن المسيب وأبو العالية أن الله تعالى ينفخ الروح في العشرة،ثم ذكر العشر بالتأنيث تغليبا لليالى على الأيام إذا اجتمعت لأن ابتداء الشهور طلوع الهلال ودخول الليل [٣] ، فكان تغليب الأوائل على الثواني أوْلى .

واختلفوا في وجوب الإحداد فيها على قولين : (أحدهما) أن الإحداد فيها واجب ، وهو قول ابن عباس والزهرى . (والثاني) ليس بواجب ، وهو قول الحسن .

روى عبد الله بن شداد بن الهاد عن أسماء بنت عُمَيس قالت : لما أصيب جعفر بن أبي طالب قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم «تَسَلّبي [٤] ثلاثا ثم اصنعى ما شئتِ» . والإحداد : الامتناع من الزينة والطيب والترجُّل والنُّقْلة [٥] .

---

(١) هذه العبارة سقطت من ك .

(٢) قتادة : مكانها في ك مجاهد مع ان مجاهد قد تقدم له التأويل الاول .

(٣) الليل : في ك الليالي .

(٤) تسلبي : البسي ثياب الحداد السود . والفعل سلِب بكسر اللام اي لبس السلاب جمعه سلب ككتاب وكتب .

(٥) النقلة : الانتقال اي من بيت الزوج الا ان يكون هذا البيت لا حق لها في سكناه كان يكون مغصوبا او مستحق الاجر ولم يدفع .

• ثم قال تعالى ( فإذا بَلَغْنَ أجَلَهُنَّ فلا جُناح عليكم فيما فَعَلْنَ في أنفُسهن بالمعروف ) فإن قيل : فما المعنى في رفع الجنــاح عن الرجال في بلوغ النساء أجلهن ؟ ففيه جوابان : (أحدهما) أن الخطاب توجّه إلى الرجال فيما يلزم النساء من أحكام العِدّة، فإذا بلغن أجلهن ارتفع الجناح عن الرجال في <الإنكار عليهن وأخذهن بأحكام عددهن [1] . (والثاني) أنه لا جناح على الرجــال> في نكاحهن بعد انقضاء عددهن.

ثم في قوله تعالى « فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف » تأويلان :

أحدهما – من طيب وتزين ونقلة من مسكن ، وهو قول أبي جعفر الطبرى .

والثاني – النكاح الحلال، وهو قول مجاهد . وهذه الآية ناسخة لقوله تعالى : « والذين يُتوفوْن منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول غير إخراج » فإن قيل : فهى متقدمة والناسخ يجب أن يكون متأخرا، قيل هو في التنزيل متأخر ، وفي التلاوة متقدم . فإن قيل : فلم قُدِّم في التلاوة مع تأخره في التنزيل ؟ قيل : ليسبق القارىء إلى تلاوته ومعرفة حكمه حتى إن لم يقرأ ما بعده من المنسوخ أجزأه .

٢٣٥– قوله تعالى : (ولا جُناح عليكم فيما عَرّضتم به من خِطبة النساء) أما التعريض فهو الإشارة بالكلام إلى ما ليس فيه ذكر النكاح ، وأما الخِطبة بالكسر فهى طلب النكاح . وأما الخُطبة بالضم فهى كلام يتضمن وعْظا أو بلاغاً . والتعريض المباح في العدة أن يقول لها : ما عليك أيْمة [2] ولعل الله أن يسوق إليك خيرا ، أو يقول: رُبَّ رجلٍ يَرْغب فيك ، إلى ما جرى

---

( ١ ) ما بين الزوايتين سقط من ق .

( ٢ ) أيمة : مصدر لفعل آم ، يقال: آم للرجل يئيم ايمة وايوما بمعنى فقد زوجته ،او فقدت زوجها وجمع ايم ايامى وايائم وايمون وايمات قال تعالى : « وأنكحوا الايامي منكم » الآية ٣٢ من سورة النور .

مجرى هذه الألفاظ [1].

• ثم قال تعالى: (أو أكنَنْتُم في أنفُسكم) يعنى ما أسررتموه من عقد النكاح.

• ثم قال تعالى (عَلِم اللهُ أنكم ستَذكُرونَهن ولكنْ لا تُواعِدوهنّ سِرّاً) في السرّ خمسة تأويلات :

أحدها — أنه الزنى [2]، وهو قول الحسن وأبي مجلز والسدى والضحاك وقتادة .

والثاني — أن لا تأخذوا ميثاقهن وعهودهن في عِددهن أن لا ينكحن غيركم ، وهذا قول [3]ابن عباس وسعيد بن جبير والشعبي .

والثالث — أن لا تنكحوهن في عِددهن سِرا ، وهو قول عبد الرحمن ابن زيد .

والرابع — أن يقول لها : لا تفوتنى نفسك ، وهو قول مجاهد .

والخامس — الجماع [4] ، وهو قول الشافعى .

• ثم قال تعالى (إلاّ أنْ تقولوا قَوْلاً مَعْروفاً) <معناه : قولوا قولا معروفا> [5] وهو التعريض.

• ثم قال تعالى (ولا تعزموا عُقْدَةَ النكاح حتى يَبلُغَ الكِتابُ أجَلَه).

وفي الكلام حذف وتقديره : ولا تعزموا على عقدة النكاح ، يعنى التصريح بالخِطبة . وفي «حتى يبلغ الكتابُ أجله قولان : (أحدهما) معناه فرض الكتاب أجله ، يريد انقضاء العِدّة ، فحذف الفرض اكتفاء بما دل عليه الكلام . (والثاني) أنه أراد بالكِتاب الفرض تشبيها بكتاب الديْن وهو قول الزَجّاج .

---

(١) ومن التعريض ان يمدح نفسه ويذكز مائره فقد دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ام سلمة وهى متايمة من ابي سلمة فقال : « لقد علمت اني رسول الله وخيرته وموضعي في قومي » . اخرجه الدار قطني .

(٢) اى لا تكونن منكم مواعدة على الزنى في العدة ؛ التزوج بعدها .

(٣) وهو قال مالك واصحابه واختاره الطبري .

(٤) المراد ان يصف لها نفسه بكثرة الجماع ترغيبا لها في النكاح .

(٥) هذه العبارة سقطت من له .

٢٣٦ــ قوله تعالى ( لا جُناح عليكم إنْ طلقتم النساء ما لم تَمَسُّوهُنَّ ) وقرأ حمزة والكسائي : تُماسّوهُن [١] .

• ( أوْ تَفرِضوا لهُن فريضة ) . وفيه قولان : ( أحدهما ) معناه ولم تفرضوا لهن فريضة . (والثاني) أن في الكلام حذفا وتقديره : فرضتم أو لم تفرضوا لهن فريضة . والفريضة : الصداق وسمى فريضة لأنه قد أوجبه لها ، وأصل الفرض : الواجب ، كما قال الشاعر :

كانت فريضة ما أتيت كما      كان الزِّناءُ فَريضةَ الرجْمِ

وكما يقال : فرض السلطان لفلان في الفيء ، يعني أوجب له ذلك .

• ثم قال تعالى ( ومَتِّعوهُنَّ على الموسِرِ قَدَرُه وعلى المُقْتِرِ قَدَرُه ) أي أعطوهن ما يتمتعن به من أموالكم على حسب أحوالكم في الغنى والإقتار.

واختلف في قدر المتعة على ثلاثة أقاويل : ( أحدها ) أن المتعة الخادم ودون ذلك الوَرِق ، ودون ذلك الكسوة[٢] ،وهو قول ابن عباس ( والثاني ) أنه قدر نصف صداق مثلها ، وهو قول أبي حنيفة . ( والثالث ) أنه مقدر باجتهاد الحاكم ، وهو قول الشافعي .

• ثم قال تعالى ( متاعاً بالمعروف حَقّاً على المحسنين ) واختلفوا في وجوبها [٣] على أربعة أقاويل : ( أحدها) أنها واجبة لكل مطلّقة ، وهو قول الحسن وأبي العالية . ( والثاني ) أنها واجبة لكل مطلقة إلا غير المدخول بها فلا متعة لها ، وهو قول ابن عمر وسعيد بن المسيب . (والثالث)[٤] أنها واجبة لغير المدخول بها إذا لم يُسمّ لها صداق ، وهو قول الشافعي ( والرابع ) أنها غير واجبة ، وإنما الأمر بها ندب وإرشاد ، وهو قول شريح والحكم .

٢٣٧ــ قوله تعالى ( وإن طلّقتموهن من قبل أنْ تَمَسُّوهُنَّ ) وهو أول الطلاقين لمن كان قبل الدخول كارها ، لرواية سعيد عن قتادة عن شهر بن حَوْشَب

( ١ ) من المفاعلة ، لأن الوطء تم بينهما .
( ٢ ) في تفسير القرطبي : قال ابن عباس ارفع المتعة خادم ثم كسوه ثم نفقة .
( ٣ ) وجوبها : سقطت من ك .
( ٤ ) هذا القول سقط من ك .

عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن الله عز وجل لا يحب النوّاقين ولا الذّواقات » يعني الفراق (١) بعد الذوق .

• ثم قال تعالى ( وقد فَرَضْتُم لهُنّ فريضةً ) يعني صداقاً ( فَنِصْفُ ما فَرَضْتُم ) فيه قولان : أحدهما — معناه فنصف ما فرضتم لهن ليس عليكم غيره لهن(٢) ( إلاّ أنْ يعفُون ) يعني به عفو الزوجة ، ليكون عفوها أدعى إلى خطبتها ويرغب الأزواج فيها .

• ثم قال تعالى ( أو يَعْفُوَ الذى بيده عُقْدَةُ النّكاح ) وفيه ثلاثة أقاويل :

أحدها — أن الذى بيده عقدة النكاح هو الولى ، وهو قول ابن عباس ومجاهد وطاوس والحسن وعكرمة والسدى .

الثاني — هو الزوج ، وبه قال على وشريح وسعيد بن المسيب وجبير ابن مطعم ومجاهد وأبو حذيفة .

والثالث — هو أبو البكر ، والسيد في أمته ، وهو قول مالك (٣) .

• ثم قال تعالى : ( وأن تعفوا أقْرَبُ للتقْوَى ) وفي المقصود بهذا الخطاب قولان : ( أحدهما ) أنه خطاب للزوج وحده ، وهو قول الشعبي . ( والثاني ) أنه خطاب للزوج والزوجة ، وهو قول ابن عباس . وفي قوله « أقرب للتقوى » تأويلان : ( أحدهما ) أقرب لاتقاء كل واحد منهما ظُلْمَ صاحبه . ( والثاني ) أقرب إلى اتقاء معاصى الله .

٢٣٨— قوله عز وجل : ( حافِظوا على الصّلَوَاتِ ) وفي المحافظة عليها قولان : ( أحدهما ) ذكرها . ( والثاني ) تعجيلها . ثم قال تعالى : ( والصّلاةِ الوُسْطى ) وإنما خص الوسطى بالذكر وإن دخلت في جملة الصلوات لاختصاصها بالفضل . وفيها خمسة أقاويل :

(١) الفراق : في ك الذواقين .

(٢) لم يذكر القول الثانى .

(٣) روى ذلك عن مالك ابن وهب واشهب وابن عبد الحكم وابن القاسم . وحكى عن مالك انه يقول بالقول الاول أى ان الذى بيده عقدة النكاح هو الولى . والولى قد يكون غير الاب .

أحدها ــ أنها صلاة العصر وهو قول عليّ وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وأبي أيوب وعائشة وأم سلمة وحفصة وأم حبيبة.

روى عمرو [١] بن رافع عن نافع عن ابن عمر عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت لكاتب مصحفها : إذا بلغت مواقيت الصلاة فأخبرني حتّى أخبرك بما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أخبرها قالت : اكتب فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهى صلاة العصر »[٢] .

وروى محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن عليّ رضى الله عنه قال: لم يُصَلِّ رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر يوم الخندق إلا بعدما غربت الشمس فقال : ما لهم ملأ الله قلوبهم وقبورهم نارا شغلونا عن الصلاة الوسطى حتّى غابت الشمس [٣].

وروى التيمى عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الصلاة الوسطى صلاة العصر » .

والقول الثاني ــ أنها صلاة الظهر ، وهو قول زيد بن ثابت وابن عمر. قال ابن عمر : هى التى توجه فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى القبلة.

وروى ابن الزبير عن زيد بن ثابت قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر بالهاجرة ، ولم يكن يصلى صلاة أشد على أصحابه منها، قال فنزلت «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى» وقال إن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين [٤] .

والقول الثالث ــ أنها صلاة المغرب ، وهو قول قبيصة بن ذؤيب لأنها

(١) في تفسير القرطبي قال : يدل على ذلك حديث عمرو بن رافع قال : امرتني حفصة ان اكتب لها مصحفا . الحديث . وفي الاصول الخطية . روى عبدالله بن عمر عن نافع ابن عمر عن حفصة . والحديث مازال سنده في حاجة الى ضبط .

(٢) مسلم وابو داود والترمذي رقم ٢٩٨٦

(٣) في صحيح مسلم : عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : حبس المشركون رسول الله (ص) عن صلاة العصر حتى احمرت الشمس او اصفرت فقال رسول الله (ص) : شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ، ملا الله اجوافهم وقبورهم نارا . انظر الحديث رقم ٢١٧ بمختصر صحيح مسلم وتفسير القرطبي ج ٣ ص ١٧٣ .

(٤) موطأ مالك ١٣٩/١ وابو داود ، رقم ٤١١

ليست بأقلها ولا بأكثرها ولا تقصر في السفر ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يؤخرها عن وقتها ولم يعجلها.

والقول الرابع ــ أنها صلاة الصبح ، وهو قول ابن عباس وأبي موسى الأشعرى وجابر بن عبد الله ، قال ابن عباس يصليها بين سواد الليل وبياض النهار ،تعلقاً بقوله تعالى « وقوموا لله قانتين » ولا صلاة مفروضة يقنت فيها إلا الصبح ، ولأنها بين صلاتي ليل وصلاتي نهار .

والقول الخامس ــ أنها إحدى الصلوات الخمس ولا تعرف بعينها، ليكون ابعث لهم على المحافظة على جميعها ، وهذا قول نافع وابن المسيب والربيع بن خيثم.

< [1] وفيها قول سادس ــ أن الصلاة الوسطى صلاة الجمعة خاصة .

وفيها قول سابع ــ أن الصلاة الوسطى صلاة الجماعة من جميع الصلوات.

وفي تسميتها بالوسطى ثلاثة أوجه :

أحدها ــ لأنها أوسط الصلوات الخمس محلا لأنها بين صلاتي ليل وصلاتي نهار .

والثاني ــ لأنها أوسط الصلاة عددا لأن أكثرهن أربع وأقلهن ركعتان.

والثالث ــ لأنها أفضل الصلوات ووسط الشيء ووسطاه أفضله،وتكون الوسطى بمعنى الفضلى > .

• ثم قال تعالى (وقُوموا لله قانتين) وفيـــه ستة تأويـــلات (أحدها) يعني طائعين ، قاله ابن عباس والضحاك والشعبي وسعيد بن جبير والحسن وعطاء . (والثاني) ساكتين عما نهاكم الله أن تتكلموا به في صلاتكم ، وهو قول ابن مسعود وزيد بن أرقم والسدى وابن زيـــد . (والثالث) خاشعين ، نهياً عن العبث والتلفت ، وهو قول مجاهد والربيع بن أنس . (والرابع) داعين ، وهو مروى عن ابن عباس (والخامس) طول القيام في

(١) من هنا حتى بمعنى الفضلى سقط من ق .

الصلاة ، وهو قول ابن عمر . (والسادس).... [١] وهو مروى عن ابن عمر أيضا [٢] .

واختلف في أصل القنوت على ثلاثة أوجه : (أحدهـــا) أن أصله الدوام على أمر واحد . (والثاني) أصله الطاعة . (والثالث) أصله الدعاء.

٢٣٩- قوله عز وجل (فإنْ خِفْتُم فرِجالاً أو رُكْباناً) الرجال جمع راجل ، والرُكبان جمع راكب ، مثل قائم وقيام . يعنى فإن خفتم من عدوّكم فصلوا على أرجلكم أو ركائبكم ، وقوفا ومُشاة ، إلى قِبْلَةٍ وغير قِبْلَةٍ ، مُومئا أو غير مومىء على حسب قدرته .

واختلف في قدر صلاته ، فذهب الجمهور إلى أنها على عددها تصلى ركعتين ، وقال الحسن : تصلى ركعة واحدة إذا كان خائفا.

واختلفوا في وجوب الإعادة عليه بعد أمنه ، فذهب أهل الحجاز إلى سقوط الإعادة عنه لعذره .

وذهب أهل العراق إلى وجوب الإعادة عليه لأن مشيه فيها عمل ليس منها .

* ثم قال تعالى (فإذا أمِنْتُم فاذْكرُوا اللهَ كما علّمَكُم ما لم تكونوا تعْلَمون) وفيه تأويلان : (أحدهما) معناه فإذا أمنتم فصلّوا كما علّمكم ، وهو قول ابن زيد . (والثاني) يريد فاذكروه بالثناء عليه والحمد له كما علمكم من أمر دينكم ما لم تكونوا تعلمون .

٢٤٠- قوله عز وجل (والذين يُتَوَفَّوْن منكم) الآية . أما الوصية فقد كانت بدل الميراث ، ثم نسخت بآية المواريث . وأما الحَوْل فقد كانت عِدّة المتوفى عنها زوجها ، ونسخت بأربعة أشهر وعشر.

---

(١) كلمتان مطموستان بالاصل .

(٢) الراجح ان قانتين بمعنى ساكتين ، وذلك لان الآية نزلت في المنع من الكلام في الصلاة ، وكان ذلك مباحا في صدر الاسلام . روى زيد بن ارقم قال : كنا نتكلم في الصلاة ، يكلم الرجل صاحبه وهو الى جنبه في الصلاة حتى نزلت « وقوموا لله قانتين » فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام . انظر تفسير القرطبي ج ٣ ص ٢١٤ .

٢٤١- قوله عز وجل (وللمُطَلَّقاتِ مَتاعٌ بالمعْروفِ) فيه ثلاثة أقاويل : (أحدها).... [١] (والثاني) أنها لكل مطلقة، وهذا قول سعيد بن جبير وأحد قولى[٢] الشافعى > [٣] (وقيل) إن هذه الآية نزلت على سبب وهو أن الله عز وجل لمّا قال : «ومَتِّعُوهُنَّ على المُوسعِ قَدرُه وعلى المقتر قَدرُه متاعاً بالمعروف حقا على المحسنين» فقال رجل : إنْ أحسنتُ فعلت وإن لم أرد ذلك لم أفعل ، فقال الله عز وجل : وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين ، وهذا قول ابن زيد . وإنما خص المتقين بالذكر - وإن كان عاما- تشريفا لهم .

٢٤٣- قوله تعالى : (ألَمْ تَرَ إلى الذين خرَجوا مِنْ دِيارِهم) يعنى ألم تعلَم.

• (وهُمْ أُلوفٌ) فيه قولان : (أحدهما) يعنى مؤتلفى القلوب وهو قول ابن زيد . (والثاني) يعنى ألوفا في العدد[٤] .

واختلف قائلو هذا في عددهم على أربعة أقاويل : (أحدها) كانوا أربعة آلاف[٥] ،رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس . (والثاني) كانوا ثمانية آلاف . (والثالث) كانوا بضعة وثلاثين ألفا ، وهو قول السدى . (والرابع) كانوا أربعين ألفا ، وهو مروى عن ابن عباس أيضا . والأُلوف تستعمل فيما زاد على عشرة آلاف .

• ثم قال تعالى (حَذَرَ الموتِ) وفيه قولان :

أحدهما - أنهم[٦] فرّوا من الطاعون ، وهذا قول الحسن . وروى سعيد بن جبير قال : كانوا أربعة آلاف خرجوا فرارا من الطاعون وقالوا

---

(١) جملة مطموسة هنا . لكن قال مالك : المتعة لكل مطلقة الا المطلقة قبل البناء وقد سمى لها صداقا فحسبها نصفه فان لم يكن سمى لها كان لها المتعة .

(٢) وقوله الاخر : انه لا متعة الا للتي طلقت قبل الدخول وليس ثم مسيس ولا فرض لان من استحقت شيئا من المهر لم تحتج في حقها الى المتعة .

(٣) من : والخامس (في تأويل قانتين) الى هنا سقط من ك .

(٤) العدد : في ك العهد .

(٥) الاف : في ك الف مع عشرة وثمانية واربعة .

(٦) انهم : سقطت من ك .

نأتي أرضا ليس بها موت، فخرجوا حتى إذا كانوا بأرض كذا،قال الله لهم: مُوتوا فماتوا ، فمر عليهم نبي ، فدعا ربه أن يحييهم فأحياهم الله[١] .

والقول الثاني – أنهم فرّوا من الجهاد، وهذا قول عكرمة والضحاك[٢] .

• (فقال لهم اللهُ: مُوتُوا) فيه قولان :

أحدهما – يعني فأماتهم الله ، كما يقال : قالت السماء فمطرت ، لأن القول مقدمة الأفعال فعُبِّر [ به ] عنها .

والثاني – أنه (تعالى) قال قولا سمعته الملائكة [٣] .

• (ثُمَّ أَحْيَاهُمْ) إنما فعل ذلك معجزة لنبي من أنبيائه <كان اسمه شمعون من أنبياء بني إسرائيل،وأن مدة موتهم إلى أن أحياهم الله سبعة أيام[٤] .

قال ابن عباس وابن جريج [رائحة] الموت توجد في ولد ذلك السبط من اليهود إلى يوم القيامة> [٥] .

٢٤٥– قوله عز وجل (مَنْ ذا الذى يُقْرِضُ اللهَ قَرْضاً حَسَناً) فيه تأويلان:

أحدهما – أنه الجهاد ، وهو قول ابن زيد .

والثاني – أبواب البِر وهو قول الحسن ، ومنه قول الشاعر[٦] :

وإذا جُوزِيتَ قَرضا فاجْزِه   إنما يَجْزي الفتى ليس الجَمَلْ

قال الحسن : وقد جهلت اليهود لما نزلت هذه الآية فقالوا : إن الله يستقرض منا فنحن أغنياء وهو فقير ، فأنزل الله تعالى : « لقد سَمِعَ اللهُ قَوْلَ الذين قالوا إنَّ اللهَ فقيرٌ ونحن أغنياءُ[٧] » .

---

(١) الله : هذا اللفظ سقط من ق .

(٢) ذكر القرطبي : انهم كانوا بقرية يقال لها « داوردان » وانهم فروا لم نزلوا واديا . « داوردان » من نواحي شرقي واسط بينها فرسخ . انظر تفسير القرطبي ج ٣ ص ١٣٠ .

(٣) سقط من ق .

(٤) وقيل لثمانية ايام والله اعلم بما كان . وقد اماتهم الله ثم احياهم ليعلموا ان الفرار من الجهاد لن ينجيهم من الموت ، وقد جاءت هذه الآية مقدمة لامر المسلمين بالجهاد .

(٥) يقال انهم احيوا بعد ان انتنوا فتلك الرائحة موجودة في نسلهم . وما بين الزاويتين سقط من ق .

(٦) هو لبيد بن ربيعة .

(٧) الآية ١٨١ من سورة آل عمران .

• قوله تعالى (فيضاعفَه له أضْعافاً كثيرةً) فيه قولان : (أحدهما) سبعمائة ضعف ، وهو قول ابن زيد . (والثاني) لا يعلمه أحد إلا الله وهو قول السدى .

• (والله يَقْبِضُ ويبْسُطُ) فيه تأويلان :

أحدهما – يعني في الرزق ، وهو قول الحسن وابن زيد .

والثاني – يقبض الصدقات ويبسط الجزاء ، وهو قول الزجّاج .

٢٤٦– قوله عز وجل (ألمْ ترَ إلى الملأ مِنْ بَني إسرائيلَ) الملأ: الجماعة.

• (مِن بعد موسى إذ قالوا لِنبيٍّ لهم) اختلف أهل التأويل فيه على ثلاثة أقاويل: (أحدها) أنه سمويل ، وهو قول وهب بن منبه. (والثاني) يوشع بن نون [1] ، وهو قول قتادة . (والثالث) شمعون ، سمتْه أمه بذلك لأن الله سمع[2] دعاءها فيه ، وهو قول السدى .

• (ابْعَثْ لنا ملِكا نُقاتِلْ في سبيلِ اللهِ) في سبب سؤالهم لذلك قولان : (أحدهما) أنهم سألوا ذلك لقتال العمالقة، وهو قول السدى. (والثاني) أن الجبابرة الذين كانوا في زمانهم استذلوهم ، فسألوا قتالهم ، وهو قول وهب والربيع .

٢٤٧– قوله تعالى : (وقال لهم نبيُّهم إنَّ اللهَ قد بَعَثَ لكم طالوتَ ملِكاً) إلى قوله (ولمْ يُؤْتَ سَعةً مِن المالِ) قال وهب والسدى : إنما أنكروا أن يكون ملِكا عليهم لأنه لم يكن من سبط النبوّة ولا من سبط المملكة بل كان من أخمل سبط في بنى إسرائيل .

• (قال إنّ الله اصطفاه عليكم وزادَهُ بَسْطَةً في العِلْم والجِسْم) يعني زيادة في العلم وعِظما في الجسم . واختلفوا هل كان ذلك فيه قبل المُلْك؟ فقال وهب بن منبه والسدى : كان له ذلك قبل الملك . وقال ابن زيد : زيادة ذلك بعد المُلْك.

• (واللهُ يؤتي مُلْكَه مَنْ يشاءُ واللهُ واسعٌ عليمٌ) وفي واسع ثلاثة

(١) قال ابن عطية : وهذا ضعيف ، لأن مدة داود هي من بعد موسى بقرون ويوشع هو فتى موسى .

(٢) كانت عجوزا فدعت الله فرزقها بهذا الغلام فسمته سمعون ، والسين في العربية تقلب شينا في العبرانية .

أقاويل : ( أحدها ) واسع الفضل، فحذف ذكر الفضل اكتفاء بدليل اللفظ ، كما يقال فلان كبير ، بمعنى كبير القَدْر . ( الثاني ) أنه بمعنى موسع النعمة على مَنْ يشاء مِن خلقه . ( والثالث ) أنه بمعنى ذو سعة .

٢٤٨- قوله عز وجل ( وقال لهم نبيُّهم: إنّ آيةَ مُلْكِهِ ) أي علامة ملكه ( أنْ يأتيَكم التابوتُ ) قال وهب بن منبه : كان قدر التابوت ثلاثة أذرع في ذراعين .

• ( فيه سكينةٌ مِنْ رَبِّكم ) وفي السكينة ستة تأويلات : ( أحدها ) ريح هفّافة (١) لها وجه كوجه الإنسان ، وهذا قول عليّ عليه السلام . ( والثاني) أنها طست مِن ذهبٍ من الجنة كان يغسل فيه قلوب الأنبياء ، وهذا قول ابن عباس والسدى . ( والثالث ) أنها روح من الله تعالى يتكلم ، وهذا قول وهب بن منبه . ( والرابع ) أنها ما يعرفون من الآيات فيسكنون إليها، وهذا قول عطاء بن أبي رباح . ( والخامس ) أنها الرحمة ، وهو قول الربيع بن أنس ( والسادس ) أنها الوقار، وهو قول قتادة .

• ثم قال تعالى ( وبَقيّةٌ ممّا تركَ آلُ موسى وآلُ هارون ) وفيها أربعة تأويلات :

أحدها – أن البقية عصا موسى ورُضاص (٢) الألواح ، وهذا قول ابن عباس .

والثاني – أنها العلم والتوراة ، وهو قول عطاء .

والثالث – أنها الجهاد في سبيل الله ، وهو قول الضحاك .

والرابع – أنها التوراة وشيء من ثياب موسى ، وهو قول الحسن.

• ( تحْمِلُه الملائكةُ ) قال الحسن : تحمله بين السماء والأرض ترونه عيانا . ويقولون إن آدم نزل بالتابوت (٣)وبالركن .

---

(١) هفافة : سريعة المرور في هبوبها .

(٢) رضاض الشيء فتاته ، لان الالواح انكسرت حين القاها موسى .

(٣) وبالركن : هكذا بالاصول .

واختلفوا أين كان قبل أنْ يرد إليهم ، فقال ابن عباس ووهب كان في أيدى العمالقة غلبوا عليه بنى إسرائيل . وقال قتادة كان في بريّة التيه خلفه هناك يوشع بن نون . قال أبو جعفر الطبرى : وبلغنى أن التابوت وعصا موسى في بحيرة الطبرية [1] ، وأنهما يخرجان قبل يوم القيامة .

٢٤٩ـ قوله تعالى ( فلمّا فَصَلَ طالوتُ بالجنود ) وهو جمع جند ، والأجناد للقليل ، وقيل إنهم كانوا ثمانين ألف مقاتل .

• ( قال إنّ الله مُبْتليكم بنَهَر) اختلفوا في النهر ، فحكى عن ابن عباس والربيع أنه نهر بين الأردن وفلسطين وقيل إنه نهر فلسطين . قال وهب بن منبه : السبب الذى ابتلوا لأجله بالنهر شكايتهم قِلة الماء وخوف العطش .

• ( فمَن شربَ منه فليس منى ) أى [ ليس] من أهل ولايتى .

• ( ومَنْ لم يَطعَمْه فإنه مِنّي إلا من اغتَرَف غُرْفَةً بيده) قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بالفتح ، وقرأ الباقون غُرفة بالضم، والفرق بينهما أن الغُرفة بالضم اسم للماء المشرو ب ، والغَرفة بالفتح اسم للفعل .

• (فشرِبوا منه إلّا قليلاً منهم) قال عكرمة جاز [معه النهر] أربعة آلاف ونافق ستة وسبعون ألفا، فكان داود ممن خلص لله تعالى . قال ابن عباس : إن مــن استكثر منه عَطِش ، ومن اغترف غُرْفةً منه روى .

• ( فلما جاوَزَه هو والذين آمَنوا مَعَه ) قيل : كان المؤمنون ثلاثمائة وبضعة عشر رجلا عدة أهل بدر . واختلفوا هل تجاوزه معهم كافر أم لا ؟ فحكى عن البراء والحسن وقتادة أنه ما تجاوزه إلاّ مؤمن . وقال ابن عباس والسدى : تجاوزه الكافرون إلا أنهم انخذلوا عن المؤمنين .

• ( قالوا لا طاقةَ لنا اليومَ بجالوتَ وجنودِه ) اختلفوا في تأويل ذلك على قولين : (أحدهما ) أنه قال ذلك مَنْ قلّت بصيرته من المؤمنين ، وهــو قول الحسن وقتادة وابن زيد . (والثاني ) أنهم أهل الكفر الذين انخذلوا ، وهو قول ابن عباس والسدى . < قال عكرمة : فنافق الأربعة الآلاف إلا

(١) الطبرية : هكذا بالاصول والصواب انها بحيرة طبريا في فلسطين .

ثلاثمائة وبضعة عشر رجلا كعدة أهل بدر ، وداود فيهم .

• (قال الذين يظنون أنّهم ملاقُو اللهِ) وهم المؤمنون الباقــون من الأربعة الآلاف .

وفي الظن ها هنا قولان :

أحدهما – أنه بمعنى اليقين ، ومعناه الذين يستيقنون أنهم ملاقو الله كما قال دريد بن الصِّمّة :

فقلتُ لهم ظُنّوا بألْفَيْ مُدَجّج سَراتُهُمُ في الفارسيّ المُسَرّدِ (١)

أى تيقنوا .

والثاني – بمعنى الذين يظنون أنهم ملاقو الله بالقتــل في تلك الوقعة .

• (كَمْ مِنْ فِئَةٍ قليلة غَلَبَتْ فِئةً كثيرةً) والفئة : الفرقة (بإذْنِ اللهِ) قال الحسن : بنصرِ اللهِ ، وذلك لأنّ الله إذا أذن في القتال نصر فيه على الوجه الذى وقع الإذن فيه . (واللهُ مع الصابرين) يعنى بالنصرة والمعونة . وهذا تفسير الآية عند جمهور المفسرين .

< وذكر بعض من يتعاطى غوامض المعاني أن هذه الآية مثل ضربه الله للدنيا يشبهها بالنهر ، والشارب منه بالمائل إليها والمستكثر منها ، والتارك لشربه بالمنحرف عنها والزاهد فيها ، والمغترف منه غرفة بيده بالآخذ منها قدر حاجته ، وأحوال الثلاثة عند الله مختلفة >(٢) .

٢٥١ – قوله تعالى (فهزَموهم بإذْنِ الله) في الهزيمة قولان :

أحدهما – أنها ليست من فعلهم وإنما أضيفت إليهم مجازا .

والثـاني – أنهم لما ألجئوا إليها صاروا سببا لها ، فأضيفت إليهم لمكان الإلجاء . ويحتمل قوله « بإذن الله » وجهين : (أحدهما) بأمر الله لهم بقتالهم (الثاني) بمعونة الله لهم على قتالهم .

• (وقتلَ داودُ جالوتَ) < حكى أن جالوت خرج من صفوف عسكره يطلب البِراز ، فلم يخرج إليه أحــد ، فنادى طالوت في عسكره : مَنْ قتل جالوت فله شطرُ مُلكى وأزوّجه ابنتى ، فجاء داود وقد أخــذ ثلاثة

(١) البيت في الاغاني ج ٩ ص ٤ ، وفي حماســة ابي تمــام بشرح التبريزي ج ٢ ص ٣٠٥ .
والفارس المسرد : الدروع .

(٢) سقط من ق وأقول انه كلام لطيف لولا أنه خارج من ظاهر معنى الاية ، لكن يمكن أخذه من غيرها والمعاني كثيرة لكنها لا تؤخذ من غير الفاظها .

أحجار ، وكان قصيرا يرعى الغنم ، وقد ألقى الله في نفسه أنه سيقتل جالوت ، فقال لطالوت : أنا أقتل جالوت ، فازدراه طالوت حين رآه وقال له : هل جربت نفسك بشيء ؟ قال نعم ، قال : بماذا ؟ قال : وقع ذئب في غنمي فضربته ثم أخذت رأسه نقطعته في جسمه ، فقال طالوت : الذئب ضعيف فهل جربت نفسك في غيره ؟ قال : نعم ، دخل الأسد في غنمي فضربته ثم أخذت بِلَحْيَيْه فشققتهما ، أفترى هذا أشد من الأسد ؟ قال: لا ، وكان عند طالوت درع سابغة لا تستوى إلا على من يقتل جالوت ، فأخبره بها وألقاها عليه فاستوت ، وسار إلى جالوت[1] فرماه بحجر فوقع بين عينيه وخرج من قفاه فأصاب جماعة من عسكره فقتلهم وانهزم القوم عن آخرهم ، وكانوا على ما حكاه عكرمة تسعين ألفا .

واختلفوا هل كان داود عند قتله جالوت نبيا ؟ ذهب بعضهم [ إلى] أنه كان نبيا لأن هذا الفعل الخارج عن العادة لا يكون إلاّ من نبي . وقال الحسن : لم يكن نبيا لأنه لا يجوز أن يُوَلّىَ مَنْ ليس بنبي على نبي قال ابن السائب : وإنما كان راعيا فعلى هذا يكون ذلك منه توطئة لنبوته من بعد.

ثم إن طالوت ندم على ما بذله لداود من مشاطرته ملكه وتزويجه ابنته. واختلفوا هل كان ندمه قبل تزويجه ومشاطرته أم بعد على قولين :

أحدهما ــ أن طالوت وفى بشرطه وزوج داود بابنته[2] وخلطه في ملكه بنفسه ثم حسده فندم ، وأراد قتله فعلمت بنته بأنه يريد قتل زوجها وكانت من أعقل النساء ، فنصبت له زِق خمر بالمسك وألقت عليه ليلا ثياب داود ، فأقبل طالوت وقال لها : أين زوجك ؟ فأشارت إلى الزق ، فضربه بالسيف فانفجر منه الخمر وسطع ريح المسك ، فقال يرحمك الله يا داود طبت حيا وميتا ، ثم أدركته الندامة فجعل ينوح عليه ويبكي ، فلما نظرت

(١) من « حكى أن جالوت » الى : « وسار الى جالوت » وهو ما وضعناه بين زاويتين سقط من ق . وقد اورد القرطبي في تفسيره هذه القصة حرفيا وزاد عليها كلاما فيه : « انه كان على راس داود بيضة فيها ثلاثمائة رطل فيما ذكر الماوردي وغيره » ولم اجد هذه العبارة في الاصول الخطية . والذي أراه ان هذه الاخبار تحتاج الى سند فرحم الله مفسرينا .

(٢) وردت القصة كاملة في سفر صمويل من التوراة ولكن لطالوت هناك اسم اخر هو شاول وابنته اسمها ميكال .

الجارية إلى جزع أبيها أخبرته الخبر ففرح وقاسم داود على شطر ملكه ، وهذا قول الضحاك ، فعلى هذا يكون طالوت على طاعته حين موته،لتوبته من معصيته .

والقول الثاني — أنه ندم قبل تزويجه على شرطه وبذله، وعرّض داود للقتل ، وقال له إن بنات الملوك لا بد لهن من صداق أمثالهن ، وأنت رجل جرىء فاجعل صداقها قتل ثلاثمائة من أعدائنا،وكان يرجو بذلك أن يُقتل، فغزا داود وأسر ثلاثمائة فلم يجد طالوت بدا من تزويجه فزوجه بها ، وزاد ندامة فأراد قتله وكان يدس عليه حتّى مات[1] ، وهذا قول وهب بن منبه، فعلى هذا مات طالوت على معصيته لأنه لم يتب من ذنبه .

وروى مكحول عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إن الملوك قد قطع الله أرحامهم فلا يتواصلون حُبـــا للمُلْك، حتّى إن الرجل منهم ليقتل الأب والابن والأخ والعم ، إلا أهل التقوى وقليل ما هم ، ولزوال جبل عن موضعه أهون من زوال ملك لم ينقض»[2] .

• (وآتاه الله المُلْكَ والحِكْمَةَ) يعني داود ، يريد بالمُلْك السلطان وبالحكمة النبوة ، — وكـــان ذلك عند موت طالوت بعد سبع سنين من قتل جالوت على ما حكاه ابن السائب .

ويحتمل وجها ثانيا — أن المُلْك الانقياد الىطاعته ، والحكمة : العدل في سيرته ، ويكون ذلك بعد موت طالوت عند تفرده بأمور بني اسرائيل .

• (وعَلّمه مما يشاءُ) فيه وجهان :

أحدهما — صنعة الدروع والتقدير في السرد .

والثاني — كلام الطير وحكمة الزبور .

ويحتمل ثالثا — أنه فعل الطاعات والأمر بها،واجتناب المعاصي والنهي عنها ، فيكون على الوجه الأول «مما يشاء» داود ، وعلى الثاني : «مما يشاء» الله ، وعلى الثالث :«مما يشاء»الله ويشاء داود .

(١) حتى مات : اي طالوت ، وتذكر التوراة انه مات قتلا وان داود حزن لموته رغم اساءته اليه.

(٢) من « قال ابن السائب » الى هنا سقط من ق .

• ﴿ولولا دَفْعُ اللهِ الناسَ بَعْضَهم ببعض لفَسَدَت الأرض﴾ في الدفع قولان : (أحدهما) أن الله يدفع الهلاك عن البر بالفاجر ، قاله عليّ كرم[1] الله وجهه . (والثاني) يدفع بالمجاهدين عن القاعدين قاله ابن عباس[2] .

• وقوله تعالى (لَفَسَدَت الأرضُ) فيه وجهان : (أحدهما) لفسد أهل الأرض . (والثاني) لعم الفساد في الأرض . وفي هذا الفساد وجهان: (أحدهما) الكفر . (والثاني) القتل .

٢٥٣– (تلك[3] الرسُلُ فَضَّلْنا بَعْضَهم على بَعْضٍ)فيه وجهان :

أحدهما – في الآخرة ، لتفاضلهم في الأعمال وتحمل الأثقال .

والثاني – في الدنيا بأن جعل بعضهم خليلا،وبعضهم كليما،وبعضهم ملكا ، وسخر لبعضهم الريح والشياطين ، وأحيا ببعضهم الموتى وأبرأ الأكمه والأبرص .

ويحتمل وجها ثالثا – بالشرائع فمنهم من شرع ،ومنهم من لم يشرع .

• (ورَفَع بَعْضَهم دَرَجاتٍ) فيه وجهان : (أحدهما) أن أوحى إلى بعضهم في منامه ، وأرسل إلى بعضهم الملائكة في يقظته . (والثاني) أن بعث بعضهم إلى قومه ، وبعث بعضهم إلى كافة الناس .

• (وآتَيْنا عيسى بْنَ مريمَ البيِّناتِ) فيه وجهان : (أحدهما) الحجج الواضحة والبراهين القاهرة . (والثاني) أن خلقه من غير ذكر .

• (وأيّدْناه بروح القُدُسِ) فيه وجهان : (أحدهما) بجبريل. (والثاني) بأن نفخ فيه من روحه .

• (ولو شاء الله ما اقتتل الذين مِن بَعْدِهم من بَعْدِ ما جاءتْهم البيناتُ) فيه وجهان : (أحدهما) ولو شاء الله ما أمرَ بالقتال بعد وضوح الحجة . (والثاني) ولو شاء الله لاضطرهم إلى الإيمان ولما حصل فيهم خيار .

٢٥٥– قوله تعالى (اللهُ لا إله إلا هو) الآية . مخرجة مخرج النفي أن يصح إله سوى الله ، وحقيقته إثبات إله واحد وهو الله وتقديره : الله الإله دون غيره .

---

(١) في ق : علي عليه السلام .

(٢) في ق : والثاني – انه يدفع باللطف للمؤمن وبالرعب في قلب الكافر .

(٣) آية ٢٥٣ من سورة البقرة سقطت هي وتفسيرها من ق .

• ( الحيُّ ) فيه أربعة[1] تأويلات : (أحدها) أنه سمى نفسه حيا لصرفه الأمور مصارفها وتقدير الأشياء مقاديرها فهو حى بالتقدير لا بحياة . ( والثاني ) أنه حي بحياة هي له صفة . ( والثالث ) أنه اسم من أسماء الله تسمّى بـه فقلناه تسليما لأمره ( والرابع ) أن المراد بالحي الباقي ، قاله السدى ، ومنـه قول لبيد :

إذا ما تريني اليوم أصبحت سالماً فلستُ بأحْيا مِن كلابٍ وجعفر

• ( القَيّومُ ) قرأ عمر بن الخطاب القيّام[2] . وفيه ستة تأويلات .(أحدها) القائم بتدبير خلقه ، قاله قتـادة . ( والثاني ) يعنى القائم على كل نفس بما كسبت حتّى يجازيها بعملها من حيث هو عالم به لا يخفى عليه شيء منه ، قاله الحسن . ( والثالث ) معناه القائم الوجود ، وهو قول سعيد بن جبير . ( والرابع ) أنه الذى لا يزول ولا يحول ، قاله ابن عبـاس . ( والخامس ) أنه العالم بالأمور ، من قولهم : فلان يقوم بهذا الكتاب ، أى هو عالم به . ( والسادس ) أنه اسم من أسماء الله ، مأخوذ من الاستقامة ، قال أمية بن أبي الصلت :

لم تُخلَق السماءُ والنجـومُ والشمسُ معْها قمرٌ يقـومُ

قدّرهـَا المهيمن القيّــوم والحشرُ والجنّــة والحميمُ

إلاّ لأمرٍ شأنُه عظيمُ

• (لا تأخُذُه سِنَةٌ ولا نَوْمٌ) السِّنة : النعاس في قول الجميع ، والنعاس ما كان في الرأس ، فإذا صار في القلب صار نوما . وفرق المفضل بينهما فقال : السنةُ في الرأس ، والنعاس في العين ، والنوم في القلب .

وما عليه الجمهور من التسوية بين السنة والنعاس أشبه ، قال عدى بن الرقاع :

وسْنَانُ أقْصَدَهُ النعاسُ فَرَنَّقَتْ في عينه سِنَةٌ وليس بنائم[3]

---

( ١ ) في ق : فيه ثلاثة تأويلات ولم يذكر التأويل الرابع ولا شاهده من الشعر .

( ٢ ) وبها قرأ علقمة وابن مسعود والاعمش والنخعي كما يقال للصواغ الصياغ ولكن القيوم اصح في اللغة واعرف عند العرب من القيام .

( ٣ ) رنق النوم في عينيه : خالطها .

• (يعلَمُ ما بيْن أيْديهم وما خَلْفَهم) فيه وجهان: (أحدهما) ما بين أيديهم: هو ما قبل خَلقهم، وما خلفهم: هو ما بعد موتهم. (والثاني) ما بين أيديهم[1]: ما أظهروه، وما خلفهم: ما كتموه.

• (ولا يُحيطون بشيءٍ مِنْ عِلمِه إلا بما شاء) أي من معلومه إلا أن يطلعهم عليه ويعلمهم إياه.

• (وَسِع كُرْسيُّه السموات والأرضَ) في الكرسي قولان: (أحدهما) أنه من صفات الله تعالى. (والثاني) (أنه) من أوصاف ملكوته.

فإذا قيل إنه من صفاته ففيه أربعة أقاويل: (أحدها) أنه علم الله، قاله ابن عباس. (والثاني) أنه قدرة[2] الله. (والثالث) مُلك الله (والرابع) تدبير الله.

وإذا قيل إنه من أوصاف ملكوته ففيه ثلاثة أقاويل: (أحدها) أنه العرش، قاله الحسن. (والثاني) أنه سرير دون العرش. (والثالث) هو كرسي تحت العرش والعرش فوق الماء. وأصل الكرسي العِلم، ومنه قيل للصحيفة يكون فيها علم مكتوب كراسة، قال أبو ذؤيب:

مالي بأمرِك كرسيٌّ أكاتمه ... ولا بكرسيِّ علم الغيب مخلوق

وقيل للعلماء الكراسي لأنهم المعتمد عليهم كما يقال لهم أوتاد الأرض لأنهم الذين بهم تصلح الأرض، قال الشاعر:

يحفُ بهم بيضُ الوجوه وعُلْيَةٌ ... كراسيُّ بالأحْداثِ حينَ تنوبُ

أي علماء بحوادث الأمور. فدلت[3] هذه الشواهد على أن أصح تأويلاته ما قاله ابن عباس أنه عِلْم الله تعالى.

---

(١) مابين المربعين زيادة يقتضيها السياق وقد اكتفت نسخة ق بايراد وجه واحد هو « لما بين ايديهم الدنيا وما خلفهم الآخرة. اقول: وهذا قول السدي ومجاهد وغيرها.

(٢) في ق: جاء بدل القدرة قول آخر هو: الكرسي موضع القدمين وهو قول ابي موسى الاشعري ومروى عن ابن عباس، واقول معناه: فيما يرى انه موضوع من العرش موضع القدمين من السرير، وليس فيه اثبات المكان لله تعالى.

(٣) سقط من ق. كما انه لم يذكر الوجه الثاني لقراءة يعقوب: وسع كرسيه السموات والارض

وقرأ يعقوب الحضرمي : وُسْعُ كرسيِّه السمواتُ والأرضُ. بتسكين السين من وسع وضم العين ورفع السموات والأرض على الابتداء والخبر، وفي تأويله وجهان : (أحدهما) تقدير كرسيه بالسموات والأرض إذا قيل إنه من صفات ذاته .

• (ولا يَؤُودُه حِفظُهما ) فيه وجهان : (أحدهما) لا يثقله حفظهما في قول الجمهور . (والثاني ) لا يتعاظمه حفظهما ، حكاه أبان بن تغلب . وأنشد :

ألا بَكَتْ سلمى اليوم بت جديدها وضَنَّت وما كان النوال يؤودها

واختلفوا في الكناية بالهاء إلى ماذا تعود؟ على قولين : (أحدهما ) إلى اسم الله ، وتقديره ولا يُثقل اللهَ حفظُ السموات والأرض . (والثاني ) تعود إلى الكرسي ، وتقديره ولا يثقل الكرسيَّ حفظهما .

• (وهو العَليّ العظيم ) في العلي تأويلان : (أحدهما ) العلي بالاقتدار ونفوذ السلطان . (والثاني ) العلي عن الأشباه والأمثال .

وفي الفرق بين العلي والعالى وجهان محتملان : (أحدهما) أن العالى هو الموجود في محل العلو ، والعلى هو مستحق العلو . (والثاني) أن العالى هو الذى يجوز أن يشارك في علوه ، والعلى هو الذى لا يجوز أن يشارك في علوه ، فعلى هذا الوجه يجوز أن نصف الله بالعليّ ولا يجوز أن نصفه بالعالى. وعلى الوجه الأول يجوز أن نصفه بهما جميعا .

٢٥٦ــ قوله تعالى : (لا إكْراهَ في الدين ) فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ أن ذلك في أهل الكتاب لا يكرهون [1] على الدين إذا بذلوا الجزية، قاله قتادة.

والثاني ــ أنها نزلت في الأنصار خاصة كانت المرأة منهم تكون مقلاة لا يعيش لها ولد فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوّده ترجو به طول العمر ، وهذا قبل الإسلام ، فلما أجلى رسول الله صلى‌الله عليه وسلم بنى النضير كان فيهم من أبناء الأنصار ، فقالت الأنصار : كيف نصنع بأبنائنا؟

(١) في هذه الاية دليل ساطع على ان الاسلام لا يجبر احدا على الدخول فيه وان امور العقيدة لا يمكن فرضها بالقوة . وهذا ينفى المزاعم التى تقول ان الاسلام انتشر بحد السيف .

فنزلت هذه الآية قاله ابن عباس .

والثالث ــ أنها منسوخة بفرض القتال ، قاله ابن زيد .

• (فمَنْ يكفرْ بالطاغوتِ) فيه سبعة أقوال : (أحدها) أنه الشيطان وهو قول عمر بن الخطاب . (والثاني) أنه الساحر ، وهو قول أبي العالية . (والثالث) الكاهن ، وهو قول سعيد بن جبير . (والرابع) الأصنام (والخامس) مَرَدة الإنس والجن . (والسادس) أنه كل ذى طغيان طغى على الله فيعبد من دونه إما بقهر منه لمن عَبَدَه أو بطاعة له ، سواء كان المعبود إنسانا أو صنما ، وهذا قول أبي جعفر الطبرى . (والسابع [1]) أنها النفس لطغيانها فيما تأمر به من السوء ، كما قال تعالى «إن النفس لأمارة بالسوء[2]» .

واختلفوا في (الطاغوت) على وجهين :

أحدهما ــ أنه اسم أعجمى معرّب يقع على الواحد والجماعة .

والثاني ــ أنه اسم عربي مشتق من الطاغية ، قاله ابن بحر [3] .

• (ويُؤمِنْ بالله فقد استمسَكَ بالعُروَةِ الوُثْقى) فيها أربعة أوجة (أحدها) هى الإيمان [4] بالله ، وهو قول مجاهد . (والثاني) سنة الرسول . (والثالث) التوفيق . (والرابع) القرآن ، قاله السدى .

• (لا انفصامَ لها) فيه قولان : (أحدهما) لا انقطاع لها ، قاله السدى . (والثاني) لا انكسار [5] لها ، وأصل الفصم : الصدع .

٢٥٧ــ قوله عز وجل (الله وليُّ الذين آمنوا) يحتمل وجهين : (أحدهما) يتولاهم بالنصرة . (والثاني) بالإرشاد .

---

(١) هذا القول لم يرد في ق .

(٢) الآية ٥٣ من سورة يوسف .

(٣) لم يرد في ق .

(٤) اقتصرت ق على هذا القول .

(٥) انكسار : في ق انكار . وما اثبتناه هو الصواب لانه يتفق مع المعنى اللغوي للكلمة . قال ذو الرمة يصف غزالا يشبهه بدملج فضة :

كأنه دملج من فضة نبه ... في ملعب من جواري الحي مفصوم

اي مكسور . والنبه : ما يسقط من الانسان فينساه ولا يهتدي اليه .

• (يُخرِجُهم من الظُّلماتِ إلى النُّور) فيه وجهان : (أحدهما) من ظلمات الضلالة إلى نور الهدى ، قاله قتادة . (والثاني) يخرجهم من ظلمات العذاب في النار إلى نور الثواب في الجنة .

• (والذين كفروا أوْلياؤهم الطاغوتُ يُخرجونَهم مِن النُّورِ إلى الظُّلُماتِ) يكون على الوجهين :

أحدهما - يخرجونهم من نور الهدى إلى ظلمات الضلالة .

والثاني - يخرجونهم من نور الثواب إلى ظلمة العذاب في النار .

وعلى وجه ثالث لأصحاب الخواطر - أنهم يخرجونهم من نور الحق إلى ظلمات الهوى .

فإن قيل فكيف يخرجونهم من النور وهم لم يدخلوا فيه ؟ فعن ذلك جوابان :

أحدهما - أنها نزلت في قوم مُرتدّين ، قاله مجاهد .

والثاني - أنها نزلت فيمن لم يزل كافرا ، وإنما قال ذلك لأنهم لو لم يفعلوا ذلك بهم لدخلوا فيه ، فصاروا بما فعلوه بمنزلة من قد أخرجهم منه .

وفيه وجه ثالث - أنهم كانوا على الفِطْرة عند أخذ الميثاق عليهم ، فلما حملوهم على الكفر أخرجوهم من نور فطرتهم .

• قوله عز وجل (أَلَمْ تَرَ إلى الذى حاجّ إبراهيمَ في رَبِّه) هو النمرود بن كنعان ، وهو أول من تجبّر في الأرض وادّعى الربوبية .

• (أنْ آتاه الله المُلْكَ) فيه قولان :

أحدهما - هو النمروذ لمّا أوتي الملْك حاج في الله تعالى ، وهو قول الحسن .

والثاني - هو إبراهيم لما آتاه اللهُ الملْك حاجّه النمرود[1] ، قاله أبو حذيفة .

---

(١) النمرود : ك ابراهيم وهو خطأ . قال قتادة : النمرود هو صاحب الصرح ببابل . وفي قصص هذه المحاجة روايات للمفسرين مختلفة احداها ان القوم خرجوا الى عيد لهم فدخل ابراهيم على اصنامهم فكسرها فلما رجعوا قال لهم : أتعبدون ما تنحتون ؟! فقالوا فمن تعبد ؟ قال أعبد ربى الذى يحيي ويميت . وبعد المحاجة امر نمروذ بابراهيم فالقى في النـــــار .

< وفي المحاجّة وجهان محتملان ، (أحدهما) أنه معارضة الحجة بمثلها. (والثاني ) أنه الاعتراض على الحجة بما [١] يبطلها > .

• (إذ قال إبراهيمُ : رَبِّيَ الذي يُحْيي ويُميتُ قال :أنا أُحْيِي وأُميتُ) يريد أنه يحُيْي مَن وجب عليه القتل بالتخلية والاستبقاءويميت بأن يقتل من غير سبب يوجب القتل ، فعارَضَ اللفظَ بمثله وعدل عن اختلاف الفعلين في عِلّتهما.

• (قال إبراهيمُ : فإنّ اللهَ يأتي بالشمسِ مِن المشْرِقِ فأْتِ بها مِن المغرِب) فإن قيل فلم عَدَل إبراهيم عن نصرة حجته الأولى إلى غيرها وهذا يضعف الحجة ولا يليق بالأنبياء ؟ ففيه جوابان :

أحدهما — أنه قد ظهر مِنْ فساد معارضته ما لم يحتج معه إلى نصرة حجته ثم اتبع ذلك بغيره تأكيدا عليه في الحجة .

والجواب الثاني — أنه لمّا كان في تلك الحجة إشغاب منه بما عارضها به من الشبهة أحب أن يحتج عليه بما لا إشغاب فيه، قطعا له واستظهارا عليه قال « فإن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب » فإن قيل فهلا عارضَه النمروُد بأن قال : فليأْتِ بها ربك من المغرب ؟ ففيه جوابان : (أحدهما ) أن الله خذله بالصرف عن هذه الشبهة . (والجواب الثاني ) : أنه علم بما رأى معه من الآيات أنه يفعل فخاف أن يزداد فضيحة .

• (فبُهِتَ الذى كَفر ) فيه قولان : (أحدهما ) يعنى تحيّر . (والثاني) معناه انقطع ، وهو قول أبي عبيدة .

<وقرىء : فبَهَت [٢] الذى كفر بفتح الباء والهاء بمعنى أن المِلك قد بهت إبراهيم بشبهته أى سارع بالبهتان .

• (والله لا يَهدي القومَ الظالمين ) يحتمــل وجهين : (أحدهما ) لا يعينهم على نصرة الظلم . (والثاني ) لا يُخلِّصُهم من عقاب الظلم . ويحتمل

---

(١) هذه قراءة ابن السميفع ويمكن ان يكون معناها فبهت ابراهيم من كفره اى النمرود .وما بين الزاويتين من ك ولم يرد في ق .

(٢) ما بين الزاويتين زيحقمن ك .

الظلم هنا وجهين : (أحدهما) أنه الكفر خاصة . (والثاني) أنه التعدى من الحق إلى الباطل >[1] .

٢٥٩ـ(أو كالذى مَرّ على قرية ) اختلفوا في الذى مرّ على قرية على ثلاثة أقاويل: (أحدها) أنه عزير قاله قتادة . (والثاني) أنه إرْمياء ، وهو قول وهب (والثالث) أنه الخضر ، وهو قول ابن اسحاق . واختلفوا في القرية على قولين : أحدهما هى بيت المقدس لما خرّبه بختنصر ، وهذا قول وهب وقتادة والربيع بن أنس . (والثاني ) أنها التى [2] خرج منها الأُلوف حذر الموت ، قاله ابن زيد .

• (وهِى خاوية ٌ على عُروشِها ) في الخاوية قولان : (أحدهما ) الخراب ، وهو قول ابن عباس والربيع والضحاك . (والثاني ) الخالية .

وأصل الخواء الخلو ، يقال خوت الدار إذا خلت من أهلها ، والخواء الجوع لخلو البطن من الغذاء . و« على عروشها » : على أبنيتها ، والعرش : البناء

• (قال أنى يُحيِي هذه اللهُ بَعْدَ مَوْتِها ) فيه وجهان : (أحدهما ) يعمرها بعد خرابها . (والثاني) [3] يعيد أهلها بعد هلاكهم .

• (فأماته اللهُ مائةَ عامٍ ثم بَعَثَه قال : كم لبِثتَ) أى مكثت .

• (قال : لبِثْتُ يَوْماً أو بَعْضَ يوم ) لأن الله تعالى أماته في أول النهار ، وأحياه بعد مائة عام آخر النهار ، فقال يوما ثم التفت فرأى بقية الشمس فقال: « أو بعض يوم ».

• (قال: بل لبِثْتَ مائةَ عامٍ فانظُرْ إلى طعامِك وشَرابِك لم يتَسَنّهْ) فيه تأويلان : (أحدهما ) معناه لم يتغير ، من الماء الآسن وهو غير المتغير ،

(١) من ك وليس واردا في ق .

(٢) في اسم هذه القرية : انظر تعليقنا على تفسير الاية ٢٤٣ من هذه السورة .

(٣) هذا الوجه سقط من ق .

قاله ابن زيد ، والفرق بين الآسن والآجن أن الآجن المتغير الذى يمكن شربه، والآسن المتغير الذى لا يمكن شربه > [١].

والثاني ــ معناه لم تأت عليه السنون فيصير متغيرا ، قاله ابو عبيدة.

قيل : إن طعامه كان عصيرا وتينا وعنبا ، فوجد العصير حلوا، ووجد التين والعنب طريا جنيّا .

فإن قيل : فكيف علم أنه مات مائة عام ولم يتغير فيها طعامه ؟ قيل إنه رجع إلى حاله فعلم ــ بالآثار والاخبار ،وأنه شاهَدَ أولاد أولاده شيوخا، وكان قد خلف آباءهم مُرْداً ــ أنه مات مائة عام .

وروى عن على بن أبي طالب كرم الله وجهه أن عزيرا خرج من أهله وخلف امرأته حاملا وله خمسون سنة ، فأماته الله مائة عام ثم بعثه فرجع إلى أهله وهو ابن خمسين سنة وله ولد هو ابن مائة سنة ، فكان ابنه أكبر منه بخمسين سنة وهو الذى جعله الله آية للناس .

• وفي قوله تعالى ( وانْظُرْ إلى العِظامِ كيف نُنْشِزُها ) قراءتان :

إحداهما ــ ننشُرُها بالراء المهملة ، قرأ بذلك ابن كثير ونافع وأبو عمرو ، ومعناه نحييها . والنشور : الحياة بعد الموت ، مأخوذ من نشر الثوب ، لأن الميت كالمطوى لأنه مقبوض عن التصرف بالموت، فإذا حيى وانبسط بالتصرف قيل : نشر وأنشر .

والقراءة الثانية ــ قرأ بها الباقون ننشِزُها بالزاى المعجمة ، يعني نرفع بعضها إلى بعض ، وأصل النشوز الارتفاع ، ومنه النشز اسم للموضع المرتفع من الأرض ، ومنه نشوز المرأة لارتفاعها عن طاعة الزوج .

< وقيل إنّ الله أحيا عينيه وأعاد بصره قبل إحياء جسده ، فكان يرى اجتماع عظامه واكتساءها لحما ، ورأى كيف أحيا الله حماره وجمع عظامه > [٢] .

---

( ١ ) زيادة من ك .

( ٢ ) ما بين الزاويتين زيادة من ك .

واختلفوا في القائل له : كم لبثت على ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنه ملك . (والثاني) نبي . (والثالث) أنه بعض المؤمنين المعمرين ممن شاهده عند موته واحيائه.

٢٦٠- قوله تعالى (وإذ قال ابراهيمُ رَبِّ أرِني كيف تُحْيِي الموْتى) اختلفوا لم سأله عن ذلك على قولين :

أحدهما - أنه رأى جيفة تمزقها السباع فقال ذلك ، وهذا قول الحسن وقتادة والضحاك .

والثاني - لمنازعة النمرود له في الإحياء،قاله ابن إسحاق. ولأى الأمرين كان فإنه أحب أن يعلم ذلك عِلم [1] عيان بعد علم الاستدلال .

* ولذلك (قَالَ) الله تعالى له (أوَ لم تؤمنْ؟قال: بلى ولكنْ ليطمئنَّ قلبي) فيه ثلاثة أوجه :

أحدها - يعني ليزداد يقينا إلى يقينه ، هكذا قال الحسن وقتادة وسعيد ابن جبير والربيع ، ولا يجوز ليطمئن قلبي بالعلم بعد الشك ، لأن الشك في ذلك كفر لا يجوز على نبي .

والثاني - أراد ليطمئن قلبي أنك قد أجبت مسألتي واتخذتني خليلا كما وعدتني ، وهذا قول ابن السائب .

والثالث - أنه لم يرد رؤية القلب وإنما أراد رؤية العين ، قاله الأخفش.

ونفر بعض من قال بغوامض المعاني من هذا الالتزام وقال : إنما أراد إبراهيم من ربه أن يريه كيف يحيي القلوب بالإيمان ، وهذا التأويل فاسد بما يعقبه من البيان .

وليست الألف في قوله «أو لم تؤمن» ألف استفهام وإنما هي ألف إيجاب كقول جرير :

ألستم خير من ركب المطايا وأندى العالمين بطونَ راح

(١) علم عيان : في ك عيانا بعد الاستبدال .

• (قال: فخُذْ أربعةً من الطير) فيها قولان: (أحدهما) هن الديك والطاووس والغراب والحمام، قاله مجاهد [١]. (والثاني) أربعة من الشقانين [٢]، قاله ابن عباس.

• (فَصُرْهُنَّ إليك) قرأت الجماعة بضم الصاد وقرأ حمزة وحده بكسرها واختلف في الضم والكسر على قولين:

أحدهما ــ أن معناه متفق ولفظهما مختلف، فعلى هذا في تأويل ذلك أربعة أقاويل (أحدها) معناه انتفهن بريشهن ولحومهن، قاله مجاهد. (والثاني) قطعهن قاله ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن. قال الضحاك هي بالنبطية صرتا وهي التشقق. (والثالث) اضممهن إليك، قاله عطاء وابن زيد. (والرابع) أمِلْهُن إليك، والصور: الميل [٣]، ومنه قول الشاعر في وصف إبل:

تظَلّ مُعقّلات السوق خُرسا تصُورُ أنوفَها ريحُ الجَنوبِ

والقول الثاني ــ أن معنى الضم والكسر مختلف، وفي اختلافهما قولان: أحدهما ــ قاله أبو عبيدة أن معناه بالضم: اجْمَعْهن، وبالكسر: قَطّعْهن. والثاني ــ قاله الكسائي ومعناه بالضم: أَمِلْهُنّ، وبالكسر: أَقْبِلْ بهن.

• (ثم اجْعَلْ على كلّ جَبَلٍ مِنْهُنّ جزءاً) فيه أربعة أقاويل: (أحدها) أنها كانت أربعة جبال، قاله ابن عباس والحسن وقتادة. (والثاني) أنها كانت سبعة، قاله ابن جريج والسدى < (والثالث) كل جبل، قاله مجاهد. (والرابع) أنه أراد جهات الدنيا الأربع وهي المشرق والمغرب والشمال والجنوب فمثّلها بالجبال، قاله ابن(٢) بحر > [٤].

< واختلفوا هل قطع ابراهيم الطير أعضاء صرن به أمواتا أم لا على قولين: (أحدهما) أنه قطعهن أعضاء صرن به أمواتا، ثم دعاهن فعدْن أحياء ليرى كيف يحيي الله الموتى كما سأل ربه، وهو قول الأكثرين. (والثاني)

---

(١) وهو قول ابن جريج وعطاء بن يسار وابن زيد، وحكاه ابن اسحاق

(٢) الشقانين: هكذا بالاصل ولم اعثر لها على معنى الا ان تكون الشقاريق جمع شقراق وهو طائر اعظم من الحمام يعرف بالشرقرق.

(٣) ويقال رجل اصور اذا كان مائل العنق، وامراة صوراء، والجمع صور مثل اسود وسود.

(٤) زيادة من ك.

أنه فرقهن أحياء ثم دعاهن فأجبنه وعدْن إليه ، يستدل بعودهن إليه بالدعاء على عوْد الأموات بدعاء الله أحياءً ، ولا يصح من إبراهيم أن يدعو أمواتا له، قاله ابن بحر .

والجزء من كل شيء هو بعضه سواء> (١) كان منقسما على صحة أو غير منقسم ، والسهم هو المنقسم عليه جميعه على صحه .

فإنْ قيل : فكيف أجيب ابراهيم إلى آيات الآخرة دون موسى في قوله « رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إليك»(٢) فعنه جوابـــان: (أحدهما ) أن ما سأله موسى لا يصح مع بقاء التكليف، < وما سأله إبراهيم خاص يصح> (٣) . ( والثاني ) ـ أن الأحوال تختلف ، فيكون الأصلح في بعض الأوقات الإجابة، وفي بعض وقت آخر المنع فيما لم يتقدم فيه إذن (٤).

< قال ابن عباس : أمر الله ابراهيم بهذا قبل أن يولد له وقبل أن ينزل عليه الصحف > (٥) .

وحكى أن ابراهيم ذبح الأربعة من الطير ودق أجسامهن في الهاون لا روحهن(٦) ، وجعل المختلط من لحومهن عشرة أجزاء على عشرة جبال، ثم جعل مناقيرها بين أصابعه ، ثم دعاهن فأتين سعيا تطاير اللحم إلى اللحم، والجلد إلى الجلد ، والريش إلى الريش ، فذهب بعض من يتفقه من المفسرين إلى [ أن] من وصّى بجزء من ماله لرجل أنها وصية بالعشر لأن ابراهيم وضع أجزاء الطير على عشرة جبال .

٢٦١ـ قوله تعالى : ( مَثَلُ الذين(٧) يُنْفِقون أَمْوالَهم في سبيلِ الله ) فيه تأويلان: (أحدهما ) يعني في الجهاد ، قاله ابن زيد . (والثاني ) في أبـــواب الـــبر كلها .

---

( ١ ) من « واختلفوا » الى « سواء » سقط من ق وقد وضعناه بين زاويتين .

( ٢ ) الآية ١٤٣ الاعراف .

( ٣ ) ما بين الزاويتين من ق .

( ٤ ) في ك : فيما لم يتقدم عليه أدى .

( ٥ ) زيادة من ك .

( ٦ ) لا روحهن : هكذا بالاصل .

( ٧ ) في الكلام حذف مضاف تقديره : مثل نفقة الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة .

• ( كمثل حَبّةٍ أنبتتْ سبعَ سنابلَ في كل سُنبلة مائةُ حبةٍ) ضرب الله ذلك مثلا في أن النفقة في سبيل الله بسبعمائة ضعف ، وفي مضاعفة ذلك في غير ذلك من الطاعات قولان : (أحدهما) أن الحسنة في غير ذلك بعشرة أمثالها ، قاله ابن زيد . (والثاني) يجوز مضاعفتها بسبعمائة ضعف ، قاله الضحاك.

• (واللهُ يضاعِفُ لمنْ يشاء) يحتمل أمرين : (أحدهما) يضاعف هذه المضاعفة لمن يشاء . (والثاني) يضاعف الزيادة على ذلك لمن يشاء .

• (والله واسِعٌ عليم) فيه تأويلان :

أحدهما ــ واسع لا يضيق عن الزيادة عليم بمن يستحقها، قاله ابن زيد.

والثاني ــ واسع الرحمة لايضيق عن المضاعفة، عليم بما كان من النفقة .

< ويحتمل تأويلا ثالثا ــ واسع القدرة عليم بالمصلحة > [٢] .

٢٦٢ــ قوله تعالى (الذين يُنْفِقون أمْوالَهم في سبيل الله ثم لا يُتْبِعونَ ما أنْفَقوا مَنّاً ولا أذَى) المن في ذلك أن يقول : أحسنت إليك ونعشتك، والأذى أن يقول أنت أبدا فقير ومن أبلاني بك . مما يؤذى قلب المعْطَى .

• (لهم أجْرُهم عِند رَبّهم) يعنى ما استحقوه فيما وعدهم به على نفقتهم

• (ولا خَوْفٌ عليهم) فيه تأويلان :

أحدهما ــ لا خوف عليهم في فوات الأجر .

والثاني ــ لا خوف عليهم من أهوال الآخرة .

• < (ولا هم يَحزَنون) يحتمل وجهين : (أحدهما) لا يحزنون على ما أنفقوه . (والثاني) لا يحزنون على ما خلفوه . وقيل إن هذه الآية نزلت في عثمان بن عفان رضى الله عنه فيما أنفقه على جيش العسرة في غزاة تبوك > [٣].

---

(١) من علي وابي الدرداء وابن عمر وجابر بن عبد الله وغيرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من ارسل بنفقة في سبيل الله واقام في بيته فله بكل درهم سبعمائة درهم ، ومن غزا بنفسه في سبيل الله وانفق في وجهه فله بكل درهم سبعمائة الف درهم ، ثم تلا « والله يضاعف لمن يشاء » رواه ابن ماجه .

(٢) سقط من ق .

(٣) ما بين الزاويتين سقط من ق . وقيل نزلت الاية في نفقة التطوع وعلى اى حال فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

٢٦٣- قوله تعالى (قولٌ معروفٌ) يعني قولا حسنا بدلا من المن والأذى ويحتمل وجهين : (أحدهما) أن يدني إن أعطى . (والثاني) يدعو إن منع .

(ومغفرةٌ) فيها أربعة تأويلات : (أحدها) يعني العفو عن أذى السائل . (والثاني) يعني بالمغفرة السلامة من المعصية . (والثالث) أنه ترك الصدقة والمنع منها ، قاله ابن بحر . (والرابع) هو أن يستر عليه فقره ولا يفضحه به .

• (خيرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أذَى) يحتمل الأذى هنا وجهين (أحدهما) أنه المنّ . (والثاني) انه التعيير بالفقر .

ويحتمل قوله : «خير من صدقة يتبعها أذى» وجهين : (أحدهما) خير منها على العطاء. (والثاني) خير منها عند الله .

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «المنّانُ بما يُعْطِي لا يكلّمُه اللهُ يوم القيامة ولا ينظر إليه ولا يزكيه وله عذاب أليم» .

٢٦٤- قوله تعالى : (ياأيها الذين آمنوا لا تُبْطلوا صَدَقَاتِكم بالمنّ والأذى) يريد به إبطال الفضل دون الثواب .

ويحتمل وجها ثانيا - إبطال موقعها في نفس المعطى .

• (كالذى يُنْفِقُ مَالَه رِئاءَ الناسِ ولا يُؤْمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ) القاصد بنفقته الرياء غير مُثابٍ لأنه لم يقصد وجه الله فيستحق ثوابه ، وخالف صاحب المن والأذى القاصد وجه الله المستحق ثوابه - وإن كرر [1] عطاءه وأبطل فضله .

• ثم قال تعالى (فمَثَلُه كمثَل صَفْوانٍ عليه تراب) الصفوان : جمع صفوانة ، وفيه وجهان : أحدهما - أنه الحجَر الأملس سمى بذلك لصفائه . (والثاني) أنه أليَنُ من الحجارة ، حكاه أبان بن تغلب .

• (فأصابهُ وابِلٌ) وهو المطر العظيم القطر، العظيم[2] الوقع .

• (فتَرَكَهُ صلداً) الصلد من الحجارة ما صلب ، ومن الأرض ما لم ينبت ، تشبيها بالحجر الذى لا ينبت .

---

(١) كرر : في ق كدر .

(٢) العظيم : في ق الشديد .

• (لا يَقْدِرُونَ عَلَى شيءٍ مما كَسَبُوا) يعني مما أنفقوا ، فعبر عن النفقة بالكسب لأنهم قصدوا بها الكسب ، فضرب هذا مثلا للمرائي في إبطال ثوابه ، ولصاحب المن والأذى في إبطال فضله.

٢٦٥– قوله تعالى : (ومَثَلُ الذين يُنْفِقون أموالَهم ابتغاءَ مَرْضاةِ اللهِ) يحتمل وجهين : (أحدهما) – في نصرة دينه من المجاهدين. < [١](والثاني) في معونة أهل طاعته من المسلمين > .

• (وتثبيتاً مِن أنفسهم) فيه أربعة تأويلات:

أحدها – تثبيتا من أنفسهم بقوة اليقين والنصرة في الدين ، وهو معنى قول الشعبي وابن زيد والسدى .

والثاني – يتثبتون أين يضعون[٢] صدقاتهم ، قاله الحسن ومجاهد .

والثالث – يعني احتسابا لأنفسهم عند الله ، قاله ابن عباس وقتادة .

والرابع – توطينا لأنفسهم على الثبوت على طاعة الله، قاله بعض المتكلمين.

• (كمثَلِ جنَّةٍ [٣] بِرَبْوَةٍ) في الربوة قولان : (أحدهما) هي الموضع المرتفع من الأرض ، وقيل المستوى في ارتفاعه . (والثاني) كل ما ارتفع عن مسيل الماء [٤] ، قاله اليزيدى .

• (أصابها وابِلٌ) في الوابل وجهان : (أحدهما) المطر الشديد . (والثاني) الكثير ، قال عدى بن زيد :

قليل لها مني وإن سخطت بأن  أقول سقيت سقيت الوابل الغدَقا [٥]

• (فآتتْ أُكُلَها ضِعفَيْن) وإنما خص الربوة لأن نبتها أحسن ، وريعها أكثر ، قال الأعشى :

ما روضة من رياض الحَزْنِ مُعْشِبَةٌ  خضراءُ جاد عليها مُسْبِلٌ هَطِلُ

(١) هذا الوجه سقط من ت .

(٢) قال الحسن : كان الرجل اذا هم بصدقة تثبت ، فان كان ذلك لله امضاه ، وان خالطه شك امسك .

(٣) الجنة : هنا البستان .

(٤) وفي معناه قول ابن عباس .

(٥) سقط هذان البيتان من ق .

والأُكُلُ ، بالضم : الطعام لأن من شأنه أن يُؤكل . ومعنى ضعفين : مثلين ، لأن ضعف الشيء مثله زائدا عليه ، وضعفاه : مثلاه زائدا عليه ، وقيل ضعف الشيء مثلاه ، والأول قول الجمهور.

• ( فإن لمْ يُصِبْها وابلٌ فَطَلّ ) الطل : الندى[1] ، وهو دون المطر ، والعرب تقول : الطل أحد المطرين . وزرع الطل أضعف من زرع المطر وأقل رَيْعا ، وفيه – وإن قل – تماسكٌ ونَفْعٌ ، فأراد بهذا ضرب المثل أن كثير البِر مثل زرع المطر كثير النفع ، وقليل البِر مثل زرع الطل قليل النفع ، ولا تدعْ قليل البر إذا لم تفعل كثيره ، كما لا تدع زرع الطل إذا لم تقدر على زرع المطر .

٢٦٦– قوله تعالى ( أيودُّ أحدُكم أن تكونَ له جَنّةٌ ) وهي البستان .

• ( مِن نخيل وأعْناب ) لأنه من أنْفَسِ ما يكون فيها .

• ( تجْرِي مِنْ تحتِها الأنهارُ ) لأن أنْفسَها ما كان ماؤها جاريا .

• ( وأصابَهُ الكِبَرُ ) لأن الكبر قد ينسي من سعى الشباب في كسبه[2] ، فكان أضعف أملا وأعظم حسرة .

• ( وله ذُرِيّةٌ ضُعَفاءُ ) لأنه على الضعفاء أحنّ ، وإشفاقه عليهم أكثر

• ( فأصابها إعْصارٌ فيه نارٌ فاحْتَرَقَتْ ) وفي الإعصار قولان : ( أحدهما ) انه السّموم الذى يقتل ، حكاه السدى . ( والثاني ) الإعصار ريح تهب من الأرض إلى السماء كالعمود تسميها العامة الزوبعة ، قال الشاعر :

إن كنت ريحاً فقد لاقيت إعصارا

وإنما قيل لها إعصار لأنها تلتف كالتفاف الثوب المعصور .

• < ( كذلك يُبيّنُ اللهُ لكم الآياتِ ) يحتمل وجهين : ( أحدهما ) يوضح لكم الدلائل . ( والثاني ) يضرب لكم الأمثال .

---

( ١ ) في الصحاح : الطل أضعف المطر ، اما انه الندى فتجوز وتشبيه .

( ٢ ) هذه عبارة الاصل . ولعل المعنى : أن من ضاع ماله في شبابه ينسى المصيبة بعد الكبر ، ويسعى للتدارك .

• (لعلكم تتفكّرون) يحتمل وجهين : (أحدهما) تعتبرون ، لأن المفكر معتبر . (والثاني) تهتدون ، لأن الهداية التفكر > [١]

واختلفوا في هذا المثل الذى ضربه الله في الحسرة لسلب النعمة،مَن المقصود به؟على ثلاثة أقاويل :

أحدها ـــ أنه مثل للمرائي في النفقة ينقطع عنه نفعها أحوج ما يكون إليها ، قاله السدى .

والثاني ـــ هو مثل للمفرِّط في طاعة الله لملاذّ الدنيا يحصل في الآخرة على الحسرة العظمى ، قاله مجاهد .

والثالث ـــ هو مثل للذى يختم عمله بفساد، وهو قول ابن عباس .

٢٦٧ـــ قوله تعالى ( ياأيها الذين آمنوا أنفِقوا مِن طيباتِ ما كَسَبْتُم ) فيه أربعة[٢] أقاويل : (أحدها) يعنى به الذهب والفضة ، وهو قول علىّ عليه السلام . (والثاني ) يعنى التجارة ، قاله مجاهد . (والثالث ) الحلال . (والرابع) الجيد[٣] .

• (ومما أخرجْنا لكم مِن الأرض ) من الزرع والثمار .

وفي الكسب وجهان محتملان : (أحدهما ) ما حدث من المال المستفاد. (والثاني ) ما استقر عليه المِلك من قديم وحادث .

واختلفوا في هذه النفقة على قولين : (أحدهما ) هى الزكاة المفروضة قاله عبيدة السلماني . (والثاني) هى في التطوع ، قاله بعض المتكلمين .

• (ولا تيمّموا الخبيثَ مِنهُ تُنْفِقُونَ) التيمم : التعمد ، قال الخليل: تقول أممته إذا قصدت أمامه ، ويممته إذا تعمدته من أى جهة كان . وقال

(١) سقط من ق .

(٢) في ق قولان ، وسقط القولان الثالث والرابع .

(٣) عن البراء بن عازب ان رجلا علق قنو حشف ، فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « بئسما علق » فنزلت الآية . خرجه الترمذي .
والحشف : التمر يجف قبل النضج فيكون رديئا وليس له لحم .

غيره : هما سواء . والخبيث : الردىء من كل شيء ، وفيه هنا قولان : (أحدهما ) أنهم كانوا يأتون بالحشف فيدخلونه في تمر الصدقة ، فنزلت هذه الآية، وهو قول عليّ والبراء بن عازب . (والثاني ) أن الخبيث هو الحرام ، قاله ابن زيد .

• (ولَسْتُمْ بآخِذِيه إلاّ أنْ تُغمِضوا فيه ) فيه أربعة تأويلات : (أحدها ) إلاّ أن تتساهلوا ، وهو قول البراء بن عازب . (والثاني) إلا أن تحطوا في الثمن ، قاله ابن عباس . (والثالث) إلا بوكس فكيف تعطونه في الصدقة قاله الزجاج . (والرابع ) إلا أن ترخصوا لأنفسكم فيه ، قاله السدى ، وقال الطِّرمّاح :

لم يفتنا بالوِتر قوم وللضيْـــ ـــم رجالٌ يرضون بالإغماضِ [1]

٢٦٨- قوله عز وجل [2] : (الشيطانُ يَعِدُكمُ الفَقْرَ) وهو ما خوّف من الفقر إن أنفق أو تصدّقَ .

• (ويأمُرُكُم بالفحْشاء) يحتمل وجهين: (أحدهما) بالشح . (والثاني) بالمعاصى .

• (والله يَعِدُكمْ مَغْفِرةً مِنْه ) يحتمل وجهين : (أحدهما)... [3] لكم . (والثاني ) عفوا لكم .

• (وفضلا ) يحتمل وجهين : (أحدهما) سعة الرزق . (والثاني ) مضاعفة العذاب .

• (والله واسع عليم ) روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إن للشيطان[4] لمّة من ابن آدم ، وللملك لمّة ، فأما لمّة الشيطان فإيعاد بالشر وتكذيب بالحق ، وأما لمّة الملك فإيعاد بالخير وتصديق بالحق ، فمن وجد

(١) روى البيت في تفسير القرطبي : وللذل اناس يرضون بالاغماض .
(٢) هذه الآية وتفسيرها سقطت من ق .
(٣) بياض يتسع لكلمة .
(٤) اللمة : الهمة والخطرة تقع في القلب ، والمراد الم الملك او الشيطان به وبالقرب منه . وهذا الحديث رواه الترمذي عن عبدالله بن مسعود وقال : حديث حسن غريب .

ذلك فليعلم أنه من الله وليحمد الله، ومن وجد الآخر فليتعوذ بالله ثم تلا هذه الآية .

٢٦٩- قوله تعالى : ( يُؤْتِي الحِكْمَةَ مَنْ يشاءُ ) في الحكمة سبعة تأويلات ( أحدها ) الفقه في القرآن ، قاله ابن عباس . ( والثاني ) العلم بالدين، قاله ابن زيد . ( والثالث ) النبوّة. ( والرابع ) الخشية ، قاله الربيع . ( والخامس ) الإصابة ، قاله ابن أبي نجيح عن مجاهد . ( والسادس ) الكتابة [1] ، قاله مجاهد . ( والسابع ) العقل ، قاله زيد بن أسلم . ( ويحتمل ثامنا ) أن تكون الحكمة هنا صلاح الدين وإصلاح الدنيا .

٢٧١- قوله عز وجل : ( إنْ تُبْدُوا الصّدَقاتِ فنِعِمّا هي ) يعني أنه ليس في إبدائها كراهية .

• ( وإنْ تُخْفُوها وتُؤْتوها الفقراء فهو خيرٌ لكمْ ) فيه قولان :(أحدهما) أنه يعود إلى صدقة التطوع ، يكون إخفاؤها أفضل ، لأنه من الرياء أبعد، فأما الزكاة فإبداؤها أفضل ، لأنه من التهمة أبعد ، وهو قول ابن عباس وسفيان . ( والثاني ) أن إخفاء الصدقتين فرضاً ونفلا أفضل ، قاله يزيد [2] ابن أبي حبيب والحسن وقتادة .

• ( ويُكفّرُ عنكم مِنْ سَيِّئاتكمْ ) < فيه قولان : ( أحدهما ) أن « مِن » زائدة تقديره: ويكفر عنكم سيئاتكم > [3] ( والثاني) أنها ليست زائدة وإنما دخلت للتبعيض ، لأنه إنما يكفر بالطاعة من غير التوبة الصغائر < وفي تكفيرها وجهان : ( أحدهما ) يسترها عليهم . ( والثاني ) يغفرها لهم > [3] .

٢٧٣- قوله عز وجل (للفُقَراء الّذينَ أُحْصِرُوا في سبيلِ الله) قيل هم فقراء المهاجرين . وفي أحصروا أربعة أقاويل : (أحدها) أنهم منعوا أنفسهم

---

( ١ ) في ق : الفهم ، بدل الكتابة وحكاه من ابراهيم ، اي النخعي .
( ٢ ) يزيد بن ابي حبيب : في ق ابن زيد .
( ٣ ) سقط من ق .

من التصرف للمعاش خوف العدو من الكفار ، قاله قتادة وابن زيد . ( والثاني ). منعهم الكفار بالخوف منهم ، قاله السدى . <( والثالث ) منعهم الفقـــر من الجهاد . ( والرابع ) منعهم التشاغل بالجهاد عن طلب المعاش > [1].

• (لا يستطيعون ضَرْباً في الأَرْضِ) فيه قـــولان : ( أحدهما ) يعنى تصرفا ، قاله ابن زيد . ( والثاني ) يعنى تجارة ، قاله قتادة والسدى .

• ( يَحْسَبُهُم الجاهِلُ أغنياءَ مِنَ التعفُّفِ ) يعنى من قلة خبرته بهم. ومن التعفف : يعنى من التقنع والعفة والقناعة .

( تعرِفُهم بسِيماهم) السمة : العلامة ، وفي المراد بها هنا قولان : ( أحدهما) الخشوع ، قاله مجاهد . ( والثاني ) الفقر ، قاله السدى .

• (لا يَسْألونَ الناسَ إلْحافاً ) فيه وجهان : (أحدهما) أن يسأل وله كفاية . ( والثاني ) أنه الاشتمال[2] بالمسألة ، ومنه اشتـــق اسم اللحاف . فإن قيل : فهل كانوا يسألون غير إلحاف ؟ قيل: لا لأنهم كانوا أغنياء من التعفف ، وإنما تقدير الكلام لا يسألون فيكون سؤالهم إلحافا .

قال ابن عباس [ نزلت] في أهل الصُّفّة من المهاجرين لم يكن لهم بالمدينة منازل ولا عشائر وكانوا نحو أربعمائة.

٢٧٤– قوله عز وجل (الذين يُنْفِقون أمْوالَهم بالليل والنهارِ سِرًّا وعلانية فلَهُمْ أجْرُهم عِنْدَ رَبِّهم ولا خوفٌ عليهم ولا هم يَحْزَنونَ) اختلفوا في سبب نزولها على ثلاثة أقاويل :

أحدها – أنها نزلت في عليّ كرم الله وجهه كانت معه أربعة دراهم فأنفقها على أهل الصفّة < انفـــق في سواد الليل درهما ، وفي وضح النهار درهما ، وسرّا درهما، وعلانية درهما > قاله ابن عباس .

( ١ ) أي ان الالحاف يشتمل على وجود الطلب في المسألة كاشتمال اللحاف من التغطية بمعنى ان السائل يعم الناس بسؤاله فيلحفهم بذلك .

( ٢ ) سقط من ق

والثاني ــ أنها نزلت في النفقة على الخيل في سبيل الله < لأنهم ينفقون عليها بالليل والنهار سرا وعلانية > [1] قاله أبو ذر والأوزاعي .

والثالث ــ أنها نزلت في كل مَن أنفق ماله في طاعة الله .

ويحتمل رابعا ــ أنها خاصة في إباحة الارتفاق بالزروع والثمار ، لأنه يرتفق بها كل مار في ليل أو نهار ، في سر وعلانية ، فكانت أعم لأنها تؤخذ عن الإرادة وتوافق قدر الحاجة .

٢٧٥ــ قوله عز وجل ( الذين يأكُلونَ الرِّبا ) يعنى يأخذون الربا فعبر عن الأخذ بالأكل لأن الأخذ إنما يراد للأكل ، والربا : هو الزيادة من قولهم : ربا السويق يربو إذا زاد ، وهو الزيادة على مقدار الديْن لمكان الأجل .

• ( لا يقومون إلا كما يقوم الذى يتخبّطُهُ الشيطانُ من المسِّ ) يعنى من قبورهم يوم القيامة ، وفيه قولان : ( أحدهما ) كالسكران من الخمر يقطع ظهرا لبطن ، ونسب إلى الشيطان لأنه مطيع له في سكره . ( والثاني ) قاله ابن عباس وابن جبير ومجاهد والحسن لا يقومون يوم القيامة من قبورهم إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المسّ يعنى الذى يخنقه الشيطان في الدنيا من المس ، يعنى الجنون ، فيكون ذلك في القيامة علامة لأكل الربا في الدنيا .

واختلفوا في مس الجنون هل هو بفعل الشيطان ؟

فقال بعضهم : هذا من فعل الله بما يحدثه من غلبة السوداء فيصرعه ، ينسب إلى الشيطان مجازا تشبيها بما يفعله من إغوائه الذى يصرعه .

وقال آخرون : بل هو من فعل الشيطان بتمكين الله له من ذلك في بعض الناس دون بعض ، لأنه ظاهر القرآن وليس في العقل ما يمنعه .

• ( ذلك بأنّهم قالوا إنما البيْعُ مِثْلُ الرِّبا ) قيل إنه يعنى ثقيفا لأنهم كانوا أكثر العرب ربا ، فلمّا نُهوا عنه قالوا : كيف ننهى عن الربا وهو مثل البيع؟

---

( ١ ) يقطع : هكذا بالاصل ولعل الصواب يقع .

فحكى الله تعالى ذلك عنهم ، ثم أبطل ما ذكروه من التشبيه بالبيع فقال تعالى:

• (وأَحَلَّ اللهُ البيعَ وحَرَّمَ الرِّبا) < وللشافعي في قوله « وأحَلَّ الله البيع وحَرَّم الربا » ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ أنها من العام الذى يجرى على عمومه في إباحة كل بيع وتحريم كل ربا إلا ما خصهما دليل من تحريم بعض البيع وإحلال بعض الربا ، فعلى هذا اختلف في قوله ، هل هو من العموم الذى أريد به العموم ، أو من العموم الذى أريد به الخصوص على قولين : (أحدهما) أنه عموم أريد به العموم وإن دخله دليل التخصيص . (والثاني) أنه عموم أريد به الخصوص .

وفي الفرق بينهما وجهان : (أحدهما) أن العموم الذى أريد به العموم : أن يكون الباقي من العموم من بعد التخصيص أكثر من المخصوص، والعموم الذى أريد به الخصوص أن يكون الباقي منه بعد التخصيص أقل من المخصوص . (والفرق الثاني) أن البيان فيما أريد به الخصوص متقدم على اللفظ ،وأن ما أريد به العموم متأخر عن اللفظ ومقترن به،[هذا] أحد أقاويله .

والقول الثاني ــ أنه من المجمل الذى لا يمكن [ أن ] يستعمل في إحلال بيع أو تحريمه إلا أن يقترن به بيان من سنّة الرسول وإن دل على إباحة البيوع في الجملة دون التفصيل .

وهذا فرق ما بين العموم والمجمل أن العموم يدل على إباحة البيوع في الجملة ولا يدل على إباحتها في التفصيل حتى يقترن به بيان .

فعلى هذا القول أنها مجملة اختلف في إجمالها هل هو لتعارض فيها أو لمعارضة غيرها لها على وجهين : (أحدهما) أنه لمّا تعارض ما في الآية من إحلال البيع وتحريم الربا وهو بيع صارت بهذا التعارض مجملة وكان إجمالها منها . (والثاني) أن إجمالها بغيرها،لأن السنّة منعت من بيوع وأجازت بيوعا فصارت بالسنّة مجملة .

وإذا صحّ إجمالها فقد اختلف فيه :

هل هو إجمال في المعنى دون اللفظ لأن لفظ البيع معلوم في اللغة

وإنما الشرع أجمل المعنى والحكم حين أحلّ بيعا وحرّم بيعا .

والوجه الثاني ــ أن الإجمال في لفظها ومعناها لأنه لما عدل بالبيع عن إطلاقه على ما استقر عليه في الشرع فاللفظ والمعنى محتملان معا فهذا شرح القول الثاني .

والقول الثالث ــ (انها) داخلة في العموم والمجمل فيكون عموما دخله التخصيص ومجملا لحقه التفسير لاحتمال عمومها في اللفظ وإجمالها في المعنى ، فيكون اللفظ عموما دخله التخصيص ، والمعنى مجملا لحقه التفسير . (والوجه الثاني ) أن عمومهـــا في أول الآية من قوله : « وأحل الله البيع وحرم الربا » وإجمالها في آخرها من قوله : «وحرم الربا» فيكون أولها عاما دخله التخصيص وآخرها مجملا لحقه التفسير . (والوجه الثالث ) أن اللفظ كان مجملا فلما بينه الرسول صار عاما فيكون داخلا في المجمل قبل البيان،في العموم بعد البيان> (١) .

• ثم قال تعالى : ( فمَنْ جاءه مَوْعِظَةٌ مِن ربه فانتهى ) في الموعظـــة وجهان : ( أحدهما ) التحريم . ( والثاني ) الوعيد .

• ( فله ما سَلَفَ ) قاله السدى يعنى ما أكل من الربا لا يلزمه رَدُّه .

• ( وأمْرُه إلى الله ) < يحتمل وجهين :

أحدهما ــ في المحاسبة والجزاء .

والثاني ــ في العفو والعقوبة .

وقيل فيه وجه ثالث ــ في العصمة والتوفيق .

وقيل فيه وجه رابع ــ فأمره إلى الله والمستقل في تثبيته على التحريم أو انتقاله إلى الاستباحه > (٢)

٢٧٦ــ قوله تعالى ( يمْحَقُ الله الربا ) أى ينقصه شيئاً بعد شيء ، مأخوذ من محاق الشهر لنقصان الهلال فيه ، < وفيه وجهان : ( أحدهما ) يبطله يوم القيامة إذا تصدق به في الدنيا . (والثاني ) يرفع البركة منه في الدنيا مع تعذيبه عليه في الآخرة > (٢) .

---

( ١ ) من قول المؤلف : « وللشافعي » الى هنا سقط من ق .

( ٢ ) سقط من ق .

• (ويُرْبِي الصَّدَقاتِ) فيه تأويلان :

أحدهما – يثمر المال الذى خرجت منه الصدقة .

والثاني – يضاعف أجر الصدقة ويزيدها ، وتكون هذه الزيادة واجبة بالوعد لا بالعمل .

• (والله لا يُحِبُّ كلَّ كَفّارٍ أثيمٍ ) في الكفار وجهان : (أحدها) الذى يستر نِعَم الله ويجحدها . (والثاني ) هو الذى يُكثر فعل ما يكفر به .

وفي الأثيم وجهان : (أحدهما ) أنــه مَن بَيّت الإثم . (والثاني ) الذى يكثر فعل ما يأثم به .

٢٧٨– قوله عز وجل( ياأيها الّذِينَ آمَنوا اتّقُوا اللهَ) يحتمل وجهين : (أحدهما ) ياأيها الذين آمنوا بألسنتهم اتقوا الله بقلوبكم . (والثاني) ياأيها الذين آمنوا بقلوبهم اتقوا الله في أفعالكم .

• (وذَرُوا ما بقي من الربا ) < فيمن نزلت فيه هذه الآية قولان :

أحدهما – أنها نزلت في ثقيف وكان بينهم وبين عامر وبنى مخزوم [ربا] فتحاكموا فيه إلى عتاب بن أسيد بمكة وكان قاضيا عليها من قِبَل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا : دخلنا في الإسلام على أن [ما كان لنا ] من الربا فهو باق ، وما كان علينا فهو موضوع ، فنزل ذلك فيهم ، وكتب به رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم .

والثاني >[1] أنها نزلت في بقية من الربا كانت للعباس ومسعود وعبد ياليل وحبيب بن ربيعة عند بنى المغيرة .

قوله عز وجل « وذَرُوا ما بَقِيَ من الرِّبا » محمول على أن من أربي قبل إسلامه وقبض بعضه في كفره وأسلم وقد بقي بعضه فما قبضه قبل إسلامه معفو عنه لا يجب عليه رد ، وما بقى منه بعد إسلامه حرام عليه لا يجوز له أخذه ، فأما المراباة بعد الإسلام فيجب رَدُّه فيما قبض وبقى ، فيرد ما قبض ويسقط ما بقى ، بخلاف المقبوض في الكفر ، لأن الإسلام يجبّ ما قبله.

(١) سقط من ق .

• وفي قوله تعالى ( إِنْ كُنْتُم مُؤْمِنين ) قولان : ( أحدهمـــا ) يعني انّ من كان مؤمنا فهذا حكمه . (والثاني) معناه إذا كنتم مؤمنين .

٢٧٩ـ قوله عز وجل ( فإِنْ لمْ تَفْعَلوا ) يعني ترك ما بقي من الربا .

• ( فأْذَنوا بحرْبٍ مِنَ اللهِ ورسولِهِ ) قرأ حمزة وعاصم في رواية أبي بكر فآذِنوا بالمد بمعنى فأعلموا غيركم،وقرأ الباقون بالقصر بمعنى فاعلموا أنتم ، وفيه وجهان:(أحدهما) إن لم تنتهوا عن الربا أمرت النبي بحربكم، ( والثاني ) إن لم تنتهوا عنه فأنتم حرب الله ورسوله يعني أعداءه .

• ( وإن تبتم فلكم رُؤوسُ أَمْوالِكمْ) يعني التي دفعتم (لا تَظلمون) بأن تأخذوا الزيادة على رؤوس أموالكم ( ولا تُظْلَمون ) بأن تمنعوا رؤوس أموالكم .

٢٨٠ـ قوله عز وجل ( وإِنْ كان ذو عُسْرةٍ فنَظِرةٌ إلى مَيْسَرةٍ) قيل إن في قراءة أبي « ذا عسرة » وهو جائز في العربية .

وفيه قولان : (أحدهما) أن الإنظار بالعسرة واجب في دين الربـــا خاصّة قاله ابن عباس وشريح . (والثاني) أنه عام يجب إنظاره بالعسرة في كل ديْن ، لظاهر الآية ، وهو قول عطاء والضحاك . وقيـــل إن الإنظار بالعسرة في دين الربا بالنص ، وفي غيره من الديون بالقياس .

وفي قوله « إلى ميسرة » قولان : (أحدهما) مفعلة [1] مـــن اليسر، وهو أن يوسر ، وهو قول الأكثرين . ( والثاني ) إلى المـــوت ، قاله إبراهيم النخعي .

• (وأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لكُمْ ) يعني وأن تصدقوا على المعسر بما عليه من الدين خير لكم من أن تُنظروه ، روى سعيد بن المسيب عن عمر

---

( ١ ) مفعلة : في ك ملفعة وهو تحريف والمراد على وزن مفعلة وهو مصدر ميمي للفعل يسر .

ابن الخطاب قال : كان آخر ما نزل من القرآن آية الربا فدعوا الربا والرُّبْية[1] وإن نبي الله صلى الله عليه وسلم قبض قبل أن يفسرها .

٢٨١– قوله عز وجل : ( واتقُوا يوماً تُرْجَعون فيه إلى الله) أى اتقوا بالطاعة فيما أمرتم به من ترك الربا وما بقى منه .

و « يوما ترجعون فيه إلى الله » فيه قولان : (أحدهما ) يعنى إلى جزاء الله . ( والثاني ) إلى ملك الله .

• ( ثم تُوَفَّىٰ كلُّ نفْسٍ ما كَسَبَتْ) فيه تأويلان : (أحدهما ) جزاء ما كسبت من الأعمال . ( والثاني ) ما كسبت من الثواب والعقاب .

• ( وهم لا يُظلمون ) يعنى بنقصان ما يستحقونه من الثواب ، ولا بالزيادة على ما يستحقونه من العقاب .

روى ابن عباس أن آخر آية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم هذه الآية . قال ابن عباس : مكث [ النبي ] بعدها سبع ليال .

٢٨٢– قوله عز وجل ( يأيها الذين آمَنُوا إذا تدايَنتُم بِدَيْنٍ) إلى آخر الآية. في « تداينتم » تأويلان : (أحدهما) تجازيتم[2] . ( والثاني ) تعاملتم .

وفي « فاكتبوه » قولان : ( أحدهما) أنه ندب ، وهو قول أبي سعيد الخدرى والحسن والشعبي . ( والثاني ) أنه فرض ، قاله الربيع وكعب .

• ( وليكتبْ بينَكم كاتبٌ بالعدل ) وعَدْل الكاتب ألاّ يزيد [ فيه ] إضرارا بمن هو عليه ، ولا ينقص منه إضرارا بمن هو له .

• ( ولا يأبَ كاتبٌ أنْ يكتُبَ كما علّمه اللهُ فليَكتبْ) وفيه أربعة

---

( ١ ) الرُّبْية : بضم الراء المشددة وسكون الباء : لغة في الربا وقد جاءت في حديث صلح اهل نجران . ويكون ذكر الكلمة بعد الربا للتوكيد . وقد تكون الريبة اى ما ترتابون فيه . والمشهور ان آخر ما نزل من القرآن آية : واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله . وهى بعد هذه الآية مباشرة في المصحف .

( ٢ ) تجازيتم : منه قوله تعالى : انا لمدينون أي مجزيون .

أقاويل : (أحدها) أنه فرض على الكفاية كالجهاد ، قاله عامر[1] . (والثاني) أنه واجب عليه في حال فراغه ، قاله الشعبي أيضا[2] . (والثالث) أنه ندب ، قاله مجاهد . (والرابع) أن ذلك منسوخ بقوله تعالى «ولا يضار كاتب ولا شهيد» ، قاله الضحاك .

• (ولْيُمْلِلِ الذى عليه الحقُّ) يعني على الكاتب ، ويقرُّ به عند الشاهد.

• (ولا يبخسْ منه شيئاً) أى لا ينقص منه شيئاً .

• (فإنْ كان الذى عليه الحقُّ سفيهاً) فيه أربعة تأويلات : (أحدها) أنه الجاهل بالصواب فيما عليه أن يُمله على الكاتب ، وهو قول مجاهد . (والثاني) أنه الصبي والمرأة ، قاله الحسن . (والثالث) أنه المبذر لماله ، المفسد في دينه ، وهو معنى قول الشافعي . (والرابع) الذى يجهل قدر المال ، ولا يمتنع من تبذيره ولا يرغب في تثميره.

(أو ضعيفاً) فيه تأويلان : (أحدهما) أنه الأحمق ، قاله مجاهد والشعبي . (والثاني) أنه العاجز عن الإملاء إما بِعيٍ أو خرس ، قاله الطبرى .

• (أوْ لا يستطيعُ أنْ يُمِلَّ هو) فيه ثلاثة تأويلات : (أحدها) أنه العيّ الأخرس ، قاله ابن عباس . (والثاني) أنه الممنوع من الإملاء إما بحبس أو غيبة . (والثالث) أنه المجنون .

• (فلْيُمْلِلْ وليُّه بالعَدْلِ) فيه تأويلان : (أحدهما) ولىّ مَنْ عليه الحق ، وهو قول الضحاك وابن زيد . (والثاني) ولىّ الحق ، وهو صاحبه ، قاله ابن عباس والربيع .

• (واستشهِدوا شهيدَيْنِ مِنْ رِجالِكُم) فيه قولان : (أحدهما) من أهل دينكم . (والثاني) من أحراركم ، قاله مجاهد .

• (فإنْ لم يكونا رَجُلينِ فرَجُلٌ وامْرأتانِ) يعني فإن لم تكُنْ البيّنة برجلين فبرجل وامرأتين (مِمّن تَرضَوْنَ مِن الشهداء) فيه قولان :

---

(١) عامر : أي عامر الشعبي .

(٢) ايضا : سقطت من ك .

أحدهما ــ أنهم الأحرار المسلمون العدول ، وهو قول الجمهور .

والثاني ــ أنهم عدول المسلمين وإنْ كانوا عبيدا ، وهو قول شريح وعثمان البتّي وأبو ثور .

• ( أنْ تضِلّ إحْداهُما) فيه وجهان : ( أحدهما ) لئــلا تضل ، قاله أهل الكوفة . ( والثاني ) كراهة أن تضل ، قاله أهل البصرة .

وفي المراد به وجهان : أحدهما أن تخطىء . والثاني أن تنسى ، قاله سيبويه .

• ( فتُذكِّر إحداهما الأُخرى ) فيه تأويلان : ( أحدهما ) أنها تجعلها كذكرٍ من الرجال [١] ، قاله سفيان بن عيينة . ( والثاني ) أنها تذكرها إن نسيت ، قاله قتادة والسدى والضحاك وابن زيد .

• (ولا يأبَ الشهداءُ إذا ما دُعُوا) فيه ثلاثة تأويلات : (أحدها) لتحمّلها وإثباتها في الكتاب، قاله ابن عباس وقتادة والربيع. (والثاني) لإقامتها وأدائها عند الحاكم ، قاله مجاهد والشعبي وعطاء . ( والثالــث ) أنها للتحمل والأداء جميعا ، قاله الحسن .

واختلفوا فيه على ثلاثة أقاويل : ( أحدها ) أنه ندب وليس بفرض ، قاله عطاء وعطية العوفي . ( والثاني ) أنه فرض على الكفايــة ، قاله الشعبي ( والثالث ) أنه فرض على الأعيان ، قاله قتادة والربيع .

• (ولا تَسْأموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله) وليس يريد بالصغير ما كان تافها حقيرا كالقيراط والدانق لخروج ذلك عن العرف المعهود [٢] .

• ( ذلكمْ أقْسَطُ عِنْدَ الله ) أى أعدل . يقال : أقسط إذا عدل فهو مقسط ، قال تعالى : « وأقسِطوا إنّ اللهَ يُحِبُّ المقسطين » وقسط إذا جارَ، قال تعالى : « وأما القاسطونَ فكانوا لجهنمَ حطباً».

---

( ١ ) هذا التاويل على قراءة ابن كثير وابي عمرو : فتذكر بتسكين الذال ، وفيه ضعف لان مقابل النسيان التذكر ، فالسياق يقتضي ترجيح التاويل الثاني .

( ٢ ) وليس يريد ... هكذا بالاصل ، قال القرطبي : قال علماؤنا : الا ما كان من قيراط ونحوه لنزارته وعدم تشوف النفس اليه اقرارا وانكارا انظر ج ٣ ص ١ ٤ من تفسير القرطبي .

• (وأقْوَمُ للشهادةِ) فيه وجهـــان : (أحدهما) أصحُّ لها ، مأخوذ من الاستقامة . (والثاني) أحفظ لها ، مأخوذ من القيام بمعنى الحفظ .

• (وأدْنى أنْ لا ترْتابُوا) يحتمل وجهين [1] : (أحدهما) ألاّ ترتابوا بمن عليه حق أن ينكره . (والثاني) ألاّ ترتابوا بالشاهد أن يضل .

• (إلاّ أنْ تكون تجارةٌ حاضرةٌ تُديرونها بيْنكم) يحتمل وجهين : (أحدهما) أن الحاضرة ما تعجّل ولم يداخله أجل في مبيع ولا ثمـــن . (والثاني) أنها ما يحوزه المشترى من العُروض المنقولة .

< «تديرونها بينكم» يحتمل وجهين : (أحدهما) تتناقلونها من يد إلى يد . (والثاني) تكثرون تبايعها في كل وقت .

• (فليس عليكم جُناح ألاّ تكتبوها) يعني أنه غير مأمور بكتبهِ وإن كان مباحاً >[2] .

• (وأشْهدوا إذا تبايعْتُم) فيه قولان : (أحَدهما) أنه فرضٌ ، وهو قول الضحاك وداود بن على . (والثاني) أنه ندبٌ ، وهو قـــول الحسن والشعبي ومالك والشافعي .

• (ولا يُضارَّ كاتبٌ ولا شهيدٌ) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها — أن المضارة هو أن يكتب الكاتب ما لم يُمْل عليه ، ويشهد الشاهد بما لم يُستشهد ، قاله طاوس والحسن وقتادة .

والثاني — أن المضارّة أن يمنع الكاتب أن يكتب ، ويمنع الشاهد أن يشهد ، قاله ابن عباس ومجاهد وعطاء .

والثالث — أن المضارّة أن يُدْعى الكاتب والشاهد وهما مشغولان معذوران ، قاله عكرمة والضحاك والسدى والربيع .

ويحتمل تأويلا رابعا — أن تكون المضارّة في الكتابة والشهادة .

• (وإنْ تَفعَلوا فإنّه فُسوقٌ بكم) فيه تأويلان :

أحدهما — أن الفسوق المعصية ، قاله ابن عباس ومجاهد والضحاك .

والثاني — أنه الكذب، قاله ابن زيد .

---

(١) وجهين : في ق امرين .

(٢) سقط من ق ما بين الزاويتين .

< ويحتمل ثالثا - أن الفسوق المأثم > [١] .

٢٨٣- قوله عز وجل (وإنْ كنتم على سَفَرٍ ولم تجدُوا كاتباً فرِهانٌ مقْبوضةٌ) قرأ ابن كثير وأبو عَمرو: فرُهُن، وقرأ الباقون فرهانٌ .

وفيها قولان : (أحدهما) أن الرُّهُن في الأموال ، والرهان في الخيل . (والثاني) أن الرهان جمع ، والرُّهن جمع الجمع مثل ثمار وثمر ، قاله الكسائي والفراء .

< وفي قوله مقبوضة وجهان: (أحدهما) أن القبض من تمام الرهن ، وهو قبل القبض غير تام ، قاله الشافعي وأبو حنيفة . (والثاني) لأنه من لوازم الرهن ، وهو قبل القبض تام ، قاله مالك > [٢] .

وليس السفر شرطا في جواز الرهن ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم رهن درعه عند أبي الشحم اليهودى بالمدينة وهى حَضَرٌ،ولا عَدَمُ الكاتب والشاهد شرطا فيه لأنه زيادة وثيقة .

- (فإن أمِنَ بعضُكم بعضاً) يعنى بغير كاتب ولا شاهد ولا رهن.
- (فَلْيؤدِّ الذي اؤْتُمِنَ أمانتَهُ) يعنى في أداء الحق وترك المطْلِ به .
- (ولْيتّقِ اللهَ ربّهُ) في أنْ لا يكتم من الحق شيئاً .
- (ولا تكتموا الشهادةَ ومَنْ يكتُمْها فإنّه آثِمٌ قَلْبُه) فيه تأويلان (أحدهما) معناه فاجرٌ قلبُه ، قاله السدى . (والثاني) مكتسب لإثم الشهادة .

٢٨٤- قوله عز وجل (للهِ ما في السموات وما في الأرضِ) في إضافة ذلك إلى الله تعالى قولان : (أحدهما) أنه إضافة تمليك تقديره : الله يملك ما في السموات وما في الأرض . (والثاني) معناه تدبير ما في السموات وما في الأرض .

- (وإنْ تُبْدُوا ما في أنفُسِكم أو تُخْفُوهُ يُحاسِبْكُمْ به اللهُ)

---

(١) سقط من ق .

(٢) ما بين الزاويتين سقط من ق .

إبداء ما في النفس هو العمل بما أضمروه ، وهو مؤاخذ به ومُحاسَبٌ عليه وأما إخفاؤه فهو ما أضمره وحدّث به نفسه ولم يعمل به.

وفيما أراد به قولان : ( أحدهما ) أن المراد به كتمان الشهادة خاصة ، قاله ابن عباس وعكرمة والشعبي . ( والثاني ) أنه عام في جميع مـــا حدّث به نفسه من سوء أو أضمر من معصية ، وهو قول الجمهور .

واختلف في هذه الآية ، هل حكمها ثابت في المؤاخذة بما أضمره وحدث به نفسه ؟ أو منسوخ ؟ على قولين :

أحدهما ــ أن حكمها ثابت في المؤاخذة بما أضمره . واختلف فيه من قال بثبوته على ثلاثة أقاويل : ( أحدها ) أن حكمهـــا ثابت على العموم فيما أضمره الإنسان فيؤاخذ به من يشاء ، ويغفر لمن يشاء ، قاله ابن عمر والحسن . ( والثاني ) حكمها ثابت في مؤاخذة الإنسان بمـــا أضمره وإنْ لم يفعله ، إلا أنّ الله يغفره للمسلمين ويؤاخذ به الكافرين والمنافقين، قاله الضحاك والربيع ، ويكون «فيغفر لمن يشاء» محمولا على المسلمين، «ويعذب من يشاء » محمولا على الكافرين والمنافقين . ( والثالث ) أنها ثابتة الحكم على العموم في مؤاخذته المسلمين بما حدث لهم في الدنيا من المصائب والأمور التي يحزنون لها ، ومؤاخذة الكافرين والمنافقين بعذاب الآخرة ، وهذا قول عائشة رضي الله عنها .

والقول الثاني ــ أن حكم الآية في المؤاخذة بما أضمره الإنسان وحدّث به نفسه وإن لم يفعله منسوخ . واختلف من قال بنسخها فيما نسخت به على قولين : ( أحدهما ) بما رواه العلاء بن عبد الرحمـــن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة قال : أنزل الله « وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله » فاشتد ذلك على القوم فقالوا : يا رسول الله إنا لمؤاخذون بما نحدث به أنفسنا«هلكنا. فأنزل الله تعالى: «لا يكلف الله نفسا إلا وسعها»، وهو أيضا قول ابن مسعود . ( والثاني ) أنهـــا نسخت بما رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : لما نزلت هذه الآية « وإن تبدوا ما في أنفسكم » دخل قلوبهم منها شيء لم يدخلها من شيء،فقال النبي صلى الله عليه وسلم [1] :قولوا سمعنا

(١) مسند أحمد ٢٣٣/١

وأطعنا وسلمنا . قال : فألقى الله الإيمان في قلوبهم ، قال فأنزل الله: « آمن الرسول » . الآية : فقرأ : « ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا » . فقال تعالى: قد فعلت « ربنا ولا تحملْ علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا » . قال قد فعلت. «ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به» . قال قد فعلت. « واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين» . قال قد فعلت.

والذى أقوله فيما أضمره وحدث به نفسه ولم يفعله أنه مؤاخذ بمأثم الاعتقاد دون الفعل ، إلا أن يكون كفّه عن الفعل ندماً ، فالندم توبة تمحص عنه مأثم الاعتقاد .

٢٨٥– قوله عز وجل (آمَنَ الرسولُ) إلى قوله (وملائكتِه وكُتُبِه) أما إيمان الرسول فيكون بأمرين : تحمّل الرسالة ، وإبلاغ الأمة ، وأما إيمان المؤمنين فيكون بالتصديق والعمل .

• (كُلٌّ آمَنَ باللهِ وملائكتِه وكُتُبِه ورُسُلِه) .

والإيمان بالله يكون بأمرين : بتوحيده ، وقبول ما أنزل على رسوله .

وفي الإيمان بالملائكة وجهان : (أحدهما) الإيمان بأنهم رسل الله إلى أنبيائه . (والثاني) الإيمان بأن كل نفس منهم رقيب وشهيد .

« وكتبه » قراءة الجمهور وقرأ حمزه: وكتابه. فمن قرأ «وكتبه» فالمراد به جميع ما أنزل الله منها على أنبيائه . ومن قرأ: « وكتابه» ففيه وجهان: (أحدهما) أنه عنى القرآن خاصة . (والثاني) أنه أراد الجنس ، فيكون معناه بمعنى الأول وأنه أراد جميع الكتب والإيمان بها والاعتراف بنزولها من الله على أنبيائه .

وفي لزوم العمل بما فيها ما لم يرد نسخ قولان [1] .

ثم فيما تقدم ذكره من إيمان الرسول والمؤمنين – وإن خرج مخرج الخبر – قولان : (أحدهما) أن المراد به مدحهم بما أخبر من إيمانهم . (والثاني) . أن المراد به أن يقتدى بهم مَنْ سواهم .

---

(١) أي قول باللزوم ، وآخر بعدم اللزوم

• ثم قال تعالى (لا نفرِّقُ بين أحدٍ من رسُلِه) يعني في أن يؤمن ببعضهم دون بعض كما فعَل أهل الكتاب فيلزم التسوية بينهم في التصديق ، وفي لزوم التسوية في التزام شرائعهم ما قدمناه من القولين ، وجعل هذا حكاية عن قولهم وما تقدمه خبرا عن حالهم ليجمع لهم بين قول وعمل وماض ومستقبل .

• (وقالوا:سمِعْنا وأَطعْنا ) أي سمعنا قوله وأطعنا أمره .

ويحتمل وجها ثانيا — أن يراد بالسماع القبول ، وبالطاعة العمل .

• (غُفْرانَك ربَّنا ) معناه نسألك غفرانك ، فلذلك جاء به منصوبا.

• (وإلَيكَ المصيرُ ) يعني إلى جزائك .

ويحتمل وجها ثانيا — يريد به إلى لقائك لتقدم اللقاء على الجزاء .

٢٨٦— قوله عز وجل (لا يُكلِّفُ اللهُ نفساً إلاّ وُسْعَها) يعني طاقتها ، وفيه وجهان : (أحدهما) وعدٌ من الله لرسوله وللمؤمنين بالتفضل على عباده الاّ يكلف نفسا إلا وسعها . (والثاني ) أنـــه إخبار من النبي صلى الله عليه وسلم ومن المؤمنين عن الله، على وجهالثناء عليه،بأنه لا يكلف نفسا إلا وسعها.

• ثم قال (لها ما كَسَبَتْ وعليها ما اكتَسَبَتْ) يعني لها ما كسبت من الحسنات ، وعليها ما اكتسبت يعني من المعاصي . وفي كسبت واكتسبت وجهان : (أحدهما) أن لفظهما مختلف ومعناهما واحد . (والثاني ) أن كسبت مستعمل في الخير خاصة ، واكتسبت مستعمل في الشر خاصـّــة . .

• (ربنا لا تُؤَاخِذْنا إنْ نَسِينا ) قال الحسن : معناه : قولوا ربنا لا تؤاخذنا . « إن نسينا » فيه تأويلان : (أحدهما ) يعني إن تناسينا أمرك . (والثاني ) تركنا ، والنسيان : بمعنى الترك كقوله تعالى : « نســـوا الله فنسيهم [1]» ، قاله قطرب .

(أو أخْطَأنا ) فيه تأويلان : (أحدهما ) ما تأولوه [2] من المعـــاصي بالشبهات . (والثاني ) مـــا عمدوه من المعاصي التي هي خطأ تخالف الصواب

(١) الآية ٦٩ التوبة .

(٢) تأولوه : في ق نالوه .

وقد فرق أهل اللسان بين « اخطأ » وخطىء ، فقالوا : « أخطأ » . يكون على جهة الإثم وغير الإثم ، وخطىء : لا يكون إلا على جهة الإثم، ومنه قول الشاعر [ عبيد بن الأبرص ] :

والناس يَلْحُون الأَميرَ إذا هُمُ خطئوا الصوابَ ولا يُلام المرْشدُ

• ( رَبّنا ولا تحْمِلْ علينا إصْرًا ) فيه أربعة تأويلات : ( أحدها ) إصرا أى عهدا نعجز عن القيام به ، قاله ابن عباس ومجاهد وقتادة . ( الثاني ) < أى لا تمسخنا قردة وخنازير > ، وهذا قول عطاء . ( الثالث ) أنه الذنب الذى ليس فيه توبة ولا كفارة ، قاله ابن زيد . ( الرابع ) الإصْر : الثقل العظيم ، قاله مالك والربيع

قال النابغة :

يا مانعَ الضيْم أنْ يَغْشى سراتهم والحامل الإصر عنهم بعدما عرضوا[٢]

• ( كما حَمَلْتَهُ على الذين مِنْ قَبْلِنا) يعنى بنى اسرائيل فيما حملوه مِن قتل أنفسهم .

• ( .. ولا تُحَمِّلْنا ما لا طاقةَ لنا به ) فيه قولان : ( أحدهما ) ما لا طاقة لنا به مما كلفه بنو اسرائيل . ( الثاني ) — مالا طاقة لنا به من العذاب.

• (واعْفُ عنا واغْفِرْ لنا وارْحَمْنا أنت مَوْلانا ) فيه وجهان : ( أحدهما ) مالكنا [٣] . ( الثاني ) ولينا وناصرنا .

• ( فانْصُرْنا على القوم الكافرين ) روى عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : لمّا نزلت هذه الآية : «آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه » فلما انتهى [ النبى ] إلى قوله تعالى « غفرانك ربنا » قال الله تعالى : قد غفرت لكم ، فلما قرأ « ربنا لا تؤاخذنا إنْ نسينا أو أخطأنا

( ١ ) هذه العبارة جاء مكانها في ك : الثاني — الاثم ،حكاه ابن تغلب ، وقد استبعدها لانها لم ترد فيما اطلعنا عليه من تفاسير وآثرنا اثبات العبارة اعلاه من ق .

( ٢ ) سقط هذا البيت من ق . وفي شعراء النصرانية : غرقوا بدل عرضوا .

( ٣ ) سقط من ق .

قال < الله تعالى: لا >(١) أؤاخذكم. فلما قرأ « ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا » قال الله تعالى : لا أحمل عليكم . فلما قرأ « ربنا ولا تحمّلنا ما لا طاقة لنا به » قال الله تعالى : لا أحمّلكم . فلمّا قرأ « واعفُ عنا » قال الله تعالى : قد عفوت عنكم . فلما قرأ « واغفر لنا » قال الله تعالى : قد غفرت لكم . فلما قرأ « وارحمنا » قال الله تعالى : قد رحمتكم . فلما قرأ : « فانصرنا على القوم الكافرين » قال الله تعالى : قد نصرتكم .

وروى مرثد بن عبد الله عن عقبة بن عامر الجهنى قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اقرؤوا هاتين الآيتين من خاتمة البقرة فإن الله تعالى أعطانيها من تحت العرش (٢) .

وروى أبو سعيد الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : السورة التى تذكر فيها البقرة فسطاط القرآن ، فتعلموها فإن تعليمها بركة وتركها حسرة ، ولا يستطيعها البطلة قيل : ومن البطلة ؟ قال : السحرة (٣) .

---

(١) سقط من ق .
(٢) مسند أحمد ٤/١٤٧ ، ١٥٨و٥/١٥١ ، ١٥٩ ، ١٨٠
(٣) رواه أبو داود في فضائل القرآن ١٣ .

# ســورة آل عمــران

## وهى مائتا آية ، وهى مدنية في قول الجميع

## بسم الله الرحمن الرحـــيم

١ ـ ٢ ( الم . اللهُ لا إله إلاّ هو الحيُّ القيّومُ ) وقد ذكرنا تفسير ذلك من قبل .

فإنْ قيل : « الم » اسم من اسماء (١) الله تعالى كـــان قولـــه : « الله لا إله إلا هو » نعتا للمسمى به ، وتفسيره أن « الم » هو الله لا إله إلا هو.

وإن قيل : إنه قسم كان واقعا على أنه سبحانه لا إله إلا هـــو الحى القيوم، إثباتا لكونه إلها ونفيا أن يكون غيره إلها .

وإن قيل بما سواهما من التأويلات كان ما بعده مبتدأ موصوفا ، وأن الله هو الذى لا إله إلا هو الحى القيوم .

ونزلت هذه الآية إلى نيف وثمانين آية من السورة في وفد نجران من النصارى لما جاؤوا يحاجّون النبي صلى الله عليه وسلم < وكانوا أربعة عشر (٢) رجلا من أشرافهم > .

٣ ـ ( نَزَّلَ عليكَ الكتابَ بالحقِّ ) فيه وجهـــان : ( أحدهما ) بالعـــدل . ( والثاني) بالصدق .

فإن قيل بأنه العدل ففيه وجهان : ( أحدهما) بالعدل مما استحقـــه عليك من أثقال النبوة . ( والثاني ) بالعدل فيما اختصك به مـــن شرف الرسالة .

---

( ١ ) ما بين الزاويتين لم يرد في ق وقد اخذناه من ك .

( ٢ ) سقط من ق . وقد كان وفد نجران ستين راكبا وهؤلاء الاربعة عشر اشرافهم وكان حـبرهم وامامهم ابا حارثة بن علقمة ، وهم الذين كانت المباهلة بينهم وبين رسول الله ( ص ) انظر خبرهم كاملا في سيرة ابن هشام ج ٢ ص ٢٢٢ وما بعدها .

وإن قيل بأنه الصدق ففيه وجهان : (أحدهما) بالصدق فيما تضمنه من أخبار القرون الخالية والأمم السالفة . (والثاني) بالصدق فيما تضمنه من الوعد بالثواب على طاعته ، والوعيد بالعقاب على معصيته .

• (مُصَدِّقًا لما بيْنَ يَدَيْهِ) أي لما قبله من كتاب ورسول . وإنما قيل لما قبله « بين يديه » لأنه ظاهر له كظهور ما بين يديه .

وفي قوله « مصدقا لما بين يديه » قولان : (أحدهما) : معناه مخبرا بما بين يديه إخبار صدق دل على إعجازه . (والثاني) معناه أنه يخبر بصدق الأنبياء فيما أتوا به على خلاف من يؤمن ببعض ويكفر ببعض .

٤ ـ قوله عز وجل ( ... إن الذين كَفَرُوا بآياتِ اللهِ) فيه وجهان: (أحدهما) بدلائله وحججه . (والثاني) بآيات القرآن . قال ابن عباس يريد وفد نجران حين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحاجّته .

• (لهم عذابٌ شديدٌ) يعني عذاب جهنم .

• (والله عزيزٌ) فيه وجهان : (أحدهما) في امتناعه . (والثاني) في قدرته .

• (ذو انتقام) فيه وجهان : (أحدهما) ذو سطوة . (والثاني) <ذو اقتضاء>[1] .

٧ ـ قوله عز وجل : (هو الذى أنزل عليك الكتابَ) يعني القرآن .

• (مِنْه آياتٌ مُحْكَماتٌ هُنَّ أُمُّ الكتابِ وأُخَرُ مُتَشابِهاتٌ) اختلف المفسرون في تأويله على سبعة[2] أقاويل : (أحدها) أن المحكم الناسخ ، والمتشابه المنسوخ ، قاله ابن عباس وابن مسعود . (والثاني) أن المحكم ما أحكم الله بيان حلاله وحرامه فلم تشتبه معانيه ، قاله مجاهد . (والثالث) أن المحكم ما لم يحتمل من التأويل إلا وجها واحدا ، والمتشابه ما احتمل

(١) ما بين الزاويتين سقط من ق .
(٢) في ق : خمسة

أوجها ، قاله الشافعي ومحمد بن جعفر بن الزبير . ( والرابع ) أن المحكم الذى لم تتكرر ألفاظه، والمتشابه الذى تكـــررت ألفاظــــه ، قالــــه ابن زيد . < (والخامس)(١) أن المحكم الفرائض والوعد والوعيد ، والمتشابه القصص والأمثال > . ( والسادس ) أن المحكم ما عرف العلماء تأويله وفهموا معناه وتفسيره ، والمتشابه ما لم يكن إلى علمه سبيل مما استأثر الله بعلمه ، كقيام الساعة وطلوع الشمس من مغربها وخروج عيسى ونحوه ، وهذا قول جابر ابن عبد الله ( والسابع (٢) ) أن المحكم ما قام بنفسه ولم يحتج إلى استدلال < ( ويحتمل ثامنا ) أن المحكم ما كانت معاني أحكامه معقولة ، والمتشابه ما كانت معاني أحكامه غير معقولة ، كأعداد الصلوات واختصاص الصيام بشهر رمضان دون شعبان > (٣) .

وإنما جعله محكما ومتشابها استدعاء للنظر من غير اتكال على الخبر .

< وقد روى معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : القرآن على ثلاثة أجزاء : حلال فاتبعه ، وحرام فاجتنبه ، ومتشابه يشكل عليك فكِلْه إلى عالمه > (٤) .

وأما قوله تعالى : « هُنَّ أمُّ الكتاب» ففيه وجهـــان : (أحدهما) أصل الكتاب . < (والثاني (٥)) معلوم الكتاب > .

وفيه تأويلان : (أحدهما) أنه أراد الآي التي فيها الفرائض والحدود، قاله يحى بن يعمر (والثاني) أنه أراد فواتح السُّوَر التي يستخرج منها القرآن، وهو قـــول أبي فاختـــة . < (ويحتمل ثالثا ) أن يريد به أنه معقول المعاني لأنه يتفرع عنه ما شاركه في معناه فيصير الأصل لفروعه كالأم لحدوثها عنه ، فلذلك سماه أم الكتاب> (٦) .

• ( فأمَّا الذين في قُلوبِهم زَيْغٌ) فيه تأويلان : (أحدهما ) مَيْل عن الحق . ( والثاني ) شك ، قاله مجاهد .

---

(١) هذا الوجه سقط من ق
(٢) وهذا الوجه سقط ايضا من ق
(٣) سـقط من ق .
(٤) سـقط من ق .
(٥) سقط من ق
(٦) سقط أيضا من ق .

• (فيتَّبِعون ما تشابَهَ مِنْه) فيه ثلاثة تأويلات: (أحدها) أنه الأجل الذى أرادت اليهود أن تعرفه من الحروف المقطعة من حساب الجُمَّل(١) في انقضاء مدة النبي صلى الله عليه وسلم. (والثاني) أنه معرفة عواقب القرآن في العلم بورود النسخ قبل وقته. (والثالث) أن ذلك نزل في وفد نجران لمّا حاجّوا النبي صلى الله عليه وسلم في المسيح، فقالوا: أليس كلمة الله روحه؟ قال: بلى، فقالوا: حسبنا، فأنزل الله تعالى: «فأمّا الذين في قلوبهم زَيْغٌ فيتّبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله» وهو قول الربيع.

• وفي قوله تعالى (ابتغاء الفِتْنَةِ) أربعة تأويلات: (أحدها) الشرك قاله السدى. (والثاني) اللَّبْس، قاله مجاهد. (والثالث) الشبهات التى حاجّ بها وفد نجران. (والرابع)(٢) إفساد ذات البيْن.

• < (وابتغاءَ تأويلِهِ) في التأويل وجهان: (أحدهما) أنه التفسير (والثاني) أنه العاقبة المنتظرة > (٣).

• (وما يَعْلَمُ تأويلَهُ إلاّ اللهُ) فيه ثلاثة أقاويل: (أحدها) تأويل جميع المتشابه، لأن فيه ما يعلمه الناس، وفيه ما لا يعلمه إلاّ الله، قاله الحسن. (والثاني) أن تأويله يوم القيامة لما فيه من الوعد والوعيد، كما قال الله تعالى: «هل ينظرون إلاّ تأويله يوم يأتي تأويله» يعنى يوم القيامة، قاله ابن عباس. (والثالث)(٤) < تأويله وقت حلوله > قاله بعض المتأخرين.

• (والراسخونَ في العِلْم) فيه وجهان: (أحدهما) يعنى الثابتين فيه العاملين به < (والثاني)(٥) يعنى المستنبطين للعلم والعاملين، وفيهم وجهان:

أحدهما — أنهم داخلون في الاستثناء، وتقديره: أن الذى يعلم تأويله الله والراسخون في العلم جميعا >.

(١) الجمل: في ك المجمل، وانظر اول سورة البقرة.
(٢) هذا الوجه سقط من ق.
(٣) سقط ايضا من ق.
(٤) هذا القول سقط من ق.
(٥) سقط من ق.

روى ابن أبي نجيح عن ابن عباس أنه قال : أنا ممن يعلم تأويله .

الثاني ـ أنهم خارجون من الاستثناء ، ويكون معنى الكلام : ما يعلم تأويلهُ إلاّ الله وحده ، ثم استأنف فقال « والراسخون في العلم » .

• ( يقولون آمَنّا به كلٌّ مِنْ عِند رَبِّنا ) يحتمل وجهين : (أحدهما) عِلْم ذلك عند ربنا . ( والثاني ) <ما فصّله من المحكم والمتشابه فنزل من عند ربنا> (1) .

١١ـ قوله عز وجل : ( كدَأبِ آلِ فِرْعَونَ ) فيه وجهان : ( أحدهما ) أن الدأب العادة ، ( أي ) كعادة آل فرعون والذين من قبلهم . ( والثاني ) أن الدأب هنا الاجتهاد ، مأخوذ من قولهم : دأبت في الأمر ، إذا اجتهدت فيه .

فإذا قيل أنه العادة ففيما أشار إليه من عادتهم وجهان : ( أحدهما ) كعادتهم في التكذيب بالحق . ( والثاني ) كعادتهم من عقابهم على ذنوبهم .

وإذا قيل إنه الاجتهاد احتمل ما أشار إليه من اجتهادهم وجهين : ( أحدهما) كاجتهادهم في نصرة الكفر على الإيمان . ( والثاني ) كاجتهادهم في الجحود والبهتان .

وفيمن أشار إليهم أنهم كدأب آل فرعون قولان : (أحدهما) أنهم مشركو قريش يوم بدر كانوا في انتقام الله منهم لرسله والمؤمنين كآل فرعون في انتقامه منهم لموسى وبنى إسرائيل . فيكون هذا على القول الأول تذكيرا للرسول والمؤمنين بنعمة سبقت ، لأن هذه الآية نزلت بعد بدر استدعاء لشكرهم عليها . وعلى القول الثاني وعداً بنعمة مستقبلة لأنها نزلت قبل قتل يهود بنى قينقاع ، فحقق وعده وجعله معجزا لرسوله .

١٢ـ قوله عز وجل ( قُلْ للذين كَفَروا ستُغْلَبونَ ) الآية . في سبب نزول هذه الآية ثلاثة أقوال :

(1) سقط من ق .

أحدها ــ أنها نزلت في قريش قبل بدر بسنة،فحقق الله قوله وصدق رسوله وأنجز وعده بمن قتل منهم يوم بدر، قاله ابن عباس والضحاك .

والثاني ــ أنها نزلت في بنى قينقاع لما هلكت قريش يوم بدر ، فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام ، وحذرهم مثل ما نزل بقريش ، فأبوا وقالوا : لسنا كقريش الأغمار الذين لا يعرفون الناس ، فأنزل الله فيهم هذه الآية ، قاله قتادة وابن اسحاق .

والثالث ــ أنها نزلت في عامة الكفار .

< وفي الغلبة هنا قولان : (أحدهما) بالقهر والاستيلاء،إن قيل إنها خاصة . (والثاني ) بظهور الحجة ، إن قيل إنها عامة > (١).

• وفي ( وبئسَ المِهادُ) قولان : ( أحدهما ) بئس ما مهدوا لأنفسهم ، قاله مجاهد . (والثاني ) معناه بئس القرار ، قاله الحسن .

وفي بئس وجهان : ( أحدهما ) أنه مأخوذ من البأس وهو الشدة (والثاني ) أنه مأخوذ من البأساء وهو الشر.

١٣ــ قوله عز وجل ( قد كان لكم آيةٌ في فئتين الْتَقَتَا فئةٌ تقاتلُ في سبيلِ اللهِ) يعنى المؤمنين من أهل بدر .

• ( وأُخْرى كافرةٌ) يعنى مشركى قريش.

• ( يَرَوْنَهُم مِثْلَيْهِم رَأيَ العَيْنِ ) وفي مثليهم قولان : ( أحدهما ) أنهم مثلان زائدان على العدد المتحقق ، فيصير العدد ثلاثة أمثال ، قاله الفراء(٢) ( والثاني ) هو المزيد في الرؤية ، قاله الزجاج > .

اختلفوا في المخاطب(٣) بهذه الرؤية على قولين :

أحدهما ــ أنها الفئة المؤمنة التى تقاتل في سبيل الله ، بأن أراهم الله مشركى قريش يوم بدر مثلى عدد أنفسهم ، لأن عدة المسلمين كانوا ثلاثمائة

---

(١) سقط من ق .

(٢) قال القرطبي : وزعم الفراء أن المعنى ترونهم مثليهم ثلاثة امثالهم . وهو بعيد غير معروف في اللغة . ثم قال : والذي أوقع الفراء في هذا ان المشركين كانوا ثلاثة امثال المؤمنين في بدر. انظر تفسير القرطبى جـ ٤ ص ٢٧

(٣) المخاطب : في ق:المخاطبة .

وبضعة عشر رجلا . وعدة المشركين في رواية علىّ وابن مسعود ألف ، وفي رواية عروة وقتادة والربيع ما بين تسعمائة إلى ألف ، فقللهم الله في أعينهم تقوية لنفوسهم ، قاله ابن مسعود والحسن .

والثاني — أن الفئة التى أراها الله ذلك هى الفئة الكافرة ، أراهم الله المسلمين مثلى عددهم مكثرا لهم ، لتضعف به قلوبهم . والآية في الفئتين هى تقليل الكثير في أعين المسلمين ، وتكثير القليل في أعين المشركين ، وما تقدم من الوعد بالغلبة ، فتحقق، قتلا وأسرا وسبيا .

• ( واللهُ يُؤيِّدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يشاءُ) يعنى من أهل طاعته . وفي التأييد وجهان : (أحدهما ) أنه المعونة . (والثاني ) القوة .

• ( إنَّ في ذلك لعِبْرَةً لأُولى الأَبْصارِ ) فيه وجهان : (أحدهما) أن في نصرة الله لرسوله يوم بدر مع قلة أصحابه عبرة لذوى البصائر والعقول. (والثاني ) < أن فيما أبصره المشركون من كثرة المسلمين مع قلتهم عبرة لذوى الأعين والبصائر > [١] .

١٤— قوله عز وجل : ( زُيِّنَ للناسِ حُبُّ الشَّهَواتِ ) [٢] معنى زيّن : أى حُسِّن حب الشهوات والشهوة من خلق الله في الإنسان، لأنها ضرورة لا يقدر على دفعها .

وفي المزيِّن لحب الشهوات ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنه الشيطان ، لأنه لا أحد أشد ذمّا لها من الله تعالى الذى خلقها ، قاله الحسن . (والثاني) أن الله زين حب الشهوات لما جعله في الطبائع من المنازعة كما قال تعالى : « إنّا جَعَلْنا ما على الأرضِ زينةً لها » ، قاله الزجاج . (والثالث) أن الله زيّن مِنْ حُبِها ما حَسُن ، وزين الشيطان من حُبها ما قَبُح .

• ( والقناطيرِ المُقَنْطَرةِ) اختلفوا في مقدار القنطار على سبعة أقاويل :

---

(١) سقط من ق .

(٢) سقط من ك

أحدها ــ أنه ألف ومائتا أوقية ، وهو قول معاذ بن جبل وأبي هريرة ورواه زر بن حُبيش عن أبي بن كعب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : القنطار ألف ومائتا أوقية (١) .

والثاني ــ أنه ألف ومائتا دينار ، وهو قول الضحاك والحسن ، وقد رواه الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم .

والثالث ــ أنه اثنا عشر ألف درهم أو ألف دينار ، وهو قول ابن عباس .

والرابع ــ أنه ثمانون ألفا من الدراهم ، أو مائة رطل من الذهب ،وهو قول سعيد بن المسيب وقتادة .

والخامس ــ أنه سبعون ألفا ، قاله ابن عمر ومجاهد .

والسادس ــ أنه ملء مسك ثور ذهبا ، قاله أبو نضرة .

والسابع ــ أنه المال الكثير ، وهو قول الربيع .

وفي « المقنطرة » خمسة(٢) أقاويل : (أحدها) أنها المضاعفة ، وهو قول قتادة (والثاني) أنها الكاملة(٣) المجتمعة (والثالث) هي تسعة قناطير ، قاله الفراء. (والرابع) هي المضروبة دراهم أو دنانير وهو قول السدى . (والخامس) أنها المجعولة كذلك ، كقولهم دراهم مدرهمة . <(ويحتمل وجها سادسا) أن القناطير المذكورة مأخوذة من قنطرة الوادى إما لأنها بتركها مُعَدَّة كالقناطر المعبورة ، وإما لأنها معدة لوقت الحاجة . والقناطير مأخوذة من عقد الشيء وإحكامه كالقنطرة > (٤) .

• (والخَيْلِ المسوَّمَةِ) فيها خمسة تأويلات : (أحدها) أنها الراعية، قاله سعيد بن جبير والربيع ، ومنه قوله تعالى « فيه تسيمون » أى ترعون. (والثاني) أن المسومة الحسنة ، قاله مجاهد وعكرمة والسدى . (والثالث)

(١) الدارمي ، فضائل القرآن ، باب ٣٢ .
(٢) خمسة : ق اربعة
(٣) لم يرد هذا التأويل في ق
(٤) سقط من ق .

أنها المعلّمة ، قاله ابن عباس وقتادة . (والرابع) أنها المعدة للجهاد قاله ابن زيد . (والخامس) — أنها من السيما مقصور وممدود ، قاله الحسن، قال الشاعر :

غلامٌ رماه اللهُ بالحُسْن يافعاً  له سيمياء لا تَشُقُّ على البصر [١]

• (والأنعامِ) هي الإبل والبقر والغنم من الضأن والمعز [٢]، ولا يقال النعم لجنس منها على الانفراد إلا للإبل خاصة [٣].

• (والحَرْثِ) هو الزرع .

< ويحتمل وجها ثانيا — أن يريد أرض الحَرْث لأنها أصل ، ويكون الحرث بمعنى المحروث > [٤] .

١٧— قوله عز وجل (الصابرينَ) فيه ثلاثة تأويلات [٥] :

أحدها — الصابرين عما نُهوا عنه من المعاصي .

والثاني — [٦] يعني في المصائب .

والثالث— الصائمين .

ويحتمل رابعاً [٧] — الصابرين عما زين للناس من حب الشهوات .

• (والصادقينَ) <فيه وجهان [٨] : (أحدهما) > في قولهم. <(والثاني) [٩] في القول والفعل والنية. والصدق في [ القول ] الإخبار بالحق . والصدق في الفعل : إتمام العمل . والصدق في النية : إمضاء العزم > .

• (والقانتينَ) فيه تأويلان : (أحدهما) يعني المطيعين ، قاله قتادة

---

(١) لا تشق على البصر : أي يفرح به من ينظر اليه ، وقائل هذا البيت أسيد بن عنقاء الفزاري يمدح عمه حين قاسمه ماله ، انظر اللسان مادة سام .

(٢) والمعز : سقطت من ق .

(٣) خاصة : سقطت من ق

(٤) سقط من ق .

(٥) في ق فيه تأويلان .

(٦) هذا التأويل سقط من ق

(٧) سقط من ق .

(٨) سقط من ق .

(٩) سقط أيضا من ق .

(والثاني ) معناه القائمون[١] على العبادة ، قاله الزجاج .

• (والمنفِقينَ) فيه تأويلان: (أحدهما) في الجهاد . (والثاني) في جميع البرّ.

• ( والمستغفِرين بالأسْحارِ ) فيه ثلاثة تأويلات : (أحدها) يعنى المصلّين بالأسحار ،قاله قتادة . (والثاني) أنهم المستغفرون قولا بالأسحار[٢] يسألون الله تعالى المغفرة ، قاله ابن عمر وابن مسعود وأنس بن مالك . ( والثالث ) أنهم يشهدون الصبح في جماعة ،قاله زيد بن أسلم . والسحَر من الليل هو قبيل الفجر.

١٨ــ قوله عز وجل ( شَهِدَ اللهُ أنّه لا إله إلاّ هُو ) < [٣] في هذه الشهادة من الله ثلاثة أقاويل : ( أحدها ) بمعنى قضى الله أنه لا إله إلا هو . ( والثاني ) يعنى بيّن الله أنه لا إله إلا هو . (والثالث ) . أنها > الشهادة من الله بأنه لا إله إلا هو .

ويحتمل أمرين : أحدهما أن يكون معناها الإخبار بذلك ، تأكيدا للخبر بالمشاهدة ، كإخبار الشاهد بما شاهد ، لأنه أوكد للخبر . ( والثاني ) أنه أحدث من أفعاله المشاهدة ما قامت مقام الشهادة بأن لا إله إلا هو ، فأما شهادة الملائكة وأولى العلم فهى اعترافهم بما شاهدوه من دلائل وحدانيته .

• ( قائما بالقِسْطِ ) أى بالعدل .

< ويحتمل قيامه بالعدل وجهين : ( أحدهما ) أن يتكفل لهم بالعدل فيهم ، من قولهم قد قام فلان بهذا الأمر إذا تكفل به ، فيكون القيام بمعنى الكفالة . ( والثاني ) معناه أن قيام ما خلق وقضى بالعدل أى ثباته ، فيكون قيامه بمعنى الثبات[٤] > .

١٩ــ قوله عز وجل ( إنّ الدِّينَ عِنْدَ اللهِ الإسْلامُ ) < [٥] فيه وجهان : (أحدهما ) أن المتدين عند الله بالإسلام من سلم من النواهى . ( والثاني ) >

---

(١) القائمون : في ق القائلون .

(٢) روى النسائى عن ابى هريرة وابى سعيد رضي الله عنهما قالا : قال رسول الله صلى عليه وسلم « ان الله عز وجل يمهل حتى يمضي شطر الليل الاول ثم يأمر مناديا فيقول هل من داع يستجاب له ، هل من مستغفر يغفر له ، هل من سائل يعطى » .

(٣) سقط من ق .

(٤) سقط من ق .

(٥) سقط ايضا من ق

أن الدين هنا الطاعة ، فصار كأنه قال : إن الطاعة لله هى الإسلام .

وفي أصل الإسلام قولان : ( أحدهما ) أن أصله مأخوذ من السلام وهو السلامة ، لأنه يعود إلى السلامة . ( والثاني ) أن أصله التسليم لأمر الله في العمل بطاعته .

• ( وما اختلَف الذين أوتُوا الكتابَ ) في أهل الكتاب الذين اختلفوا ثلاثة أقاويل : ( أحدها ) أنهم أهل التوراة من اليهود ، قاله الربيع . ( والثاني ) أنهم أهل الإنجيل من النصارى ، قاله محمد بن جعفر بن الزبير . ( والثالث ) أنهم أهل الكتب كلها ، والمراد بالكتاب الجنس من غير تخصيص وهو قول بعض المتأخرين .

وفيما اختلفوا فيه ثلاثة أقاويل : ( أحدها ) في أديانهم بعد العِلْم بصحتها . ( والثاني ) في عيسى وما قالوه فيه من غلو وإسراف . ( والثالث ) في دين الإسلام .

• وفي قوله تعالى ( بَغْياً بَيْنَهُمْ ) وجهان : ( أحدهما ) . طلبهم الرياسة . ( والثاني ) عدولهم عن طريق الحق .

٢٠- قوله عز وجل (فإن حاجُّوك فقُلْ : أسلمتُ وجْهِيَ لله) الآية . فيه وجهان : ( أحدهما) أى أسلمت نفسى ، ومعنى أسلمتُ : انقَدْتُ لأمره في إخلاص التوحيد له : < ( والثاني ) أن معنى أسلمت وجهى : أخلصت قصدى إلى الله في العبادة ، مأخوذ من قول الرجل إذا قصد رجلا فرآه في الطريق هذا وجهى إليك ، أى قصدى > [1] .

• ( والأمّيّينَ ) هم الذين لا كتاب لهم ، مأخوذ من الأمى الذى لا يكتب ، قال ابن عباس هم مشركو العرب .

• ( أأسلمتم ) هو أمر بالإسلام على صورة الاستفهام .

< فإن قيل : في أمره تعالى عند حجاجهم بأن يقول « أسلمت وجهيَ لله » عدول عن جوابهم وتسليم لحجاجهم ، فعنه جوابان :

(١) سقط من ق

أحدهما – ليس يقتضى أمره بهذا القول النهى عن جوابهم والتسليم بحجاجهم ، وإنما أمره أن يخبرهم بما يقتضيه معتقده ، ثم هو في الجواب لهم والاحتجاج على ما يقتضيه السؤال .

والثاني – أنهم ما حاجّوه طلبا للحق فيلزمه جوابهم ، وإنما حاجّوه إظهارا للعناد ، فجاز له الإعراض عنهم بما أمره أن يقوله لهم > (١) .

٢١– قوله عز وجل : ﴿إن الذين يَكْفُرون بآياتِ اللهِ ويَقْتُلُون النَّبيِّينَ بغير حَقٍّ ويَقْتُلُون الذينَ يأمُرون بالقِسْط مِن النَّاسِ﴾ قرأ حمزة : ويقاتلون الذين يأمرون ، وقيل إنها كذلك في مصحف ابن مسعود .

< (٢) وفي « القسط » هنا وجهان : (أحدهما) العدل . (والثاني) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر > .

• ﴿فبشّرْهُمْ بعذابٍ أليمٍ﴾ روى عن أبي عبيدة بن الجراح قال : قلت يا رسول الله أى الناس أشد عذابا يوم القيامة ؟ قال : رجل قتل نبيا أو رجلا أمر بمعروف أو نهى عن منكر ، ثم قرأ هذه الآية ، ثم قال : يا أبا عبيدة قتلت بنو اسرائيل ثلاثة وأربعين نبيا من أول النهار في ساعة واحدة فقام مائة رجل واثنا عشر رجلا من عباد بنى إسرائيل فأمروا من قتلهم بالمعروف ونهوهم عن المنكر ، فقتلوا جميعا في آخر النهار من ذلك اليوم .

< (٣) « فبشّرهم » أى فأخبرهم ، والأغلب في البشارة إطلاقها على الإخبار بالخير ، وقد تستعمل في الإخبار بالشّر كما استعملت في هذا الموضع . وفي تسميتها بذلك وجهان : (أحدهما) لأنها تغير بشرة الوجه بالسرور في الخير ، وبالغم في الشر . (والثاني) لأنها خبر يستقبل به البشرة > .

٢٣– قوله عز وجل ﴿ألَمْ تَرَ إلى الذين أُوتوا نَصيباً من الكِتاب﴾ يعنى حظا لأنهم علموا بعض ما فيه .

---

(١) سقط من ق

(٢) سقط من ق .

(٣) سقط ايضا من ق

• (يُدْعَوْنَ إلى كتابِ الله) في الكتاب الذى دُعوا إليه قولان : (أحدهما) أنه التوراة ، دعى إليها اليهود فأبوا ، قاله ابن عباس . (والثاني) القرآن ، لأن ما فيه موافق لما في التوراة من أصول الدين، قاله الحسن وقتادة.

• وفي قوله تعالى : (لِيَحْكُمَ بينْهم) ثلاثة أقاويل : (أحدها) نبوة النبي صلى الله عليه وسلم . (والثاني) أمر ابراهيم وأن دينه الإسلام . (والثالث) أنه حد من الحدود .

• (ثم يَتولّىٰ فريق منهم وهم مُعرِضونَ) < [1] قال ابن عباس : هذا الفريق المتولى هم من زعماء يهود بنى قينقاع : النعمان بن أوفى ، وبحرى ابن عمرو بن صوريا تولوا عنه في حد الزنى لما أخبرهم أنه الرجم ، ورجم اليهوديين الزانيين> .

فإن قيل : التولى عن الشيء هو الإعراض عنه ، قيل : معناه يتولى عن الداعى ويعرض عما دعي إليه .

٢٤ـ قوله عز وجل : (... قالوا:لن تَمَسّنا النارُ إلاّ أياماً معْدوداتٍ) < هذا من قول اليهود> [2] واختلفوا فيها على ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنها الأيام التى عبدوا فيها العجل وهى أربعون يوما ، قاله قتادة والربيع . (والثاني) أنها سبعة أيام ، وهذا قول الحسن (والثالث) أنها أيام متقطعة لانقضاء العذاب فيها ، وهذا قول بعضِ المتأخرين .

• (وغَرّهُم في دِينهم ما كانوا يَفْتَرُونَ) فيه قولان : (أحدهما) هو قولهم نحن أبناء الله وأحباؤه ، قاله قتادة . (والثاني) هو قولهم لن تمسنا النار إلاّ أياما معدودات، قاله مجاهد .

٢٦ـ قوله عز وجل : (قُلِ اللّهم مالِكَ المُلْكِ) فيه ثلاثة تأويلات : (أحدها) يريد به مُلك أمر الدنيا والآخرة . (والثاني) مالك العباد وما ملكوه ، قاله الزجاج . (والثالث) ـ مالك النبوة ، قاله مجاهد .

(١) سقط من ق .
(٢) سقط أيضا من ق .

• ( تُؤْتِي المُلْكَ مَنْ تشاءُ وتنْزِعُ المُلْكَ ممّن تشاءُ ) فيه ثلاثة[1] تأويلات : ( أحدها ) أن الملْك هنا النبوة ، قاله مجاهد . ( والثاني ) أنه الإيمان . ( والثالث أنه السلطان .

روى قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل ربه أن يجعل ملك فارس والروم في أمته فأنزل الله هذه الآية[2] .

• ( وتُعِزُّ مَنْ تشاءُ وتُذِلُّ مَنْ تشاءُ ) يحتمل ثلاثة أوجه : ( أحدها ) تعز من تشاء بالطاعة ، وتذل من تشاء بالمعصية . ( والثاني ) تعز من تشاء بالنصر ، وتذل من تشاء بالقهر . ( والثالث ) تعز من تشاء بالغنى ، وتذل من تشاء بالفقر .

• ( بيدك الخيْرُ ) أى أنت قادر عليه . وإنما خص الخير بالذكر وإن كان قادراً على الخير والشر لأنه المرغوب في فعله.

٢٧ـ قوله تعالى ( تُولجُ الليلَ في النهار وتُولِجُ النهارَ في الليلِ ) فيه قولان :

أحدهما ـ معناه تدخل نقصان الليل في زيادة النهار ، ونقصان النهار في زيادة الليل ، وهو قول جمهور المفسرين .

والثاني ـ أن معناه تجعل الليل بدلا من النهار ، وتجعل النهار بدلا من الليل ، وهو قول بعض المتأخرين .

• ( وتُخْرِجُ الحيّ مِن الميّتِ وتُخْرِجُ الميّتَ مِن الحيّ ) قرأ نافع وحمزة والكسائي : الميّت بالتشديد ، وقرأ الباقون بالتخفيف .

واختلفوا في معناها بالتخفيف والتشديد ، فذهب الكوفيون إلى أن الميْت بالتخفيف الذى قد مات ، وبالتشديد الذى لم يَمُتْ بعد .

وحكى أبو العباس عن علماء البصريين بأسرهم أنهما سواء ، وأنشد لابن الرعلاء[3] القلابي :

---

(١) في ق : فيه تأويلان وسقط التأويل الثاني منها .

(٢) ذكره السيوطي في أسباب النزول ص ٥٢ وقال اخرجه ابن أبي حاتم عن قتادة .

(٣) هو عدى بن الرعلاء كما في اللسان مادة مات

ليس مَنْ مات فاستراح بميت إنما الميْتُ ميّت الأحياء
إنما الميْتُ مَن يعيش كئيبا (١) كاسفاً بالُه قليلَ الرّجاء

وفي تأويل إخراج الحى من الميت قولان :

أحدهما — أنه يخرج الحيوان الحى من النطفة الميتة ، ويخرج النطفة الميتة من الحيوان الحى ، وهذا قول ابن مسعود ومجاهد وقتادة والسدى .

والثاني — أنه يخرج المؤمن من الكافر ، ويخرج الكافر من المؤمن ، وهذا قول الحسن .

وقال قتادة : وإنما سمى الله يحيي بن زكريا بيحيي لأن الله عز وجل أحياه بالإيمان .

• ( وتَرْزُقُ مَن تشاءُ بغير حساب ) فيه ثلاثة أقاويل مضت .

٣٣— قوله عز وجل : ( إنّ اللهَ اصطفَىٰ آدمَ ونوحاً وآلَ إبراهيمَ وآلَ عِمران على العالمينَ ) في آل عمران قولان : ( أحدهما ) أنه موسى وهارون ابنا عمران . ( والثاني ) أنه المسيح ، لأن مريمَ بنتُ عمران وهذا قول الحسن .

وفيما اصطفاهم به ثلاثة أقاويل :

أحدها — أنه اصطفاهم باختيار دينهم لهم ، وهذا قول الفراء .

والثاني — أنه اصطفاهم بتفضيلهم في الأمور التى ميزهم بها على أهل زمانهم .

(١) كئيبا : في اللسان شقيا ، وبعد هذا البيت :

فاناس يمصصون ثمادا وأناس حلوقهم في الماء

والثالث – أنه اصطفاهم باختيارهم للنبوة ، وهذا قول الزجاج .

٣٤– قوله تعالى : ( ذرِّيةً بعضُها مِنْ بعضٍ ) فيه قولان :

أحدهما – أنهم صاروا ذرية بالتناصر لا بالنسب ، كما قال تعالى « المنافقون والمنافقاتُ بعضُهم مِنْ بعض» يعني في الاجتماع على الضلال ، وهذا قول الحسن وقتادة .

والثاني – أنهم ذرية في التناسل والنسب ، إذ جميعهم من ذرية آدم ثم من ذرية نوح ، ثم من ذرية إبراهيم ، وهذا قول بعض المتأخرين .

٣٥– ( إذ قالتِ امرأةُ عِمران:رَبِّ إني نَذَرْتُ لكَ ما في بَطْني مُحَرَّرا ) فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها – محررا أي مخلصا للعبادة ، وهذا قول الشعبي .

والثاني – يعني خادما للبيعة ، وهذا قول مجاهد .

والثالث – يعني عتيقاً من الدنيا لطاعة الله ، وهذا قول محمد بن جعفر ابن الزبير .

٣٦– قوله تعالى : ( فلمّا وضَعَتْها قالتْ:رَبِّ إني وضعتُها أُنثى ) إنما قالت ذلك اعتذارا من العدول عن نذرها لأنها أنثى .

• ثم قال تعالى : ( والله أعلَمُ بما وضَعَتْ ) قرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم بضم[1] التاء، فيكون ذلك راجعا إلى اعتذارها بأن الله أعلم بما وضعت وقرأ الباقون بجزم التاء ، فيكون ذلك جوابا من الله تعالى لها بأنه أعلم بما وضعت منها .

• ثم قال تعالى ( وليس الذكَرُ كالأُنثى ) لأن الأنثى لا تصلح لما يصلح له الذكر من خدمة المسجد المقدس ، لما يلحقها من الحيض ، ولصيانة النساء عن التبرج ، وإنما يختص الغلمان بذلك .

---

(١) ضعف هذه القراءة وما يترتب عليها من معنى مكي بن ابى طالب القيسي فقال : هو اعلام من الله تعالى لنا على طريق التثبيت فقال : والله أعلم بما وضعت أم مريم ، قالته أو لم تقله . ويقوى ذلك انه لو كان من كلام ام مريم لكان وجه الكلام : وانت أعلم بما وضعت ، لانها نادته في اول الكلام في قولها : رب اني وضعتها انثى .

• (وإني أُعيذُها بكَ وذُرّيتَها من الشيطانِ الرجيم) فيه تأويلان (أحدهما) معناه: من طعن الشيطان الذى يستهل به المولود صارخا، وقد روى ذلك أبو هريرة مرفوعا. (والثاني) معنـــاه من إغوائه لها، وهذا قول الحسن. ومعنى الرجيم: المرجوم بالشهب.

٣٧– قوله عز وجل (فتَقبَّلَها ربُّها بقَبولٍ حَسَنٍ) معناه أنه رضيها في النذر الذى نذرته بإخلاص العبادة في بيت المقدس.

• (وأنبتها نباتاً حَسَناً) يعنى أنشأها إنشاءً حسنا في غذائها وحسن تربيتها.

• (وكفّلها زكريّا) قرأ أهل الكوفة وكفّلها بالتشديد، ومعنى ذلك أنه دفع كفالتها < إلى غيره. وقرأ الباقون «كَفَلها» بالتخفيف، ومعنى ذلك أنه أخذ كفالتها إليه > [١].

• (كلّما دَخَلَ عليها زكريا المحرابَ) وهو معروف، وأصله أنه أكرم موضع في المجلس.

• (وَجَدَ عندَها رِزْقاً) فيه قولان: (أحدهما) أن الرزق الذى أتاها فاكهة الصيف في الشتاء وفاكهة الشتاء في الصيف، وهذا قول ابن عباس ومجاهد والضحاك وقتادة والسدى. (والثاني) أنها لم تطعم [٢] ثديا قط حتى تكلمت في المهد، وإنما كان يأتيها رزقها من الجنة، وهذا قول الحسن.

واختلف في السبب الذى يأتيها هذا الرزق لأجله على قولين: (أحدهما) أنه كان يأتيها بدعوة زكريا لها. (والثاني) أنه كان ذلك يأتيها لنبوة المسيح عليه السلام.

• (قال: يا مريمُ أنّىٰ لكِ هذا؟ قالتْ: هو مِنْ عِنْدِ اللهِ) فيه قولان: (أحدهما) أن الله تعالى كان يأتيهـــا بالـــرزق (والثاني) أن بعض الصالحين من عباده سخره الله تعالى لها لطفا منه بها حتى يأتيها رزقها. والأول أشبه.

(١) ســقط من ق.

(٢) في ك: تلقم

• ( إنّ اللهَ يرزُقُ مَنْ يشاءُ بغيْرِ حِسابٍ ) فيه قولان : ( أحدهما ) أنه حكاية عن قول مريم بعد أن قالت هو من عند الله . ( والقول الثاني ) أنه قول الله تعالى بعد أن قطع كلام مريم .

قوله تعالى : ( هُنالِكَ دعا زكريّا ربّهُ ) اختلف في سبب دعائـــه على قولين : ( أحدهما ) أن الله تعـــالى أذن له في المسألة لأن سؤال ما خالف العادة يمنع منه إلاّ عن إذن لتكون الإجابة إعجازا . ( والثاني ) أنه لمـــا رأى فاكهة الصيف في الشتاء وفاكهة الشتاء في الصيف طمع في رزق الولد من عاقر .

• ( قال رَبِّ هَبْ لي مِن لدُنْك ذُرِّيةً طَيِّبةً ) يعني هب لى من عندك ولدا مباركا ، وقصد بالذرية الواحد ،

• ( إنّك سميعُ الدُّعاءِ) أى تجيب الدعاء ، لأن إجابة الدعاء بعد سماعه.

قوله تعالى ( فنادَتْهُ الملائكةُ) قرأ حمزة والكسائي :فناداه الملائكة ، وفي مناداته قولان : ( أحدهما ) أنه جبريل وحده ، وهو قول السدى . ( والثاني ) جماعة من الملائكة .

• (وهو قائمٌ يُصَلّي في المحرابِ أنّ اللهَ يُبَشّرُكَ بيحيَىٰ ) قيل إنما سمّاه يحيي لأن الله تعالى أحياه بالإيمان ، وسمّاه بهذا الإسم قبل مولده.

• ( مُصَدِّقًا بكلمةٍ مِن اللهِ) فيه قولان : أحدهما بكتاب من الله ، وهذا قول أبي عبيدة وأهل البصرة . ( والثـــاني ) يعنى المسيح ، وهذا قول ابن عباس ومجاهد وقتادة والربيع والضحاك والسدى .

واختلفوا في تسميته كلمة من الله على قولـــين : ( أحدهما) أنه خلقه بكلمته من غير أب . ( والثاني ) أنه سُمى بذلك لان الناس يهتدون بـــه في دينهم كما يهتدون بكلام الله عز وجل .

• ( وسيّداً ) فيه خمسة أقاويل : ( أحدها ) أنه الخليفة ، وهو قول

(١) سـقط من ك

قتادة . ( والثاني ) أنه التقى ، وهو قول سالم . ( والثالث ) أنه الشريف ، وهو قول ابن زيد . ( والرابع ) أنه الفقيه العالم ، وهو قول سعيد بن المسيب . ( والخامس ) سيد المؤمنين ، يعني بالرياسة عليهم ، وهذا قول بعض المتكلمين .

• ( وحَصُورا ) فيه ثلاثة أقاويل : ( أحدها ) أنه كان عنينا لا ماء له وهذا قول ابن مسعود وابن عباس والضحاك . ( والثاني ) أنه كان لا يأتي النساء ، وهو قول قتادة والحسن . ( والثالث) أنه لم يكن له ما يأتي به النساء لأنه كان معه مثل الهدبة[1] ، وهو قول سعيد بن المسيب .

٤٠ـ قوله عز وجل : ( قال:رَبِّ أنَّىٰ يكونُ لي غلامٌ وقد بلَغَنِيَ الكِبَرُ ) وإنما جاز له أن يقول : وقد بلغني الكبر لأنه بمنزلة الطالب له .

• ( وامْرأتي عاقرٌ) أي لا تلد .

فإنْ قيل : فلم راجع بهذا القول بعد أن بُشّر بالولد،ففيه جوابان : (أحدهما) أنه راجع ليعلم على أي حال يكون منه الولد ، بأن يرد هو وامرأته إلى حال الشباب أم على حال الكبر ، فقيل له : كذلك الله يفعل ما يشاء، أي على هذه الحال ، وهذا قول الحسن . (والثاني ) أنه قال ذلك استعظاما لمقدور الله وتعجبا .

٤١ـ قوله عز وجل ( قال:رَبِّ اجْعَلْ لي آيةً) أي علامة لوقت الحمل ليتعجل السرور به .

• ( قال:آيتُكَ ألاّ تكلِّمَ الناسَ ثلاثةَ أيام إلا رَمْزاً) فيه ثلاثة أقاويل: ( أحدها) تحريك الشفتين وهو قول مجاهد . ( والثاني ) الإشارة وهو قول قتادة . ( والثالث ) الإيماء ، وهو قول الحسن .

---

(١) في ق النواة ، وروى أبو صالح عن ابي هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : كل ابن آدم يلقى الله بذنب قد اذنبه يعذبه عليه ان شاء أو يرحمه الا يحيى بن زكريا فإنه كان سيدا وحصورا ونبيا من الصالحين ثم أهوى النبي (ص) بيده الى قذاة من الارض فأخذها وقال : كان ذكره مثل هذه القذاة .

• (واذكُرْ ربَّك كثيراً) لم يمنع من ذكر الله تعالى ، وذلك هى الآيــــة .

• (وسَبِّحْ بالعَشِيِّ والإبْكار) والعشي : من حين زوال الشمس إلى أن تغيب ، وأصل العشي الظلمة ولذلك كان العشى ضعف البصر ، فسمى ما بعد الزوال عِشاءً لاتصاله بالظلمة . وأما الإبكار فمن حين طلوع الفجر إلى وقت الضحى ، وأصله التعجيل ، لأنه تعجيل الضياء .

٤٢– قوله تعالى : (وإذ قالت الملائكةُ: يا مريمُ إنّ اللهَ اصْطَفاكِ) فيه قولان : (أحدهما) اصطفاها على عالمى زمانها ، وهذا قول الحسن . (والثاني) أنه اصطفاها لولادة المسيح ، وهو قول الزجاج .

• (وطهَّركِ) فيه قولان : (أحدهما) طهرك من الكفر ، وهو قول الحسن ومجاهد . (والثاني) طهرك من أدناس الحيض والنفاس ، وهو قول الزجاج .

• (واصطفاكِ على نساء العالَمين) فيه قولان : (أحدهما) أنه تأكيد للاصطفاء الأول بالتكرار . (والثاني) أن الاصطفاء الأول للعبادة ، والاصطفاء الثاني لولادة المسيح .

٤٣– قوله عز وجل (يا مريمُ اقْنُتِي لربك واسْجُدى) فيه ثلاثة أقاويل :(أحدها) يعنى أخلصى لربك ، وهو قول سعيد . (والثاني) معناه أديمى الطاعة لربك ، وهو قول قتادة . (والثالث) أطيلى القيام في الصلاة ، وهو قول مجاهد .

• (وارْكَعِي مع الرّاكعين) وفي تقديم السجود على الركوع قولان : (أحدهما) أنه كان مقدما في شريعتهم وإن كان مؤخرا عندنا . (والثاني) أن الواو لا توجب الترتيب ، فاستوى حكم التقديم في اللفظ وتأخيره . وأصل السجود الانخفاض الشديد والخضوع ، كما قال الشاعر :

فكلتاهما خرّت وأسجدَ رأسُها كما سَجَدتْ نصرانةٌ لم تَحَنّفِ

وكذلك الركوع إلا أن السجود أكثر انخفاضا . وفي قوله تعالى : « واركعي مع الراكعين» قولان : (أحدهما) معناه وافعلي كفعلهم . (والثاني) يعني مع الراكعين في صلاة الجماعة .

٤٤ــ قوله تعالى (ذلكَ من أَنْباء الغَيْبِ) يعني ما كان من البشرى بالمسيح.

• (نُوحيه إليك) وأصل الوحي إلقاء المعنى إلى صاحبه ، والوحي إلى الرسل الإلقاء بالإنزال ، وإلى النحل بالإلهام ، ومن بعض إلى بعض بالإشارة، كما قال تعالى : « فأوحى إليهم أن سبّحوا بكرة وعشيا » . قال العجاج :

أوحى لها القرار فاستقرّت

• (وما كُنْتَ لديْهم اذ يُلْقُون أقلامَهم أيُّهم يَكْفُلُ مريمَ) فيه قولان :

أحدهما ــ أنهم تشاجروا عليها وتنازعوا فيها طلبا لكفالتها ، فقال زكريا : أنا أحق بها لأن خالتها عندى ، وقال القوم : نحن أحق بها لأنها بنت إمامنا وعالمنا ، فاقترعوا عليها بإلقاء أقلامهم وهى القداح مستقبلة لجرية الماء ، فاستقبلت عصا زكريا لجرية الماء مصعدة ، وانحدرت أقلامهم[1] فقرعهم زكريا،وهو معنى قوله تعالى : «وكفلها» ، وهذا قول ابن عباس وعكرمة والحسن والربيع .

والقول الثاني ــ أنهم تدافعوا كفالتها لأن زكريا قد كان كفل بها من غير اقتراع ثم لحقهم أزمة ضعف بها عن حمل مؤنتها، فقال للقوم: ليأخذها أحدكم فتدافعوا كفالتها وتمانعوا منها ، فأقرع بينهم وبين نفسه فخرجت القرعة له ، وهذا قول سعيد .

٤٥ــ قوله تعالى : (إذْ قالت الملائكةُ: يا مريمُ إنّ الله يُبشّرُكِ بكلمةٍ منْه اسمُه المسيحُ عيسى بنُ مريمَ) وفي تسميته بالمسيح قولان : (أحدهما)

(1) المعنى انهم عندما القوا اقلامهم في الماء جرت مع الماء بينما وقف قلم زكريا فكسب القرعة وفاز بكفالة مريم . وهذا دليل على ان القرعة جائزة شرعا . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرع بين زوجاته اذا اراد سفرا .

لأنه مسح بالبركة، وهذا قول الحسن وسعيد . (والثاني) أنه مسح بالتطهر من الذنوب .

٤٦– قوله تعالى (ويُكَلِّمُ الناسَ في المهدِ) وفي سبب كلامه في المهد قولان: (أحدهما) لتنزيه أمه مما قذفت به . (والثاني) لظهور معجزته .

واختلفوا هل كان في وقت كلامه في المهد نبيا على قولين: (أحدهما) كان في ذلك الوقت نبيا لظهور المعجزة منه . (والثاني) أنه لم يكن في ذلك الوقت نبيا وإنما جعل الله ذلك تأسيسا لنبوّته .

والمهد : مضجع الصبي ، مأخوذ من التمهيد .

• ثم قال تعالى (وكهْلاً) وفيه قولان : (أحدهما) أن المراد بالكهل الحليم ، وهذا قول مجاهد . (والثاني) أنه أراد الكهل في السنّ .

واختلفوا في حده على قولين : (أحدهما) بلوغ أربع وثلاثين سنة. (والثاني) أنه فوق حال الغلام ودون حال الشيخ ، مأخوذ من القوة من قولهم اكتهل البيت إذا طال وقوى .

فإن قيل فما المعنى في الإخبار بكلامه كهلا وذلك لا يستنكر؟ ففيه قولان : (أحدهما) أنه يكلمهم كهلا بالوحى الذى يأتيه من الله تعالى (والثاني) أنه يتكلم صغيرا في المهد كلامَ الكهل في السنّ .

٥٢– قوله تعالى : (فلمّا أحَسَّ عيسى منهم الكفرَ قال:مَنْ أنْصارِي إلى اللهِ) فيه ثلاثة أقاويل : (أحدها) يعنى مَنْ أنصارى مع الله . (والثاني) معناه مَن أنصارى في السبيل[1] إلى الله . وهذا قول الحسن (والثالث) معناه من ينصرني إلى نصر الله .

وواحد الأنصار نصير .

• (قال الحوارِيّون:نحن أنصارُ اللهِ) اختلف في تسميتهم بالحواريين على ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنهم سمّوا بذلك لبياض ثيابهم ، وهذا قول

(١) في ك : فمن سبيلى الي الله

سعيد بن جبير . (والثاني) أنهم كانوا قصارين يبيضون الثياب ، وهذا قول ابن أبي[1] نجيح. (والثالث) أنهم خاصة الأنبياء ، سموا بذلك لنقاء قلوبهم وهذا قول قتادة والضحاك . وأصل الحوارى : الحور وهو شدة البياض، ومنه الحوارى من الطعام لشدة بياضه ، والحَوَر نقاء بياض العين .

واختلفوا في سبب استنصار المسيح بالحواريين على ثلاثة أقاويل :

أحدها – أنه استنصر بهم طلبا للحماية من الكفار الذين أرادوا قتله حين أظهر دعوته ، وهذا قول الحسن ومجاهد .

والثاني – أنه استنصر بهم ليتمكن من إقامة الحجة وإظهار الحق .

والثالث – لتمييز المؤمن الموافق من الكافر المخالف .

٥٣– قوله تعالى ( ... فاكتُبْنا مع الشاهدينَ ) فيه قولان : (أحدهما) يعني صِلْ ما بيننا وبينهم بالإخلاص على التقوى . (والثاني) أثبت أسماءنا مع أسمائهم لننال ما نالوا من الكرامة .

٥٤– قوله تعالى : (ومَكَرُوا ومكَرَ اللهُ واللهُ خيرُ الماكرين) فيه قولان : (أحدهما) أنهم مكروا بالمسيح عليه السلام بالحيلة عليه في قتله ، ومكر الله في ردهم بالخيبة لإلقاء شبه المسيح على غيره ، وهو قول السدى. (والثاني) مكروا بإضمار الكفر ، ومكر الله بمجازاتهم[2] بالعقوبة . وإنما جاز قوله «ومكر الله» على مزاوجة الكلام[3] وإن خرج عن حكمه ، نحو قوله : «فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم» وليس الثاني اعتداء . واصل المكر : الالتفاف ، ولذلك سمى الشجر الملتف مكرا ، والمكر هو الاحتيال على الإنسان لالتفاف المكروه به .

والفرق بين المكر والحيلة أن الحيلة قد تكون لإظهار ما يعسر من غير قصد إلى الإضرار[4]، والمكر : التوصل إلى إيقاع المكروه به .

---

(١) ق : ابن جريج والصواب ما أثبتناه من نسخة ك وهو كذلك في تفسير القرطبي .

(٢) بالعقوبة : سقطت من ك .

(٣) سقط من ك ويعبر عن هذا أيضا بلفظ « المشاكلة » أى الاتيان بما هو على شكل اللفظ المقابل دون قصد معناه الحرفي .

(٤) في ك الاطوار

٥٥ـ قوله تعالى : (إذ قال اللهُ: يا عيسى إنّي متوفّيكَ ورافعكَ إليّ) فيه أربعة أقاويل :

أحدها ــ معناه إني قابضك برفعك إلى السماء من غير وفاة بموت ، وهذا قول الحسن وابن جريج وابن زيد .

والثاني ــ متوفيك وفاة نوم للرفع إلى السماء ، وهذا قول الربيع.

والثالث ــ متوفيك وفاة بموت ، وهذا قول ابن عباس .

والرابع ــ أنه من المقدم والمؤخر بمعنى رافعك ومتوفيك بعده ، وهذا قول الفراء .

وفي قوله تعالى : «ورافعك إليّ» قولان :

أحدهما ــ رافعك إلى السماء .

والثاني ــ معناه رافعك إلى كرامتي .

• (ومطهّرك من الذين كفروا) فيه قولان (أحدهما) أن تطهيره منهم هو منعهم من قتله . (والثاني) انه إخراجه من بينهم.

• (وجاعلُ الذين اتّبعوك فوقَ الذين كفروا إلى يوم القيامة) فيه تأويلان : (أحدهما) فوقهم بالبرهان والحجة . (والثاني) بالعز والغلبة .

وفي المعنيّ بذلك قولان :

أحدهما ــ ان الذين آمنوا به فوق الذين كذبوه وكذبوا عليه ، وهذا قول الحسن وقتادة والربيع وابن جريج .

والثاني ــ أن النصارى فوق اليهود ، لأن النصارى أعز واليهود أذل، وفي هذا دليل على أنه لا يكون لليهود مملكة إلى يوم القيامة بخلاف الروم.

٦١ـ قوله تعالى (فمن حاجّك فيه) فيه تأويلان : (أحدهما) في عيسى . (والثاني) في الحق .

• (مِنْ بَعْدِ ما جاءك من العِلْم فقُل:تعالَوْا نَدْعُ أبناءنا وأبناءكم ونِساءنا ونساءكم وأنفسَنا وأنفسَكم ثُمَّ نبتهلْ فنجعلْ لَعْنَةَ اللهِ على الكاذبين) والذين دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم إلى المباهلة هم نصارى نجران. وفي قوله «نبتهل» تأويلان:

أحدهما – معناه نلتعن[1].

والثاني – ندعو بهلاك[2] الكاذب، ومنه قول لبيد:

نظر الدهرُ إليهم فابتهل[3]

أى دعا عليهم بالهلاك.

فلما نزلت هذه الآية أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيد علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام ثم دعا النصارى إلى المباهلة، فأحجموا[4] عنها وقال بعضهم لبعض: إن باهلتموه اضطرم الوادى عليكم نارا.

٦٤– قوله تعالى (قُلْ: يا أهلَ الكتابِ تعالَوْا إلى كلمةٍ سَواءٍ بينَنا وبينَكم) الآية. وفي المقصود بذلك قولان: (أحدهما) أنهم نصارى نجران، وهذا قول الحسن والسدى وابن زيد. (والثاني) أنهم يهود المدينة، وهذا قول قتادة والربيع وابن جريج.

• (ولا يَتخذَ بعضُنا بعضاً أرباباً مِن دون الله) فيه تأويلان (أحدهما) هو طاعة الأتباع لرؤسائهم في أوامرهم بمعاصي الله، وهذا قول ابن جريج (والثاني) سجود بعضهم لبعض، وهذا قول عكرمة.

٦٥– قوله تعالى (يا أهل الكتاب لِمَ تُحاجُّونَ في إبراهيمَ) وسبب نزول هذه الآية أن اليهود والنصارى اجتمعوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنازعوا في أمره فقالت اليهود: ما كان إلا يهوديا، وقالت النصارى: ما كان إلا نصرانيا، فنزلت هذه الآية تكذيبا للفريقين بما بينه من نزول التوراة والإنجيل من بعده.

---

(١) هذا قول ابى عبيدة والكسائى.

(٢) هذا مروى عن ابن عباس

(٣) صدر البيت: في كهول سادة من قومه.

(٤) وبعد احجامهم عن المباهلة رضوا بدفع الجزية وانصرفوا الى بلادهم على أن يؤدوا في كل عام الف حلة في صفر والف حلة في رجب.

٦٦ــ قوله تعالى : ( ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به عِلْمٌ ) يعنى ما وجدوه في كتبهم .

• ( فلِمَ تُحاجُّونَ فيما لَيس لكم به عِلْمٌ ) يعنى من شأن إبراهيم .

• ( والله يَعْلَمُ وأنتم لا تَعْلمونَ ) يعنى شأن ابراهيم .

• ( وأنتم لا تعلمونَ) فالتمسوه من عِلله [١] .

٧٠ــ قوله تعالى : ( يا أهــل الكتاب لِمَ تكفــرون بآيات الله وأنتم تَشْهَــدون) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها ــ وأنتم تشهدون بما يدل على صحتها من كتابكم الذى فيه البشارة بها ، وهذا قول قتادة والربيع والسدى .

والثاني ــ وأنتم تشهدون بمثلها من آيات الأنبياء التى تقرون بها .

والثالث ــ وأنتم تشهدون بما عليكم فيه[٢] الحجة .

٧١ــ قولــه تعالى ( ياأهــل الكتاب لم تلبسون الحقَّ بالباطلِ) فيه تأويلان : أحدهما ــ تحريف التوراة والإنجيل ، وهذا قول الحسن وابن زيد.

والثاني ــ الدعاء إلى إظهار الإسلام في أول النهار والرجوع عنه في آخره قصدا لتشكيك الناس فيه ، وهذا قول ابن عباس وقتادة .

والثالث ــ الإيمان بموسى وعيسى والكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم

• ( وتكتُمونَ الحقَّ ) يعنى ما وجدوه عندهم من صفة محمد صلى الله عليه وسلم والبشارة به في كتبهم عنادا من علمائهم .

• ( وأنتم تَعْلَمونَ ) يعنى الحق بما عرفتموه من كتبكم.

٧٣ــ قولــه تعالى ( ولا تُؤْمنوا إلاَّ لمن تَبِعَ دينَكُــمْ) فيــه قولان : (أحدهما) معناه لا تصدقوا إلا لمن تبع دينكم . ( والثاني ) لا تعترفوا بالحق إلا لمن تبع دينكم .

---

(١) من علله : هكذا بالاصول ولعــل الصواب ممن علمه اى طلبوا العلم في شان ابراهيم ممــن يعلمه وهو النبى صلى الله عليه وسـلم ، او القرآن الكريم .

(٢) فيــه : في ك في .

واختلف في تأويل ذلك على قولين : (أحدهما) أنهم كافة اليهود، قال ذلك بعضهم لبعض ، وهذا قول السدى وابن زيد . (والثاني) أنهم يهود خيبر قالوا ذلك ليهود المدينة ، وهذا قول الحسن .

واختلف في سبب نهيهم أن يؤمنوا إلا لمن تبع دينهم على قولين : (أحدهما) أنهم نهوا عن ذلك لئلا يكون طريقاً لعبدة الأوثان إلى تصديقه، وهذا قول الزجاج . (والثاني) أنهم نهوا عن ذلك لئلا يعترفوا به فيلزمهم العمل بدينه[1] لإقرارهم بصحته .

• (قُلْ إنَّ الهُدى هُدى الله أنْ يُؤْتى أحدٌ مِثْلَ ما أُوتيتم) فيه قولان :

أحدهما — ان في الكلام حذفا ، وتقديره : قل إن الهدى هدى الله أن لا يؤتى أحد مثل ما أوتيتم أيها المسلمون ، ثم حذف «لا» من الكلام لدليل الخطاب عليها مثل قوله تعالى : «يُبَيِّن اللهُ لكم أنْ تَضِلّوا» أى لا تضلّوا ، وهذا معنى قول السدى وابن جريج .

والثاني — أن معنى الكلام: قُل إن الهدى هدى الله فلا تجحدوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم .

• (أو يحاجُّوكم عندَ ربكم ) فيه قولان : (أحدهما) يعنى ولا تؤمنوا أن يحاجوكم عند ربكم لأنه لا حجة لهم ، وهذا قول الحسن وقتادة . (والثاني ) أن معناه حتى يحاجوكم عند ربكم ، على طريق التبعيد ، كما يقال : لا تلقاه أو تقوم الساعةُ ، وهذا قول الكسائي والفراء .

٧٤— قوله تعالى : (يختصُّ برحمته مَنْ يشاء ) فيه قولان : (أحدهما) انها النبوّة وهو قول الحسن ومجاهد والربيع . (والثاني ) القرآن والإسلام، وهذا قول ابن جريج .

واختلفوا في النبوة هل تكون جزاءً على عمل ؟ على قولين : (أحدهما) أنها جزاء عن استحقاق . (والثاني ) أنها تفضل لأنه قال «يختص برحمته مَن يشاء» .

---

(١) في ك لاعترافهم ، والمعنى واحد

٧٥- قولـــه تعالى : ( ومِنْ أهل الكتـــاب مَنْ إنْ تأمَنْـــه [1] بقنطارٍ يُؤَدِّهِ إليك ) اختلفوا في دخول الباء على القنطار والدينار على قولين : ( أحدهما ) أنها دخلت لإلصاق الأمانة كما دخلت في قوله « وليطّوّفوا بالبيت العتيق. ( والثاني ) أنها بمعنى «على» وتقديره : ومن أهل الكتاب مَن إن تأمنْه على قنطار .

• ( إلا ما دمتَ عليه قائماً ) فيه ثلاثة تأويلات : ( أحدها ) إلاّ ما دمت عليه قائما فيه ثلاثة تأويلات : ( أحدها ) إلاّ ما دمت عليه قائما بالمطالبة والاقتضاء، وهذا قول قتادة ومجاهد . ( والثاني ) بالملازمة . ( والثالث ) قائما على رأسه، وهو قول السدى .

• ( ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأمّيّين سبيل ) يعني في أموال العرب ، وفي سبب استباحتهم لَه قولان : ( أحدهما ) لأنهم مشركون [2] من غير أهل أهل الكتاب ، وهو قول قتادة والسدى . ( والثاني ) لأنهم تحوّلوا [3] عن دينهم الذى عاملناهم عليه ، وهذا قول الحسن وابن جريج . وقد روى سعيد بن جبير قال : لما نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كذّب اللهُ أعداءَ الله، ما مِن شيء كان في الجاهلية إلا وهو تحت قدميّ إلا الأمانة فإنّها مؤدّاة إلى البر والفاجر ».

٧٧- قولـــــه تعالى ( إنّ الذين يشترون بعهدِ الله وأيْمانِهم ثمناً قليلا ) وفي العهد قولان : ( أحدهما ) ما أوجب الله تعالى على الإنسان من طاعته وكفه عـــن معصيته . ( والثاني ) ما في عقل الإنسان من الزجر عن الباطل والانقياد إلى الحق.

• ( أولئك لا خَلاقَ لهم في الآخرة ) . وفي أصل الخلاق قولان : ( أحدهما ) أن أصله من الخلق بفتح الخاء وهو النفس ، وتقدير الكلام لا نصيب لهم . (والثاني) أن أصله الخلق بضم الخاء لأنه نصيب مما يوجبه الخلق الكريم .

• ( ولا يُكلِّمُهم اللهُ ) فيه قولان : ( أحدهما ) لا يكلمهم الله بما يسرهم،

---

(١) مثل عبدالله بن سلام

(٢) هكذا بالاصول والمعنى : ان أهل الكتاب يعتبرون غيرهم مشركين ولذا يستبيحون اموالهم .

(٣) يقال ان اليهود كانوا قد استدانوا من الاعراب اموالا ، فلما اسلم ارباب الحقوق قالت اليهود : ليس لكم علينا شيء لانكم تركتم دينكم فسقط عنا دينكم .

لكن يكلمهم بما يسوؤهم وقت الحساب لأنه قال : «ثم إن علينا حسابهم» ( والثاني ) لا يكلمهم أصلا ولكن يرد حسابهم إلى الملائكـــة .

• ( ولا ينظُرُ إليهم يومَ القيامة ) فيـــه قولان : ( أحدهما) لا يراهم [1] ( والثاني ) لا يمن عليهم

• ( ولا يُزكّيهم) أى لا يقضي بزكاتهم[2] .

واختلف أهل التفسير في سبب نزول هذه الآية على ثلاثة أقاويل :

أحدها — أنها نزلت في قوم من أحبار اليهود : أبي رافع وكنانة بن أبي الحقيق وكعب بن الأشرف وحيي بن أخطب كتبوا كتابا بأيديهم ، ثم حلفوا أنه من عند الله فيما ادعوا به ليس عليهم في الأميين سبيل ، وهو قول الحسن وعكرمة .

والثاني — أنها نزلت في الأشعث [3] وخصيم له تنازعا في أرض فقام ليحلف فنزلت هذه الآية ، فنكل الأشعث واعترف بالحق .

والثالث — أنها نزلت في رجل حلف يمينا فاجرة في تنفيق سلعته في البيع ، وهذا قول عامر[4] ومجاهد .

٧٩— قولـــه تعالى ( ما كـــان لبشرٍ أنْ يُؤْتِيَه الله الكِتابَ والحُكْـــمَ والنبوّةَ ثم يقولَ للناس كُونوا عِباداً لي مِن دونِ الله ) سبب نزولها ما روى ابن عباس أن قوما من اليهود قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم أتدعونا إلى عبادتك كما دعا المسيح النصارى ، فنزلت هذه الآية .

• ( ولكنْ كونوا ربَّانيين ) فيه ثلاثة تأويلات : ( أحدها) فقهاء علمـــاء، وهو قول مجاهد . ( والثاني ) حكماء أتقياء ، وهو قول سعيد بن جبير . ( والثالث ) أنهم الولاة الذين يربّون أمور الناس ، وهذا قول ابن زيد .

---

(١) لا يراهم : هكذا بالاصول وهو بعيد ولعل الصواب لا يرحمهم كما ورد في كتب التفسير

(٢) قال الزجاج : لا يثنى عليهم خيرا ولا يسميهم ازكياء

(٣) هو الاشعث بن قيس وكان خصيمه من اليهود . والذى في تفسير القرطبى ان الذى امره الرسول (ص) بالحلف هو اليهودى وليس الاشعث . انظر تفسير القرطبى ج٤ص١١٩ .

(٤) هو عامر الشعبى .

وفي أصل الرّباني قولان :

أحدهما – أنه الذى يربُ أمور الناس بتدبيره وهو قول الشاعر :

وكنت امرءاً أفضتْ إليك ربابتى وقبلك ربتنى – فضعت – ربوبُ

فسمى العالم ربّانيا لأنه بالعلم يدبّر الأمور .

والثاني – أنه مضاف إلى عالم الرب وهو علم الدين ، فقيل لصاحب العلم الذى أمر به الرب ربّاني .

٨١– قوله تعالى : ( وإذ أخذَ اللهُ ميثاق النبيين لمَا[1] آتيتكم من كتــاب وحِكمة ). في الميثاق قولان : (أحدهما) أنه أخذ ميثاق النبيين أن يأخذوا على قومهم بتصديق محمد صلى الله عليه وسلم ، وهذا قول على وابن عباس وقتادة والسدى. (والثاني ) أنه أخذ ميثاقهم ليؤمنن[2] بالآخرة ، وهذا قول طاوس .

• ( ثم جاءكم رسول ) يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم .

• ( مُصدِّقٌ لما معكم ) يعنى من التوراة والإنجيل .

• ( لتُؤْمِنُنَّ به ولتنصُرُنّه قال أأقررتم وأخذتم على ذلكم إصْرِى) والإصر : العهد ، وفيه تأويلان : (أحدهما) معناه :قبلتم على ذلك عهدى . (والثاني ) أخذتم على المتبعين لكم عهدى[3] .

• ( قالوا أقررْنا قال فاشهَدوا ) يعنى على أُممكم بذلك .

• ( وأنا معكم من الشاهدين ) عليكم وعليهم .

٨٣– قوله تعالى ( وله أسْلَم مَن في السموات والأرض طوعــا وكرْها ) فيه ستة أقاويل : (أحدها) أن المؤمن أسلم طوعا والكافر أسلم عند الموت كرها ، وهذا قول قتادة . (والثاني ) أنه الإقرار بالعبودية وإن كان فيه من أشرك في العبادة ، وهذا قول مجاهد . (والثالث) أنه سجود المؤمن طائعاً وسجود

---

(١) لمـا : اسم موصول بمعنى الذي والتقدير : للذي آتيتكموه .

(٢) المروى عن طاوس في تفسير القرطبى : ان يؤمن الاول من الانبياء بما جاء به الآخر انظر جـ ٤ ص ١٢٤

(٣) سقطت من ك .

ظل الكافر كرها ، وهو مروى عن مجاهد أيضا . (والرابع) طوعا بالرغبة والثواب وكرها بالخوف من السيف ، وهو قول مطر . (والخامس) أنّ إسلام الكاره حين أخذ منه الميثاق فأقرّ به ، وهذا قول ابن عباس (والسادس) (والسادس) معناه أنه أسلم بالانقياد والذلة ، وهو قول عامر الشعبي والزجاج .

٩٠– قوله تعالى : (إنّ الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفراً لن تُقبل توبتُهم) فيه أربعة تأويلات :

أحدها – أنهم اليهود كفروا بالمسيح ثم ازدادوا كفراً بمحمد لن تقبل توبتهم عند[1] موتهم، وهذا قول قتادة .

والثاني – أنهم أهل الكتاب لن تقبل توبتهم من ذنوب ارتكبوها مع الإقامة على كفرهم ، وهذا قول أبي العالية .

والثالث – أنهم قوم ارتدوا ثم عزموا على إظهار التوبة على طريق التورية ، فأطلع الله نبيه على سريرتهم ، وهذا قول ابن عباس.

والرابع – أنهم اليهود والنصارى كفروا بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد إيمانهم [2]به قبل مبعثه ، ثم ازدادوا كفرا إلى حضور آجالهم، وهذا قول الحسن .

٩٢– قوله تعالى (لن تنالوا البرَّ حتى تُنْفِقوا مما تُحبّونَ) في البر ثلاثة تأويلات : (أحدها) أن البر ثواب الله تعالى . (والثاني) أنه فعل الخير الذى يستحق به الثواب . (والثالث) أن البر الجنة ، وهو قول السدى .

وفي قوله تعالى «حتّى تنفقوا» ثلاثة أقاويل (أحدها) في[3] الصدقات المفروضات ، وهو قول الحسن (والثاني) في جميع الصدقات فرضا وتطوعا ، وهو قول ابن عمر . (والثالث) في سبل الخير[4] كلها من صدقة وغيرها .

---

(١) اما قبل الموت فان التوبة تقبل منهم لقوله تعالى : «وهو الذى يقبل التوبة من عباده ويعفو من السيئات» . وقال عليه السلام : «ان الله يقبل توبة العبد مالم يغرغر» اى مالم تبلغ روحه حلقومه .

(٢) به : سقطت من ك .

(٣) سقط من ك .

(٤) سقطت من ك .

روى عمرو بن دينار قال : لما نزلت هذه الآية « لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون» جاء زيد بن حارثة بفرس له يقال لها « سَبَل» إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : تصدق بهذه يا رسول الله ، فأعطاها ابنه أسامة ، فقال: يا رسول الله إنما أردت أن أتصدق بها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قد قبلت صدقتك ».

٩٣– قوله تعالى : ( كُلُّ الطعامِ كان حِلاً لبنى إسرائيلَ إلاّ ما حرّم إسرائيلُ [١] على نفسِه ) سبب نزول هذه الآية أن اليهود أنكروا تحليل النبي صلى الله عليه وسلم لحوم الإبل ، فأخبر الله تعالى بتحليلها لهم حين حرّمها إسرائيل على نفسه < لأنه لمّا أصابه وجع العرق الذى يقال له [ عرق ] النّسا نذر تحريم العروق على نفسه >[٢] وأحب الطعام إليه ، وكانت لحوم الإبل من أحب الطعام إليه .

واختلفوا في تحريم إسرائيل على نفسه هل كان بإذن الله تعالى أم لا – على اختلافهم في اجتهاد الأنبياء – على قولين : (أحدهما) لم يكن إلا بإذنه وهو قول من زعم أن ليس[٣] لنبي أن يجتهد (والثاني) باجتهاده من غير إذن ، وهو قول من زعم أن للنبي أن يجتهد [٤].

واختلفوا في تحريم اليهود ذلك على أنفسهم على قولين : (أحدهما) أنهم حرموه على أنفسهم اتباعا لإسرائيل . (والثاني) أن التوراة نزلت بتحريمها فحرموها بعد نزولها ، والأول أصح .

٩٦– قوله تعالى : ( إنّ أولَ بيتٍ وُضع للناسِ لَلّذى ببكةَ مباركاً ) لا اختلاف بين أهل التفسير أنه أول بيت وضع للعبادة ، وإنما اختلفوا هل كان أول بيت وضع لغيرها على قولين : (أحدهما) أنه قد كانت قبله بيوتٌ كثيرة ، وهو قول الحسن . (والثاني) أنه لم يوضع قبله بيت ، وهذا قول مجاهد وقتادة .

وفي « بكة » ثلاثة أقاويل : (أحدها) أن بكة المسجد ، ومكة : الحرم

---

(١) اسرائيل هو يعقوب عليه السلام.

(٢) سقط من ك .

(٣) سقطت من ك .

(٤) وهذا هو الراجح لان الله تعالى اضاف التحريم الى يعقوب فقال تعالى « حرم اسرائيل على نفسه » اى ان ذلك كان باجتهاد منه .

كله ، وهذا قول ابن شهاب وضمرة بن ربيعة . ( والثاني ) أن بكة هي مكة وهو قول أبي عبيدة : < [١] ( والثالث ) أن بكة موضع البيت ، ومكة غيره في الموضع يريد القرية ، وروى ذلك عن مالك > .

وفي المأخوذ منه بكة قولان :

أحدهما — أنه مأخوذ من الزحمة ، يقال تباكّ القوم بعضهم بعضا إذا ازدحموا ، فبكة مزدحم الناس للطواف .

والقول الثاني — أنها سميت بكة لأنها تبك أعناق الجبابرة ،إذا ألحدوا فيها بظلم لم [٢] يمهلوا .

وفي قوله « مباركا » تأويلان : ( أحدهما ) أن بركته ما يستحق من ثواب القصد إليه . ( والثاني ) أنه آمن لمن دخله حتّى الوحش فيجتمع فيه الصيد والكلب .

٩٧— قوله عز وجل ( فيه آياتٌ بيّناتٌ مقامُ إبراهيمَ ) الآية في مقام إبراهيم أثر قدميه وهو حجر صلد، والآية في غير المقام: أمن الخائف،وهيبة البيت وامتناعه من العلو عليه،وتعجيل العقوبة لمن عتا فيه ، وما كان في الجاهلية من أصحاب الفيل .

• ( ومَنْ دخَلَهُ كان آمِناً ) معناه أنه عطف عليه قلوب العرب في الجاهلية فكان الجاني إذا دخله أمِن .

وأما في الإسلام ففيه قولان : (حدهما) أنه آمن من النار ، وهذا قول يحى بن جعدة ( والثاني) من القتال بحظر الإيجال [٣] على داخليه . وأما الحدود فتقام على من جنى فيه .

واختلفوا في الجاني إذا دخله في إقامة الحد عليه فيه على قولين : (أحدهما) تقام عليه ، وهو مذهب الشافعي . ( والثاني ) لا تقام حتّى يُلجأ إلى الخروج منه ، وهو مذهب أبي حنيفة .

---

(١) سقط من ك .

(٢) له : سقطت من ك .

(٣) الايجال : الاخافة ، من الوجل وهو الخوف .

• (ولله على الناس حِجُّ البيت من استطاع إليه سبيلا) وفي الاستطاعة ثلاثة أقاويل: (أحدها) أنها بالمال،وهى الزاد والراحلة وهو قول الشافعي. (والثاني) أنها بالبدن ، وهو قول مالك (والثالث) أنها بالمال والبدن[1] ، وهو قول أبي حنيفة .

• (ومَن كفَرَ فإنَّ الله غنيٌّ عن العالمين) <وفيه ثلاثة تأويلات>[2] : (أحدها) يعنى [ ومن كفر ] [3] بفرض الحج فلم يره واجبا ، وهو قول ابن عباس . (والثاني) هو <[4] لا يرى حجه برا ولا تركه مأثما ، وهو قول زيد بن أسلم . (والثالث) اليهود ، لأنه> لما نزل قوله تعالى: «ومَن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه» فقالوا نحن مسلمون، فأمروا بالحج فلم يحجوا ، فأنزل الله هذه الآية .

٩٩– قوله تعالى : (قل يا أهلَ الكتابِ لمَ تَصُدّون عن سبيل الله مَن آمنَ) فيه قولان :

أحدهما – أن صدهم عن سبيل الله ما كانوا عليه من الإغراء بين الأوس والخزرج حتى يتذكروا حروب الجاهلية فيتفرقوا ، وذلك من فعل اليهود خاصة ، وهو قول ابن زيد .

والثاني – أنه تكذيبهم بالنبي صلى الله عليه وسلم وإنكارهم ثبوت صفته في كتبهم ، وذلك من فعل اليهود والنصارى ، وهذا قول الحسن.

• (تبغونها عِوجا) أى تطلبون العوج وهو بكسر العين العدول عن طرائق الحق ، والعَوج بالفتح ميلُ منتصب من حائط أو قناة .

• (وأنتم شهداءُ) فيه قولان : (أحدهما) يعنى عقلاء ، مثل قوله تعالى «أو ألقى السمع وهو شهيد» . (والثاني) يعنى شهودا على ما كان من صدهم

---

(١) سقطت من ق .

(٢) سقط من ك .

(٣) زيادة اقتضاها السياق وقد أخذناها من تفسير القرطبي .

(٤) سقط من ك ، وفي الحديث أن رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن هذه الاية فقال « من حجلا يرجو ثوابا او جلس لا يخاف عقابا كفر به » . انظر تفسير القرطبي جـ٤ ص ١٥٢ .

عن سبيل الله ، وقيل من عنادهم وكذبهم .

١٠٠– ثم قال تعالى ( ياأيها الذين آمنوا ) يعني الأوس والخزرج .

• ( إنْ تطيعوا فريقاً من الذين أُوتوا الكتاب) يعني اليهود في إغرائهم بينكم.

• ( يَردّوكم بعد إيمانكم كافرين ) .

١٠٢– قوله تعالى ( ياأيها الذين آمنوا اتقُوا اللهَ حقَّ تُقاتِه ) فيه أربعة أقاويل :

أحدها – هو أن يطاع فلا يُعصى ، ويشكر فلا يكفر ويذكر فلا ينسى ، وهو قول ابن مسعود والحسن وقتادة .

والثاني – هو اتقاء جميع المعاصي ، وهو قول بعض المتصوفين .

والثالث – هو أن يعترفوا بالحق في الأمن والخوف.

والرابع – هو أن يطاع ، ولا يتقى في ترك طاعته أحد سواه .

واختلفوا في نسخها على قولين : (أحدهما) هي محكمة ، وهو قول ابن عباس وطاوس . (والثاني ) هي منسوخة بقوله تعالى « فاتقوا الله ما استطعتم» وهو قول قتادة والربيع والسدى وابن زيد .

١٠٣– قوله تعالى : (واعتصموا بحبل الله جميعا ) فيه خمسة تأويلات :

أحدها – الحبل – كتاب الله تعالى ، وهو قول ابن مسعود وقتادة والسدى . روى أبو سعيد الخدرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « كتاب الله هو حبل الله الممدود من السماء إلى الأرض »[1] .

والثاني – أنه دين الله وهو الإسلام ، وهذا قول ابن زيد .

والثالث – أنه عهد الله ، وهو قول عطاء .

والرابع – هو الإخلاص لله بالتوحيد ، وهو قول أبي العالية .

والخامس – هو الجماعة ، وهو مروى عن ابن مسعود .

وسمى ذلك حبلا لأن المسك به ينجو مثل المتمسك بالحبل ينجو من بئر أو غيرها .

(١) مسلم والترمذي ومسند أحمد ١٧/٣ ، ٢٦ ، ٥٩ .

• (ولا تَفَرَّقوا) فيه قولان : (أحدهما) عن دين الله الذى أمر فيه بلزوم الجماعة ، وهذا قول ابن مسعود وقتادة . (والثاني) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

• (واذكُروا نِعمَةَ اللهِ عليكم إذ كُنتُم أعداءً فألَّف بَيْن قلوبكم) وفيمن أريد بهذه الآية قولان : (أحدهما) أنهم مشركو العرب لما كان بينهم من الصوائل ، وهذا قول الحسن . (والثاني) أنهم الأوس والخزرج لما كان بينهم من الحروب في الجاهلية حتى تطاولت مائة وعشرين سنة إلى أن ألف الله بين قلوبهم بالإسلام فتركت تلك الأحقاد ، وهذا قول ابن اسحاق .

١٠٦ــ قوله تعالى : (يومَ تَبْيَضُّ وُجوهٌ وتَسْوَدُّ وجوهٌ) يعنى به يوم القيامة، لأن الناس فيه بين مُثاب بالجنة ومُعاقب بالنار فوصف وجه المثاب بالبياض لإسفاره بالسرور ، ووصف وجه المعاقَب بالسواد لانكسافه بالحزن .

• (فأمّا الذين اسْوَدَّتْ وجوهُهم أكَفَرْتُمْ بَعْد إيمانِكم فَذُوقوا العذابَ بما كنتم تَكْفُرون) وفي هؤلاء الذين كفروا بعد إيمانهم أربعة أقاويل : (أحدها) أنهم الذين كفروا بعد إظهار الإيمان بالنفاق ، وهو قول الحسن . (والثاني) أنهم الذين كفروا بالارتداد بعد إسلامهم ، وهو قول مجاهد . (والثالث) هم الذين كفروا من أهل الكتاب بالنبى صلى الله عليه وسلم بعد إيمانهم بنعته ووصفه ، وهو قول الزجاج . (والرابع) هم جميع الكفار لإعراضهم عما يوجبه الإقرار بالتوحيد حين أشهدهم الله تعالى على أنفسهم « ألست بربكم قالوا بلى شهدنا » وهو قول أبيّ بن كعب.

١١٠ــ قوله تعالى (كنتم خَيْرَ أمّةٍ أُخْرِجتْ للناس) فإن قيل : فلم قال كنتم خير أمةٍ ولمْ يقل أنتم خير أمة؟ ففيه أربعة أجوبة :

أحدها ــ أن الله تعالى قد كان قدم البشارة لهم بأنهم خير أمة فقال : « كنتم » يعنى إلى ما تقدم في البشارة ، وهذا قول الحسن البصرى .

وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « أنتم تتمّون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله[1] » .

والثاني — أن ذلك لتأكد الأمر لأن المتقدم مستصحب وليس الآنف متقدما ، وذلك مثل قوله تعالى « و ما كان الله غفورا رحيما » .

والثالث — معناه خلقهم خير أمّة .

والرابع — كنتم خير أمّة في اللوح المحفوظ .

١١٣— قوله تعالى : ( لَيْسُوا سَوَاءً،مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ ) روى عن ابن عباس أن سبب نزولها أنه أسلم عبد الله بن سلام وجماعة معه ، فقالت أحبار اليهود : ما آمن بمحمد إلاّ شرارنا ، فأنزل الله تعالى « ليسوا سواء» إلى قوله « وأولئك من الصالحين » .

وقوله تعالى « أمة قائمة » فيه ثلاثة تأويلات : (أحدها) عادلة ، وهو قول الحسن وابن جريج . (والثاني ) قائمة بطاعة الله ، وهو قول السدى . ( والثالث ) يعني ثابتة على أمر الله تعالى، وهو قول ابن عباس وقتادة والربيع.

• (يتلُون آياتِ الله آناء الليلِ) فيه تأويلان : (أحدهما) ساعات الليل، وهو قول الحسن والربيع . ( والثاني ) جوف الليل ، وهو قول السدى .

واختلف في المراد بالتلاوة في هذا الوقت على قولين : (أحدهما) صلاة العتمة ، وهو قول عبد الله بن مسعود . (والثاني ) صلاة المغرب والعشاء ، وهو قول الثورى .

• ( وهم يَسجدون ) فيه ثلاثة تأويلات : (أحدها) يعني سجود الصلاة (والثاني ) يريد الصلاة لأن القراءة لا تكون في السجود ولا في الركوع ، وهذا قول الزجاج والفراء . (والثالث ) معنـــاه يتلون آيات الله آناء الليل وهم مع ذلك يسجدون .

---

(١) رواه الترمذى وقال هـذا حديث حسن والحاكم ٨٤/٤ وأحمد ٣/٥

١١٧ـ قوله تعالى (مَثَلُ ما يُنْفِقون في هذه الحياة الدُّنيا كَمَثَل ريح فيها صِرٌّ أصابتْ حَرْثَ قومٍ ظلموا أنْفُسَهم فأهلكتْهُ) اختلفوا في سبب نزولها على قولين : (أحدهما) أنها نزلت في أبي سفيان وأصحابه يوم بدر عند تظاهرهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم. (والثاني) أنها نزلت في نفقة المنافقين مع المؤمنين في حرب المشركين على جهة النفاق .

وفي الصِّرّ تأويلان : (أحدهما) هو البرد الشديد ، وهو قول ابن عباس والحسن وقتادة والسدى . (والثاني) أنه صوت لهب النار التي تكون في الريح وهو قول الزجاج . وأصل الصر صوت ، من الصرير .

وفي قوله تعالى «أصابت حرث قوم ظلموا أنفسهم» تأويلان : (أحدهما) معناه أن ظلمهم اقتضى هلاك زرعهم . (والثاني) يعني أنهم ظلموا أنفسهم بأن زرعوا في غير موضع الزرع وفي غير وقته فجاءت ريح فأهلكته ، فضرب الله تعالى هذا مثلا لهلاك نفقتهم .

١١٨ـ قوله تعالى : (ياأيها الذين آمنوا لا تتخذوا بِطانةً مِنْ دُونِكم) قيل إنها نزلت في قوم من المسلمين صافوا بعض المشركين من اليهود والمنافقين المودة لمصاحبة في الجاهليه فنهوا عن ذلك .

والبطانة هم خاصة الرجل الذين يستبطنون أمره ، والأصل البطن ، ومنه بطانة الثوب لأنها تلي البطن .

• (لا يألونكم خَبالاً) أي لا يقصرون في أمركم . والخبال : النكال، وأصله الفساد ومنه الخبل الجنون .

• (وَدُّوا ما عَنِتُّمْ) فيه تأويلان : (أحدهما) ودوا < إضلالكم عن دينكم ، وهو قول السدى (والثاني) ودوا أن تعنتوا في دينكم >[1] أي تحملوا على المشقة فيه < وهو قول ابن جريج. وأصل العنت المشقة>[1] .

• (قد بَدَتْ البَغْضاءُ مِن أفْواهِهم) أي بدا منها ما يدل عليها .

• (وما تُخْفِي صُدورُهمْ أكْبَرُ) مما بدا .

(١) سقط من ك

١٢١– قوله تعالى (وإذ غَدَوْتَ مِنْ أهلك تُبَوِّئُ المؤْمنين مقاعدَ للقتال)واختلفوا في أى مكان كان على قولين : (أحدهما) أنه كان يوم أُحُد ، وهو قول ابن عباس والربيع وقتادة والسدى وابن اسحاق . (والثاني) أنه كان يوم الأحزاب ، وهو قول الحسن ومجاهد .

وقوله تعالى : «تبوئ» أى تتخذ منزلا تبوئ فيه المؤمنين . ومعنى الآية : انك ترتب المؤمنين في مواضعهم .

• (والله سميع عليم) فيه ثلاثة أقوال : (أحدها) سميع بما يقوله المنافقون ، عليم بما يضمرونه من التهديد . (والثاني) سميع لما يقوله المشيرون عليك ، عليم بما يضمرون من نصيح الرأى وغش القلوب . (والثالث) سميع لما يقوله المؤمنون عليم بما يضمرونه من خلوص النية .

١٢٢– قوله تعالى (إذ هَمَّتْ طائفتان منكم أن تَفْشَلا) اختلف فيها على قولين : (أحدهما) أنهم بنو سلمة وبنو حارثة من الأنصار ، وهو قول ابن عباس وجابر بن عبد الله والحسن وقتادة . (والثاني) أنهم قوم من المهاجرين والأنصار .

وفي سبب همّهم بالفشل قولان : (أحدهما) أن عبد الله بن أبي ابن سلول دعاهما إلى الرجوع عن لقاء المشركين يوم أُحد ، فهمّا به ولم يفعلا وهذا قول السدى وابن جريج . (والثاني) أنهم اختلفوا في الخروج في الغدو والمقام حتّى هما بالفشل . والفشل الجبن .

١٢٣– قوله تعالى (ولقد نَصَرَكُم اللهُ ببدْرٍ وأنتم أذِلَّةٌ) وبدر ماء نزلوا عليه كان لرجل يسمى بدر . قال الزبير بن بكار هو بدر بن النضر بن كنانة ، فسمي باسم صاحبه ، وهذا قول الشعبي . وقال غيره بل هو اسم له من غير إضافة إلى اسم صاحب .

وفي قوله تعالى «وأنتم أذلة» قولان : (أحدهما) الضعف عن مقاومة العدو . (والثاني) قلة العدد وضعف الحال .

قال ابن عباس: كان المهاجرون يوم بدر سبعة وسبعين رجلا، والأنصار مائتين وستة وثلاثين رجلا ، وكان المشركون ما بين تسعمائة وألف.

١٢٤- قوله تعالى (إذ تَقُولُ للمؤمنينَ) يعني يوم بدر (ألنْ يكفيكم أن يُمدَّكم رَبُّكم بثلاثة آلافٍ من الملائكةِ مُنْزَلين) والكفاية مقدار سد الخلة . والاكتفاء الاقتصار عليه ، والإمداد إعطاء الشيء حالا بعد حال ، والأصل في الإمداد هو الزيادة ، ومنه مد الماء وهو زيادته .

١٢٥- (بَلَى إنْ تَصْبِرُوا وتتَّقُوا ويأتوكم مِنْ فَوْرِهم هذا) فيه تأويلان : (أحدهما) يعني من وجههم هذا ، وهو قول ابن عباس والحسن وقتادة . (والثاني) من غضبهم هذا ، وهو قول مجاهد والضحاك وأبي صالح. وأصل الفور فور القدر ، وهو غليانها عند شدة الحمى ، ومنه فور الغضب لأنه كفور القدر.

• (يُمْدِدْكم ربُّكم بخمسةِ آلافٍ من الملائكةِ مُسَوِّمين) قرأ بكسر الواو ابن كثير وعاصم وأبو عمرو ، ومعناها : أنهم سوّموا خيلهم بعلامة ، وقرأ الباقون بفتح الواو ، ومعناها: أنها سائمة وهي المرسلة في المرعى .

واختلفوا في التسويم على قولين : (أحدهما) أنه كان بالصوف في نواصي الخيل وآذانها، وهو قول ابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد والضحاك. (والثاني) أن الملائكة نزلت يوم بدر على خيل بلق وعليهم عمائم صفر ، وهو قول هشام بن عروة .

واختلفوا في عددهم فقال الحسن : كانوا خمسة آلاف ، وقال غيره كانوا ثمانية آلاف .

قال ابن عباس : لم يقاتل الملائكة إلا يوم بدر.

١٢٧- قوله تعالى (ليَقْطَع طرَفاً من الذين كَفَروا) فيه قولان : (أحدهما) أنه كان يوم بدر بقتل صناديدهم وقادتهم إلى الكفر ، وهذا قول الحسن وقتادة . (والثاني) أنه كان يوم أُحُد ، وكان الذى قتل منهم ثمانية عشر رجلا ، وهذا قول السدى .

وإنما قال: "ليقطع طرفا" ولم يقل وسطا لأن الطرف أقرب للمؤمنين من من الوسط ، فاختص القطع بما هو إليهم أقرب كما قال تعالى: «وقاتلوا الذين يلونكم من الكفار» .

• (أو يَكْبِتَهم فينقلبوا خائبين) في «يكبتهم» قولان: (أحدهما) يخزنهم، وهو قول قتادة والربيع . (والثاني) الكبت : الصرع على الوجه ، وهو قول الخليل .

والفرق بين الخائب والآيس أن الخيبة لا تكون إلاّ بعد أمل ، واليأس قد يكون قبل أمل .

١٢٨– قوله تعالى (ليْس لَكَ مِنَ الأمْرِ شيءٌ) فيه ثلاثة أقاويل : (أحدها) ليس لك من الأمر شيء في عقابهم واستصلاحهم ، وإنما ذلك إلى الله تعالى في أن يتوب عليهم أو يعذبهم . (والثاني) ليس لك من الأمر شيء فيما تريده وتفعله في أصحابك وفيهم ، وإنما ذلك إلى الله تعالى فيما يفعله من اللطف بهم في التوبة والاستصلاح أو في العذاب والانتقام . (والثالث) أنزلت [ الآية ] على سبب لما كسرت رباعيته صلى الله عليه وسلم .

واختلفوا في السبب فيه على قولين :

أحدهما – أن قوما قالوا بعد كسر رَباعِيَتِه : كيف يفلح قوم نالوا هذا من نبيهم وهو حريص على هدايتهم فنزلت هذه الآية ، وهذا قول ابن عباس وأنس بن مالك والحسن وقتادة والربيع .

والثاني – أن النبي صلى الله عليه وسلم هَمّ[1] بعد ذلك بالدعاء عليهم فاستأذن فيه ، فنزلت هذه الآية فكفّ ، وإنما لم يؤْذَن فيه لما في المعلوم من توبة بعضهم .

١٣٠– قوله تعالى : ( يأيها الذين آمنوا لا تأكُلُوا الرِّبا ) يريد بالأكل الأخذ ،

---

(١) الذى في صحيح البخارى ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يدعو على صفوان بن امية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام فنزلت : ليس لك من الامر شيء ( البخارى ٢٨١/٧ )

والربا زيادة القدر مقابلة لزيادة الأجل ، وهو ربا الجاهلية المتعارف بينهم بالنَّساء.

• ثم قال تعالى (أَضْعافاً مُضاعَفَةً) وهو أن يقول له بعد حلول الأجل : إما أنْ تقضي وإما أن تُرْبي ، فانْ لم يفعله ضاعف ذلك عليه ثم يفعل كذلك عند حلوله من بعد حتى تصير أضعافا مضاعفة .

١٣١- ثم قال تعالى : (واتَّقُوا النارَ التي أُعِدَّتْ للكافرين) فدل أن الربا من الكبائر التي يستحق عليها الوعيد بالنار .

واختلفوا في نار آكل الربا على قولين : (أحدهما) أنها كنار الكافرين من غير فرق تمسكا بالظاهر . (والثاني) أنها ونار الفجّار أخف من نار الكفار لما بينهما من تفاوت المعاصى .

١٣٥- قوله تعالى (والذين إذا فَعَلوا فاحشةً أو ظَلَموا أنْفُسَهم) أما الفاحشة هاهنا ففيها قولان : (أحدهما) الكبائر من المعاصى . (والثاني) الربا وهو قول جابر والسدى .

• (أو ظلموا أنفسهم) قيل المراد به الصغائر من المعاصى .

• (ذَكَرُوا اللهَ فاسْتَغْفَروا لذنوبهمْ) فيه قولان : (أحدهما) أنهم ذكروه بقلوبهم فلم ينسوه ، ليعينهم ذكره على التوبة والاستغفار. (والثاني) ذكروا الله قولا بأن قالوا: اللهم اغفر لنا ذنوبنا . فإن الله قد سهّل على هذه الأمة ما شدد على بني إسرائيل إذ كانوا إذا أذنب الواحد منهم أصبح مكتوبا على بابه من كفارة ذنبه : اجدع أنفك ، اجدع أذنك ونحو ذلك ، فجعل [لنا] الاستغفار ، وهذا قول ابن مسعود وعطاء بن أبي رباح .

• (ومَنْ يَغْفِرُ الذنوبَ إلاّ اللهُ ولم يُصِرُّوا على ما فَعَلُوا) فيه أربعة تأويلات: (أحدها) أنه الإصرار على المعاصى ، وهو قول قتادة . (والثاني) أنه مواقعة المعصية إذا همّ بها ، وهو قول الحسن . (والثالث) السكوت على المعصية وترك الاستغفار منها ، وهو قول السدى. (والرابع) أنه الذنب من غير توبة .

(وهم يعلمون) أنهم قد أتوا معصية ولا ينسونها. وقيل: معناه وهم يعلمون الجهة في أنها معصية.

١٣٧ـ قوله تعالى (قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُم سُنَنٌ فَسِيرُوا في الأرض) فيه قولان: (أحدهما) أنه سنن من الله في الأمم السالفة أهلكهم بها. (والثاني) يعني أنهم أهل سنن كانوا عليها في الخير والشر، وهو قول الزجاج. واصل السنة الطريقة المتبعة في الخير والشر، ومنه سنة النبي صلى الله عليه وسلم قال لبيد بن ربيعة:

مِنْ مَعْشَرٍ سَنَتْ لهم آباؤهم . ولكلّ قومٍ سُنَّةٌ وإمامُها

وقال سليمان بن فيد:

فإنَّ الألى بالطّفّ مِنْ آلِ هاشمٍ تآسَوْا فَسَنُّوا للكِرام التآسيا(١)

١٣٨ـ قوله تعالى (هذا بَيانٌ للنّاسِ) فيه قولان: (أحدهما) أنه القرآن، وهذا قول الحسن وقتادة. (والثاني) أنه ما تقدم ذكره في قوله تعالى: «قد خلت من قبلكم سُنَنٌ» الآية. وهذا قول ابن اسحاق.

• (وهُدًى ومَوْعِظَةٌ للمتّقين) نور وأدب.

١٤٠ـ قوله تعالى: (إنْ يَمْسَسْكُم قَرْحٌ فقد مَسّ القومَ قَرْحٌ مِثْلُه) يعني إن يصبكم قرح، قرأ أبو بكر عن عاصم وحمزة والكسائي بضم القاف، وقرأ الباقون بفتحها، وفيها قولان: (أحدهما) أنهما لغتان ومعناهما واحد. (والثاني) ان القرح بالفتح: الجراح، وبالضم ألم الجراح، وهو قول الأكثرين.

وأما الفرق بين المس واللمس فهو أن اللمس مباشرة بإحساس، والمس مباشرة بغير إحساس، وهذا مما ذكره الله تعالى للمؤمنين تسلية لهم فإن أصابهم يوم أحد قرح فقد أصاب المشركين يوم بدر مثله.

(١) تمثل مصعب بن الزبير يوم قتل بهذا البيت، وقد ورد في اللسان، مادة (أسا) وتآسوا من المؤاساة اى آسى بعضهم بعضا.

• (وتلك الأيامُ نُداولها بَيْنَ الناسِ) قال الحسن وقتادة : أى تكون مرة لفرقة ، ومرة عليها . والدولة : الكرة ، يقال أدال الله فلانا من فلان بأن جعل الكرة له عليه .

١٤١– قوله تعالى (وَلِيُمَحِّصَ اللهُ الذين آمنوا) فيه ثلاثة أقوال : (أحدها) معناه ليبتلى ، وهذا قول ابن عباس . (والثاني) يعنى بالتمحيص تخليصه من الذنوب ، وهو قول أبي العباس والزجاج ، وأصل التمحيص عندهما التخليص . (والثالث) معناه وليمحص الله ذنوب الذين آمنوا ، وهو قول الفراء . (ويَمْحَقَ الكافرين) قال ابن عباس : ينقصهم .

١٤٣– قوله تعالى (ولقد كنتم تَمَنَّوْنَ الموْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تلْقَوْهُ) قيل تمنى الموت بالجهاد من لم يحضر بدرا ، فلما كان يوم أحد أعرض كثير منهم فعاتبهم الله تعالى على ذلك ، هكذا قال الحسن وقتادة ومجاهد .

• ثم قال تعالى (فقد رأيْتُمُوه وأنتم تَنْظُرون) فيه قولان : (قولان) يعنى فقد علمتموه . (والثاني) فقد رأيتم أسبابه .

١٤٤– قوله تعالى : (وما محمدٌ إلاّ رسولٌ قدْ خلَتْ مِن قَبْلِه الرسُلُ) سبب نزولها أنه لما أشيع يوم أحد أن النبي صلى الله عليه وسلم قد قتل قال أناس : لو كان نبيّا ما قتل ، وقال آخرون نقاتل على ما قاتل عليه حتى نلحق به .

• ثم قال تعالى (أفإنْ مات أو قُتل انقَلَبْتم على أعقابكم) يعنى رجعتم كفارا بعد إيمانكم .

١٤٥– قوله تعالى (.. ومَنْ يُرِدْ ثوابَ الدنيا نُؤْتِه منها) فيه ثلاثة أقاويل : (أحدها) من أراد بجهاده ثواب الدنيا أى ما يصيبه من الغنيمة ، وهذا قول بعض البصريين . (والثاني) من عمل الدنيا لم نحرمه ما قسمنا له فيها ، من غير حظ في الآخرة ، وهذا قول ابن اسحاق . (والثالث) من أراد ثواب الدنيا بالنهوض لها بعمل النوافل مع مواقعة الكبائر جوزى عليها في الدنيا دون الآخرة .

١٤٦- قوله تعالى : (وكأيّنْ مِن نبيٍّ قُتِلَ مَعَه رِبّيُونَ كثيرٌ ) قرأ بذلك ابن كثير ونافع وأبو عَمرو ، وقرأ الباقون « قاتل » وفي « ربيون » أربعة أقاويل (أحدها) أنهم الذين يعبدون الرب وأحدهم رِبّيٌّ ، وهو قول بعض نحْويي البصرة . (والثاني ) أنهم الجماعات الكثيرة ، وهو قول ابن مسعود وعكرمة ومجاهد . (والثالث) أنهم العلماء الكثيرون ، وهو قول ابن عباس والحسن . (والرابع ) أن « الربيون » الأتباع ، والربانيون : الولاة ، والربيون الرعية وهو قول ابن زيد . قال الحسن : ما قتل نبيّ قط إلا في المعركة .

• ( فما وهنوا لما أصابهم في سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا ) الوهن : الانكسار بالخوف . الضعف : نقصان القوة . والاستكانة الخضوع ، ومعناه فلم يهنوا بالخوف ، ولا ضعفوا بنقصان القوة ولا استكانوا بالخضوع .

وقال ابن اسحاق : فما وهنوا بقتل نبيهم ولا ضعفوا عن عدوهم ، ولا استكانوا لما أصابهم .

١٤٨- قوله تعالى : ( فآتاهم اللهُ ثوابَ الدنيا وحُسْنَ ثوابِ الآخِرة ) في ثواب الدنيا قولان : (أحدهما) النصر على عدوهم ، وهو قول قتادة والربيع . (والثاني ) الغنيمة ، وهو قول ابن جريج « وحسن ثواب الآخرة» الجنة في قول الجميع .

١٥٢- قوله تعالى (ولقد صَدَقكم اللهُ وعْدَه إذْ تحسُّونهم بإذْنِه ) أى تقتلونهم في قول الجميع ، يقال حَسّه يحسه حَسّاً إذا قتله ، لأنه أبطل حِسّه .

وفي قوله « بإذنه » قولان : (أحدهما) يعنى بلطفه . (والثاني) بمعونته .

١٥٣- قوله تعالى (إذْ تُصْعِدونَ ولا تَلْوُونَ عَلى أحَدٍ ) والفرق بين الإصعاد والصعود أنَ الإصعاد في مستوى الأرض ، والصعود في ارتفاع ، وهذا قول الفراء وأبي العباس والزجاج . وروى عن ابن عباس أنهم صعدوا في جبل أحُد فِرارا .

• ( والرسولُ يدْعوكم في أُخراكم ) قيل إنه كان يقول « يا عباد الله ارجعوا » ذكر ذلك عن ابن عباس والسدى والربيع .

• ( فأثابكم غَمّاً بِغَمٍّ ) فيه قولان : ( أحدهما ) غما على غم . ( والثاني ) غما مع غم . وفي الغم الأول والثاني تأويلان : ( أحدهما ) أن الغم الأول القتل والجراح . والغم الثاني الإرجاف بقتل النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا قول قتادة والربيع . ( والثاني ) غمـــا يوم أحد بغم يوم بدر ، وهو قول الحسن

• ( لكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا ما أصابَكُمْ ) قال ابن زيد : ما فاتكم من الغنيمة ، ولا ما أصابكم من الهزيمة .

١٥٤ـ قوله تعالى ( ثم أنزَل عليكم من بَعْد الغَمِّ أَمَنَةً نُعاساً يَغْشَىٰ طائفةً منكم،وطائفةٌ قد أهمّتْهُمْ أنفُسُهمْ ) وسبب ذلك أن المشركين يوم أحد توعدوا المؤمنين بالرجوع ، فكان مَن أخذته الأمَنَةُ من المؤمنين متأهبين للقتال ، وهم أبو طلحة وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وغيرهم فناموا حتّى أخذتهم الأمَنَةُ . « وطائفة قد أهمّتهم أنفسهم » من الخوف وهم من المنافقين عبد الله بن أبي بن سلول ومعتب بن قشير ومن معهما أخذهم الخوف فلم يناموا لسوء الظن .

• ( يظنُّون بالله غيْرَ الحقِّ ظَنَّ الجاهليّة ) يعني في التكذيب بوعده .

• ( يقولون لَو كان لنا من الأمْرِ شيْءٌ ما قُتِلْنا هاهنا ) فيه قولان : ( أحدهما ) إنّا أخرجنا كرها ولو كان الأمر إلينا ما خرجنا ، وهذا قول الحسن . ( والثاني ) أى ليس لنا من الظفر شيء ، كما وعدنا ، على جهة التكذيب لذلك .

• ( قل لو كنتم في بيوتكم لَبَرَزَ الذين كُتِبَ عليهم القتلُ إلى مضاجعهم ) فيه قولان : ( أحدهما ) يعني لو تخلفتم لخرج منكم المؤمنون ولم يتخلفوا بتخلفكم < (١) ( والثاني ) لو تخلفتم لخرج منكم الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم ولم ينجهم قعودهم > .

(١) هذا القول كله سقط من ق

• (وليبْتَلِيَ اللهُ ما في صُدورِكم ) فيه تأويلان (أحدهما) ليعاملكم معاملة المبتلى المختبر . (والثاني) معناه ليبتلى أولياءُ الله ما في صدوركم ، فأضاف الابتلاء إليه تفخيماً لشأنه .

١٥٥– قوله تعالى (إنّ الذين تَولَّوْا منكم يومَ الْتقَى الجَمْعانِ) فيهم تأويلان: (أحدهما) هم كل من ولّى الدبر من المشركين بأحد وهذا قول عمر وقتادة والربيع . (والثاني) أنهم من هرب إلى المدينة وقت الهزيمة ، وهذا قول السدى .

• (إنما استزلهم الشيطانُ ببعض ما كسبوا) فيه قولان : (أحدهما) أنه محبتهم للغنيمة وحرصهم على الحياة . (والثاني) استزلهم بذكر خطايا سلفت لهمْ وكرهوا القتل قبل إخلاص التوبة منها والخروج من المظلمة فيها ، وهذا قول الزجاج .

• (ولقد عفا الله عنهم ) فيه قولان : (أحدهما) حلم عنهم إذ لم يعاجلهم بالعقوبة ، وهذا قول ابن جريج وابن زيد . (والثاني) غفر لهم الخطيئة ليدل على أنهم قد أخلصوا التوبة .

وقيل إن الذين بقوا مع النبي صلى الله عليه وسلم لم ينهزموا ثلاثة عشر رجلا ، منهم خمسة من المهاجرين : أبو بكر وعلى وطلحة وعبد الرحمن وسعد بن أبي وقاص ، والباقون من الأنصار .

١٥٩– قوله تعالى (فبما رَحْمةٍ مِن اللهِ لِنْتَ لَهمْ ) يعنى فبرحمة من الله ، و«ما» صلة دخلت لحسن النظم .

• (ولو كنت فَظّاً غليظَ القلْب لا نفضُّوا مِن حَوْلك ) الفظ : الجافي. والغليظ القلب : القاسى ، وجمع بين الصفتين وإن كان معناهما واحدا للتأكيد.

• (فاعفُ وعنهم واستغفرْ لهم وشاوِرْهُم في الأَمْر ) وفي أمره بالمشاورة أربعة أقاويل : (أحدهما) أنه أمره بمشاورتهم في الحرب ليستقر له الرأى الصحيح فيه . قال الحسن : ما شاور قوم قط إلا هُدوا لأرشد أمورهم . (والثاني) أنه أمره بمشاورتهم تأليفا لهم وتطييبا لأنفسهم ، وهذا قول

قتادة والربيع . (والثالث) أنه أمره بمشاورتهم لما علم فيها من الفضل . ولتتأسى أمته بذلك بعده صلى الله عليه وسلم ، وهذا قول الضحاك . (والرابع) أنه أمره بمشاورتهم ليستن به المسلمون ويتبعه فيها المؤمنون وإن كان عن مشورتهم غنيا ، وهذا قول سفيان .

١٦١– قوله تعالى : (وما كان لنبيٍّ أنْ يَغُلَّ) قرأ ابن كثير وعاصم وأبو عمرو بفتح الياء وضم العين ، وقرأ الباقون يُغل بضم الياء وفتح الغين .

ففي تأويل من قرأ بفتح الياء وضم الغين ثلاثة أقاويل : (أحدها) أن قطيفة حمراء فقدت يوم بدر فقال بعض الناس أخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله تعالى هذه الآية ، وهذا قول عكرمة وسعيد بن جبير . (والثاني) أنها نزلت في طلائع كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجههم في وجه ، ثم غنم الرسول فلم يقسم للطلائع فأنزل الله تعالى: «وما كان لنبي أن يغل»، أي يقسم لطائفة من المسلمين ويترك طائفة ويجور في القسم، وهذا قول ابن عباس والضحاك . (والثالث) أن معناه وما كان لنبي أن يكتم الناس ما بعثه الله إليهم لرهبة منه ولا رغبة فيهم ، وهذا قول ابن اسحاق .

وأما قراءة من قرأ يُغَل بضم الياء وفتح الغين ففيها قولان : (أحدهما) يعني وما كان لنبي أن يتهمه أصحابه ويخونوه . (والثاني) معناه وما كان لنبي أن يغل أصحابه ويخونهم ، وهذا قول الحسن وقتادة . وأصل الغلول: الغلل وهو دخول الماء في خلال الشجر ، فسميت الخيانة غلولا لأنها تجرى في المال على خفاء كجرى الماء . ومنه الغل الحقد لأن العداوة تجرى في النفس مجرى الغلل .

١٦٤– قوله تعالى (لقد مَنَّ اللهُ على المؤمنينَ إذ بَعَثَ فيهم رسولاً مِنْ أنفُسِهم) وفي وجه المنة بذلك ثلاثة أقاويل : (أحدها) ليكون ذلك شرفا لهم . (والثاني) ليسهل عليهم تعلم الحكمة منه لأنه بلسانهم . (والثالث) ليظهر لهم علمُ أحواله من الصدق والأمانة والعفّة والطهارة .

• (يتلو عليهم آياتِه ويُزَكّيهم) فيه ثلاثة تأويلات . (أحدها) أن

يشهد لهم بأنهم أزكياء في الدين. (والثاني) أنه يدعوهم إلى ما يكونون به أزكياء . (والثالث) أنه يأخذ منهم الزكاة التي يطهرهم بها ، وهو قول الفراء .

١٦٥– قوله تعالى : (أَوَ لَمَّا أَصابَتْكُمْ مُصيبةٌ قدْ أَصَبْتُم مِثْلَيْها) يعني بالمصيبة التي أصابتهم يوم أحد ، وبالتي أصابوها يوم بدر .

• (قلتُمْ: أَنَّىٰ هذا قُلْ: هو مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُم) في الذى هو من عند أنفسهم ثلاثة أقاويل : (أحدها) خلافهم في الخروج من المدينة للقتال يوم أحد وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم أمرهم أن يتحصنوا بها ، وهذا قول قتادة والربيع . (والثاني) اختيارهم الفداء من السبعين يوم بدر على القتل وقد قيل لهم إن فعلتم ذلك قتل منكم مثلهم ، وهذا قول علي وعبيدة السلماني. (والثالث) خلاف الرماة يوم أحد لأمر النبي صلى الله عليه وسلم في ملازمة موضعهم .

١٦٦– قوله تعالى (وما أصابكم[1] يوم التقى الجمعان فبإذن الله وليعلم المؤمنين) فيه قولان : (أحدهما) ليرى المؤمنين . (والثاني) ليميزوا من المنافقين .

١٦٧– وقوله عز وجل (وليعلم الذين نافقوا) يعني عبد الله بن أبي[2] وأصحابه.

• (وقيل: لهم تعالوا قاتلوا في سبيل الله) يعني جاهدوا .

• (أو ادفعوا) فيه قولان : (أحدهما) يعني تكثير السواد وإن لم يقاتلوا، وهو قول السدى وابن جريج . (والثاني) معناه رابطوا على الخيل إن لم تقاتلوا ، وهو قول ابن عوف الأنصاري .

• (قالوا: لو نعلم قتالاً لاتبعناكم) قيل إن عبد الله بن عمرو[3] بن

(١) وما أصابكم . أي يوم احد من القتل والجرح والهزيمة .
(٢) وقد انصرفوا من نصرة النبي صلى الله عليه وسلم .
(٣) في الاصول: عبدالله بن عمرو بن حزم وهو تحريف واضح ، وقد جاءت هذه العبارة مضطربة في الاصول وفيها سقوط ، وقد صوبناها . من تفسير القرطبي ٤/٢٦٦ وسيرة ابن هشام ٣/٦٨

حزام قال لهم : [اتقوا الله ولا تتركوا نبيكم ، فقال له ابن أبي] علام نقتل أنفسنا ؟ ارجعوا بنا لو نعلم قتالا لاتبعناكم .

• ( هم للكُفْرِ يومئذٍ أقْرَبُ مِنْهم للإيمان) لأنهم بإظهار الإيمان لا يحكم عليهم بحكم الكفار ، وقد كانوا قبل ذلك بإظهار الإيمان أقرب إلى الإيمان، ثم صاروا بما فعلوه أقرب إلى الكفر من الإيمان .

• ( يقولون بأفواهِهم ما ليْسَ في قُلوبهم ) يعني ما يظهرونه من الإسلام وليس في قلوبهم منه شيء .

وإنما قال : « يقولون بأفواههم» وإن كان القول لا يكون إلا به لأمرين (أحدهما ) التأكيد . (والثاني) أنه ربما نسب القول إلى الساكت مجازا إذا كان به راضيا .

١٦٨- قوله تعالى ( الذين قالوا لإخوانهم وقَعَدُوا: لوْ أطاعونا ما قُتِلُوا ) يعني عبد الله بن أُبيّ وأصحابه حين انخذلوا وقعدوا ، وكانوا نحو ثلاثمائة وتخلف عنهم من قُتل منهم ( فقالوا ) لو أطاعونا وقعدوا معنا ما قتلوا .

• ( قل: فادْرَؤوا عَن أنفُسِكم الموْتَ ) أي ادفعوا عن أنفسكم الموت، ومنه قول الشاعر(١) :

تقول وقد درأتُ لها وضيني أهذا دينه أبـــــدا وديني

• ( إنْ كنتم صادقين ) فيه قولان: (أحدهما) يعني في خبركم أنهم لو أطاعوا ما قتلوا . (والثاني ) معنـــاه إن كنتم محقين في تثبيطكم عن الجهاد فرارا من القتل .

١٦٩- قوله تعالى : (ولا تحْسَبَنَّ الذين قُتِلــوا في سبيـــلِ اللهِ أمْواتاً بَلْ أحْياءٌ ) يعني أنهم في الحال وبعد القتل بهذه الصفة . فأما في الجنة فحالهم في ذلك معلومة عند كافة المؤمنين ، وليس يمتنع إحياؤهم في الحكمة . وقد

(١) هو المثقب العبدي ، وقد مر هذا البيت وشرحه في تفسير سورة الفاتحة .

روى ابن مسعود وجابر وابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لمّا أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في حواصل طير خُضْر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها .

وفي « أحياءٌ عند ربهم » تأويلان : (أحدهما ) أنهم بحيث لا يملك لهم أحد نفعا ولا ضرا إلا ربهم . (والثاني ) أنهم أحياء عند ربهم من حيث يعلم أنهم أحياء دون الناس .

١٧٠– قوله تعالى ( ... ويَسْتَبْشِرونَ بالّذِينَ لمْ يَلْحَقُوا بهم مِنْ خَلْفِهِم ) فيه قولان: ( أحدهما) يقولون:إخواننا يقتلون كما قتلنا فيصيبون من كرامة الله ما أصبنا ، وهو قول قتادة وابن جريج . ( والثاني ) أنه يؤتى الشهيد بكتاب فيه ذكر من يقدُم عليه من إخوانه فيبشر بذلك فيستبشر كما يستبشر أهل الغائب في الدنيا بقدومه ، وهذا قول السدى .

١٧٣– قوله تعالى : ( الذين قال لهمُ النّاسُ:إنّ النّاسَ قَدْ جَمَعُوا لكُمْ فاخْشَوْهُم ) أما الناس في الموضعين وإن كان بلفظ الجمع فهو واحد لأن تقدير الكلام جاء القول من قبل الناس ، والذين قال لهم الناس هم المسلمون وفي الناس القائل قولان : (أحدهما ) هو أعرابي جُعل له على ذلك جُعْل ، وهذا قول السدى . ( والثاني ) هو نعيم بن مسعود الأشجعي ، وهذا قول الواقدى .

والناس الثاني أبو سفيان وأصحابه . واختلفوا في الوقت الذى أراد أبو سفيان أن يجمع لهم هذا الجمع على قولين : (أحدهما ) بعد رجوعه عن أحُد سنة ثلاث حتّى إذا أوقع الله في قلوب المشركين الرعب كفّوا، وهذا قول ابن عباس وابن اسحاق وقتادة . (والثاني) أن ذلك في بدر الصغرى سنة أربع بعد أحد بسنة ، وهذا قول مجاهد .

١٧٥– قوله تعالى (إنما ذلكُمُ الشيطانُ يُخَوِّفُ أوْلياءهُ ) التخويف من الشيطان والقول من الناس . وفي تخويف أوليائه قولان : (أحدهما) أنه

يخوف المؤمنين من أوليائه المشركين ، وهذا قول ابن عباس ومجاهد وقتادة. (والثاني) أنه يخوف أولياءه المنافقين ليقعدوا عن قتال المشركين ، وهذا قول الحسن والسدى .

١٧٦- قوله تعالى (ولا يَحزُنكَ الَّذينَ يُسارِعونَ في الكُفْرِ) فيهم قولان (أحدهما) هم المنافقون ، وهو قول مجاهد وابن إسحاق . (والثاني) قوم من العرب ارتدّوا عن الإسلام .

• (إنهم لن يَضُرّوا الله شيئاً ، يُريدُ اللهُ ألاّ يَجعَلَ لهم حَظّاً في الآخرة) في إرادته لذلك ثلاثة أقاويل: (أحدها) أن يحكم بذلك . (والثاني) معناه أنه سيريد في الآخرة أن يحرمهم ثوابهم لإحباط إيمانهم بكفرهم . (والثالث) يريد أن يحبط أعمالهم بما استحقوه من ذنوبهم ، وهذا قول ابن اسحاق .

١٧٩- قوله تعالى : (ما كان اللهُ ليذرَ المؤمنين على ما أنتم عليْه حتى يَميزَ الخبيثَ مِن الطيِّب) الطيب المؤمنون ، والخبيث فيه ها هنا قولان : (أحدهما) المنافق، وهو قول مجاهد . (والثاني) الكافر ،وهو قول قتادة والسدى. واختلفوا في الذى وقع به التمييز على قولين : (أحدهما) بتكليف الجهاد، وهذا قول من تأوّل الخبيث بالمنافق . (والثاني) بالدلائل التى يستدل بها عليهم وهذا قول من تأوله للكافر .

• (وما كانَ اللهُ ليُطْلِعَكُم على الغَيْبِ) قيل إن سبب نزول هذا أن قوما من المشركين قالوا : إن كان محمد صادقا فليخبرنا من يؤمن ومن لا يؤمن ، فنزلت هذه الآية .

قال السدى: ما أطلع الله نبيه على الغيب ولكنه اجتباه فجعله رسولا[1] .

١٨٠- قوله تعالى (ولا يَحسَبَنَّ الذين يَبْخَلون بما آتاهُم اللهُ مِنْ فَضْلِه هو خيْراً لهُمْ بلْ هو شَرٌّ لهم) فيه قولان : (أحدهما) أنهم مانعو الزكاة ، وهو قول السدى . (والثاني) أنهم أهل الكتاب وبخلوا أن يبينوا للناس ما في كتبهم من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ، وهو قول ابن عباس ، قال ألم تسمع أنه قال يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ، أى يكتمون ويأمرون الناس بالكتمان .

(١) رسولا : سقطت من ك

• ( سيُطَوَّقُون ما بَخِلوا به يومَ القيامة ) فيه قولان ( أحدهما ) أن الذى يطوّقونه شجاع أقرع[1] ، وهذا قول ابن مسعود . ( والثاني ) أنه طوق من نار ، وهذا قول إبراهيم .

١٨٦– قولهِ تعالى ( لتبْلَوُنَّ في أمْوالِكم وأنفُسِكم ولَتَسْمَعُنَّ من الذين أوتوا الكتابَ من قبْلكم ومِن الذين أشركوا أذىً كثيرا ) وفي هذا الأذى ثلاثة أقاويل : ( أحدها ) ما روى أن كعب بن الأشرف كان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ويحرض عليهم المشركين حتى قتله محمد ابن مسلمة ، وهذا قول الزهرى . ( والثاني ) أن فنحاص اليهودى سيد بني قينقاع لما سئل الإمداد قال احتاج ربكم إلى أن نمده ، وهذا قول عكرمة ( والثالث ) أن الأذى ما كانوا يسمعونه من الشرك كقول اليهود: عزيز ابن الله ، وكقول النصارى: المسيح ابن الله ، وهذا قول ابن جريج .

١٨٧– قوله تعالى : ( وإذْ أخَذَ اللهُ ميثاقَ الذين أوتوا الكتابَ ) الميثاق : اليمين . وفي الذين أوتوا الكتاب ها هنا ثلاثة أقاويل : ( أحدها ) أنهم اليهود خاصة ، وهذا قول ابن عباس وسعيد بن جبير والسدى . ( والثاني ) أنهم اليهود والنصارى . ( والثالث ) أنهم كل من أوتي علم شيء من كتاب فقد أخذ أنبياؤهم ميثاقهم .

• (لَتُبَيِّنُنَّهُ للناسِ ولا تَكتمونَه) فيه قولان: (أحدهما) ليبيِّنُنَّ نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ، وهذا قول سعيد بن جبير والسدى . (والثاني) ليبيِّنُنَّ الكتاب الذى فيه ذكره ، وهذا قول الحسن وقتادة .

١٨٨– قوله تعالى : ( لا تَحْسَبَنَ الذين يفرحون بما أتَوْا ويُحِبّون أن يُحمَدوا بما لم يفعلوا ) فيهم قولان : ( أحدهما ) أنهم أهل الكتاب فرحوا بالاجتماع على تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم وإخفاء أمره ، وأحبوا أن يحمدوا بما ليس فيهم من أنهم أهل نسك وعلم ، وهذا قول ابن عباس والضحاك . (والثاني) أنهم أهل النفاق فرحوا بقعودهم عن القتال وأحبوا أن يحمدوا بما ليس فيهم من الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وهذا قول أبي سعيد الخدرى وأبي زيد .

(١) الشجاع الاقرع : ضرب من الحيات

١٩٣– قوله تعالى : ( ربَّنا إننا سَمِعْنا مُنادياً يُنادِي للإيمان أنْ آمِنوا بربِّكم فآمَنَّا ) في المنادي قولان : (أحدهما) أنه القرآن وهو قول محمد بن كعب القرظى قال : ليس كل الناس سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم . (والثاني ) أنه النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو قول ابن جريج وابن زيد .

وقوله تعالى « ينادى للإيمان » أى إلى الإيمان ، كقوله تعالى « الحمد لله الذى هدانا لهذا » بمعنى إلى هذا ، ومنه قول الراجز (١) :

أوحى لها القرارَ فاستقرَّتِ وشَدَّها بالرَّاسياتِ الثُّبَّتِ

يعنى أوحى إليها كما قال تعالى : بأن ربك أوحى لها ، أى إليها .

١٩٤– قوله تعالى (ربَّنا وآتِنا ما وَعَدْتَنا على رُسُلِكَ) فإن قيل فقد علموا أن الله تعالى منجز وعده فما معنى هذا الدعاء والطلب ، ففى ذلك أربعة أجوبة (أحدها ) أن المقصود به،مع العلم بإنجاز وعده،الخضوع له بالدعاء والطلب . (والثاني ) أن ذلك يدعو إلى التمسك بالعمل الصالح . (والثالث ) معناه اجعلنا ممن وعدته ثوابك . (والرابع) يعنى عجّل إلينا إنجاز وعدك وتقديم نصرك .

١٩٥– قوله تعالى (فاستجابَ لهم ربُّهم أنّي لا أُضيعُ عَمَلَ عاملٍ منكم مِنْ ذَكَرٍ أو أُنثى ) حكى مجاهد وعمرو بن دينار أن سبب نزول هذه الآية أن أم سلمة قالت يا رسول الله ما بال الرجال يذكرون في الهجرة دون النساء ؟ فنزلت هذه الآية (٢) .

• قوله تعالى (بَعْضُكم مِنْ بَعْضٍ ) أى الإناثُ من الذكور ، والذكور من الإناث .

١٩٦– قوله تعالى (لا يَغُرَّنَّكَ تقلُّبُ الذين كَفَروا في البلادِ ) فإن قيل :

(١) هو العجاج

(٢) الترمذي رقم ٣٠٢٦ .

فإن النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز عليه الاغترار فكيف خوطب بهذا ؟ فعنه جوابان : ( أحدهما ) أن الله عز وجل إنما قال ذلك له تأديبا وتحذيرا. ( والثاني ) أنه خطاب لكل من سمعه ، فكأنه قال : لا يغرنك أيها السامع تقلب الذين كفروا في البلاد .

وفي تقلبهم قولان : (أحدهما) يعني تقلبهم في نعيم البلاد . (والثاني) تقلبهم غير مأخوذين بذنوبهم .

١٩٩– قوله تعالى ( وإنَّ مِن أهل الكتاب لَمَنْ يُؤمِنُ بالله وما أُنزل إليكم وما أُنزِل إليهم) اختلفوا في سبب نزولها على قولين :

أحدهما – أنها نزلت في النجاشي . روى سعيد بن المسيب عن جابر ابن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اخرجوا فصلوا على أخ لكم فصلى بنا أربع تكبيرات ، فقال هذا النجاشي أصحمة ، فقال المنافقون : انظروا إلى هذا يصلي على علج نصراني لم يره قط فأنزل الله تعالى هذه الآية ، وهو قول قتادة .

والثاني – أنها نزلت في عبد الله بن سلام وغيره من مُسلمة أهل الكتاب ، وهذا قول مجاهد وابن جريج .

٢٠٠– قوله تعالى ( ياأيها الذين آمَنوا اصْبِروا وصابِروا ورابِطوا ) فيه أربعة تأويلات :

أحدها – اصبروا على طاعة الله ، وصابروا أعداء الله ، ورابطوا في في سبيل الله ، وهو قول الحسن وقتادة وابن جريج والضحاك .

والثاني – اصبروا على دينكم ، وصابروا الوعد الذى وعدكم ، ورابطوا عدوى وعدوكم ، وهو قول محمد بن كعب .

والثالث – اصبروا على الجهاد ، وصابروا العدوّ ، ورابطوا بملازمة الثغر ، وهو مأخوذ من ربط النفس ، ومنه قولهم ربط الله على قلبه بالصبر ، وهو معني قول زيد بن أسلم .

والرابع – رابطوا على الصلوات بانتظارها واحدة بعد واحدة . روى العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا أدلكم على ما يحطّ به الله الخطايا ويرفع به الدرجات ؟ قالوا : بلى يا رسول الله، قال : إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطى إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، فذلكم الرباط[1] .

---

(١) مسلم ٢١٩/١

# سورة النساء

مدنيـــة ، إلا آية نزلت بمكة في عثمان بن طلحة حين أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يأخذ مفاتيح الكعبة فيسلمها إلى عمه العباس وهو قوله تعالى « إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها .

بسم الله الرحمن الرحيم

١ — قوله تعالى ( يا أيها النّاسُ اتّقوا ربّكم الذي خَلَقكم من نفسٍ واحدةٍ ) يعني آدم ، وفي ذلك نعمة عليكم لأنه أقرب إلى التعاطف بينكم .

• (وخَلَقَ مِنْها زوْجَها) يعني حوّاء . قال ابن عباس ومجاهد والحسن: خلقت من ضلع آدم ، وقيل الأيسر ، ولذلك قيل للمرأة ضلع أعوج .

• (وبَثَّ منهما رجالاً كثيراً ونساءً) روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عند نزولها عليه : خلقت المرأة من الرجل فهمّها في الرجل، وخلق الرجل من التّراب فهمّه في التّراب .

• (واتّقوا الله الذى تَسَاءَلون به والأرْحامَ) ومعنى قوله تساءلون به هو قولهم أسألك بالله وبالرحم، وهذا قول مجاهد وابراهيم ، وقرأ حمزة والأرحام بالكسر على هذا المعنى .

وفي الأرحام قول آخر أنه أراد صِلُوها ولا تقطعوها ، وهو قول قتادة والسدى ، لأن الله تعالى قصد بأول السورة حين أخبرهم أنهم من نفس واحدة أن يتواصلوا ويعلموا أنهم إخوة وإن بعدوا .

• (إنّ اللهَ كان عليكم رقيباً) فيه تأويلان : (أحدهما) حفيظا ، وهو قول مجاهد . (والثاني) عليما ، وهو قول ابن زيد .

٢ — قوله تعالى : (وآتوا اليتامى أموالَهـــم ولا تتبدّلوا الخبيثَ بالطيِّبِ) فيه أربعة تأويلات : (أحدها) الحرام بالحلال ، وهو قول مجاهد . (والثاني)

هو أن يجعل الزائف بدل الجيد ، والمهزول بدل السمين ويقول درهم بدرهم، وشاة بشاة ، وهو قول ابن المسيب والزهري والضحاك والسدى . ( والثالث) هو استعجال أكل الحرام قبل إتيان الحلال ، وهو معنى قول مجاهد . (والرابع ) أن أهل الجاهلية كانوا لا يورِّثون الصغار والنساء ويأخذه الرجل الأكبر ، فكان يستبدل الخبيث بالطيب ، لأن نصيبه من الميراث طيب ، وأخذه الكل خبيث ، وهو قول ابن زيد .

• (ولا تأكلوا أمْوالَهم إلى أمْوالِكم ) أى مع أموالكم ، وهو أن يخلطوها بأموالهم لتصير في ذمتهم فيأكلوا ربحها .

• (إنه كان حُوباً كبيراً) والحُوب : الإثم ، ومنه قولهم تحوّب فلانٌ من كذا إذا [1]توقّ ، قال الشاعر :

فإنَّ مُهاجِرَيْنِ تكنّفاهُ غداةَ إذٍ لقدْ خطئا وحابَا

قال الحسن البصرى : لما نزلت هذه الآية في أموال اليتامى كرهوا أن يخالطوهم وجعل ولى اليتيم يعزل ماله عن ماله ، فشكوا ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله تعالى : « ويسألونك عن اليتامى قل إصلاحٌ لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم » . [2] أى فخالطوهم واتقوا إثمه .

٣ ـ قوله تعالى : (وإنْ خِفْتُمْ ألاَّ تُقْسِطوا في اليتامى فانكِحوا ما طابَ لكُم مِنَ النّساء ) فيه أربعة تأويلات :

أحدها ـ يعنى إن خفتم ألاَّ تعدِلوا في نكاح اليتامى فانكحوا ما حل لكم من غيرهن من النساء ، وهو قول عائشة رضى الله عنها.

والثاني ـ أنهم كانوا يخافون ألاَّ يعدلوا في أموال اليتامى ، ولا يخافون أن لا يعدلوا في النساء فأنزل الله تعالى هذه الآية ، يريد كما خفتم ألاَّ تعدلوا في أموال اليتامى فهكذا خافوا ألاَّ تعدلوا في النساء ، وهذا قول سعيد ابن جبير والسدى وقتادة .

---

(١) توقى : هكذا في الاصول ، والذى في اللسان ان التحوب بمعنى التوجع والتحزن .

(٢) الآيـة ٢٢٠ من سـورة البقرة

والثالث – أنهم كانوا يتوقّون أموال اليتامى ولا يتوقّون الزنى ، فقال كما خفتم في أموال اليتامى فخافوا الزنى وانكحوا ما طاب لكم من النساء، وهذا قول مجاهد .

والرابع – أن سبب نزولها أن قريشا في الجاهلية كانت تكثر التزويج بغير عدد محصور فإذا كثر على الواحد منهم مؤن زوجاته وقل مالُه مد يده إلى ما عنده من أموال الأيتام ، فأنزل الله تعالى : «وإن خفتم ألاّ تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء» .

• (مَثْنى وثُلاثَ ورُباعَ) تقديراً لعددهن وحصراً لمن أبيح نكاحه منهن، وهذا قول عكرمة .

وفي قوله تعالى «ما طاب لكم من النساء» قولان (أحدهما) أن ذلك عائد إلى النساء، وتقديره : فانكحوا من النساء ما حلّ ، وهذا قول الفراء. (والثاني) أن ذلك عائد إلى النكاح ، وتقديره فانكحوا النساء نكاحا طيبا، وهذا قول مجاهد .

وقوله تعالى «مثنى وثلاث ورباع» معدول به عن اثنين وثلاث وأربع ، وكذلك أُحاد ومَوْحَد، وثُناء ومَثْنى ، وثُلاث ومَثْلَث، ورُباع ومَرْبع ، وهو اسم للعدد معرفة ، وقد جاء الشعر بمثل ذلك ، قال تميم بن أبي مقبل:

ترى العثَراتِ الزُّرْقَ تحت لَبانه ... أحادَ ومَثْنى أضْعَفَتْها كواهِلُه

وقال آخر :

قَتَلْنا به مِن بيْن مَثْنى ومَوْحَد ... بأربعةٍ منكم وآخر خامس

قال أبو عبيدة : ولم يسمع من العرب صرف ما جاوز الرباع والمربع عن جهته إلا في بيت للكميت فإنه قال في العشرة عُشار وهو قوله :

فلم يستَريثوك حتى رَمِيْـ ... ـتَ فوق الرجال خِصالا عُشارا

(١) جاء الشطر الثاني في اللسان مادة ثنى ، وفيه صواهله .

وقال أبو حاتم : بل قد جاء في كلامهم من الواحد إلى العشرة ، وأنشد قول الشاعر :

ضربتُ خُماسَ ضربةَ عَبْشميّ أدار سُداسَ ألاّ يستقيما

• (فإنْ خِفتم ألاّ تَعْدلوا) يعني في الأربع (فواحدةً) يعني من النساء .

• (أو ما ملكتْ أيْمانُكم) يعني من الإماء.

• (ذلك أدنى ألاّ تَعُولوا) فيه ثلاثة أقاويل : (أحدها) ألاّ يكثر مَنْ تعولون وهو قول الشافعي . (والثاني) معناه ألاّ تضلّوا، وهو قول ابن اسحاق ورواه عن مجاهد . (والثالث) ألاّ تميلوا عن الحق وتجوروا، وهو قول ابن عباس وقتادة وعكرمة .

وأصل العوْل الخروج عن الحد ، ومنه عول الفرائض لخروجها عن حد السهام المسمّاة ، وأنشد عكرمة بيتا لأبي طالب :

بميزانِ قِسْطٍ لا يَخيسُ شعيرةً ووازنِ صِدْقٍ وزنُه غير عائل

أي غير مائل . وكتب عثمان بن عفان إلى أهل الكوفة في شيء عاتبوه فيه: إني لست بميزان قِسْط لا أعول .

٤ ـ قوله تعالى (وآتوا النِّساء صَدُقاتِهنّ ............) اختلف فيمن توجه إليه هذا الخطاب على قولين : (أحدهما) أنه متوجه إلى الازواج وهو قول الأكثرين . (والثاني) أنه متوجه إلى الأولياء لأنهم كانوا يتملكون في الجاهلية صَداق [1] المرأة ، فأمر الله بدفع صدُقاتهن إليهن وهو قول أبي صالح .

وأما النحلة فهي العطيّة على غير بدل ، وسمى الدّين نحلة لأنه عطية من الله . وفي تسمية النّحْل بذلك قولان : (أحدهما) أنه سمى نحلا لما يعطى من العسل . (والثاني) لأن الله تعالى نَحلَهُ عباده .

وفي المراد بالنحلة في الصداق أربعة تأويلات : (أحدها) يعني فريضة مسماة ، وهو قول قتادة وابن جريج . (والثاني) أنه نحلة من الله عز وجل

(١) عبارة ك : لانهم كانوا لا يعطونهن من صدقاتهن شيئا . والمعنى متقارب

لهن بعد أن كان ملكا للأولياء ، وهو قول أبي صالح . (والثالث) أنه نهى لما كانوا عليه من خطبة الشغار والنكاح بغير صداق ، وهو قول سليمان ابن جعفر بن أبي المعتمر . (والرابع ) أنه أراد أن يطيبوا نفسا بدفعه كما يطيبون نفسا بالنحل والهبة ، وهو قول بعض المتأخرين.

• (فإنْ طِبْنَ لكم عن شيء منه نَفْساً) يعني الزوجات إن طبْن نفسا عن شيء من صداقهن لأزواجهن في قول من جعله خطابا للأزواج ، ولأوليائهن في قول من جعله خطابا للأولياء .

• (فكلوه هنيئا مَرِيئاً ) الهنيء ما أعقب نفعا وشفاء ، ومنه هنأ البعير للشفاء ، قال الشاعر :

مُتبدِّلا تَبْدُو مَحاسنه ... يَضعُ الهناء مَواضِعَ النُّقْبِ (١)

٥ – قوله عز وجل (ولا تُؤْتُوا السفهاء أموالَكمُ) اختلفوا في المراد بالسفهاء في هذا الموضع على أربعة أقاويل : (أحدها) أنهم الصبيان ، وهو قول سعيد ابن جبير والحسن . (والثاني) أنهم النساء وهو قول ابن عمر . (والثالث )أنه عنى الأولاد المسرفين أن يقسم ماله فيهم فيصير عيالا عليهم ، وهو قول ابن عباس وابن زيد وأبي مالك . (والرابع) أنه أراد كل سفيه استحق في المال حجْرا وهو معنى ما رواه الشعبي عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعرى أنه قال : ثلاثة يَدْعون فلا يستجيب الله لهم:رجل كانت له امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها ، ورجل أعطى مالا سفيها وقد قال الله تعالى : «ولا تؤتوا السفهاء أموالكم» ، ورجل له على رجل ديْن لم يشهد عليه .

وأصل السفه خفة الحِلْم فلذلك وصف به الناقص العقل ، ووصف به المفسد لماله لنقصان تدبيره،ووصف به الفاسق لنقصانه عند أهل الدين والعلم.

وفي قوله تعالى : «أموالَكم» تأويلان : (أحدهما) يعني أموال الأولياء ، وهو قول ابن عباس . (والثاني) أنه عنى به أموال السفهاء،وهو قول سعيد بن جبير .

---

(١) الشاعر هو دريد بن الصمة كما في اللسان مادة نقب . ومعنى النقب القطع المتفرقة من الجرب الواحدة نقبة .

• (التى جَعَلَ اللهُ لكم قِياماً) قرأ نافع وابن عمرٌ «قيماً» ومعناهما واحد، يريد أنها قوام معايشكم ومعايش سفهائكم.

• (وارزُقوهم فيها واكسوهم) فيه قولان : (أحدهما) أى انفقوا أيها الناس من أموالكم على سفهائكم ، وهو قول مجاهد[1] (والثاني) أنفقوا أيها الأولياء على السفهاء من أموالهم .

• (وقُولُوا لَهُم قَوْلاً مَعْروفاً) فيه تأويلان : (أحدهما) أنه الوعد الجميل ، وهو قول مجاهد ، (الثاني) الدعاء له كقوله بارك الله فيك، وهو قول ابن زيد .

٦ — قوله تعالى (وابْتَلُوا اليَتامَى) أى اختبروهم في عقولهم وتمييزهم وأديانهم[2] .

• (حتّى إذا بَلَغُوا النّكاحَ) يعنى الحلُم[3] في قول الجميع .

• (فإن آنستُم منهم رُشْداً) فيه أربعة تأويلات : (أحدها) أن الرشد العقل، وهو قول مجاهد والشعبي . (والثاني) أنه العقل والصلاح في الدين ، وهو قول السدى. (والثالث) أنه صلاح في[4] الدين وإصلاح في المال ، وهو قول ابن عباس والحسن والشافعي . (والرابع) أنه الصلاح والعلم بما يصلحه وهو قول ابن جريج .

• (فادْفَعُوا إليهم أمْوالَهُمْ) يعنى التى تحت أيديكم أيها الأولياء عليهم .

• (ولا تأكُلُوها إسْرافاً وبِداراً أنْ يكْبَرُوا) يعنى لا تأخذوها إسرافا على غير ما أباح الله لكم . وأصل الإسراف تجاوز الحد المباح إلى ما ليس بمباح ، فربما كان في الإفراط وربما كان في التقصير، غير أنه إذا كان في الإفراط فاللغة المستعملة فيه أن يقال أسرف إسرافا ، وإذا كان في التقصير قيل سرف يسرف .

قوله تعالى : «وبدارا أن يكبروا» قال ابن عباس : وهو أن تأكل مال اليتيم تبادر أن يكبر فيحول بينك وبين ماله .

---

(١) سقط من ك

(٢) في ك : وآدابهم .

(٣) في ك : الحكم وهو تحريف .

(٤) في ق : في الدنيا

• (ومنْ كان غَنِيّاً فلْيَسْتَعْفِفْ) يعني بماله عن مال اليتيم .

• (ومن كان فقيراً فليأكلْ بالمعْروفِ) فيه أربعة أقاويل :

أحدها — أنه القرض يستقرض إذا احتاج ثم يرده إذا وجد،وهو قول عمر وابن عباس وجمهور التابعين .

والثاني — أنه يأكل ما يسد الجوعة ، ويلبس ما يوارى العورةولا قضاء، وهو قول الحسن وابراهيم ومكحول وقتادة . روى شعبة عن قتادة أن عم ثابت بن رفاعة—وثابت يومئذ يتيم في حجره—أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله إنّ ابن أخي يتيم في حجرى فما يحل لى من ماله ؟ قال : «أن تأكل بالمعروفمن غير أن تقيمالك بماله ولاتتخذ من ماله وقرا»(١) .

والثالث — أن يأكل من ثمره ، ويشرب من رسل ماشيته من غير تعرض لما سوى ذلك من فضة أو ذهب ، وهو قول أبي العالية والشعبي.

روى القاسم بن محمد قال : جاء أعرابي إلى ابن عباس فقال إن في حجرى أيتاما وإن لهم إبلا فماذا يحل لى منها ؟ فقال : إن كنت تبغى(٢) ضالّتها وتهنأ جرباءها وتلوط حوضها وتفرط عليها يوم وردها فاشرب من ألبانها غير مضر بنسل ولا بأهل في الحلب .

والرابع — أنه يأخذ إذا كان محتاجا أجرةً معلومة على قدر خدمته ، وهو قول عطاء . وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ليس لى مال ولى يتيم ، فقال كلْ من مال يتيمك غير مسرف ولا واق مالك بماله(٣) .

• (فإذا دفَعْتُم إليهم أَمْوالَهم فأشْهِدُوا علَيْهِمْ) ليكون بيّنةً في في دفع أموالهم إليهم .

• (وكَفَى باللهِ حَسِيباً) فيه قولان : (أحدهما) يعني شهيدا . (والثاني) كافيا من الشهود .

---

(١) ابن ماجه ومسند احمد ٢/٢١٦

(٢) اذا كنت تعنى بهذه الابل فتبحث عما يضل منها وتطلي الاجرب منها بالقطران وتصلح حوض الماء تشرب منه . وتفرط عليها : اى تسبق بها وتسرع الى الماء كى توردها قبل غيرها ، ومنه قوله عليه السلام : « أنا فرطكم على الحوض » أى سابقكم اليه .

(٣) ابو داود والنسائي وابن ماجه واحمد في المسند ٢/١٨٢ ، ٢١٥

٧ ــ قوله تعالى : ( للرجالِ نصيبٌ مما ترَكَ الوالِدانِ والأقرَبونَ، وللنساء نصيبٌ مما ترَكَ الوالِدانِ والأقرَبُونَ ) وسبب نزول هذه الآية أن الجاهلية كانوا يورثون الذكور دون الإناث ، فروى ابن جريج عن عكرمة قال : نزلت في أم كُجّة [1] وبناتها وثعلبة وأوس بن سويد وهم من الأنصار، وكان أحدهما زوجها والآخر عم ولدها ، فقالت : يا رسول الله توفي زوجي وتركني وبنيه ولم نُورَّث ، فقال عم ولدها : يا رسول الله ولدها لا يركب فرسا ولا يحمل كلاً ولا ينكأ عدوا يكسب عليها ولا تكسب ، فنزلت هذه الآية .

٨ ــ قوله تعالى : ( وإذا حَضَر القِسْمةَ أولو القُرْبَى واليَتامىَ والمساكِينُ فارزُقوهم مِنْه ) فيها ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ أنها ثابتة الحكم . قال سعيد بن جبير : هما وليان ، أحدهما يرث وهو الذى أمر أن يرزقهم أى يعطيهم ، والآخر لا يرث وهو الذى أمر أن يقول لهم قولا معروفا ، وبإثبات حكمها قال ابن عباس ومجاهد والشعبي والحسن والزهرى .

وروى عن عبيدة أنه ولى وصية فأمر بشاة فذبحت ، وصنع طعاما لأجل هذه الآية وقال : لولا هذه الآية لكان هذا من مالى .

والقول الثاني ــ أنها منسوخة بآية المواريث ، وهذا قول قتادة وسعيد ابن المسيب وأبي مالك والفقهاء .

والثالث ــ أن المراد بها وصية الميت الّتي وصى بها أن تفرق فيمن ذكر وفيمن حضر ، وهو قول عائشة ، فيكون ثبوت حكمها على غير الوجه الأول.

واختلف من قال بثبوت حكمها على الوجه الأول في الوارث إذا كان صغيرا هل يجب على وليّه إخراجها من سهمه على قولين : (أحدهما) لا

(١) زوجها اوس بن ثابت الانصارى اخو حسان بن ثابت الشاعر ولهما اخ آخر اسمه ابى . وقد شهد اوس العقبه وبدرا واستشهد في احد . وقد نزل عنده عثمان بن عفان يوم الهجرة وآخى بينهما رسول الله . ولم اجد في الصحابة من اسمه اوس بن سويد فيبدو ان في الاصل خطا .

يجب ، وهو قول ابن عباس وسعيد ، ويقول الولى لهم قولا معروفا .(والثاني) أنه حق واجب في أموال الصغار على الأولياء ، < وهو قول عبيدة والحسن .

• وفي قوله تعالى (وقولوا لهم قَوْلاً مَعْروفاً) قولان :

أحدهما — أنه خطاب>(١) للورثة وأوليائهم أن يقولوا لمن حضر من أولى القربى واليتامى والمساكين قولا معروفا عند إعطائهم المال ، وهذا قول ابن عباس وسعيد بن جبير .

والثاني — خطاب للآخرين أن يقولوا للدافعين من الورثة قولا معروفا وهو الدعاءُ لهم بالرزق والغنى .

٩ — قوله تعالى (ولْيَخْشَ الّذينَ لو تَرَكوا مِنْ خَلْفِهِم ذُرِّيّةً ضِعافاً خافوا عليهم فلْيَتّقوا اللهَ ولْيَقُولوا قَوْلاً سَديداً) فيه أربعة أقاويل:

أحدها — أن معناه وليحذر الذين يحضرون ميتا يوصى في ماله أن يأمروه بتفريق ماله وصيةً فيمن لا يرثه ، ولكن ليأمروه أن يبقى ماله لولده ، كما لو كان(٢) هو الموصى لآثر أن يبقى ماله لولده ، وهذا قول ابن عباس ومجاهد والسدى .

والثاني — أن معناه وليحذر الذين يحضرون الميت وهو يوصى أن ينهوه عن الوصية لأقربائه ، وأن يأمروه بإمساك ماله والتحفظ به لولده ، وهم لو كانوا من أقرباء الموصى لآثروا أن يوصى لهم ، وهو قول مقسم وسليمان ابن المعتمر .

والثالث — أن ذلك أمر من الله تعالى لولاة الأيتام أن يلوهم بالإحسان إليهم في أنفسهم وأموالهم كما يحبون أن يكون ولاة أولادهم الصغار من بعدهم في الإحسان إليهم لو ماتوا وتركوا أولادهم يتامى صغارا ، وهو مروى عن ابن عباس .

(١) ما بين الزاويتين سقط من ك
(٢) الضمير في كان يعود على ذلك الذى يحضر الميت

والرابع – أن من خشى على ذريته من بعده وأحب أن يكف الله عنهم الأذى بعد موته فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا ، وهو قول أبي بشر بن الديلمى (١).

١٠– قوله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً) عبر عن الأخذ بالأكل لأنه مقصود الأخذ .

• (إنما يأكلون في بطونهم نارا) فيه قولان : (أحدهما) يعني أنهم يصيرون به إلى النار . (والثاني) أنه تمتلىء بها بطونهم عقابا يوجب النار.

• (وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً) الصلاء لزوم النار ، والسعير إسعار النار ، ومنه قوله تعالى : «وإذا الجحيم سُعِّرَتْ» .

١١– قوله تعالى : (يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُم لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ) روى السدى قال : كان أهل الجاهلية لا يورثون الجوارى ولا الضعفاء من الغلمان ، لا يورثون الرَّجل من ولده إلاَّ من أطاق القتال ، فمات عبد الرحمن أخو حسان الشاعر وترك امرأة يقال لها أمّ كجّة (٢)، وترك خمس أخوات ، فجاءت الورثة فأخذوا ماله ، فشكت أم كجة ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله تعالى هذه الآية .

• (فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ) ففرض للثلاث من البنات ،إذا انفردن عن ذكر ،الثلثين ، وفرض الواحدة إذا انفردت النصف. واختلف في الثنتين ، فقال ابن عباس النصف ، من أجل قوله تعالى «فوق اثنتين» ، وذهب الجماعة إلى أن فرضهما الثلثان كالثلاث فصاعدا اعتبارا بالأخوات .

---

(١) من أهل العلم ، كان في عسكر مسلمة بن عبدالملك حول القسطنطينية

(٢) تقدم أن ام كجة كانت زوجة أوس بن ثابت الانصارى ، وعلى ذلك يكون موت عبد الرحمن اخو حسان سببا آخر ، ويبدو أن في الكلام سقطا جعل السببين يدمجان ليصبحا كانهما سبب واحد . وفي نزول الاية أسباب أخرى منها ما ورد في الصحيحين وأخرجه الترمذى عن جابر بن عبدالله قال : عادني رسول الله (ص) وابو بكر في بني سلمة يمشيان ، فوجداني لا أعقل ، فدعا بماء فتوضأ ثم رش على منه فأفقت فقلت : كيف كيف اصنع في مالى يارسول الله ؟ فنزلت « يوصيكم الله في أولادكم » . حديث حسن صحيح .

• ثم قال تعالى (ولأبَوَيْهِ لِكُلِّ واحدٍ منهما السُّدُسُ) قال ابن عباس كان المال للولد ، وكانت الوصية للوالدين والأقربين ، فنسخ الله تعالى ذلك فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين ، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس.

• ثم قال (مما تَرَكَ إنْ كان له ولدٌ فإن لم يكُنْ له ولدٌ ووَرِثه أبَواه فلأمِّهِ الثلُثُ) فسوّى بين كل واحد من الوالدين مع وجود الولد في أن لكل واحد منهما السدس ، ثم فاضل بينهما مع عدم الولد في أن جعل للأم الثلث والباقي للأب ، وإنما كان هكذا لأن الأبوين مع الولد يرثان فرضا بالولادة التي قد استويا فيها فسوى بين فرضهما ، وإذا عدم الولد ورثت الأم فرضا لعدم التعصيب فيها ، وورث الأب بالتعصيب لأنه أقوى ميراثاً وجعل فرضها شطر ما حازه الأب بتعصيبه ليصير للذكر مثل حظ الأنثيين.

• ثم قال تعالى : (فإنْ كان له إخوةٌ فلأمِّه السُّدسُ) فلا خلاف أن الثلاثة من الإخوة يحجبونها من الثلث الذى هو أعلى فرضها إلى السدس الذى هو أقله ، ويكون الباقي بعد سدسها للأب .

وحكي عن طاوس أنه يعود على الإخوة دون الأب ليكون ما حجبوها عنه عائدا عليهم لا على غيرهم . وهذا خطأ من وجهين : (أحدهما) أن الأب يُسقِط من أدلى به كالجد . (والثاني) أن العصبة لا يتقدر لهم في الميراث فرض كالأبناء .

فأما حجب الأم بالأخوين فقد منع منه ابن عباس تمسكا بظاهر الجمع في قوله تعالى « فإن كان له إخوةٌ » وخالفه سائر الصحابة فحجبوا الأم بالاخوين فصاعدا ، وإن لم تحجب بالأخ الواحد لأن لفظ الجمع لا يمنع أن يوضع موضع التثنية نحو قوله تعالى « فقد صغت قلوبكما[1] » مع أن الاثنتين تقومان في الفرائض مقام الجمع الكامل كالأخوات وولد الأم .

• ثم قال تعالى (مِن بَعْدِ وَصِيةٍ يُوصِي بها أو دَيْنٍ) فقدم الدَّيْن والوصية على الميراث ، لأن الدَّيْن حق على الميت ، والوصية حق له ،

---

(١) قال تعالى خطابا لعائشة وحفصة « ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما » والاصل قلباكما مثنى قلب . ( آية ٤ سورة التحريم )

وهما مقدمان على حق ورثته ، ثم قدم الديْن على الوصية وإن كان في التلاوة مؤخرا لأن ما على الميت من حق أوْلى أن يكون مقدما على ماله من حق.

وقد روى ابن إسحاق عن الحارث الأعور عن عليّ عليه السلام قال: إنكم تقرؤون هذه الآية «من بعد وصية يوصي بها أو دَيْن»،وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالديْن قبل الوصية[1] فإن قيل فلم قدم ذكر الوصية على الديْن إن كان في الحكم مؤخرا ؟ قيل لأن أوْ لا توجب الترتيب وإنما توجب إثبات أحد الشيئين مفردا أو مصحوبا ، فصار كأنه قال : من بعد أحدهما أو من بعدهما .

• (آباؤكم وأبناؤكم لا تَدْرُون أَيُّهم أقْربُ لكم نَفْعاً ) يعني في الدين أو الدنيا .

١٢– قوله تعالى : (وإنْ[2] كان رجلٌ يُورَثُ كلالةً أو امرأةٌ وله أخٌ أو أختٌ فلكلِّ واحدٍ منهما السُدُسُ ) اختلفوا في الكلالة على ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنهم من عدا الولد ، وهو مروى عن ابن عباس ، رواه طاوس عنه . (والثاني ) أنهم من عدا الوالد ، وهو قول الحكم بن عيينة . (والثالث) أنهم من عدا الولد والوالد ، وهو قول أبي بكر وعمر والمشهور عن ابن عباس .

وقد روى الشعبي قال : قال أبو بكر : قد رأيت في الكلالة رأيا ، فإن كان صوابا فمن الله وحده لا شريك له ، وإن يك خطأً فمني والله منه بريء ، إن الكلالة ما خلا الوالد والولد . فلما استخلف عمر قال : إني لأستحي من الله أن أخالف أبا بكر في رأى رآه .

ثم اختلفوا في المسمى كلالة على ثلاثة أقاويل : (أحدها) أن الكلالة الميت ، وهو قول ابن عباس والسدى . (والثاني ) أنه الحي الوارث ، وهو قول ابن عمر . (والثالث ) أنه الميت والحي ، وهو قول ابن زيد .

---

(١) الترمذى رقم ٢١٢٣

(٢) في ك : ولو كان ، وهو خطأ .

وأصل الكلالة الإحاطة ، ومنه الإكليل سمّي بذلك لإحاطته بالرأس فكذلك الكلالة لإحاطتها بأصل النسب الذى هو الوالد والولد.

١٣ـ قوله تعالى : ( تِلْكَ حُدودُ اللهِ ) فيها خمسة أقاويل : ( أحدها) شروط الله[١] ، وهو قول السدى . ( والثاني ) طاعة الله ، وهو قول ابن عباس . ( والثالث ) سُنّة الله وأمْرُه . ( والرابع ) فرائض الله التي حدها لعباده . ( والخامس) تفصيلات الله لفرائضه .

١٥ـ قوله تعالى ( واللاتي يأتين الفاحِشةَ مِن نِسائكم ) يعني بالفاحشة الزنى .

• ( فاستشهِدوا عليهنّ أربعةً منكم ) يعني بيّنة يجب بها عليهن الحد .

• ( فإن شَهِدوا فأمْسكوهنّ في البُيوتِ حتى يتوَفّاهنّ الموْتُ) اختلفوا في إمساكهن في البيوت هل هو حد أو مُوعد بالحد على قولين[٢] .

• ( أو يَجْعَلَ اللهُ لَهُنّ سبيلاً ) يعني بالسبيل الحد ، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام ، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم » .

واختلفوا في نسخ الجلد من حد الثيب على قولين : ( أحدهما) أنه منسوخ ، وهو قول الجمهور من التابعين والفقهاء . ( والثاني ) أنه ثابت الحكم ، وبه قال قتادة وداود بن على ، وهذه الآية عامة في البكر والثيب واختلف في نسخها على حسب اختلافهم فيها هل هو حد أو مُوعد بالحد ، فمن قال هي حد جعلها منسوخة بآية النور[٣] ومن قال هي مُوعد بالحد جعلها ثابتة .

١٦ـ قوله عز وجل ( واللّذانِ يأتيانِها منكم فآذُوهُما ) فيها قولان : ( أحدهما) أنها نزلت في الأبكار خاصة ، وهذا قول السدى وابن زيد . ( والثاني ) أنها عامة في الأبكار والثيب ، وهو قول الحسن وعطاء .

---

(١) لفظ الجلاله لم يرد في ك

(٢) اى قول بانه حد ، وقول آخر بأنه موعد بالحد اى توعد بالحد من الفعل اوعد بمعنى خوف وهدد

(٣) وهى قوله تعالى : الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة .. الآية ٢ من النور ـ

واختلف في المعنيّ بقوله تعالى « واللذان يأتيانها منكم » على قولين : أحدهما الرجل والمرأة ، وهو قول الحسن وعطاء (والثاني) البكران من الرجال والنساء ، وهو قول السدى وابن زيد .

وفي الأذى المأمور به ثلاثة أقاويل : (أحدها) التعيير والتوبيخ باللسان، وهو قول قتادة والسدى ومجاهد . < [1] (والثاني) أنه التعيير باللسان،والضرب بالنعال . (والثالث) أنه مجمل أخذ > تفسيره في البكر من آية النور ، وفي الثيب من السُّنّة .

فإن قيل كيف جاء ترتيب الأذى بعد الحبس ؟ ففيه جوابان :

أحدهما — أن هذه الآية نزلت قبل الأولى ثم أمر أن توضع في التلاوة بعدها ، فكان الأذى أولا ثم الحبس ثم الجلد أو الرجم ، وهذا قول الحسن.

والثاني — أن الأذى في البكرين خاصة ، والحبس في الثيبين ، وهذا قول السدى . ثم اختلف في نسخها على حسب الاختلاف في إجمالها [2] وتفسيرها .

• (فإن تابا وأَصْلَحا فأعْرِضوا عَنْهما) يعنى تابا من الفاحشة وأصلحا دينهما فأعرضوا عنهما بالصفح والكف عن الأذى .

١٧— قوله تعالى (إنّما التوْبَةُ على الله للّذِين يَعْمَلون السُّوء بجهالة) اختلف في المراد بالجهالة على ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنّ كل ذنب أصابه الإنسان فهو بجهالة ، وكل عاص عصى فهو جاهل ، وهو قول أبي العالية. (والثاني) يريد يعملون ذلك عمدا ، والجهالة العمد ، وهو قول الضحاك ومجاهد . (والثالث) الجهالة عمل السوء في الدنيا ، وهو قول عكرمة.

• (ثم يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ) فيه ثلاثة تأويلات : (أحدها) ثم يتوبون

(١) سقط من ق .

(٢) سقطت من ك

في صحتهم قبل موتهم < وقبل مرضهم > [١]، وهذا قول ابن عباس والسدى. (والثاني) قبل معاينة ملك الموت، وهو قول الضحاك وأبي مجلز. (والثالث) قبل الموت. قال عكرمة: الدنيا كلها قريب [٢]. وقد روى قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر [٣]».

١٨- (وليْسَت التَوْبَةُ للّذين يَعْمَلونَ السّيئاتِ حتى إذا حَضَرَ أحَدَهُمُ المَوْتُ) إلى قوله: (وهُمْ كُفّار) فيها قولان: (أحدهما) وهو قول الجمهور أنها نزلت في عُصاة المسلمين. (والثاني) أنها نزلت في المنافقين، وهو قول الربيع.

فسوى بين من لم يتب حتى مات وبين من تاب عند حضور الموت وهي [حالة] يعرفها مَنْ حضرها.

ويحتمل أن يكون عند المعاينة في حال يعلم بها وإن منع من الإخبار بها.

١٩- قوله تعالى: (ياأيها الذين آمَنوا لا يَحِلُّ لكم أنْ ترِثوا النساءَ كَرْهاً) وسبب ذلك أن أهل المدينة في الجاهلية كانوا إذا مات أحدهم عن زوجه كان ابنه وقريبه أولى بها من غيره ومنها بنفسها، فإن شاء نكحها كأبيه بالصداق الأول، وإن شاء زوّجها وملّك صداقها، وإن شاء عضلها عن النكاح حتى تموت فيرثها أو تفتدى منـــه نفسها بصداقها، إلى أن توفي أبو قيس بن الأسلت عن زوجته كبيشة بنت معن بن عاصم فأراد ابنه أن يتروجها فجاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله لا أنا ورثت زوجي ولا أنا تُركتُ فأنكح، فنزلت هذه الآية [٤].

• (ولا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبوا بِبَعْضِ ما آتيتموهُنَّ) فيـــه أربعة أقاويل: (أحدها) أنه خطاب لورثة الأزواج أن [لا] يمنعو هنّ من التزويج كما ذكرنا، وهذا قول ابن عباس والحسن وعكرمة. (والثاني) أنه خطاب للأزواج أن [لا] يعضلوا نساءهم بعد الطلاق كما كانت قريش تفعل في الجاهلية، وهو قول ابن زيد. (والثالث) أنه خطاب للأزواج أن [لا] يحبسوا النساء كرها

---

(١) ســـقط من ق.

(٢) قريب: ســـقطت من ك.

(٣) رواه الترمذى عن ابن عمر وقال حديث حسن غريب

(٤) البخارى ٨/١٨٥ وابو داود رقم ٢٠٨٩ والدر المنثور ٢/١٣١

ليفتدين نفوسهن أو يمتن فيرثهن الزوج ، وهذا قول قتادة والشعبي والضحاك (والرابع) أنه خطاب للأولياء ، وهذا قول مجاهد .

• (إلاّ أنْ يأتِينَ بفاحشةٍ مُبيِّنةٍ) فيها هاهنا ثلاثة أقاويل :

أحدها — أنها الزنى ، وهو قول الحسن وأبي قلابة والسدى .

والثاني — أنها النشوز ، وهو قول ابن عباس وعائشة .

والثالث — أنها البذاء والأذى .

وقد روى عن مقسم في قراءة ابن مسعود : ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن إلا أن يفحشن .

• (فإن كرهتموهنّ فعَسى أنْ تَكرَهوا شيئاً ويجْعَلَ اللهُ فيه خيراً كثيراً) قال ابن عباس : يعني الولد الصالح .

٢٠— قوله تعالى (وإنْ أرَدْتُمُ استِبْدالَ زَوْجٍ مكانَ زَوْجٍ وآتَيْتُمْ إحْداهُنَّ قِنْطاراً فلا تأخُذوا مِنْه شَيْئاً) يعني أنهن قد ملكن الصداق وليس ملكهن للصداق موقوفا على التمسك بهن بل ذلك لهن مع إمساكهن وفراقهن .

• (أتأخذونَه بُهتاناً) فيه قولان : (أحدهما) ظلما بالبهتان . (والثاني) أن يبهتها إن جعل ذلك ليسترجعه منها .

وإنما منع من ذلك مع الاستبدال بهن وإن كان ممنوعا منه وإن لم يستبدل بهن أيضا لئلا يتوهم متوهم أنه يجوز مع استبدال غيرها بها أن يأخذ ما دفعه إليها ليدفعه إلى من استبدل بها منه وإن كان ذلك عموما .

٢١— قوله تعالى : (وكيْفَ تأخُذونَهُ وقدْ أفْضَى بَعْضُكُم إلى بَعْضٍ) فيه قولان : (أحدهما) أن (الإفضاء) الجماع ، وهو قول ابن عباس ومجاهد والسدى . (والثاني) أنه الخلوة ، وهو قول أبي حنيفة .

• (وَأَخَذْنَ مِنكُمْ مِيثَاقاً غَلِيظاً) فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها — أنه عقد النكاح الذى استحل به الفرج ، وهو قول مجاهد.

والثاني — أنه إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ، وهو قول الضحاك والسدى والحسن وابن سيرين وقتادة .

والثالث — أنه ما رواه موسى بن عبيدة عن صعدة بن يسار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أيها الناس إنّ النساء عندكم عوانٍ أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله فلكم عليهن حق ولهن عليكم حق ، ومن حقكم عليهن الاّ يوطئن فرشكم أحدا ولا يعصينكم في معروف ، فإن فعلن ذلك فلهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف[1] .

واختلف في ثبوت حكمها أو نسخه على قولين : (أحدهما) أنها محكمة، لا يجوز له أن يأخذ منها شيئاً مما أعطاها سواء كانت هى المريدة للطلاق أو هو ، وهو قول بكر بن عبد الله المزني . (والثاني) أنها منسوخة بقوله تعالى «ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً إلاّ أن يخافا الاّ يُقيما حدود الله» وهذا قول ابن زيد .

وقال أبو جعفر الطبرى وغيره : حكمها ثابت إلا عند خوف النشوز فيجوز أن يفاديها .

٢٢— قوله تعالى : (ولا تَنْكِحوا ما نَكَحَ آباؤكُمْ مِنَ النِّساءِ إلاَّ ما قد سَلَفَ) فيه أربعة أقاويل :

أحدها — أنها نزلت في قوم كانوا يخلفون الآباء على نسائهم فجاء الإسلام بتحريم ذلك وعفا عما كان منهم في الجاهلية أن يؤاخذوا به إذا اجتنبوه في الإسلام ، وهذا قول ابن عباس وقتادة وعطاء وعكرمة .

والثاني — يعنى لا تنكحوا كنكاح آبائكم في الجاهلية على الوجه الفاسد إلا ما سلف منكم في جاهليتكم فإنه معفو عنه إذا كان مما يجوز الإقرار عليه، وهذا قول بعض التابعين .

---

(١) مسلم وابو داود وابن ماجه والدارمي ومسند احمد ٧٢/٥

والثالث – معناه ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء بالنكاح الجائز ، إلا ما قد سلف منهم بالزنى والسفاح فإن نكاحهن حلال لكم لأنهن لم يكنّ حلالا وإنما كان نكاحهن فاحشة ومقتا وساء سبيلا ، وهذا قول ابن زيد [١] .

والرابع – إلا ما قد سلف فدعوه فانكم تؤاخذون به ، قالوا وهذا من الاستثناء المنقطع ، ومنهم من جعله بمعنى لكن .

• (إنه كان فاحِشةً ومقْتاً) والمقْت شدة البغض لقبح مرتكبه ، ومنه قولهم قد مقته الناس إذا أبغضوه ، ورجل مقيت ، وكان يقال لولد الرجل من امرأة أبيه المقتيّ

• (وساءَ سبيلاً) يعني طريقا .

٢٣، ٢٤ – قوله تعالى (حُرِّمَتْ عليكم أُمَّهاتُكُمْ) إلى قوله (إلاّ ما مَلَكَتْ أيْمانُكُمْ) فيه أربعة أقاويل :

أحدها – والمحصنات من النساء يعني ذوات الأزواج إلا ما ملكت أيمانكم بالسبي ، وهذا قول علي وابن عباس وأبي قلابة والزهري ومكحول وابن زيد. وقد روى عثمان البَتّيِ عن أبي خليل عن أبي سعيد الخدري قال: لما سبي رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل أوطاس قلنا يا نبي الله كيف نقع على نساء قد عرفنا أنسابهن وأزواجهن؟ قال فنزلت هذه الآية « والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم [٢] » .

والثاني – أن المحصنات ذوات الأزواج حرام على غير أزواجهن إلا ما ملكت أيْمانكم من الإماء إذا اشتراها مشترٍ بطل نكاحها وحلت لمشتريها

---

(١) معنى هذا القول أن نكاح الاباء لهؤلاء النساء اذا كان زنى فانه لا يحرم على الابناء ان يتزوجوا بهن لان ما فعله الاباء لم يكن زواجا حلالا وانما كان حراما . والقاعدة ان الحرام لا يحرم الحلال .

(٢) رواه البخاري في التوحيد ١٨ ، ومسلم في الرضاع ٣٣ ، وابو داود في النكاح ٤٤ والترمذي في النكاح ٣٦ ، والنسائي في النكاح ٥٩

ويكون بيعها طلاقها ، وهذا قول ابن مسعود وأبي بن كعب وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك وابن عباس في رواية عكرمة عنه وسعيد بن المسيّب والحسن . قال الحسن: طلاق الأمة يثبت نسبها وبيعها وعتقها وهبتها وميراثها وطلاق زوجها .

والثالث — أن المحصنات من النساء العفائف إلا ما ملكت أيمانكم بعقد النكاح أو ملك اليمين . وهذا قول عمر وسعيد بن جبير وأبي العالية وعبيده السلماني وعطاء والسدى .

والرابع — أن هذه الآية نزلت في نساء كُنّ هاجرن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهن أزواج فتزوجهن المسلمون ثم قدم أزواجهن مهاجرين فنهى المسلمون عن نكاحهن وهذا قول أبي سعيد الخدرى .

وأصل الاحصان المنع ، ومنه حصن البلد لأنه يمنع من العدوّ ودرع حصينة أى منيعة ، وفرس حَصان لأن صاحبه يمتنع به من الهلكة ، وامرأة حَصان وهي العفيفة لأنها تمتنع من الفاحشة ومنه «ومريم ابنة عمران التى أحصنت [1] فرجها» .

• (كِتابَ اللهِ علَيْكُمْ) فيه ثلاثة أوجه: (أحدها) أن معناه حرم ذلك عليكم كتابا من الله . (والثاني) معناه الزموا كتاب الله . (والثالث) أن كتاب الله قيم عليكم فيما تستحلونه وتحرمونه .

• (وأحِلَّ لكمْ ما وراءَ ذَلِكُم) فيه ثلاثة أقاويل : (أحدها) أن معناه ما دون الخمس وهو قول السدى . (والثاني) ما وراء ذوات المحارم من أقاربكم ، وهو قول عطاء . (والثالث) ما وراء ذلكم مما ملكت أيمانكم وهو قول قتادة .

• (أنْ تَبْتَغُوا بأمْوالِكُمْ) يعنى أن تلتمسوا بأموالكم إما شراء بثمن أو نكاحا بصداق .

---

(١) الاية ١٢ من التحريم

• ( مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ ) يعني متناكحين غير زانين . وأصل السفاح صب الماء ومنه سفح الدمع إذا صبّه ، وسفح الجبل أسفله لأنه مصب الماء فيه ، وسفاح الزني لصب مائه حراما .

• ( فما اسْتَمْتَعْتُم به مِنْهُنَّ فآتوهُنَّ أجورَهُنَّ فريضةً ) أى آتوهن صدقاتهن معلومة ، وهذا قول مجاهد والحسن وأحد قولى ابن عباس.

والقول الثاني— أنها المتعة إلى أجل مسمى من غير نكاح. قال ابن عباس كان في قراءة أبيّ : فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى ، وكان ابن عباس كذلك يقرأ وسعيد بن جبير ، وهذا قول السدى . وقال الحكم : قال عليّ:لولا أن عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شقى ، وهذا قول لا يثبت، والمحكى عن ابن عباس خلافه ، وأنه تاب من المتعة وربا [1] النقد .

• ( ولا جُناحَ عليكم فيما تراضَيْتُم به من بَعْد الفَرِيضةِ ) فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها — معناه لا حرج عليكم أيها الأزواج إن أعسرتم بعد أن فرضتم لنسائكم مهرا عن تراضٍ أن ينقصنكم منه ويتركنكم [2] وهذا قول سليمان ابن المعتمر .

والثاني — لا جناح عليكم أيها الناس فيما تراضيتم أنتم والنساء اللواتي استمتعتم بهن إلى أجل مسمى إذا انقضى الأجل بينكم أن يزدنكم في الأجل وتزيدوهن في الأجر قبل أن يستبرئن أرحامهن ، وهذا قول السدى .

والثالث — لا جناح عليكم فيما تراضيتم به ودفعتموه أن يعود إليكم عن تراض ، وهذا قول ابن عباس .

• ( إنّ الله كان عليما حكيما ) فيه ثلاثة أقوال ( أحدها) كان عليما بالأشياء قبل خلقها ، حكيما في تقديره وتدبيره لها ، وهذا قول الحسن . ( والثاني) أن القوم شاهدوا عِلما وحِكمة فقيل لهم إنه كان كذلك لم يزل ،

---

(١) وربا النقد : سقط من ك

(٢) في ق : ويبرئكم .

وهذا قول سيبويه . (والثالث) أن الخبر عن الماضي يقوم مقام الخبر عن المستقبل ، وهذا مذهب الكوفيين .

٢٥ـ قوله تعالى : (ومَنْ لم يَسْتَطِع منكم طَوْلاً أنْ ينكح المُحْصَنَاتِ المؤْمناتِ فمِنْ ما مَلَكَتْ أيْمانُكم مِن فَتَياتِكم المؤْمِناتِ) في الطوْل ثلاثة أقوال :

أحدها ـ أنه الغنى والسعة الموصل إلى نكاح الحرّة ، وهذا قول ابن عباس وقتادة ومجاهد وسعيد بن جبير والسدى وابن زيد والشافعي ومالك.

والقول الثاني ـ هو أن تكون تحته حرة ، وهو قول أبي حنيفة .

والثالث ـ هو الهوى وهو أن يهوى أمة فيجوز أن يتزوجها إن كان ذا يسار وكان تحته حرة ، وهذا قول جابر وابن مسعود والشعبي وربيعة وعطاء .

وأصل الطَوْل الفضل والسعة لأن المعنى كالطول في أنه ينال به معالى الأمور ، ومنه قولهم ليس فيه طائل أى لا ينال به شيء من الفوائد ، فكان هو الأصح من تأويلاته .

واختلف في إيمان الأمة هل هو شرط في نكاحها < (1) عند عدم الطوْل على قولين : (أحدهما) أنه شرط لا يجوز نكاح الأمة إلا به > ، وهو قول الشافعي . (والثاني) أنه ندب وليس بشرط فإن تزوج غير المؤمنة جاز ، وهو قول أبي حنيفة .

• قوله تعالى (مُحْصَنَاتٍ غيرَ مسافِحاتٍ) يعني بالمسافِحة: المعلنة بالزنى.

• (ولا مُتّخِذاتِ أخْدانٍ) هوأن تتخذ المرأة خدنا وصديقاً ولا تزني بغيره ، وقد كان أهل الجاهلية يحرمون ما ظهر من الزنى ، ويستحلون ما بطن ، فأنزل الله تعالى «ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن».

• (فإذا أُحْصِنَّ) قرأ بفتح الألف حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم، ومعنى ذلك أسْلَمْن، فيكون إحصانها هاهنا إسلامها ، وهذا قول ابن مسعود

---

(1) سقط من ق

والشعبي وروى الزهري قال: جلد عمر ولائد أبكارا من ولائد الإمارة في الزنى.

وقرأ الباقون بضم الألف ، ومعنى ذلك تزوجْن ، فيكون إحصانها هاهنا تزويجها ، وهذا قول ابن عباس ومجاهد والحسن .

• ( فإنْ أتَيْنَ بفاحِشَةٍ ) يعني بها هاهنا الزنى .

• ( فَعَلَيْهن نِصْفُ ما على المُحْصَنَاتِ مِن العذابِ ) يعني نصف حد الحرة .

• ( ذلك لمن خَشِيَ العَنَتَ مِنكمْ ) فيه أربعة تأويلات : ( أحدها ) الزنى ، وهو قول ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير والضحاك وابن زيد وبه قال الشافعي . ( والثاني ) أن العنت الإثم . ( والثالث ) أنه الحد الذى يصيبه . ( والرابع ) هو الضرر الشديد في دِين أو دنيا . وهو نحو قوله تعالى « وَدُّوا ما عَنِتُّم » .

• ( وأنْ تصْبِروا خيرٌ لكم ) يعني الصبر عن نكاح الأمة لئلا يكون ولده عبدا .

٢٧- قوله تعالى : ( ... ويُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُون الشَّهواتِ أنْ تَمِيلوا مَيْلاً عَظِيماً ) فيهم ثلاثة أقاويل :

أحدها - أنهم الزناة ، وهو قول الضحاك .

والثاني - أنهم اليهود والنصارى ، وهو قول السدى ،

والثالث - كل متبع شهوة غير مباحة ، وهو قول ابن زيد .

٢٨- قوله تعالى ( يُرِيدُ اللهُ أنْ يُخَفِّفَ عَنْكُم وخُلِقَ الإنسانُ ضَعِيفاً ) يخفف عنكم في نكاح الإماء ، وخلق الإنسان ضعيفا عن احتمال الصبر عن جماع النساء[1] .

٢٩- قوله تعالى : ( يأيها الذين آمنوا لا تَأكُلوا أمْوالَكم بَيْنَكُم بالباطِلِ ) فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها - أنه الزنى والقمار والبخس والظلم ، وهو قول السدى .

---

(١) ويحتمل أن يكون هذا الضعف عاما اذ هوى الانسان يستميله ، وشهوته وغضبه يستخفانه وهذا اشد الضعف فاحتاج الى التخفيف .

والثاني ــ العقود الفاسدة ، وهو قول ابن عباس.

والثالث ــ انه نهى أن يأكل الرجل طعام قِرى وأمر أن يأكله شِرى ثم نسخ ذلك بقوله تعالى في سورة النور « ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم » إلى قوله « أو أشتاتا » وهو قول الحسن وعكرمة .

• ( إلا أنْ تكونَ تجارةً عَن تَراضٍ مِنكم ) فيه قولان :

أحدهما ــ أن التراضي هو أن يكون العقد ناجزا بغير خيار ، وهو قول مالك وأبي حنيفة .

والثاني ــ هو أن يخيّر أحدهما صاحبه بعد العقد وقبل الافتراق ، وهو قول شريح وابن سيرين والشعبي . وقد روى القاسم بن سليمان الحنفي عن أبيه عن ميمون بن مهران قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : البيع عن تراضٍ والخيار بعد الصفقة ولا يحل لمسلم أن يغش مسلما .

• ( ولا تَقتُلوا أنفسَكم ) فيه قولان :

أحدهما ــ يعني لا يقتل بعضكم بعضا ، وهذا قول عطاء والسدى، وإنما كان كذلك لأنهم أهل دين واحد فصاروا كنفسٍ واحدة ، ومنه قوله تعالى : « فإذا دخلتم بيوتا فسلّموا على أنفسكم » .

والثاني ــ نهى أن يقتل الرجل نفسه في حال الغضب والضجر.

٣٠ــ قوله تعالى ( ومَنْ يفعل ذلك عُدْواناً وظُلْما فسَوْفَ نُصْلِيهِ نارًا) فيما توجه إليه هذا الوعيد بقوله تعالى : « ومن يفعل ذَلكَ» ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنه أكل المال بالباطل وقتل النفس بغير حق ( والثاني ) أنه متوجه إلى كل ما نهى عنه من أول سورة النساء[1] . (والثالث) أنه متوجه إلى قوله تعالى « لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها .

---

(١) قال الطبرى : وذلك لان كل ما نهي عنه من أول السورة قرن به وعيد الا من قوله « لا يحل لكم » فانه لا وعيد بعده قوله « ومن يفعل ذلك عدوانا » .

وفي قوله تعالى « عدواناً وظلما » قولان : (أحدهما) يعني تعدياً واستحلالا . (والثاني) أنهما لفظتان متقاربتا المعنى فحسن الجمع بينهما مع اختلاف اللفظ تأكيدا .

٣١ ــ قوله تعالى ( إنْ تَجْتَنِبوا كبائرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْه نُكَفِّرْ عنكم سَيِّئاتِكم ) في الكبائر سبعة أقاويل :

أحدها ــ أنها كل ما نهى الله عنه من أول سورة النساء إلى رأس الثلاثين منها ، وهذا قول ابن مسعود في رواية مسروق وعلقمة وإبراهيم .

والثاني ــ أن الكبائر سبع : الإشراك بالله ، وقتل النفس التي حرم الله، وقذف المحصنة ، وأكل مال اليتيم ، وأكل الربا ، والفرار من الزحف ، والتغرب بعد الهجرة ، وهذا قول عليّ وعمرو بن عبيد .

والثالث ــ أنها تسع : الإشراك بالله ، وقذف المحصنة ؛ وقتل النفس المؤمنة ، والفرار من الزحف ؛ والسحر ، وأكل مال اليتيم ؛ وعقوق الوالدين المسلمين؛ وأكل الربا ، وإلحاد بالبيت الحرام ، وهذا قول ابن عمر .

والرابع ــ أنها أربع : الإشراك بالله ، والقنوط من رحمة الله ، واليأس من روح الله ، والأمن من مكر الله ، وهذا قول ابن مسعود في رواية أبي الطفيل عنه .

والخامس ــ أنها كل ما أوعد الله عليه النار ، وهذا قول سعيد بن جبير والحسن ومجاهد والضحاك .

والسادس ــ السبعة المذكورة في المقالة الثانية وزادوا عليها الزني والعقوق والسرقة وسب أبي بكر وعمر .

والسابع ــ أنها كل ما لا تصح معه الأعمال ، وهذا قول زيد بن أسلم.

« نكفر عنكم سيئاتكم » يعني من الصغائر إذا اجتنبتم الكبائر ، فأما مع ارتكاب الكبائر ، فإنه يعاقب على الكبائر والصغائر .

٣٢ – قوله تعالى (ولا تَتَمَنَّوْا ما فضَّل اللهُ به بَعضَكم على بَعْضٍ) فيه قولان :

أحدهما – هو قول الإنسان ليت ما لفلان لى ، ويجوز أن يقول ليت مثله لى . ومن قال بهذا اختلفوا في النهى هل هو تحريم أم أدب ، فقال الفراء هو أدب ، وقال غيره هو تحريم .

والقول الثاني – وهو الأشهر – أنها نزلت في نساء تمنّينَ كالرجال في فضلهم ومالهم . فروى عكرمة أنها نزلت في أم سلمة بنت أبي أمية ابن المغيرة . وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أم سلمة قالت : قلت يا رسول الله تغزو الرجال ولا نغزو ، وإنما لنا نصف الميراث ، فنزلت «ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض» [١] .

• (للرجالِ نَصيبٌ مما اكتَسَبوا،وللنساء نَصيبٌ مما اكتَسَبْنَ) من الثواب على طاعة الله والعقاب على معصيته ، وللنساء نصيب مثل ذلك ، ليعنى أن للمرأة بالحسنة عشر أمثالها كالرجل ، وهو قول قتادة .

والثاني – أن معنى ذلك للرجال نصيب مما اكتسبوا من ميراث موتاهم ، وللنساء نصيب منه ، لأن أهل الجاهلية لم يكونوا يورّثون النساء ، وهذا قول ابن عباس .

• (واسْألوا اللهَ مِن فَضْلِه) فيه قولان :

أحدهما – إن احتجتم إلى مال غيركم فاسألوا الله أن يعطيكم مثل ذلك من فضله ولا تتمنوا مال غيركم .

والثاني – العبادة التى تكسب الثواب في الآخرة . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يُسأل وإن أفضل العبادة انتظار الفرج »[٢] .

• ومعنى (إن اللهَ كان بكل شيءٍ عليماً) انه قسم الأرزاق على ما علم وشاء فينبغى أن ترضوا بما قسم وتسألوه من فضله غير متأسفين لغيركم في

---

(١) الترمذى رقم ٣٠٢٥ ومسند احمد ٣٢٢/٦ والحاكم ٣٠٥/٢

(٢) رواه الترمذى عن عبدالله اى ابن مسعود

عطية . والنهى تحريم عند أكثر العلماء ، لأنه ليس لأحد أن يقول : ليت مال فلان لى ، وإنما يقول ليت مثله لى .

٣٣ – قوله تعالى ( ولكلٍّ جَعَلْنا مَوالِيَ مما تَرَكَ الوالِدان والأقربونَ ) وفي الموالى قولان : ( أحدهما ) أنهم العصبة ، وهو قول ابن عباس وقتادة ومجاهد وابن زيد . ( والثاني ) هم الورثة ، وهو قول السدى ، وهو أشبه [1] بقوله تعالى « فهب لى من لدنك وليا يرثنى » . قال الفضل بن عباس :

مَهْلاً بنى عمنا مهْلاً مَوالينا لا تنبشوا بيننا ما كان مَدْفونا

• ( والّذين عاقَدَتْ[2] أَيْمانُكمْ فآتوهُمْ نَصِيبَهُمْ ) هى مفاعلة من عقد الحلف ، ومعناه : والذين عاقدت أيْمانكم وأيْمانهم بالحلف بينكم وبينهم فآتوهم نصيبهم .

وفي المراد بهذه المعاقدة وبالنصيب المستحق خمسة أقاويل :

أحدها – أن حِلفهم في الجاهلية كانوا يتوارثون به في الإسلام ثم نسخ ذلك بقوله تعالى في الأنفال « وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض » ، وهذا قول ابن عباس وعكرمة وقتادة .

والثاني – أنها نزلت في الذين آخى بينهم النبى صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والأنصار فكان بعضهم يرث بعضا بتلك المؤاخاة بهذه الآية ، ثم نسخها ما تقدم من قوله تعالى «ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والأقربون» وهذا قول سعيد بن جبير عن ابن عباس وابن زيد .

والثالث – أنها نزلت في أهل العقد بالحلف ولكنهم أمروا أن يؤتوا بعضهم بعضا من النصرة والنصيحة والمشورة والوصية دون الميت ، وهذا قول مجاهد وعطاء والسدى . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سأله قيس بن عاصم عن الحِلف فقال : لا حِلف في الإسلام ، وما كان من حِلف الجاهلية فلم يزده الإسلام إلا شدة [3] .

(١) اشبه : سقطت من ك .
(٢) قراءة حفص عن عاصم ، وحمزة ، والكسائي : عقدت وقد جاءت في الاصول عاقدت فأثبتناها وهي قراءة متواترة أيضا لبقية القراء العشرة المعروفين ه
(٣) البخارى ومسلم وابو داود والترمذى ومسند احمد ١٥٥/١ ، ٢٧١/٢

والرابع – أنها نزلت في الذين يتبنّون أبناء غيرهم في الجاهلية فأمروا في الإسلام أن يوصوا لهم عند الموت بوصية ، وهذا قول سعيد بن المسيب.

< والخامس(١) أنها نزلت في قوم جعل لهم نصيب من الوصية ثم هلكوا فذهب نصيبهم بهلاكهم فأمروا أن يدفعوا نصيبهم إلى ورثتهم ، وهذا قول الحسن البصرى > .

٣٤– قوله تعالى (الرِّجالُ قَوَّامُونَ على النساء) يعنى أهل قيام على نسائهم في تأديبهن والأخذ على أيديهن فيما أوجب الله لهم عليهن .

• (بما فضَّلَ اللهُ بعضَهم على بعض) يعنى في العقل والرأى .

• (وبما أنْفقوا مِنْ أمْوالِهم) يعنى به الصداق والقيام بالكفاية . وقد روى جرير بن حازم عن الحسن أن سبب ذلك أن رجلا (٢) من الأنصار لطم امرأته فجاءت تلتمس القصاص ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم بينهما القصاص فنزلت « ولا تعجل بالقرآن من قبل أنْ يُقضى إليك وَحْيُه » ، ونزلت « الرجال قوّامون على النساء بما فضّل الله بعضهم على بعض » .

وكان الزهرى يقول: ليس بين الرجل وامرأته قصاص فيما دون النفْس .

• (فالصّالحاتُ قانِتَاتٌ حافظاتٌ للغيْبِ بما حَفِظ اللهُ) يعنى المستقيمات الدين العاملات بالخير . والقانتات يعنى المطيعات لله ولأزواجهن .

« حافظات للغيب » يعنى حافظات لأنفسهن عند غيبة أزواجهن ، ولما أوجبه الله من حقه عليهن .

---

(١) سقط من ك .

(٢) روى ان هذا الرجل هو سعد بن الربيع نشزت عليه زوجته حبيبة بنت زيد بن خارجة بن زهير . وقال ابو روق : نزلت الآية في جميلة بنت أبى وزوجها ثابت بن قيس بن شماس . وقال الكلبى : نزلت في عميرة بنت محمد بن سلمة وفي زوجها سعد بن الربيع . وعميرة هي زوجة ثانية لسعد . والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

« بما حفظ الله » فيه قولان : (أحدهما) يعني بحفظ الله لهن إذ صيّرهن كذلك ، وهو قول عطاء . (والثاني) بما أوجبه الله على أزواجهن من مهورهن ونفقتهن حتّى صرن بها محفوظات ، وهذا قول الزجاج .

وقد روى ابن المبارك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير النساء امرأة إذا نظرْتَ إليها سَرَّتْكَ ، وإذا أمَرْتَها أطاعَتْك ، وإذا غِبْتَ عنها حَفِظَتْك في مالها ونفْسِها . قال ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الرجَالُ قوّامون على النساء » . إلى آخر الآية .

• (واللاتي تخافون نُشوزَهُنَّ) في « تخافون » تأويلان :

أحدهما ــ أنه العِلم ، فعبّر عنه بالخوف ، كما قال الشاعر [1]

ولا تدفِنَنّيَ بالفلاةِ فإنني أخافُ إذا ما مِتُّ أنْ لا أذُوقَهــا

يعني فإنني أعْلَمُ .

والتأويل الثاني ــ أنه الظن ، كما قال الشاعر [2] :

أتاني عن نصر كــــلام يقوله وما خِفْتُ يا سلامُ أنك عائبي

وهو أن يستدل على نشوزها بما تبديه من سوء فعلها.

والنشوز : هو معصية الزوج والامتناع من طاعته بُغضا وكراهة . وأصل النشوز : الارتفاع ، ومنه قيل للمكان المرتفع من الأرض نُشزْ ، فسميت الممتنعة عن زوجها ناشزا لبعدها منه وارتفاعها عنه .

• (فعِظُوهُنَّ واهْجُروهُنَّ في المضاجع واضْربوهُنَّ) أما وعظها فهو أن يأمرها بتقوى الله وطاعته ، ويخوفها استحقاق الوعيد في معصيته، وما أباحه الله تعالى من ضربها عند مخالفته .

---

(١) هو ابو محجن الثقفي قال ذلك قبل ان يحده عمر في الخمر ثم تاب منها وشهد القادسية وابلى فيها بلاء حسنا . وقبل هذا البيت :

اذا مت فادفني الى جنب كرمة تروي عظامي بعد موتي عروقها

(٢) هو أبو الغول الطهوي .

وفي المراد بقوله « واهجروهن في المضاجع » خمسة أقاويل : (أحدها) ألاَّ يجامعها ، وهو قول ابن عباس وسعيد بن جبير . (والثاني) أن لا يكلمها ويوليها ظهره في المضجع ، وهو قول الضحاك والسدى . (والثالث) أن يهجر فراشها ومضاجعتها ، وهو قول مجاهد والشعبي . (والرابع) يعنى وقولوا لهن في المضاجع هُجرا ، وهو الإغلاظ في القول ، وهذا قول عكرمة والحسن . (والخامس) هو أن يربطها بالهجار وهو حبل يربط به البعير ليقرها على الجماع ، وهو قول أبي جعفر الطبرى . واستدل برواية ابن المبارك عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال : قلت يا رسول الله نساؤنا ما نأتي منها وما نذر ؟ قال « حرثك فأت حرثك أنيّ شئت غير أن لا تضرب الوجه ولا تقبّح ولا تهجر إلا في البيت ، وأطعم إذا طعمت واكسُ إذا اكتسيت، كيف وقد أفضى بعضكم إلى بعض»[1] وليس في هذا الخبر دليل على تأويله دون غيره .

وأصل الهجر : الترك عن قلى. والهُجر: القبيح من القول لأنه مهجور.

• (واضْرِبوهنّ) فجعل الله تعالى معاقبتها على النشوز ثلاثة أشياء : وعظها وهجرها وضربها . وفي تربيتها إذا نشزت قولان : (أحدها) أنه إذا خاف نشوزها وعظها وهجرها ، فإن أقامت عليه ضربها . (والثاني) أنه إذا خاف نشوزها وعظها فإذا أبدت النشوز هجرها ، فإن أقامت عليه ضربها، وهو الأظهر من قول الشافعي .

والذى أبيح له من الضرب ما كان تأديبا يزجرها به عن النشوز غير مبرح ولا منهك . روى بشر عن عكرمة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اضربوهن إذا عصينكم في المعروف ضربا غير مبرح .

• (فإنْ أطعنَكم فلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً ) يعنى أطعنكم في المضجع والمباشرة . « فلا تبغوا عليهن سبيلا » فيه تأويلان : (أحدهما) لا تطلبوا لهن الأذى . (والثاني) هو أن يقول لها لست تحبينى وأنت تعصينى ، فيصيرّها على ذلك وإن كانت مطيعة : قال سفيان : إذا فعلت ذلك لا يكلفها أن تحبه لأن قلبها ليس في يدها.

---

(١) ابو داود ومسند احمد ٣/٥ ، ٥

٣٥- قوله عز وجل : (وإن خِفْتُم شِقاقَ بَيْنِهما) يعنى مشاقة كل واحد منهما من صاحبه وهو إتيانه ما يشق عليه من أمور ، أما من المرأة فنشوزها عنه وترك ما لزمها من حقه ، وأما من الزوج فعدوله عن إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان . والشقاق مصدر من قول القائل شاقّ فلان فلانا إذا أتى كل واحد منهما إلى صاحبه بما يشق عليه ، وقيل لأنه قد صار في شق بالعداوة والمباعدة .

• (فابْعَثوا حَكَما مِن أهْلِه وحَكَماً مِن أهْلِها) وفي المأمور بإيفاد الحكمين ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنه السلطان إذا تراجع إليه الزوجان ، وهو قول سعيد بن جبير والضحاك (والثاني) الزوجان، وهو قول السدى . (والثالث) أحد الزوجين وإن لم يجتمعا .

• (إنْ يُريدا إصْلاحاً) يعنى الحكَمَيْن (يُوَفّق اللهُ بيْنَهُما) يحتمل وجهين : (أحدهما) يوفق الله بين الحكمين في الصلاح بين الزوجين (والثاني) يوفق الله بينهما بين الزوجين بإصلاح الحكمين ، والحكمين للإصلاح.

وفي الفرقة إذا رأياها صلاحا من غير إذن الزوجين قولان : (أحدهما) ليس ذلك إليهما لأن الطلاق إلى الزوج . (والثاني) لهما ذلك لأن الحَكَم مشتق من الحُكْم فصار كالحاكم بما يراه صلاحا .

٣٦- قوله تعالى (واعبُدوا اللهَ ولا تُشْرِكوا به شَيْئاً وبالوالِدَيْنِ إحْساناً) معناه واستوصوا بالوالدين إحسانا .

• (وبذى القربي) هم قرابة النسب من ذوى الأرحام .

• (واليتامَى) جمع يتيم وهو من مات أبوه ولم يبلغ الحلم .

• (والمساكينِ) جمع مسكين وهو الذى قد ركبه ذل الفاقة والحاجة فيتمسكن لذلك .

• (والجارِ ذِي القُرْبَى) فيه قولان (أحدهما) بمعنى ذى القرابة والرحم وهم الذين بينك وبينهم قرابة نسب وهذا قول ابن عباس ومجاهد. (والثاني) يعنى الجار ذى القربى بالإسلام .

---

(١) رواه مسلم في الحج ١٤٧ ، والترمذى في الرضاع ١١ ، وابو داود في المناسك ٥٦ ، وابن ماجه في النكاح ٣ ، والدارمي في المناسك ٣٤ واحمد في المسند ٥/٧٣

• (والجارِ الجُنُبِ) فيه قولان :

أحدهما – الجار البعيد في نسبه الذى ليس بينك وبَينه قرابة ، وهو قول ابن عباس ومجاهد .

والثاني – أنـــه المشرك البعيد في دينه :

والجنب في كلام العرب هو البعيد ، ومنه سُمى الجنب لاعتزاله الصلاة حتى يغتسل ، قال الأعشى بن قيس بن ثعلبة :

أتيتُ حُرَيثا زائراً عن جَنابةٍ فكان حُريثٌ في عطائي جامداً

• (والصّاحِبِ بالجَنْبِ) فيه ثلاثة أقوال :

أحدها – أنه الرفيق في السفر ، وهو قول ابن عباس ومجاهد وقتادة.

والثاني – أنها زوجة الرجل التى تكون في جنبه ، وهو قول ابن مسعود.

والثالث – أنه الذى يلزمك ويصحبك رجاء نفعك ، وهو قول ابن زيد.

وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : كل صاحب يصحب صاحبا مسئول عن صحابته ولو ساعة من نهار .

وروى عبد الله بن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره .

• (وابْنِ السبيلِ) فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها – أنه المسافر المجتاز مارّا ، وهذا قول مجاهد وقتادة والربيع .

والثاني – هو الذى يريد سفرا ولا يجد نفقة ، وهذا قول الشافعى .

والثالث – أنه الضعيف ، وهو قول الضحاك.

والسبيل الطريق، ثم قيل لصاحب الطريق ابن السبيل ، كما قيل لطير الماء ابن ماء . قال الشاعر (١) :

وردت اعتسافا والثريا كأنهـــا على قمة الراس ابن ماءٍ مُحلّقُ

(١) هو ذو الرمة في وصف طائر .

• (وما مَلَكَتْ أيْمانُكُم) يعني المملوكين ، فأضاف الملك إلى اليمين لاختصاصها بالتصرّف كما يقال تكلم فُوكَ ، ومشتْ رِجلُكَ .

• (إنَّ اللهَ لا يُحِبُّ مَنْ كان مُخْتالاً فخورا) المختال : من كان ذا خيلاء ، مُفْتَعِل من قولك : خالَ الرجل يَخُول خُيَلاء ، وخالاً ، قال العجاج :

والخال ثوب من ثياب الجهّال (والدهْرُ فيه غَفْلَةٌ للغُفّال)

والفخور : المفتخر على عباد الله بما أنعم الله عليه من آلائه وبسط عليه من رزقه .

٣٧ – قوله تعالى (الّذين يَبْخَلونَ ويَأمُرونَ النّاس بالبُخْلِ...) فيهم قولان :

أحدهما – أنها نزلت في اليهود بخلوا بما عندهم من التوراة من نبوّة محمد صلى الله عليه وسلم وكتموه وأمروا الناس بكتمه . «ويَكْتُمونَ ما آتاهم اللهُ مِنْ فَضْلِه» يعني نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ، وهذا قول مجاهد وقتادة والسدى .

والثاني – يبخلون بالإنفاق في طاعة الله عز وجل ويأمرون الناس بذلك وهو قول طاوس . والبخل أن يبخل (1) بما في يديه ، والشح أن يشح على ما في أيدى الناس يحب أن يكون له .

٣٨ – قوله تعالى : (والذين يُنْفِقُون أمْوالَهم رِئاءَ الناسِ ولا يُؤمِنونَ باللهِ ولا باليومِ الآخِرِ) فيهم قولان : (أحدهما) أنهم اليهود ، وهو قول مجاهد . (والثاني) هم المنافقون ، وهو قول الزجّاج .

• (ومَن يَكُنِ الشّيطانُ له قَرِيناً فساءَ قَرِيناً) القرين هو الصاحب الموافق ، كما قال عدي بن زيد :

---

(1) روى ان النبى (ص) قال للانصار : «من سيدكم» ؟ قالوا الجد بن قيس على بخل فيه. فقال صلى الله عليه وسلم «واى داء ادوى من البخل» البخارى ومسند احمد ٣٠٨/٢ .

عن المرء لا تسأل وأبْصِر قَرينَه    فإنّ القرينَ بالمقارن مُقتدى(١)

وأصل القرين من الإقران ، والقِرن بالكسر المماثل لأقرانه في الصفة ، والقَرْن بالفتح : أهل العصْر لاقترانهم في الزمان ، ومنه قَرْن البهيمة لاقترانه بمثله .

وفي المراد بكونه قرينا للشيطان قولان : (أحدهما) أنه مصاحِبهُ في أفعاله . (والثاني) أن الشيطان يقترن به في النار .

٤٠– قوله تعالى (إنّ اللهَ لا يَظلمُ مِثقالَ ذَرّةٍ) أصل المثقال الثقل، والمثقال : مقدار الشيء في الثقل . والذرّة : قال ابن عباس هي دودة حمراء قال يزيد بن هارون : زعموا أن هذه الدودة الحمراء ليس لها وزن (٢) .

٤١– قوله تعالى : (فكَيْفَ إذا جئْنا مِنْ كُلّ أُمّةٍ بشهيدٍ) وشهيد كل أمّة نبيُّها . وفي المراد بشهادته عليها قولان :

أحدهما : أن يشهد على كل أمّته بأنه بلّغها ما تقوم به الحجّة عليها، وهو قول ابن مسعود وابن جريج والسدى .

والثاني – أن يشهد عليها بعملها ، وهو قول بعض البصريين .

• (وجِئْنا بِكَ عَلى هؤلاءِ شَهيداً) يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشهادة على أمّته . روى ابن مسعود أنه قرأ على رسول الله «فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا» ففاضت (٣) عيناه صلى الله عليه وسلم .

---

(١) هكذا بالاصول ، والرواية المشهورة :

عن المرء لا تسال وسل عن قرينه    فكل قرين بالمقارن يقتدى

وقد روى البيت لطرفة بن العبد في معلقته ايضا .

(٢) نقل القرطبى عن ابن عباس انها نملة حمراء . والذى في المعاجم ان الذرة اصغر النمل ، ولها معنى آخر انها الجزء المتناهي في الصغر يتكون من مجموعها الهباء المنتشر في الهواء وهى من الصغر بحيث لو صفت عشرة ملايين ذرة لبلغ طولها مليمترا واحدا . ولعل هذا هو الذى حملهم على القول انه لا وزن لها .

(٣) الذى في مختصر صحح مسلم ( رقم ٢١١٩ ) فرأيت دموعه تسيل .

٤٢– قوله تعالى ( يومئذ يَوَدُّ الذين كَفَرُوا وعَصَوُا الرَّسولَ لو تُسَوَّى بهم الأَرْضُ ) فيه قولان :

أحدهما أن الذى تمنوه من تسوية الأرض بهم أن يجعلهم مثلها كما قال تعالى في موضع آخر : « ويقول الكافر يا ليتنى كنت ترابا » .

والثاني – أنهم تمنوا لو انفتحت لهم الأرض فصاروا في بطنها .

٤٣– قوله تعالى : ( ياأيها الذين آمنوا لا تَقْرَبَوا الصلاةَ وأَنْتُم سُكارَى حتى تعلَمُوا ما تَقُولون ) فيه قولان :

أحدهما – سكارى من الخمر ، وهو قول ابن عباس وقتادة . وقد روى عطاء بن السائب عن عبد الله بن حبيب أن عبد الرحمن بن عوف صنع طعاما وشرابا ودعا نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فأكلوا وشربوا حتى ثملوا ، ثم قدّموا عمر [1] فصلى بهم المغرب نقرأ « قل يأيها الكافرون أعبد ما تعبدون ، وأنتم عابدون ما أعبد ، وأنا عابد ما عبدتم ، لكم دينكم ولى دين» فأنزل الله تعالى هذه الآية « لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون» .

والقول الثاني – وأنتم سكارى [أى] من النوم ، وهو قول الضحاك. وأصل السُكْر : السَكْر [2]، وهو سد مجرى الماء،فالسُّكْر من الشراب يسد طريق المعرفة .

فإن قيل فكيف يجوز نهى السكران ؟ ففيه جوابان :

أحدهما – أنه قد يكون سكران من غير أن يخرج إلى حد لا يحتمل معه الأمر .

والثاني – أنه نهى عن التعرض للسكر وعليه صلاة .

(١) هذا الحديث رواه الترمذى ( رقم ٣٠٥٩ ) عن على بن ابى طالب ، وفيه يقول على : فقدموني فقرأت « قل يا أيها الكافرون . لا أعبد ماتعبدون » ونحن نعبد ما تعبدون . قال فنزلت هذه الآية . وليس في حديث الترمذى ذكر عمر . انظر تفسير القرطبى ج ٥ ص ٢٠٠ .

(٢) يقال سكر النهر يسكره سكرا اى جعل له سدا والفعل من باب نصر . وأما سكر من الخمر فمن باب علم .

• (ولا جُنُباً إلاّ عابِري سبيلٍ حتّى تغْتَسِلوا) فيـه قولان :

أحدهما – أراد سبيل المسافر إذا كان جنبا لا يصلي حتّى يتيمم ، وهذا قول ابن عباس في رواية أبي مجلز عنه ، ومجاهد والحكم وابن زيد .

والثاني – لا يقرب الجنب مواضع الصلاة من المساجد [1] إلا مارّا مجتازا ، وهذا قول ابن عباس في رواية الضحاك وابن يسار عنه ، وهو قول جابر والحسن والزهرى والنخعى .

• (وإنْ كُنْتُمْ مَرْضى) فيه ثلاثة أقاويل : (أحدها) ما انطلق عليه اسم المرض من مستضرّ بالماء وغير مستضرّ ، وهذا قول داود بن على . (والثاني) ما استضر فيه باستعمال الماء دون ما لم يستضر ، وهذا قول مالك وأحد قولى الشافعى . (والثالث) ما خيف من استعمال الماء فيه التلف دون ما لم يُخفْ ، وهو القول الثاني من قولى الشافعى .

• (أوْ على سَفَرٍ) فيه ثلاثة أقاويل : (أحدها) ما انطلق عليه اسم السفر من قليل وكثير ، وهو قول داود . (والثاني) مسافة يوم وليلة فصاعدا ، وهو قول الشافعى ومالك رحمهما الله . (والثالث) مسافة ثلاثة أيام ، وهو مذهب أبي حنيفة .

• (أو جاء أحَدٌ منكم من الغائِط) هو الموضع المطمئن من الأرض كان الإنسان يأتيه لحاجته فكنى به عن الخارج مجازا ، ثم كثر استعماله حتّى صار كالحقيقة . والدليل على أن الغائط حقيقة في اسم المكان دون الخارج قول الشاعر :

أما أتـــاك عنى الحديث إذْ أنا بالغائِط استغيث

وصِحْتُ في الغائط يا خبيث

• (أو لامَسْتُم النساءَ) فيه قراءتان : (إحداهما) «لمستم» بغير ألف ، قرأ بها حمزة والكسائي . (والأخرى) «لامستم» ، وهى قراءة الباقين .

[1] من المساجد : سقطت من ك .

وفي هذه الملامسة قولان :

أحدهما – الجماع ، وهو قول عليّ وابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد .

والثاني – أن الملامسة باليد والإفضاء ببعض الجسد ، وهو قول ابن مسعود وابن عمر وعبيدة والنخعي والشعبي وعطاء وابن سيرين ، وبه قال الشافعي .

وفي اختلاف القراءتين في « لمستم » أو « لامستم » قولان : (أحدهما) أن « لامستم » أبلغ من « لمستم » . (والثاني) أن « لامستم » يقتضي وجوب الوضوء على اللامس والملموس . « ولمستم » يقتضي وجوبه على اللامس دون الملموس

• (فلم تجِدوا ماءً فَتَيَمَّمُوا) فيه قولان : (أحدهما) أنه التعبد والتحري ، وهو قول سفيان . (والثاني) أنه القصد . وذكر أنها في قراءة ابن مسعود : فأتوا صعيدا طيبا .

وفي الصعيد أربعة أقاويل : (أحدها) أنها الأرض الملساء التي لا نبات فيها ولا غراس ، وهو قول قتادة . (والثاني) أنها الأرض المستوية ، وهو قول ابن زيد . (والثالث) هو التراب ، وهو قول عليّ ، وابن مسعود والشافعي . (والرابع) أنه وجه الأرض ذات التراب والغبار ، ومنه قول ذي الرمة :

كأنه بالضحى ترمى الصعيدَ به دَبّابةٌ في عظام الرأس خُرْطوم (١)

• وفي قوله تعالى (طَيِّباً) أربعة أقاويل : (أحدها) حلالا ، وهو قول سفيان. (والثاني) طاهرا ، وهو قول أبي جعفر الطبرى. (والثالث) تراب الحرث ، وهو قول ابن عباس . (والرابع) أنه مكان حدر غير بطح ، وهو قول ابن جريج .

• (فامْسَحُوا بِوُجوهِكُمْ وأَيْدِيكُمْ)

فالوجه الممسوح في التيمم هو المحدود في غسل الوضوء .

فأما مسح اليدين ففيه ثلاثة أقاويل :

(١) الصعيد : التراب . والدبابة : يعنى الخمر . والخرطوم : الخمر وصفوتها والمعنى : ان ولد الظبية لا يرفع رأسه ، وكأنه رجل سكران من ثقل نومه في وقت الضحي

أحدها ــ الكفان إلى الزندين دون الذراعين ، وهو قول عمار بن ياسر ومكحول ، وبه قال مالك < في أحد قوليه > [١] والشافعي في القديم .

والثاني ــ الذراعان مع المرفقين ، وهو قول ابن عمر والحسن والشعبي وسالم بن عبد الله والشافعي في الجديد[٢] .

والثالث ــ إلى المنكبين والإبطين ، وهو قول الزهري ، وحكى نحوه عن أبي بكر .

واختلفوا في جواز التيمم في الجنابة على قولين : (أحدهما) يجوز ، وهو قول الجمهور . (والثاني) لا يجوز ، وهو قول عمر وابن مسعود والنخعي .

واختلفوا في سبب نزول هذه الآية على قولين : (أحدهما) نزلت في قوم من الصحابة أصابتهم جراح ، وهذا قول النخعي . (والثاني) أنها نزلت في إعواز الماء في السفر ، وهو قول عائشة رضي الله عنها .

٤٤ــ قوله تعالى (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها ــ أنهم قد صاروا لجحودهم صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم كمشتري الضلالة بالهدى .

والثاني ــ أنهم كانوا يعطون أحبارهم أموالهم على ما كانوا يصنعونه من التكذيب بالرسول صلى الله عليه وسلم .

والثالث ــ أنهم كانوا يأخذون الرشا . وقد روى ثابت البناني عن أنس ابن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن الراشي والمرتشي والرائش وهو المتوسط بينهما .

٤٦ــ قوله تعالى ( ... واسمَعْ غيرَ مُسْمَعٍ ) فيه قولان :

---

(١) سقط من ق .

(٢) وهذا قول الجمهور

أحدهما ــ معناه : اسمع لا سمعت ، وهو قول ابن عباس وابن زيد.

والثاني ــ أنه غير مقبول منك ، وهو قول الحسن ومجاهد .

• (وراعنا[١] ليّاً بألْسِنَتِهم) فيه ثلاثة أقاويل : (أحدها) أن هذه الكلمة كانت سبّاً في لغتهم ، فأطلع الله نبيّه عليها فنهاهم عنها . (والثاني) أنها كانت تجرى مجرى الهزء (والثالث) أنها كانت تخرج مخرج الكبر .

٤٧ــ قوله تعالى (ياأيها الذين أوتُوا الكِتابَ) يعنى اليهود والنصارى .(آمِنُوا بما نَزَّلنا) يعنى من القرآن (مُصَدِّقاً لما معكم) يعنى من كتبكم .

• (مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهاً فَنَرُدَّها على أدْبارِها) فيه قولان :

أحدهما ــ أن طمس الوجوه هو محو آثارها حتى تصير كالأقفاء ونجعل عيونها في أقفائها حتى تمشى القهقرى، وهو قول ابن عباس وقتادة .

والثاني ــ أن نطمسها عن الهدى فنردها على أدبارها أى في ضلالها ذمّا لها بأنها لا تصلح أبدا ، وهذا قول الحسن والضحاك ومجاهد وابن أبي نجيح والسدى .

• < (أو نَلْعَنَهم كما لَعَنّا أصْحابَ السَّبْتِ) أى نمسخهم قردة ، وهو قول الحسن وقتادة والسدى > [٢] .

٤٩ــ قوله تعالى (أَلَمْ تَرَ إلى الذين يُزَكُّونَ أَنْفُسَهم، بلِ اللهُ يُزَكِّي مَنْ يشاءُ) يعنى اليهود . في تزكيتهم أنفسهم أربعة أقاويل :

أحدها ــ قولهم نحن أبناء الله وأحباؤه ، وهذا قول قتادة والحسن .

والثاني ــ تقديمهم أطفالهم لإمامتهم زعما منهم أنه لا ذنوب لهم ، وهذا قول مجاهد وعكرمة .

(١) كان المسلمون يقولون للنبى صلى الله عليه وسلم راعنا ، أى التفت الينا وهي من المراعاة، وكان هذا بلسان اليهود سبا أى أسمع لاسمعت فنهي الله عن ذلك .

(٢) سقط من ق

والثالث – هو قولهم أن أبناءنا يستغفرون لنا ويزكوننا ، وهذا قول ابن عباس .

والرابع – هو تزكية بعضهم لبعض لينالوا به شيئاً من الدنيا ، وهذا قول ابن مسعود .

(ولا يُظْلَمون فتيلاً) فيه قولان :

أحدهما – أي الفتيل الذى في شق النواة ، وهو قول عطاء وقتادة ومجاهد والحسن وأحد قولى ابن عباس . قال الحسن : الفتيل ما في بطن النواة ، والنقير ما في ظهرها ، والقطمير قشرها .

والثاني – أنه ما انفتل بين الأصابع من الوسخ ، وهذا قول السدى وأحد قولى ابن عباس .

٥١– قوله تعالى : (ألمْ تَرَ إلى الّذِين أوتُوا نَصيباً مِنَ الكتابِ يُؤْمِنونَ بالجِبْتِ والطّاغُوتِ) فيه خمسة أقاويل :

أحدها – أنهما صنمان كان المشركون يعبدونهما ، وهذا قول عكرمة.

والثاني – أن الجبت : الأصنام ، والطاغوت : تراجمة الأصنام ، وهذا قول ابن عباس .

والثالث – أن الجبت السحر ، والطاغوت : الشيطان ، وهذا قول عمر ومجاهد .

والرابع – أن الجبت الساحر ، والطاغوت الكاهن ، وهذا قول سعيد ابن جبير .

والخامس – أن الجبت حُيي بن أخطب ، والطاغوت كعب بن الأشرف ، وهو قول الضحاك .

٥٣– قوله تعالى : (أمْ لهمْ نصيبٌ مِنَ المُلْكِ فإذاً لا يُؤْتُونَ النَاس نقيراً) وفي النقير ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنه الذى يكون في ظهر النواة ، وهذا قول ابن عباس وعطاء والضحاك . (والثاني) أنه الذى يكون في وسط النواة ،

وهو قول مجاهد . ( والثالث ) أنه نقر الرجل [١] الشيء بطرف إبهامه ، وهو رواية أبي العالية عن ابن عباس .

٥٤ـ قوله تعالى : ( أَمْ يَحسُدونَ الناسَ عَلى مــا آتاهمُ اللهُ مِنْ فَضْلِه ) يعني اليهود . وفي الناس الذين عناهم ثلاثة أقاويل :

أحدها ـ أنهم العرب ، وهو قول قتادة .

والثاني ـ أنه محمد صلى الله عليه وسلم خاصّة ، وهو قول ابن عباس ومجاهد والضحاك والسدى وعكرمة .

والثالث ـ أنهم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وهو قول بعض المتأخرين .

وفي الفضل المحسود عليه قولان : (أحدهما) النبوّة . حسدوا العرب على أن كانت فيهم ، وهو قول الحسن وقتادة . ( والثاني ) أنه اباحته للنبي صلى الله عليه وسلم نكاح من شاء من النساء من غير عدد[٢] ، وهو قول ابن عباس والضحاك والسدى .

• ( فقد آتيْنا آلَ إبراهيمَ الكِتــابَ والحِكْمةَ وآتَيْناهُم مُلْكاً عظيماً ) وفي الملك العظيم أربعة أقاويل :

أحدها ـ أنه مُلك سليمان بن داود ، وهو قول ابن عباس .

والثاني ـ النبوّة ، وهو قول مجاهد .

والثالث ـ ما أيِّدوا به من الملائكة والجنود، وهو قول همام بن الحارث.

---

(١) اى ما نقر الرجل باصبعه كما ينقر الارض . قال ابو العالية سالت ابن عباس عن النقير فوضع طرف الابهام على باطن السبابه ، ثم رفعهما وقال : هذا النقير .

(٢) هذا يصح قبل نزول قوله تعالى : لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ( آية ٥٤ الاحزاب ) . او أن الحسد كان على نسائه ( صلى الله عليه وسلم ) التسع وتكون عبارة « من غير عدد مقحمة . انظر تفسير القرطبى جـ٥ ص ٢٥٢

والرابع ـ ما أباحه الله لداود وسليمان من النساء من غير عدد حتى نكح داود تسعا وتسعين امرأة ونكح سليمان مائة امرأة ، وهذا قول السدى.

٥٦ـ قوله تعالى ( إنّ الذين كَفَرُوا بآياتِنا سوْف نُصْلِيهم نـاراً ) إلى قولـه : ( ليذُوقوا العذابَ ) فإن قيل وكيف يجوز أن يُبدّلوا جلودا غير جلودهم التى كانت لهم في الدنيا فيعذّبوا فيها ؟ ولو جاز ذلك لجاز أن يُبدّلوا أجساما وأرواحا غير أجسامهم وأرواحهم التى كانت في الدنيا ، ولو جاز ذلك لجاز أن يكون المعذبون في الآخرة بالنار غير الذين وعدهم الله في الدنيا على كفرهم بالعذاب بالنار .

وقد أجاب أهل العِلم عنه بثلاثة أجوبة :

أحدها ـ أن ألم العذاب إنما يصل إلى الإنسان الذى هو غير [٢]الجلد واللحم ، وإنما يحرق الجلد ليصل إلى الإنسان ألم العذاب ، فأما الجلد واللحم فلا يألمان فسواء أعيد على الكافر جلده الذى كان عليه وجلد غيره .

والجواب الثاني ـ أنه تعاد تلك الجلود الأولى جديدة [غير] محترقة.

والجواب الثالث ـ أن الجلود المعادة إنما هى سرابيلهم [٣] من قبل أن جعلت لهم لباسا ، فسماها الله جلودا . وأنكر قائل هذا القول أن تكون الجلود تحترق وتعاد غير محترقة لأن في حال احتراقها إلى حال إعادتها فناءها، وفي فنائها راحتها ، وقد أخبر الله تعالى أنهم لا يموتون ولا يخفف عنهم العذاب.

٥٨ـ قولـه تعالى ( إنّ اللهَ يأمرُكم أَنْ تُؤَدُّوا الأماناتِ إلى أهْلِها) في المعنيّ بذلك أربعة أقاويل :

أحدها ـ أنه عَنَى ولاة أمور المسلمين ، وهذا قول شهر بن حوشب ومكحول وزيد بن أسلم .

---

(١) بعد كلمة « نارا » « كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب ان اللـه كان عزيزا حكيما » وهى الآية ٥٦ .

(٢) المراد أن الالم واقع على النفوس ، لانها هي التى تحس وتعرف ، ولو أراد الجلود لقال : نيذقن العـذاب

(٣) يؤيده قوله تعالى : « سرابيلهم من قطران » آية ٥٠ ابراهيم . وسميت السرابيل جلوداً للزومها جلودهم على المجاورة . انظر تفسـير القرطبى جـ٥ص٢٥٤

والثاني ـ أنه أمر السلطان أن يعظ [1]النساء، وهذا قول ابن عباس.

والثالث ـ أنه خوطب بذلك النبي صلى الله عليه وسلم في عثمان بن أبي طلحة أن يرد عليه مفاتيح الكعبة[2] ، وهذا قول ابن جريج .

والرابع ـ أنه في كل مؤتمن على شيء ، وهذا قول أُبيّ بن كعب والحسن وقتادة . وقد روى قتادة عن الحسن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أدّ الأمانة إلى مَن ائتمنك ولا تخُنْ من خانك[3] .

٥٩ـ قوله تعالى ( ياأيها الذين آمنوا أَطِيعوا الله وأطيعوا الرسولَ وأُولي الأمْرِ منكم) يعنى أطيعوا الله في أوامره ونواهيه ، وأطيعوا الرسول.

روىَ الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أطاعنى فقد أطاع الله ، ومن أطاع [4] أميرى فقد أطاعنى ، ومن عصاني فقد عصا الله ، ومن عصى أميرى فقد عصاني .

وفي طاعة الرسول قولان : (أحدهما) اتباع سنته ، وهو قول عطاء.

( والثاني ) وأطيعوا الرسول إن كان حيا ، وهو قول ابن زيد .

وفي أولى الأمر أربعة أقاويل :

أحدها ـ هم الأمراء ، وهو قول ابن عباس وأبي هريرة والسدى وابن زيد . وقد روى هشام عن عروة عن أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : سيَليكم بعدى ولاة ، فيليكم البَرُّ ببرِّه ، ويليكم الفاجر بفجوره ، فاسمعوا لهم وأطيعوا في كل ما وافق الحق ، وصلّوا وراءهم ، فإن أحسنوا فلكم ولهم ، وإن أساءوا فلكم وعليهم .

---

(١) المراد ان يعظهن في النشوز ونحوه ويردهن الى ازواجهن .

(٢) نعهدا يوم فتح مكة اخذ الرسول هذه المفاتيح منه فامره الله بردها اليه فردها .

(٣) كما رواه ابى بن كعب بلفظ « سمعت » ورواه ايضا انس بن مالك وابو هريرة . واخرجه الدار قطنى .

(٤) اطاع سقط من ق واميرى : كتبت في ك « امرى »

واختلف قائلو هذا القول في سبب نزولها في الأمراء ، فقال ابن عباس: نزلت في عبد الله [1] بن حذافة بن قيس السهمي إذ بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية . وقال السدى : نزلت في عمار بن ياسر وخالد بن الوليد حين بعثهما رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية .

والقول الثاني ـ هم العلماء والفقهاء ، وهو قول جابر بن عبد الله والحسن وعطاء وأبي العالية .

والثالث ـ هم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو قول مجاهد.

والرابع : هم أبو بكر وعمر وهو قول عكرمة .

وطاعة ولاة الأمر تلزم في طاعة الله دون معصيته ، وهي طاعة يجوز أن تزول، لجواز معصيتهم ، ولا يجوز أن تزول طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لامتناع معصيته .

وقد روى نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : على المرء المسلم الطاعة فيما أحب أو كره إلا أن يؤمر بمعصية فلا طاعة .

٥٩ـ قوله تعالى : (فإن تنازَعْتم في شيءٍ فَرُدُّوهُ إلى اللهِ والرسولِ) قال مجاهد وقتادة : يعني إلى كتاب الله وسنة رسوله .

• (إنْ كنتم تُؤْمِنون باللهِ واليومِ الآخِرِ ذلك خيرٌ وأحْسَنُ تأويلاً) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها ـ أحمد عاقبة ، وهذا قول قتادة والسدى وابن زيد .

والثاني ـ أظهر حقا وأبين صوابا ، وهو معنى قول مجاهد .

والثالث ـ أحسن من تأويلكم الذى لا يرجع إلى أصل ولا يفضى إلى حق ، وهذا قول الزجاج .

٦٠ـ قوله تعالى : (ألمْ ترَ إلى الذين يَزْعمُون أنهم آمنوا بمـا أُنْزِل إليـك

(١) هو من أصحاب بدر ، وكانت فيه دعابة فأمر رجال سريته أن يجمعوا حطبا ويوقدوا نارا ، فلما أوقدوها امرهم بالتقحم فيها فقال لهم ، ألم يأمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم بطاعتي ؟ وقال « من أطاع أميرى فقد اطعتى » ، فقالوا ما آمنا بالله واتبعنا رسوله الا لننجو من النار ، فصوب الرسول ( صلى الله عليه وسلم ) فعلهم وقال : لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق قال تعالى : ولا تقتلوا انفسكم ( سيرة ابن هشام ٢٨٩/٤ )

وما أُنْزِل مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدون أنْ يتحاكموا إلى الطاغوتِ وقد أُمِروا أنْ يكْفُرُوا به ) اختلف فِيمَنْ نَزلت هذه الآية على قولين :

أحدهما ـ أنها نزلت في رجل من المنافقين ورجل من اليهود كان بينهما خصومة ، فقال اليهودى أحاكمك إلى أهل دينك لأني أعلم أنهم لا يقبلون الرشوة ، وقال المنافق أحاكمك إلى اليهود منهم كعب بن الأشرف ، لأنه علم أنهم يقبلون الرشوة ، فاصطلحا أن يتحاكما إلى كاهن من جهينة ، فأنزل الله فيهما هذه الآية : « ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك » يعني المنافق . « وما أُنزل من قَبلك» يعني اليهودى . « يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت» يعني الكاهن ، وهذا قول الشعبي ومجاهد .

والثاني ـ أنها نزلت في رجلين من بني النضير وبني قريظة ، وكانت بنو قريظة في الجاهلية إذا قتلت رجلا من بني النضير أقَادوا من القاتل ، وكانت بنو النضير في الجاهلية إذا قتلت رجلا من بني قريظة لم تقد من القاتل وأعطوا ديته ستين وسقا من تمر ، فلما أسلم ناس من بني قريظة وبني النضير قتل رجل من بني النضير رجلا من بني قريظة فتحاكموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النضيرى لرسول الله : إنا كنا نعطيهم في الجاهلية الدية ستين وسقا من تمر فنحن نعطيهم اليوم ذلك ، وقالت بنو قريظة : نحن إخوان في النسب والدين وإنما كان ذلك عليه الجاهلية وقد جاء الإسلام ، فأنزل الله تعالى يعيرهم بما فعلوا « وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس [1]» ثم ذكر قول بني النضير « أفحكْم الجاهلية يَبْغون » ثم أخذ النضيرى فقتله بالقرظى. فتفاخرت النضير وقريظة ودخلوا المدينة فتحاكموا إلى أبي بردة الأسلمى الكاهن ، فأنزل الله في ذلك : « ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك » يعني في الحال . « وما أنزل من قبلك» يعني حين كانوا يهود. « يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت » يعني أبا بردة الأسلمى الكاهن . وهذا قول السدى.

٦٢ـ قوله تعالى (فَكَيْفَ إذا أصابتهم مُصيبةٌ) الآية . في سبب نزولها قولان :

(١) آية ٤٥ من المائدة .

أحدهما ـ أن عمر قتل منافقا لم يرض بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء إخوانه من المنافقين يطالبون بدمه ، وحلفوا بالله أننا ما أردنا في المطالبة بدمه إلاّ إحسانا إلى النساء ، وما يوافق الحق في أمرنا .

والثاني ـ أن المنافقين بعد القود من صاحبهم اعتذروا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في محاكمتهم إلى غيره بأن قالوا ما أردنا في عدولنا عنك إلاّ توفيقاً بين الخصوم وإحسانا بالتقريب في الحكم دون الحمل على مُرّ الحق ، فنزلت هذه الآية .

٦٣ـ قوله تعالى ( أولئك الّذين يَعْلَمُ اللهُ ما في قُلوبِهِمْ ) يعني من النفاق الذي يضمرونه .

• ( فأعْرِضْ عَنْهم وعِظْهُمْ ) وفي الجمع بين الإعراض والوعظ مع تنافي[1] اجتماعهما في الظاهر ـ ثلاثة أوجه : ( أحدها ) اعرض عنهم بالعداوة لهم وعِظْهم فيما بدا منهم . ( والثاني ) اعرض عن عقابهم وعِظْهم . ( والثالث ) أعرض عن قبول الأعذار منهم وعِظْهم .

• ( وقُلْ لهُمْ في أنفُسهم قَوْلاً بليغاً ) فيه قولان : ( أحدهما ) أن يقول لهم : إن أظهرتم ما في قلوبكم قَتَلكم ، فإنه يبلغ[2] من نفوسهم كل مبلغ ، وهذا قول الحسن . ( والثاني ) أن يزجرهم عما هم عليه بأبلغ الزواجر .

٦٥ـ قوله تعالى : ( فلا وربِّك لا يؤْمِنون حتى يُحَكِّموك فيما شَجَرَ بَيْنَهم ) ومعنى شجر بينهم أي وقع بينهم من المشاجرة وهي المنازعة والاختلاف سمي ذلك مشاجرة لتداخل بعض الكلام كتداخل الشجر بالتفافها .

• ( ثم لا يَجِدُوا في أنْفُسِهم حَرَجاً ممّا قَضَيْتَ ) وفي الحرج تأويلان : ( أحدهما ) يعني شكّا ، وهو قول مجاهد . ( والثاني ) يعني إثما ، وهو قول الضحاك .

---

(١) مع تنافي : جاءت في الاصول معاني

(٢) يبلغ : سقطت من ق . نفوسهم : نفوسكم في ق

واختلف في سبب نزولها على قولين :

أحدهما – أنها نزلت في المنافق واليهودى اللذين احتكما إلى الطاغوت، وهذا قول مجاهد والشعبي .

والثاني – أنها نزلت في الزبير ورجل من الأنصار قد شهد بدرا ، تخاصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في شِراج[1] من الحَرّة كانا يسقيان به نخلا فقال رسول الله (ص) « اسق يا زبير ثم ارسلْ الماء إلى جارك» فغضب الأنصارى وقال : يا رسول الله آن كان ابن عمتك ، فتلوّن وجه رسول الله (ص) حتى عرف أن قد ساءه ، ثم قال يا زبير : « احبس الماء إلى الجدْر أو إلى الكعبين ثم خلِّ سبيل الماء[1] » فنزلت هذه الآية ، وهذا قول عبد الله بن الزبير وعروة وأم سلمة .

٦٩– قوله تعالى ( ومَنْ يُطِعِ اللهَ والرسولَ فأولئك مع الذين أنْعَمَ اللهُ عليهِمْ مِن النبِيِّين والصِّدِّيقِينَ والشُّهداء والصّالحينَ وحَسُنَ أُولئكَ رَفِيقاً ) أما الصديقون فهو جمع صدّيق وهم أتباع الأنبياء .

وفي تسمية الصدّيق قولان : (أحدهما ) أنه فِعِّيل من الصدق . (والثاني ) أنه فِعّيل من الصدقة .

وأما الشهداء فجمع شهيد وهو المقتول في سبيل الله تعالى .

وفي تسمية الشهيد قولان : (أحدهما) لقيامه بشهادة الحق حتى قتل في سبيل الله . (والثاني ) لأنه يشهد كرامة الله تعالى في الآخرة ويشهد على العباد بأعمالهم يوم القيامة إذا ختم له بالقتل في سبيل الله .

وأما الصالحون فجمع صالح وفيه قولان : (أحدهما) أنه كل من صلح عمله . (والثاني) هو كل من صلحت سريرته وعلانيته .

---

(١) روى هذا الحديث البخارى عن ابن شهاب الزهرى عن عروة بن الزبير عن عبدالله بن الزبير مع بعض اختلاف في اللفظ .

وشراج بشين معجمه فراء وآخره جيم : جمع شرجة بفتح فسكون وهى مسايل الماء بالحرة ( بفتح فتشديد ) وهى أرض ذات حجارة سود .

وأما الرفيق ففيه قولان : (أحدهما) أنه مأخوذ من الرفق في العمل. (والثاني) أنه مأخوذ من الرفق في السير .

وسبب نزول هذه الآية على ما حكاه الحسن وسعيد بن جبير وقتادة والربيع والسدى أنّ ناسا توهموا أنهم لا يرون الأنبياء في الجنة لأنهم في أعلى عليين ، وحزنوا وسألوا النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية .

٧١ــ قوله تعالى : ( ياأيها الذين آمنوا خُذوا حِذْرَكُمْ ) فيه قولان : (أحدهما) يعني احذروا عدوّكم . (والثاني) معناه خذوا سلاحكم فسمّاه حذرا لأنه به يتقى الحذر .

• ( فانْفِروُا ثُباتٍ أو انْفِروُا جميعاً) والثُّبات : جمع ثُبَة، والثُبَةُ العُصْبة(1) ، ومنه قول زهير .

لقد أغدو على ثُبةٍ كرامٍ نَشاوَى واجدينَ لما نَشاءُ

فيكون معنى الآية فانفروا عصباً وفرقا أو جميعا.

٧٤ــ قوله تعالى (فلْيقاتل في سبيلِ اللهِ الّذين يَشْرُونَ الحياةَ الدُّنْيا بالآخرةِ) يعني يبيعون الحياة الدنيا بالآخرة ، فعبر عن البيع بالشراء.

• (ومن يُقاتلْ في سبيل الله فيُقتَلْ أو يَغْلبْ فسوف نُؤْتيه أجْرًا عظيماً ) فإن قيل فالوعد من الله تعالى على القتال فكيف جعله على القتل أو الغلبة ؟ قيل لأن القتال يفضى غالبا إلى القتل فصار الوعد على القتال وعدا على ما يفضى إليه ، والقتال على ما يستحقه من الوعد عليه إذا أفضى إلى القتل والغلبة أعظم ، وهكذا أخبر .

٧٥ــ قوله تعالى : (ربنا أخرِجْنا من هذه القَرْيَةِ الظالمِ أهْلُها) هى مكة في قول جميع المفسرين ، لما كانوا عليه، كما أخبر الله به عنهم، من استضعاف الرجال والنساء والولدان وإفتانهم عن دينهم بالعذاب والأذى .

(1) قال أبو منصور الثبات الجماعات في تفرقة مفرده ثبة فيكون من ثاب ( اللسان ، في ثوب )

٧٧ـ قوله تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ فيمن نزلت هذه الآية فيه أربعة أقاويل:

أحدها ــ أنها نزلت في ناس من الصحابة استأذنوا النبي صلى الله عليه وسلم بمكة في قتال المشركين فلم يأذن لهم ، فلما كتب عليهم القتال وهم بالمدينة قال فريق منهم ما ذكره الله عنهم وهذا قول ابن عباس وعكرمة وقتادة والسدى .

والثاني ــ أنها نزلت في المنافقين ، وهو قول بعض البصريين .

والثالث ــ أنها نزلت في اليهود .

والرابع ــ أنها من صفة المؤمن لما طبع عليه البشر من المخافة ، وهذا قول الحسن .

٧٨ـ قوله تعالى : ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ﴾ في البروج ها هنا ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنها القصور وهو قول مجاهد وابن جريج . (والثاني) أنها قصور في السماء بأعيانها [1] تسمى بهذا الاسم ، وهو قول السدى والربيع . (والثالث) أنها البيوت التى في الحصون وهو قول بعض البصريين .

وأصل البروج الظهور ، ومنه تبرج المرأة إذا أظهرت نفسها .

وفي المشيّدة ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ المجصّصة ، والشيد الجص ، وهذا قول بعض البصريين .

والثاني ــ أن المشيّد المطول في الارتفاع ، يقال شاد الرجل بناءه وأشاده إذا رفعه ، ومنه أشدت بذِكْرِ الرجل إذا رفعت منه ، وهذا قول الزجاج .

والثالث ــ[2] أن المشيد ، بالتشديد : المطول ، وبالتخفيف : المجصّص .

---

(١) في ق : معينة

(٢) في الاصول والثاني وهو سهو لان سبق ان ذكر ان في المشيدة ثلاثة اقاويل

• (وإنْ تُصِبْهم حَسنةٌ يقولوا هذه من عند الله وإنْ تُصبْهم سَيئةٌ يقولوا هذه مِن عِنْدِك) في القائلين ذلك قولان : (أحدهما ) أنهم المنافقون ، وهو قول الحسن . (والثاني ) اليهود ، وهو قول الزجاج .

وفي الحسنة والسيئة هاهنا ثلاثة تأويلات : ( أحدها ) البؤس والرخاء . (والثاني ) الخصب والجدب ، وهو قول ابن عباس وقتادة . ( والثالث ) النصر والهزيمة ، وهو قول الحسن وابن زيد .

وفي قولهم « من عندك » تأويلان : ( أحدهما) أى بسوء تدبيرك ، وهو قول ابن زيد . (والثاني ) يعنون بالشؤم الذى لحقنا منك[1] ، على جهة التطيّر به ، وهذا قول الزجاج ، ومثله قوله تعالى : « وإن تصبْهم سيئةٌ يَطّيّرُوا بموسى ومن معه[2] » .

٧٩- قوله تعالى : (ما أصابك من حَسَنَة فمِنَ اللهِ وما أصابَكَ من سَيّئةٍ فمن نَفْسِك ) اختلف في المراد بهذاً الخطاب على ثلاثة أقاويل : (أحدها) أن الخطاب متوجه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو المراد به . (والثاني ) أنه متوجه إلى النبي صلى الله عليه وسلم والمراد به غيره وهو قول الزجاج . (والثالث ) أنه متوجه إلى الإنسان ، وتقديره : ما أصابك أيها الإنسان من حسنة فمن الله ، وهذا قول قتادة .

وفي الحسنة والسيئة هاهنا ثلاثة أقاويل :

أحدها ـ أن الحسنة النعمة في الدين والدنيا،والسيئة المصيبة في الدين والدنيا ، وهذا قول بعض البصريين .

والثاني ـ أن الحسنة ما أصابه يوم بدر ،والسيئة ما أصابه يوم أحد من شج رأسه وكسر رباعيته ، وهو قول ابن عباس والحسن .

والثالث ـ أن الحسنة الطاعة ، والسيئة المعصية ، وهذا قول أبي العالية .

---

(١) نزلت هذه الآية في اليهود والمنافقين ، وذلك أنهم لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة عليهم قالوا : ما زلنا نعرف النقص في ثمارنا ومزارعنا مذ قدم علينا هذا الرجل وأصحابه ( انظر تفسير القرطبى ٢٨٤/٥ )

(٢) آية ١٣١ الاعراف .

وفي قوله تعالى « فمن نفسك » قولان : ( أحدهما ) يعني فبذنبك . (والثاني) فبفعلك.

٨٠ـ قوله تعالى : ( مَن يُطِعِ الرّسولَ فقدْ أطاعَ اللهَ ) وإنما كانت طاعة الرسول طاعة لله لأنها موافقة لأمر [1] الله تعالى .

• ( ومَن تولّى فما أرسلناك عليهم حفيظاً ) فيه تأويلان ( أحدهما ) يعني حافظا لهم من المعاصي حتّى لا تقع منهم . ( والثاني ) حافظا لأعمالهم التي يقع الجزاء عليها < فتخاف الاّ نقوم بها >[2] ، فإن الله تعالى هو المجازي عليها .

٨١ـ ( ويقولون طاعةٌ ) يعني المنافقين ، أي أمْرنا طاعة .

• ( فإذا بَرَزوا مِنْ عِنْدك بَيّتَ طائفةٌ منهم غيرَ الذى تقولُ ) والتبييت كل عمل دُبّر ليلاً ، قال عبيد بن همام [3] :

أتوْني فلمْ أرْضَ ما بيّتوا        وكانوا أتوْني بأمْرٍ نُكُر

لأُنْكِحَ أيِّمهم مُنْذِرا        وهل يُنْكِحُ العبدَ حرٌّ لحُرّ

وفي تسمية العمل بالليل بَياتا قولان : ( أحدهما ) لأن الليل وقت المبيت. ( والثاني ) لأنه وقت البيوت [4].

وفي المراد بقوله تعالى « بيّت طائفةٌ منهم غير الذى تقول» قولان :

أحدهما ـ أنها غيّرت ما أضمرت من الخلاف فيما أمرتهم به أو نهتهم عنه ، وهذا قول ابن عباس وقتادة والسدى .

والثاني ـ معناه فدبرت [5] غير الذى تقول على جهة التكذيب ،وهذا قول الحسن .

---

(١) في ق لارادة .

(٢) زيادة من ق

(٣) هكذا بالاصول ، ونسب صاحب اللسان هذين البيتين الى الاسود بن يعفر (مادة نكر ) والاسود كنيته ابو الجراح وقد مدح الحارث بن هشام بن المغيرة لما قام به في غزوة أحد .

(٤) أى الوقت الذى يقيم الناس فيه في بيوتهم .

(٥) في ق قدرت .

• (والله يكتب ما يبيّتون) فيه قولان: (أحدهما) يكتبه في اللوح المحفوظ ليجازيهم[1] عليه . (والثاني ) يكتبه بأن ينزله إليك في الكتاب ، وهذا قول الزجاج .

٨٢ـ قوله تعالى ( أفلا يَتَدَبَّرون القُرآن ) أصل التدبّر الدبور[2] لأنه النظر في عواقب الأمور .

• (ولو كان مِنْ عِنْدِ غيْرِ اللهِ لوَجَدوا فيه اختلافاً كثيرا ) في الاختلاف ها هنا ثلاثة أقاويل : ( أحدها ) تناقض من جهة حق وباطل ، وهذا قول قتادة وابن زيد ( والثاني) من جهة بليغ ومرذول ،وهو قول بعض البصريين . ( والثالث ) يعني اختلافا في الأخبار عما يُسِرُّون ، وهذا قول الزجاج .

٨٣ـ قوله تعالى : (وإذا جاءهم أمْرٌ مِن الأمْنِ أو الخوْفِ أذاعوا به ) في المعنيّ بهذا قولان : (أحدهما) المنافقون ، وهو قول ابن زيد والضحاك . (والثاني) أنهم ضعفة المسلمين، وهو قول الحسن والزجاج .

• (ولورَدُّوهُ إلى الرسول وإلى أُولي الأَمْرِ منهم) وفيهم ثلاثة أقاويل: ( أحدها) أنهم الأمراء ، وهذا قول ابن زيد والسدى . (والثاني ) هم أمراء السرايا (والثالث) هم أهل العلم والفقه ، وهذا قول الحسن وقتادة وابن جريج وابن نجيح والزجاج .

• (لَعلمه الذين يَستنبطونه منهم) فيهم قولان : ( أحدهما ) أنهم أُولو الأمر . (والثاني ) أنهم المنافقون أو ضعفة المسلمين المقصودون بأول الآية . ومعنى يستنبطونه : أي يستخرجونه ، مأخوذ من استنباط الماء، ومنه سمى النبط لاستنباطهم العيون .

• ( ولولا فَضْلُ الله عليكم ورحمتُه لاتّبَعْتُمُ الشيطانَ إلاّ قليلاً ) في فضل الله ها هنا ثلاثة أقاويل: ( أحدها ) يعني النبي صلى الله عليه وسلم . ( والثاني ) القرآن . ( والثالث ) اللطف والتوفيق .

وفي قوله تعالى : « لاتبعتم الشيطان إلا قليلا » أربعة أقاويل : ( أحدها)

(١) في ق ليجازوا به

(٢) هكذا بالاصول ويبدو ان صوابها الدبر ، ودبر الشيء آخره وعقبه فالمتدبر للقرآن ينظر في آخر امره وما ينتهي اليه من عواقب .

يعنى لاتبعتم الشيطان إلا قليلا منكم فإنه لم يكن يتبع الشيطان . (والثاني) لعلمه الذين يستنبطونه إلا قليلا ، وهذا قول الحسن وقتادة (والثالث) أذاعوا به إلا قليلا ، وهذا قول ابن عباس وابن زيد < (والرابع) لاتبعتم الشيطان إلا قليلا من الاتباع >[1] .

٨٥ـ قوله تعالى : (من يَشْفَعْ شفاعةً حَسَنَةً يكُنْ له نَصيبٌ منها ومَنْ يَشْفَعْ شفاعةً سيِّئةً يكنْ له كِفلٌ منها) في الشفاعة الحسنة والشفاعة السيئة قولان :

أحدهما ـ أنه مسألة الإنسان في صاحبه أن يناله خير بمسألته أو شرٌ بمسألته ، وهذا قول الحسن ومجاهد وابن زيد .

والثاني ـ أن الشفاعة الحسنة الدعاء للمؤمنين ، والشفاعة السيئة الدعاء عليهم ، لأن اليهود كانت تفعل ذلك فتوعدهم الله عليه .

وفي الكفل تأويلان : (أحدهما) أنه الوِزر والإثم ، وهو قول الحسن وقتادة . (والثاني) أنه النصيب كما قال تعالى « يؤتكم كِفْلَيْن مِن رحمته[2] » وهو قول السدى والربيع وابن زيد .

• (وكان الله على كل شيء مُقيتا) فيه خمسة تأويلات: (أحدها) يعنى مقتدرا ، وهو قول السدى وابن زيد . (والثاني) حفيظا ، وهو قول ابن عباس والزجاج . (والثالث) شهيدا ، وهو قول مجاهد . (والرابع) حسيبا، وهو قول ابن الحجاج ويحكى عن مجاهد أيضا . (والخامس) مُجازيا . وأصل المقيت القوت ، فسمى به المقتدر لأنه قادر على إعطاء القوت ، ثم صار اسما في كل مقتدر على كل شيء من قوت وغيره ، كما قال الزبير ابن عبد المطلب :

وذى ضِغْن كَفَفْتُ النفس عنه ... وكنت على مساءته مُقيتا

٨٦ـ قوله تعالى (وإذا حُيِّيتُم بتحيّة فَحيّوا بأحْسَنَ منها أو رُدُّوها) في المراد بالتحية ها هنا قولان : (أحدهما) أنه الدعاء بطول الحياة . (والثاني)

---

(١) سقط من ك وهو القول الاول في ق

(٢) آية ٢٨ الحديد

السلام تطوع مستحب ، ورده فرض ، وفيه قولان : (أحدهما) أن فرض رده عام في المسلم والكافر ، وهذا قول ابن عباس وقتادة وابن زيد . (والثاني) أنه خاص في المسلمين دون الكافر ، وهذا قول عطاء .

وقوله تعالى : «بأحْسَنَ منها» يعني الزيادة في الدعاء . «أو ردُّوها» يعني بمثلها . وروى الحسن أن رجلا سلّم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: السلام عليكم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وعليكم السلام ورحمة الله» ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته» ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقال النبي صلى الله عليه وسلم «وعليكم» فقيل: يا رسول الله رددت على الأول والثاني وقلت للثالث وعليكم ، فقال : إن الأول سلّم وأبقى من التحية شيئاً فرددت عليه بأحسن مما جاء به وكذلك الثاني وإن الثالث جاء بالتحية كلها فرددت عليه مثل ذلك[1] .

وقد قال ابن عباس : ترد بأحسن منها على أهل الإسلام ، أو مثلها على أهل الكفر . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «لا تبدؤوا اليهود بالسلام فإن بدؤوكم فقولوا عليكم .

• (إنّ اللهَ كان على كل شيء حَسيبا) فيه ثلاثة تأويلات : (أحدها) يعني حفيظا ، وهو قول مجاهد . (والثاني) محاسبا على العمل للجزاء عليه ، وهو قول بعض المتكلمين . (والثالث) كافيا ، وهو قول البلخي .

٨٧- قوله تعالى : (اللهُ لا إله إلاّ هو ليَجْمَعَنّكُم إلى يوم القيامة) وفي تسمية القيامة قولان : (أحدهما) لأن الناس يقومون فيه من قبورهم . (والثاني) لأنهم يقومون فيه للحساب .

---

(١) روى النسائى عن عمران بن حصين حديثا قريبا من هذا لكن فيه ان النبى (ص) قال للاول « عشر » ، وللثاني قال « عشرون » ، وقال ، للثالث « ثلاثون » . ومعناه أن للاول عشر حسنات وللثانى عشرون حسنة ، وللثالث ثلاثون حسنة ، لان الحسنة بعشر أمثالها لمن سلم ولمن رد . ويسلم الماشي على القاعد ، والصغير على الكبير ، والواحد على الجماعة ريجب أن يكون الرد مسموعا للمردود عليه ، وهذا الرد فرض عين على الواحد ، وفرض كفاية على الجماعة . ولا يسلم على النساء انشابات الا اذا كن من المحارم، اما العجائز فيسلم عليهن لامن الفتنة . ولا يسلم على المصلى وقارىء القران ومن يقضي حاجته كما لا يجب الرد في الحال .

٨٨— قوله تعالى : ( فما لكم في المنافِقِين فِئَتَيْنِ ) اختلف فيمن نزلت هذه الآية بسببه[1] على خمسة أقاويل :

أحدها — أنها نزلت في الذين تخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد وقالوا لو نعلم قتالا لاتّبعناكم ، وهذا قول زيد بن ثابت.

والثاني — أنها نزلت في قوم قدموا المدينة[2] فأظهروا الإسلام ، ثم رجعوا إلى مكة فأظهروا الشرك ، وهذا قول الحسن ومجاهد .

والثالث — أنها نزلت في قوم أظهروا الإسلام بمكة وكانوا يعينون المشركين على المسلمين ، وهذا قول ابن عباس وقتادة .

والرابع — أنها نزلت في قوم من أهل المدينة أرادوا الخروج عنها نفاقا وهذا قول السدى .

والخامس — أنها نزلت في قوم من أهل الإفك ، وهذا قول ابن زيد.

• وفي قوله تعالى ( والله أَرْكَسَهُمْ بما كَسَبُوا ) خمسة تأويلات : ( أحدها) معناه ردّهُم ، وهذا قول ابن عباس . ( والثاني ) أوقعهم ، وهذا مروى عن ابن عباس أيضا . ( والثالث) أهلكهم ، وهذا قول قتادة . ( والرابع) أضلّهم ، وهذا قول السدى . ( والخامس) نكسهم ، وهذا قول الزجاج .

• ( أَتُرِيدون أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللهُ) فيه قولان : (أحدهما) أن تسمّوهم بالهُدى وقد سمّاهم الله بالضلال عقوبة لهم. (والثاني) تهدوهم إلى الثواب بمدحهم والله قد أضلهم بذمهم .

٩٠— قولـــه تعالى : ( ... إلاّ الّذِينَ يَصِلُون إلى قَوْمٍ بينَكُمْ وبَيْنَهم مِيثاقٌ ) أي يدخلون في قوم بينكم وبينهم أمان فلهم منه[3] مثل ما لكم.

---
(١) سقطت من ق .
(٢) سقطت من ك .
(٣) المراد لا تقتلوا قوما بينهم وبين من بينكم وبينهم عهد ، أى انهم عاهدوا من عاهدناهم .

قال عكرمة : نزلت في هلال بن عويمر الأسلمي وسراقة بن مالك ابن[1] جعشم وخزيمة[2] بن عامر بن عبد مناف .

قال الحسن : هؤلاء بنو مدلج كان بينهم وبين قريش عهد ، وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم [ وقريش ][3] عهد، فحرّم الله من بنى مدلج ما حرّم من قريش .

• ( أو جاؤوكم حَصِرتْ صُدورُهم أنْ يُقاتِلوكم أو يُقاتِلوا قَوْمَهُمْ ) معنى حَصِرت أى ضاقت ، ومنه حصر العدوّ وهو الضيق ، ومنه حصر العداة لأنهم قد ضاقت عليهم مذاهبهم .

ثم فيه قولان : (أحدهما) أنه إخبارٌ مِن الله عنهم بأن صدورهم حصرت ( والثاني) أنه دعاء[4] من الله عليهم بأن تحصر صدورهم ، وهذا قول أبي العباس .

• ( ولو شاء اللهُ لَسلّطَهُم عليْكُم فلَقَاتَلُوكُمْ )[5] وفي تسليطهم قولان : ( أحدهما) بتقوية قلوبهم . ( والثاني ) بالإذن في القتال ليدافعوا عن أنفسهم .

• ( فإنْ اعْتَزَلوكم فلَمْ يُقاتِلوكم وألْقَوْا إليكمُ السّلَمَ ) فيه قولان : (أحدهما) الصلح، وهو قول الربيع . (والثاني) الإسلام، وهو قول . الحسن .

• ( فما جَعَلَ اللهُ لكم عليهم سبيلا ) قال الحسن وقتادة وعكرمة : هى منسوخة بقوله تعالى « فإذا انسلخ الأشْهُرُ الحُرُمُ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم»[6] .

٩١ـ قوله تعالى ( سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُريدون أنْ يأمَنوكم ويأمَنُوا قوْمَهم ) هم قوم يظهرون لقومهم الموافقة ليأمنوهم ، وللمسلمين الإسلام ليأمنوهم ، وفيهم أربعة أقاويل : (أحدها ) أنهم أهل مكة ، وهذا قول

(١) سقطت من ق .
(٢) في ق خزامة .
(٣) زيادة للايضاح من تفسير القرطبى .
(٤) في ك اية حكم الله والصواب ما أثبتناه من ق ومن تفسير القرطبى . وهذا الدعاء كما تقول . نعن الله الكافر . وابو العباس هو المبرد .
(٥) ق فقاتلوكم .
(٦) سورة التوبة/٥

مجاهد . ( والثاني ) أنهم من أهل تهامة ، وهذا قول قتادة ، ( والثالث ) قوم من المنافقين ، وهذا قول الحسن . ( والرابع ) أنه نعيم بن مسعود الأشجعي ، وهذا قول السدى .

• ( كلّما رُدُّوا إلى الفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فيها ) أي كلّما رُدُّوا إلى المحنة في إظهار الكفر رجعوا فيه .

٩٢- قوله تعالى ( وما كان لمُؤْمِنٍ أنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً إلاّ خطأً ) اختلف فيمن نزلت فيه هذه الآية على قولين :

أحدهما – أنها نزلت في عياش بن أبي ربيعة المخزومى وكان أخا أبي جهل لأمه قتل الحارث بن زيد من بني عامر بن لؤى ، لأنه كان يعذب عياشا مع أبي جهل واختلف أين قتله ، فقال عكرمة ومجاهد : قتله بالحرّة بعد هجرته إلى المدينة وهو لا يعلم بإسلامه . وقال السدّى : قتله يوم الفتح وقد خرج من مكة وهو لا يعلم بإسلامه .

والقول الثاني – أنها نزلت في أبي الدرداء[1] حين قتل رجلا بالشعب فحمل عليه بالسيف ، فقال : لا إله إلا الله ، فبدر فضربه ثم وجد في نفسه فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا شققت عن قلبه »[2] وهذا قول ابن زيد . فأنزل الله تعالى « وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ » يعني وما أذن الله لمؤمن أن يقتل مؤمنا .

ثم قال « إلا خطأ » يعني أن المؤمن قد يقتل المؤمن خطأ وليس مما جعله الله له ، وهذا من الاستثناء الذي يسميه أهل العربية : الاستثناء المنقطع ، ومنه قول جرير :

من البيض لم تظعن بعيدا ولم تطأ على الأرض إلاّ ريْطَ بُردٍ مُرحّلِ

يعني ولم تطأ على الأرض إلا أن تطأ ذيل البرد وليس البرد من الأرض .

• ( ومَنْ قَتَلَ مؤْمِناً خطأً فتحريرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ) وفيها قولان :

---

(١) ق : أبى ذر قتل ...

(٢) مسلم وابو داود وابن ماجه ومسند أحمد ٤/٤٣٩ ، ٥/٢٠٧ .

أحدهما – أنها لا يجزىء عتقها في الكفارة إلاّ أن تكون مؤمنة بالغة قد صلت وصامت ، وهذا قول ابن عباس والشعبي والحسن وقتادة وإبراهيم .

والقول الثاني – أن الصغيرة المولودة مِن أبوين مسلمين تكون مؤمنة تجزىء في الكفارة ، وهذا قول عطاء والشافعي .

• (ودِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إلى أهْلِهِ) في الدية وجهان : (أحدهما) أنها مجملة أخذ بيانها من رسول الله صلى الله عليه وسلم . (والثاني) أنها معهودة تقدم العمل بها ثم توجه الخطاب إليها . فجعل الله الرقبة تكفيرا للقاتل في ماله، والدية بدلا من نفس المقتول على عاقلته[1] .

ثم قال تعالى (فإنْ كان مِنْ قومٍ عَدُوٍّ لكم وهو مؤْمنٌ فتحريرُ رقبةٍ مؤْمِنةٍ) فيه قولان :

أحدهما – أى إن كان قومه كفارا وهو مؤمن ففى قتله تحرير رقبة مؤمنة وليس فيه دية ، وهو قول ابن عباس والحسن وقتادة وابن زيد . قال ابن زيد : لا تؤدىّ إليهم لأنهم يتقوّون[2] بها .

والثاني – معناه فإن كان من قوم عدوٌ لكم يعنى أهل حرب إذا كان فيهم مؤمن فقُتِل من غير عِلم بإيمانه ففيه الكفارة دون الدية سواء كان[3] وارثه مسلما أو كافرا ، وهذا قول الشافعي ، ويكون معنى قوله «من قومْ إلى قوم ، وعلى القول الأول هى مستعملة على حقيقتها .

• ثم قال تعالى : (وإنْ كان مِنْ قومٍ بَيْنَكم وبينَهم ميثاقٌ فَدِيَةٌ مُسلَّمَةٌ إلى أهلِهِ وتحريرُ رقبةٍ مُؤمنةٍ) فيهم[4] ثلاثة أقاويل :

---

(١) اى على عاقلة القاتل وهم اقاربه العصبة من الرجال البالغين وانما وجبت عليهم الدية كنوع من المواساة والتعاون .

(٢) ق : فيتقوا بها .

(٣) سقطت من ك .

(٤) في ك : فيها .

أحدهما – هم أهل الذمة من أهل الكتاب ،وهو قول ابن عباس يجب[١] في قتلهم الدية والكفارة .

والثاني – هم أهل [٢]عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من العرب خاصة ، وهذا قول الحسن .

والثالث – هم كل من له أمان بذمة أو عهد فيجب في قتله الدية والكفارة ، وهو قول الشافعي .

• ثم قال تعالى : (فمَنْ لمْ يَجِدْ فصيامُ شَهْرَيْنِ مُتتابِعَيْنِ) فيه قولان :

أحدهما – أن الصوم بدل من الرقبة وحدها إذا عدمها دون الديـــة، وهذا قول الجمهور .

والثاني – أنه بدل من الرقبة والدية جميعا عند عدمها ، وهذا قول مسروق .

٩٣– قوله تعالى : (ومَنْ يَقتُلْ مُؤْمِناً مُتعمِّداً فجزاؤُه جَهَنَّمُ خالداً فيها).

قال ابن جريج : نزلت في مِقْيَس بن صبابة [٣] ،وقد كان رجل من بنى فهر قتل أخاه ، فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم الدية وضربها على بنى النجار، فقبلها ، ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مقيس بن صبابة ومعه الفهرى في حاجة فاحتمل مقيسٌ الفهريَّ وكان أيِّدا[٤] فضرب به الأرض ورضخ رأسه بين حجرين ثم ألفى يغنى :

قتلْتُ به فِهراً وحَمّلْتُ عقلَهُ سراة بنى النجار أرباب[٥] فارع

(١) ســقطت من ك .

(٢) سقطت من ك

(٣) في الطبرى ضبابة وفي القاموس المحيط حبابه .

(٤) الايــد : القــوى .

(٥) في ك أرباع فارع . والبيت الذى بعــده :

حللت به وترى وادركت ثورتي وكنت الى الاوثان أول راجع

اى انه ارتــد ، ورجع الى مكــة . وقد امر الرســول ( ص ) بقتله وهو متعلق بالكعبة

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أطنه أحدث حدثا، أما والله لئن كان فعل لا أؤمنه في حلٍ ّ ولا حرم ، فقتل عام الفتح (١) .

وروى سالم بن أبي الجعد عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم...» الآية، فقيل له : وإن تاب وآمن وعمل صالحا. قال: وأنىّ له التوبة . قال زيد بن ثابت : فنزلت الشديدة بعد الهدنة بستة أشهر ، يعني قوله تعالى : « ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها » بعد قوله « والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرّم الله إلا بالحق » .

٩٤- قوله تعالى ( يأيها الذين آمنوا إذا ضَرَبْتُم في سبيل الله فتَبَيَّنُوا ) الآية . قيل إنها نزلت في رجل كانت معه غنيمات لقيته (٢) سرية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم السلام عليكم لا إله إلا الله محمد رسول الله ، فبدر اليه بعضهم فقتله ، فلما أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له « لم قتلته وقد أسلم» قال إنما قالها تعوّذا ، قال «هلا شققت عن قلبه» ثم حمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ديته إلى أهله وردّ عليهم غنمه (٣).

واختلف في قاتله على خمسة أقاويل : (أحدها ) أنه أسامة بن زيد ، وهو قول السدى . ( والثاني ) أنه المقداد ، وهو قول سعيد بن جبير . ( والثالث ) أبو الدرداء ، وهو قول ابن (٤)زيد ، ( والرابع ) عامر بن الاضبط الأشجعى، وهو قول ابن عمر . ( والخامس ) هو محلِّم بن جثامة الليثي . ويقال إن القاتل لفظته الأرض ثلاث مرات ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الأرض لتقبل من هو شر منه ولكن الله جعله لكم عبرة ، ثم أمر بأن تلقى عليه الحجارة .

- ( كذلك كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ ) أى كفارا مثلهم
- ( فَمَنَّ اللهُ عليكم) يعنى بالإسلام .

(١) ابو داود ، في الجهاد من سننه ، باب ١١٧ .

(٢) سرية : مكرره مرتين في ك .

(٣) روى هذا الحديث مسلم في كتاب الايمان كما رواه البخارى في الغزوات ، وابو داود في كتاب الجهاد .

(٤) ق : قول زيد

١٠٠– قوله تعالى : (ومَنْ يُهاجِرْ في سبيلِ اللهِ يَجِدْ في الأَرْضِ مُراغَماً كثيراً وسَعَةً) في المراغم خمسة تأويلات :

أحدها – أنه المتَحوَّل من أرض إلى أرض ، وهذا قول ابن عباس والضحاك . ومنه قول نابغة بني جعدة :

كطوْدٍ يُلاذُ بأركانِــه عزيزِ المراغَم والمهْرَبِ

والثاني – مطلب المعيشة ، وهو قول السدى ، ومنه قول الشاعر :

إلى بلدٍ غير داني المحــل بَعيد المُراغَم والمطْلَبِ[1]

والثالث – أن المراغم المهاجر ، وهو قول ابن زيد .

والرابع – يعنى بالمراغم مندوحة[2] عما يكره .

والخامس – أن يجد ما يرغمهم به ، لأن كل من شخص عن قومه رغبة عنهم فقد أرغمهم ، وهذا قول بعض البصريين . وأصل ذلك الرغم وهو الذل ، والرّغام : التراب لانه ذليل . والرُّغام بضم الراء ما يسيل من الأنف .

وفي قوله تعالى «وسَعَةً» ثلاثة تأويلات : (أحدها) سعة في الرزق وهو قول ابن عباس . (والثاني) يعنى من الضلالة إلى الهدى ومن العيلة إلى الغنى ، وهو قول قتادة . (والثالث) سعة في إظهار الدين .

١٠١– قوله تعالى : (وإذا ضربتم في الأرض) أى سرتم ، لأنه يضرب الأرض برجله في سيره كضربه بيده ، ولذلك سمى السفر في الأرض ضربا .

• (فليس عليكم جُناحٌ أنْ تقْصُرُوا مِنَ الصلاةِ إنْ خِفْتُمْ أن يَفْتِنَكُمُ الذينَ كَفَروا) اختلف في هذا القصر المشروط بالخوف على قولين :

أحدهما – أنه قصر أركانها إذا خاف ، مع استيفاء أعدادها فيصلى عند المسايفة والتحام القتال كيف أمكنه قائما وقاعدا وموميا ، وهي مثل قوله

(١) الشطر الثاني في اللسان : بعيد المراغم والمضطرب . انظر مادة رغم

(٢) هكذا بالاصول ، وفي تفسير ابن عطية المتزحزح عما يكره . وفي تفسير القرطبي المتزحزح

« فإن خِفْتُم فرجالاً أو رُكْباناً »(١) ، وهذا قول ابن عباس .

والثاني – أنه قصر أعدادها من (٢) أربع إلى ما دونها ، وفيه ثلاثة أقاويل :

أحدها – أن هذا مشروط بالخوف من أربع إلى ركعتين، فإن كان آمنا مقيما لم يقصر ، وهذا قول سعد(٣) بن أبي وقاص وداود بن علي .

والثاني – أنه قصران ، فقصر الأمْن من الأربع إلى ركعتين ، وقصر الخوف من ركعتين إلى ركعة ، وهذا قول جابر بن عبد الله والحسن . وقد روى مجاهد عن ابن عباس قال : فرض الله عز وجل على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين ، وفي الخوف ركعة(٤) .

والثالث – أنه يقصر في سفر خائفا وآمنا من أربع إلى ركعتين لا غير .

روى عن أبي أيوب عن عليّ عليه السلام قال : سأل قوم من التجار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله إنا نضرب في الأرض فكيف نصلي ؟ فأنزل الله تعالى : « وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جُناح أنْ تقْصُروا من الصلاة» ثم انقطع الوحي، فلما كان بعد ذلك بحول غزا النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر ، فقال المشركون : لقد أمكنكم محمد وأصحابه من ظهورهم هلاّ شددتم عليهم ؟ فقال قائل منهم : إن لهم أخرى مثلها في أثرها ، فأنزل الله تعالى بين الصلاتين « إن خِفْتُم أنْ يفتنكم الذين كفروا إن الكافرين كانوا لكم عَدُوّاً مُبِيناً » إلى قوله « عذابا مُهينا » فنزلت صلاة الخوف .

١٠٢– قوله تعالى : ( وإذا كُنْتَ فيهم فأقَمْتَ لهم الصلاةَ فلْتَقُمْ طائفةٌ منْهُمْ مَعَك) وهذا خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم أن يصلي في الخوف بأصحابه .

---

(١) سورة البقرة /٢٣٩

(٢) في ك سح .

(٣) في ك سعيد .

(٤) رواه مسلم في صلاة المسافر .

واختلف أهل العلم فيه هل خص به النبي صلى الله عليه وسلم ؟ على قولين :

أحدهما — أنه خاص له وليس لغيره من أمته أن يصلى في الخوف كصلاته ، لأن المشركين[1] عزموا على الإيقاع بالمسلمين إذا اشتغلوا بصلاتهم ، فأطلع الله نبيه على سرائرهم وأمره بالتحرز منهم ، فكان ذلك سبب إسلام خالد بن الوليد ، فلذلك صار هذا خاصا للنبي صلى الله عليه وسلم، وهذا القول محكيّ عن أبي يوسف .

والقول الثاني — أن ذلك عامّ للنبي صلى الله عليه وسلم ولغيره من أمته إذا كان على مثل حاله في خوفه ، لأن ذكر السبب الذى هو الخوف يوجب حمله عليه متى وجد كما فعل الصحابة بعده حين خافوا،وهو قول الجمهور.

وقوله تعالى « فَلْتَقُمْ طائفَةٌ منهم مَعَكَ » يعنى مع النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة ، وطائفة بإزاء العدو .

• ثم قال تعالى (وَلْيَأخُذوا أَسْلِحَتَهُمْ) فيه قولان :

أحدهما — أن المأمورين بأخذ السلاح هم الذين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة ، وهذا قول الشافعى .

والثاني — هم الذين بإزاء العدو يحرسون ، وهذا قول ابن عباس.

• ثم قال تعالى ( فإذا سجَدوا ) يعنى فإذا سجدت الطائفة التى معك في الصلاة .

• (فَلْيكونوا مِن وَرائكم) يعنى بإزاء العدو.

واختلفوا في قوله تعالى « من ورائكم» هل ذلك بعد فراغهم من الصلاة وتمامها بالركعة التى أدركوها معه ؟ على قولين : (أحدهما) قد تمت بالركعة حتى يصلوا معها بعد فراغ الإمام ركعة أخرى ، وهذا قول من أوجب عليه الخوف ركعتين .

ومن قال بهذا اختلفوا هل يتمون الركعة الباقية عليهم قبل وقوفهم

---

(١) في ك المشركون .

بإزاء العدو أو بعده ؟ على قولين : (أحدهما) قبل وقوفهم بإزاء العدو ، وهو قول الشافعي . (والثاني) بعده وهو قول أبي حنيفة .

• ثم قال تعالى: (وَلْتَأْتِ طائفةٌ أُخْرى لم يُصلُّوا فَلْيُصَلُّوا معك) يريد الطائفة التي بإزاء العدوّ تأتي فتصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الركعة التي بقيت عليه ، وتمضي الطائفة التي صلّت فتقف موضعها بإزاء العدو. وإذا صلت مع النبي صلى الله عليه وسلم الركعة الباقية عليه ففيه قولان :

أحدهما ــ أن ذلك فرضها وتسلم بسلامه ، وهذا قول من جعل فرضه في الخوف ركعة .

والقول الثاني ــ أن عليها ركعة أخرى ، وهذا قول من جعل فرضه في الخوف ركعتين كالأمن ، فعلى هذا متى تفارقه ؟ فعلى قولين : (أحدهما) قبل تشهده (والثاني) بعده . وقد روى القولين معا سهل[1] بن أبي حَثْمَة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وهل تتم ركعتها الباقية قبل وقوفها بإزاء العدو ؟ على قولين : (أحدهما) تتمها قبل الوقوف بإزائه، وهو قول الشافعي . (والثاني) تقف بإزائه قبل إتمامها حتى إذا أتمت الطائفة الأولى ركعتها عادت فوقفت بإزاء العدو ، ثم خرجت هذه فأتمت ركعتها ، وهذا قول أبي حنيفة .

وهذه الصلاة هي نحو صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع .

١٠٣ــ قوله تعالى : (فإذا قَضَيْتُم الصّلاةَ فاذْكُروا اللهَ قِياماً وقُعُوداً) يعني ذكر الله بالتعظيم[2] والتسبيح والتقديس بعد صلاته في خوف وغيره. قال ابن عباس : لم يعذر أحد في تركه إلا مغلوباً على عقله .

• (فإذا اطمأنَنْتُم فأقيموا الصَّلاةَ) فيه تأويلان :

أحدهما ــ يعني فإذا أقمتم بعد السفر فأتموا الصلاة من غير قصر ، وهذا قول الحسن وقتادة ومجاهد .

---

(١) وروى ذلك من سهل صالح بن خوات الانصارى ، والحديث مروى في موطا مالك

(٢) بالتعظيم : زيادة من ق .

والثاني ـ معناه فإذا أمنتم بعد خوفكم فأتموا الركوع والسجود من غير إيماء ولا مشي ، وهذا قول السدي .

• (إنَّ الصَّلاةَ كانتْ على المؤْمِنينَ كِتاباً مَوْقوتاً) فيه تأويلان : (أحدهما) أي فرضا واجبا ، وهو قول ابن عباس والحسن . (والثاني) يعني مؤقتة في أوقاتها ونجومها ، كلما مضى نجم جاء نجم ، وهو قول ابن مسعود وزيد بن أسلم .

١٠٤ـ قوله تعالى : (ولا تَهِنُوا في ابتغاء القوْم) أى لا تضعفوا في طلبهم لحربهم .

• (إنْ تكونوا تألَمون فإنهم يألَمون كما تألَمون) أى ما أصابهم منكم فإنهم يألمون به كما تألمون بما أصابكم منهم .

• ثم قال تعالى (وتَرْجُون مِن اللهِ ما لا يرْجُون) أى هذه زيادة لكم عليهم وفضيلة خصصتم بها دونهم مع التساوي في الألم .

وفي هذا الرجاء ثلاثة تأويلات : (احدها) معناه أنكم ترجون من نصر الله مالا يرجون.[1] (والثالث) تخافون من الله مالا يخافون . ومنه قوله تعالى : «ما لكم لا ترجون لله وقارا» أي لا تخافون لله عظمة . ومنه قول الشاعر :

لا تَرْتجي حينَ تُلاقي الذّائدا　　أَسَبْعةً لاقَتْ مَعاً أمْ واحِدا

١٠٥، ١١٥ـ قوله تعالى : (إنّا أنزَلْنا إليك الكِتابَ بالحَقِّ) يحتمل ثلاثة أوجه: (أحدها) أن الكتاب حق . (والثاني) أن فيه ذِكر الحق . (والثالث) أنك به أحق .

• (لتَحكُمَ بيْن الناسِ بما أراكَ اللهُ) يحتمل وجهين : (أحدهما) بما أعلَمكَ الله أنه حق . (والثاني) بما يؤديك اجتهادك إليه أنه حق .

• (ولا تَكُنْ للخائنينَ خَصيماً) أى مُخاصِما عنهم ، وهذه الآية

(١) هكذا في الاصول ولم يذكر التأويل الثاني .

نزلت في طعمة[1] بن أبَيْرق ، واختلف في سبب نزولها فيه ، فقال السدى: كان قد أُودِع درعا وطعاما فجحده ولم تقُم عليه بيّنة ، فهمّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدفع عنه ، فبيّن الله تعالى أمره .

وقال الحسن : إنه كان سرق درعا وطعاما فأنكره واتّهم غيره وألقاه في منزله ، وأعانه قوم من الأنصار ، وخاصم النبي صلى الله عليه وسلم عنه أو همّ بذلك ، فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية إلى قوله « ثم يَرْمِ به بريئاً » يعني الذى اتّهمه السارق وألقى عليه السرقة .

وقيل : إنه كان رجلا من اليهود يقال له يزيد بن السمق.

وقيل : بل كان رجلا من الأنصار يقاله له لبيد بن سهل .

وقيل : طعمة بن أبَيرق فارتد فنزلت فيه هذه الآية

ولحق بمشركي أهل مكة فأنزل الله تعالى فيه :(ومن يُشاقِقِ الرسولَ مِنْ بَعْدِ ما تبيّنَ له الهُدَى وَيتّبِعْ غيرَ سبيل المؤْمنينَ نُوَلّهِ ماتوَلّى) الآية.

١١٧– قوله تعالى : ( إنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِه إلاّ إناثاً ) فيه أربعة تأويلات :

أحدها – أن الإناث اللات والعُزّى ومَناة ، وهو قول السدى وابن زيد وأبي مالك .

والثاني – أنها الأوثان ، وكان في مصحف عائشة « إن تدعون من دونه إلاّ أوثانا .

والثالث – الملائكة ، لأنهم كانوا يزعمون أنهم بنات الله ، وهذا قول الضحاك .

والرابع – الموات الذى لا روح فيه،لأن إناث كل شيء أرذله ، وهو قول ابن عباس وقتادة .

---

(1) طعمة : هكذا في الاصول وفي سيرة ابن هشام وتفسير القرطبى ابو طعمة واسمه بشير وله اخوان هما مبشر وبشر . انظر سيرة ابن هشام ١٧١/٢ وتفسير القرطبى ٣٧٥/٥،٣٧٦

١١٩ــ قوله تعالى : ( ولأُضِلَّنَّهُمْ ) يعني عن الإيمان .

• ( ولأُمَنِّيَنَّهُمْ ) يعني بطول الأمل في الدنيا ليؤثروها على الآخرة .

• (ولآمُرَنَّهُمْ فليبتكُنَّ آذانَ الأنعامِ) أي ليَقْطَعُنَّها نسُكا لأوثانهم كالبحيرة والسّائبة .

• ( ولآمُرنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها ــ يعني دين الله ، وهذا قول الحسن وقتادة ومجاهد وابراهيم.

والثاني ــ أنه أراد به خصاء البهائم ، وهذا قول ابن عباس وأنس وعكرمة .

والثالث ــ أنه الوشم ، وهو قول ابن مسعود والحسن .

قال ابن مسعود : «لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحُسن المغيّرات خلْقَ الله[1] »

١٢٣ــ قوله تعالى (ليْس بأمانِيِّكُــمْ ولا أمانيِّ أهْــلِ الكِتاب ) في الكلام مضمر محذوف وتقديره ليس الثواب بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب، أى لا يستحق بالأماني وإنما يستحق بالأعمال الصحالحة .

واختلف في المراد بقوله تعالى « ليس بأمانيكم ولا أمانيّ أهل الكتاب» على قولين :

أحدهما ــ أنهم عبدة الأوثان ، وهو قول مجاهد .

---

(١) في ك : « لعــن الله المتفلجات للحســن المغيرات خلــق الله » وفي ق : « لعــن الله المتفلجات والمتنمصات والمتوشمات المغيرات خلق الله » . وقد أخذنا الحديث من مختصر صحيح مسلم رقم ١٣٨٦ وفيه أن امراة انكرت على ابن مســعود هذا القول فقال : ومالي لا العن من لعن رســولُ الله صــلى الله عليه وســلم . انظر الحديث بتمامه هناك . والوشم ان يغــرز كف المراة او وجههــا بابرة ثم يحشى بالكحل ونحــوه ليخضر ، والواشمة هي التي تقــوم بذلك ، والمستوشــمة هي التي يفعل بها ذلك . اما النامصة فهي التي تقلع الشعر من وجههــا بالنماص وهو المعروف بالملقط ، ومثلها المتنمصة . والمتفلجة هي التي تفعل الفلج في اسنانها وهو تباعــد ما بين الثنايا والرباعيات حتى ترجــع المصمتة الاســنان خلقةً فلّجاء صنعــةً.وفلج بابه طرب ويقال رجل افلج وامراة فلجاء .

والثاني – أنهم أهل الإسلام ، وهو قول مسروق والسدى .

• (مَنْ يَعملْ سُوءاً يُجْزَ به) السوء ما يسوء من القبائح ، وفيه ها هنا ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنه الشرك بالله تعالى ، وهو قول ابن عباس (والثاني) أنه الكبائر ، ، وهذا قول أُبيّ بن كعب . (والثالث) أنه ما يلقاه الإنسان في الدنيا من الأحزان والمصائب جزاءً عن سيئاته كما روى محمدبن قيس بن مخرمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : لما نزلت هذه الآية « من يعملْ سوءاً يُجْزَ به » شقّت على المسلمين وبلغت منهم ما شاء الله أن تبلغ فشكَوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « قاربوا وسدّدوا ففى كل ما يصاب به المسلم كفارة حتّى النكبة ينكبها أو الشوكة يشاكها» (١).

وروى الأعمش عن [محمد بن] مسلم قال : قال أبو بكر : يا رسول الله ما أشَدّ هذه الآية « مَنْ يعملْ سوءاً يُجْزَ به » فقال : يا أبا بكر إن المصيبة في الدنيا جزاءٌ .

١٢٧– قوله تعالى : (ويَسْتَفْتونك في النّساء قُلِ اللهُ يُفْتيكُم فيهِنّ) الآية اختلف في سبب نزول هذه الآية على قولين :

أحدهما – أن سبب نزولها أنهم في الجاهلية كانوا لا يورثون النساء ولا الأطفال ، فلما فرض الله تعالى المواريث في هذه السورة شق ذلك على الناس ، فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأنزل الله تعالى هذه الآية (٢).

• قوله تعالى (اللاتي لا تُؤْتونَهُنّ ما كُتِبَ لهُنّ) فيه قولان :

أحدهما – يعنى من الميراث ، وهذا قول ابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة ومجاهد وابن زيد .

والثاني – أنهم كانوا لا يؤتون النساء صدُقاتهن ويتملكها أولياؤهن ، فلما نزل قوله تعالى « وآتوا النساءَ صَدُقاتِهنّ نِحْلةً » سألوا رسول الله

(١) رواه البخاري ، الايمان ٢٩ ومسلم في كتاب البر والصلة رقم ٥٢ .
(٢) لم يذكر القول الثانى في سبب نزول الاية

صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله تعالى هذه الآية قوله تعالى « اللاتي لا تؤتونهن ما كُتِب لهُن » يعني ما فرض لهن من الصداق ، وهو قول عائشة .

• ( وترغَبون أنْ تَنْكِحوهُنَّ ) فيه تأويلان :

أحدهما — ترغبون عن نكاحهن لقبحهن .

والثاني — تمسكونهن رغبة في أموالهن وجمالهن [1] ،وهو قول عائشة[2] .

١٢٨— قوله تعالى : ( وإنِ امرأةٌ خافَتْ من بَعْلِها نُشوزاً أو إعراضاً ) الآية اختلف في سبب نزول هذه الآية على قولين :

أحدهما — أنها نزلت في رسول الله صلى الله عليه وسلم حين همّ بطلاق سودة بنت زمعة فجعلت يومها لعائشة على ألاّ يطلّقها ، فنزلت هذه الآية فيها ، وهذا قول السدى .

والقول الثاني — أنها عامة في كل امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا . والنشوز : الترفع عنها لبغضها . والإعراض : أن ينصرف عن الميْل إليها لمؤاخذة أو أثرة .

• ( فلا جُناحَ عليهما أن يُصْلِحا [3] بينهما صُلْحاً ) إما من ترْك مهر أو إسقاط قَسْم .

• ( والصُّلْحُ خيرٌ ) فيه تأويلان : (أحدهما) يعني خيرا من النشوز والإعراض ، وهو قول بعض البصريين . (والثاني) خير من الفُرقة، وهو قول الزجّاج .

• ( وأُحْضِرَتِ الأَنْفُسُ الشُّحَّ) فيه تأويلان : [4] (أحدهما) أنفس النساء أُحضرت الشح عن حقوقهن من أزواجهن وأموالهن ، وهذا

---

(١) فعلى التأويل الاول يكون التقدير : ترغبون عن ان تنكحوهن . وعلى التأويل الثاني : ترغبون في أن تنكحوهن .

(٢) سقط من ق .

(٣) في الاصول : يصالحا وهي قراءة غير الكوفيين

(٤) سقطت من ك .

قول ابن عباس وسعيد بن جبير . (والثاني) أحضرت نفس كل واحد من الرجل والمرأة الشح بحقه قِبَل صاحبه ، وهذا قول الحسن .

١٢٩– قوله تعالى ( ولن تستطيعوا أنْ تَعْدِلوا بيْن النِّساء ) يعني بقلوبكم ومحبتكم.

• (وَلَوْ حَرَصْتُمْ ) فيه تأويلان : (أحدهما) ولو حرصتم أن تعدلوا في المحبة ، وهو قول مجاهد . (والثاني ) ولو حرصتم في الجماع ، وهو قول ابن عباس .

• ( فلا تَميلوا كُلَّ المَيْلِ ) أي فلا تميلوا بأفعالكم فتتبعوها أهواءكم.

• ( فتَذَرُوها كالمُعَلَّقَةِ )[1] يعني لا أيِّماً ولا ذات زوْج .

١٣٠– قوله تعالى ( وإنْ يتفرَّقا يُغْنِ[2] الله كُلّاً مِن سَعَتِهِ ) يعني الزوجين إن يتفرقا بالطلاق .

« يُغْنِ الله كُلاً من سعته » يحتمل ثلاثة أوجه :

أحدها – يغني الله كل واحد منهما بالقناعة والصبر عن[3] صاحبه ومعنى قوله « من سعته » أي من رحمته ، لأنه واسع الرحمة .

والثاني – يغني الله كل واحد منهما عن صاحبه بمن هو خير منه ، ومعنى قوله « من سعته » أي من قدرته لأنه واسع القدرة .

والثالث – يغني الله كل واحد منهما بمال يكون أنفع له من صاحبه .

ومعنى قوله « من سعته » أي من غناه لأنه واسع الغنى .

١٣٣– قوله تعالى ( إنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُم أيُّها النّاسُ ويأْتِ بآخَرِين ) روى سهل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) تشبيه بالشيء المعلق لانه لا على الارض المستتر ولا على ما علق عليه انحمل . وقال قتادة : كالمسجونة :

(٢) في الاصول يغنى وهو سهو ، لان « يغن » جواب الشرط فحقه الجزم بحذف حرف العلة

(٣) سقط من ك .

أنه لما نزلت ضرب بيده على ظهر سلمان وقال : « هم قوم هذا » يعني عجم الفرس.

١٣٤ــ قوله تعالى : ( مَنْ كان يُريدُ ثوابَ الدنيا فَعِنْدَ اللهِ ثوابُ الدُّنيا والآخِرة ) ثواب الدنيا النعمة ، وثواب الآخرة الجنة .

١٣٥ــ قوله تعالى ( ياأيها الذين آمنوا كُونُوا قَوّامِينَ بالقِسْط ) يعني بالعدل .

• ( شُهَداءَ لله ) يعني بالحق .

• ( ولوْ عَلَى أنفُسِكُم ) وشهادة الإنسان على نفسه هي إقراره بما عليه من الحق لخصمه .

• ( أو الوالِدَيْن والأقْرَبين ) أن يشهد عليهم لا لهم .

• ( إن يَكُنْ غَنِياً أو فقيراً فاللهُ أَوْلى بهما فلا تتّبعُوا الهَوَى أنْ تعْدِلوا) قال السدي : نزلت في النبي صلى الله عليه وسلم وقد اختصم إليه رجلان غنيّ وفقير ، فكان ميله مع الفقير ، يرى أنّ الفقير لا يظلم الغني ، فأمره [1] الله عز وجل أن يقوم بالقسط في الغني والفقير فقال « إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما فلا تَتّبعوا الهوى أنْ تَعْدِلو» .

وقال ابن عباس : نزلت في الشهادة لهم وعليهم .

• ( وإنْ تَلْووا أوْ تُعْرِضوا ) قرأ ابن عباس وحمزة بواو واحدة، وهي من الولاية أي تلوا أمور الناس أو تركوا ، وهذا للولاة والحكام .

وقرأ الباقون « تلْووا » بواوين . قال ابن عباس ومجاهد وقتادة : هو أن يلوى الإنسان لسانه بالشهادة كما يلوى الرجل دَيْن[2] الرجل إذا مطله، ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم « ليُّ الواجِد يُبيح عِرضه وعقوبته[3] » وقال الأعشى :

يَلْوُونني دَيْني النهارَ وأَقْتَضِي دَيْني إذا وَقَذَ النعاسُ[4] الرُّقّدا

وتكون على هذه القراءة والتأويل هذا خطاب الشهود[5] .

---

(١) في ك : فامـر :

(٢) في ق : دين الله ودين الرجـل .

(٣) في ق : ثوماله . اخرجه البخاري ، الاستقراض باب ١٣ ومسند احمد ٣٨٨/٤ .

(٤) سـقط من ك .

(٥) هذه عبارة الاصـول .

١٣٦— قوله تعالى ( ياأيها الذين آمَنوا آمِنوا بالله ورسولِه ) فإن قيل فكيف قيل لهم «آمِنوا» وحكى عنهم أنهم آمَنوا ؟ فعن ذلك ثلاثة أجوبة :

أحدها — ياأيها الذين آمَنوا بمن قبل محمد من الأنبياء آمِنوا بالله ورسوله، ويكون ذلك خطابا لليهود والنصارى[١] .

والثاني — معناه ياأيها الذين آمَنوا[٢] بأفواههم آمِنوا بقلوبكم، وتكون خطابا للمنافقين .

والثالث — معناه ياأيها الذين آمنوا داوموا[٣] على إيمانكم ، ويكون هذا خطابا للمؤمنين ، وهذا قول الحسن .

١٣٧— قوله تعالى ( إنّ الذين آمنُوا ثمّ كَفَرُوا ثمّ آمَنُوا ثم كَفَرُوا ) فيهم ثلاثة أقاويل :

أحدها — أنهم آمَنوا بموسى ثم كفروا بعبادة العجل ، ثم آمنوا بموسى بعد عوده ثم كفروا بعيسى ، ثم ازدادوا كفرا بمحمد صلى الله عليه وسلم وهذا قول قتادة .

والثاني — أنهم المنافقون آمنوا ثم ارتدوا ، <ثم آمنوا ثم ارتدوا>[٤] ثم ماتوا على كفرهم ، وهذا قول مجاهد .

والثالث — أنهم قوم من أهل الكتاب قصدوا[٥] تشكيك المؤمنين فكانوا يظهرون الإيمان ثم الكفر ثم ازدادوا كفرا بثبوتهم عليه ، وهذا قول الحسن.
واختلف لمكان هذه الآية في استتابة المرتد على قولين :

أحدهما — أن المرتد يستتاب ثلاث مرات بدلالة الآية ، فإن ارتد بعد الثلاث قتل من غير استتابة ، وهذا قول علي .

والثاني — يستتاب كلما ارتد ، وهو قول الشافعي والجمهور.

---

(١) والنصارى : سقطت من ق
(٢) امنوا : سقطت من ق .
(٣) في ق : دوموا .
(٤) سقط من ق .
(٥) في ك امنوا .

١٤١ــ قوله تعالى (الذين يَتَرَبَّصُون بكمْ) يعني المنافقين .

• (فإنْ كان لكُمْ فَتْحٌ مِن الله قالوا ألَمْ نَكُنْ معكم) أى فأعطونا من الغنيمة .

• (وإنْ كان للكافرين نَصِيبٌ قالوا ألَمْ نَسْتَحْوِذْ عليكم) فيه ثلاثة تأويلات : (أحدها) معناه ألم نستول عليكم بالمعونة والنصرة ونمنعكم من المؤمنين بالتخذيل [1] عنكم. (والثاني) معناه ألم نبين لكم أننا على دينكم وهذا قول ابن جريج . (والثالث) معناه ألم نغلب عليكم ، وهو قول السدى. وأصل الاستحواذ الغلبة ، ومنه قوله تعالى : «استحوذ عليهم الشيطان» يعنى غلب عليهم .

• وفي قوله تعالى (ولنْ يَجْعَلَ اللهُ للكافرين على المؤْمنين سبيلا) قولان : (أحدهما) يعنى حُجّة ، وهذا قول السدى . (والثاني) سبيلا في الآخرة ، وهذا قول عليّ وابن عباس .

١٤٢ــ قوله عز وجل (إنّ المنافِقين يُخادِعونَ اللهَ وهو خادِعُهم) معنى «يخادعون الله» أى يخادعون نبيَّ الله بما يظهرونه من الإيمان ويبطنونه من الكفر ، فصار خداعهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم خداعا لله عز وجل «وهو خادِعُهم» يعنى الله تعالى ، وفيه ثلاثة أوجه : (أحدها) يعنى يعاقبهم على خداعهم ، فسمى الجزاء على الفعل باسمه . (والثاني) أنه أمر فيهم بأمر المختدع لهم بما أمر به من قبول إيمانهم وإنْ علم ما يبطنون من من كفرهم (والثالث) ما يعطيهم في الآخرة من النور الذى يمشون به مع المؤمنين ، فإذا جاؤوا إلى الصراط طفىء نورهم ، فتلك خديعة الله إياهم.

• (وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كُسالى) يحتمل قولين : (أحدهما) متثاقلين . (والثاني) مقصّرين .

• (يُراؤون الناسَ) يعنى أنهم يقصدون بما يفعلونه من البر رياء الناس دون طاعة الله تعالى .

• (ولا يَذْكُرونَ اللهَ إلاّ قليلا) فيه قولان : (أحدهما) الرياء،

(١) بالتخذيل : في ك بالتحويل .

لأنه لا يكون إلا ذِكراً حقيرا ، وهو قول قتادة . (والثاني) يعني يسيرا لاقتصاره على ما يظهر من التكبير دون ما يخفى من القراءة والتسبيح .

وإنما قَلّ من أجل اعتقادهم لا من أجل قلة ذكرهم . قال الحسن : لأنه كان لغير الله تعالى .

١٤٨– قوله عز وجل (لا يُحبُّ اللهُ الجَهْرَ بالسُّوءِ مِنَ القوْلِ إلاَّ مَنْ ظُلِمَ ) فيه أربعة تأويلات : (أحدها) يعني إلا أن يكون مظلوما فيدعو على من ظلمه ، وهذا قول ابن عباس . (والثاني) إلا أن يكون مظلومافيجهر [١] بظلم من ظلمه وهذا قول مجاهد (والثالث) إلاّ من ظُلم فانتصر من ظالمه[٢] وهذا قول الحسن والسدى . (والرابع) إلا أن يكون ضيفا[٣] فينزل على رجل فلا يحسن ضيافته ، فلا بأس أن يجهر بذمه ، وهذه[٤] رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد .

١٤٩– ثم قال بعد أن أباح الجهر بالسوء من القول لمن كان مظلوما : (إنْ تُبْدُوا خيرًا أو تُخْفُوه أو تَعْفُوا عن سُوءٍ ) يعني خيرا بدلا من السوء ، أو تخفوا السوء ، وإن لم تبدوا خيرا اعفوا عن السوء كان أولى وأزْكى وإن كان غير العفو مُباحاً .

١٥٣– قوله تعالى ( يَسْأَلُكَ أَهْلُ الكِتابِ أنْ تُنَزِّلَ عليهم كِتاباً من السماء) فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها – أن اليهود سألوا محمدا صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم كتابا من السماء مكتوبا كما نزل على موسى الألواح والتوراة مكتوبة من السماء ، وهذا قول السدى ومحمد بن كعب .

---

(١) في ك : فيخبر .
(٢) في ق : من ظلمه له .
(٣) في ك : ضيافته على رجل
(٤) في ق : وهذا رواه .

والثاني – أنهم سألوه نزول ذلك عليهم خاصة تحكما في طلب الآيات، وهذا قول الحسن وقتادة .

والثالث – أنهم سألوه أن ينزل على طائفة من رؤسائهم كتابا من السماء بتصديقه ، وهذا قول ابن جريج .

• (فقد سألوا موسى أكبرَ مِنْ ذلك فقالوا أرِنا اللهَ جَهْرةً) يحتمل وجهين :

أحدهما – أن الله تعالى بيّن بذلك أن سؤالهم للإعنات لا للاستبصار كما أنهم سألوا موسى أن يريهم الله جهرة ثم كفروا بعبادة العجل .

والثاني – أنه بيّن بذلك أنهم سألوا ما ليس لهم كما أنهم سألوا موسى من ذلك ما ليس لهم .

« فقالوا أرِنا الله جهرة » فيه قولان : (أحدهما) أنهم سألوه رؤيته جهرة أى معاينة . (والثاني) أنهم قالوا جهرة من القول أرنا الله ، فيكون على التقديم والتأخير ، وهذا قول ابن عباس .

• (فأخذَتْهُم الصاعقةُ بظُلْمِهم) فيه قولان : (أحدهما) بظلمهم لأنفسهم . (والثاني) بظلمهم في سؤالهم.

١٥٤– قوله تعالى : (ورَفَعْنا فوقَهم الطُّورَ بميثاقِهِم) يعنى بالعهد الذى أُخذ عليهم بعد تصديقهم بالتوراة أن يعملوا بما فيها ، فخالفوا بعبادة العجل ونقضوه . فرفع الله عليهم الطور ليتوبوا وإلا سقط الطور عليهم فتابوا حينئذٍ .

• (وقُلْنا لَهُمُ ادْخُلوا البابَ سُجّدًا) فيه قولان :

أحدهما – أنه باب الموضع الذى عبدوا فيه العجل وهو من أبواب بيت المقدس ، وهذا قول قتادة .

والثاني – باب حِطّة فأمروا بدخوله ساجدين لله عز وجل .

• (وقُلْنا لهم لا تَعْدُوا في السَّبْتِ) قرأ ورش عن نافع «تَعَدُّوا» بفتح العين وتشديد الدال من الاعتداء ، وقرأ الباقون بالتخفيف من عَدَوْتُ . وعدْوهم فيه تجاوزهم حقوقه ، فيكون تعديهم فيه على تأويل القراءة الثانية ترك واجباته .

• (وأخَذْنا مِنهم مِيثاقاً غَليظاً) وهو ميثاق آخر بعد رفع الطور عليهم غير الميثاق الأول .

وفي قوله تعالى «غليظا» قولان : (أحدهما) أنه العهد بعد اليمين. (والثاني) أن بعض اليمين ميثاق غليظ .

١٥٥ــ قوله تعالى : (... وقَوْلِهِم[1] قلوبُنا غُلْفٌ) فيه قولان :

أحدهما ــ أنها محجوبة عن فهم الإعجاز ودلائل التصديق كالمحجوب في غلافه ، وهذا قول بعض البصريين .

والثاني ــ يعنى أنها أوعية للعلم وهى لا تفهم احتجاجك[2] ولا تعرف إعجازك ، وهذا قول الزجاج ، فيكون ذلك منهم على التأويل الأول إعراضا ، وعلى التأويل الثاني إبْطالا

• (بل طَبَعَ اللهُ عليها بكُفْرِهم) فيه تأويلان :

أحدهما ــ أنه جعل فيها علامة تدل الملائكة على كفرهم كعلامة المطبوع ، وهو قول بعض البصريين .

والثاني ــ ذمّهم بأن قلوبهم كالمطبوع عليها التى[3] لا تفهم أبداً ولا تطيع مرشدا ، وهذا قول الزجاج .

• (فلا يُؤْمِنون إلاّ قليلاً) فيه تأويلان :

أحدهما ــ أن القليل منهم يؤمن بالله .

والثاني ــ لا يؤمنون إلاّ بقليل وهو إيمانهم ببعض الأنبياء دون جميعهم .

(١) وقولهم : معطوف على نقضهم في قوله تعالى في اول الآية «فبما نقضهم» .

(٢) في ك : احتاجك ولا تعرف الاعجاز .

(٣) في ك : الذى .

١٥٧- قوله عز وجل (وَقَوْلِهِم إنّا قَتَلْنا المسيحَ عيسى بنَ مَرْيَمَ رَسولَ اللهِ) أما قولهم «إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم» فهو من قول اليهود ، أخبر الله به عنهم[١] .

أما «رسول الله» ففيه قولان : (أحدهما) أنه من قول اليهود بمعنى رسول الله في زعمه . (والثاني) أنه من قول الله تعالى لا على وجه الإخبار[٢] عنهم ، وتقديره : الذى هو رسولى .

• (وما قَتَلُوه وما صَلَبُوه ولكنْ شُبِّهَ لهُمْ) فيه ثلاثة تأويلات:

أحدها – أنهم كانوا يعرفونه فألقى شبهه على غيره ، فظنوه المسيح فقتلوه ، وهذا قول الحسن وقتادة ومجاهد ووهب والسدى .

والثاني – أنهم ما كانوا يعرفونه بعينه وإن كان مشهورا فيهم بالذكر ، فارتشى منهم يهودى ثلاثين درهما ودلهم على غيره موهما لهم أنه المسيح فشبّه عليهم .

والثالث – أنهم كانوا[٣] يعرفونه فخاف رؤساؤهم فتنة عوامهم ، فإن الله منعهم عنه فعمدوا إلى غيره فقتلوه وصلبوه وموهوا على العامة أنه المسيح ليزول افتتانهم به .

• (وإنّ الّذين اخْتَلَفوا فيه لَفي شَكٍّ مِنْهُ) فيه قولان :

أحدهما – أنهم اختلفوا فيه قبل قتله ، فقال بعضهم : هو إله ، وقال بعضهم : هو ولد[٤] ، وقال بعضهم : هو ساحر ، فشكوا . (ما لَهُمْ به مِنْ عِلْمٍ إلاّ اتّباعَ الظّنِّ) الشك الذى حدث فيهم بالاختلاف[٥] .

---

(١) في ق : حكاه الله عنهم .
(٢) في ق : الحكاية
(٣) كانوا : سقطت من ك .
(٤) اى ولد الله .
(٥) في ك : الاختلاف .

والثاني — ما لهم بحاله[1] من علم هل كان رسولا أو غير رسول إلا اتباع الظن .

• ( وما قَتَلُوه يَقِينا ) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها — وما قتلوا[2] ظنّهم يقينا كقول القائل : ما قتلته علما[3] وهذا قول ابن عباس وجويبر .

والثاني — وما قتلوا أمره يقينا أن الرجل هو المسيح أو غيره ، وهذا قول السدى .

والثالث — وما قتلوه حقا ، وهو قول الحسن .

١٥٨— ( بل رَفَعَهُ اللهُ إليه ) فيه قولان :

أحدهما — أنه رفعه إلى [4] موضع لا يجرى عليه حكم أحد من العباد ، — فصار [5] رفعه إلى حيث لا يجرى عليه حكم العباد — رفعا إليه ، وهذا قول بعض البصريين .

والثاني — أنه رفعه إلى السماء وهو قول الحسن .

١٥٩— قوله تعالى : ( وإنْ مِنْ أهْل الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنَّ به قَبْلَ مَوْتِه ) فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها — إلا ليؤمنن بالمسيح قبل موت المسيح إذا نزل من السماء ، وهذا قول ابن عباس وابي مالك وقتادة وابن زيد .

والثاني — إلاّ ليؤمنن بالمسيح قبل موت الكتابي عند المعاينة فيؤمن بما أنزل الله من الحق وبالمسيح عيسى بن مريم ، وهذا قول الحسن ومجاهد والضحاك وابن سيرين وجويبر .

---

(١) في ك : حالة

(٢) في ك : قتلوه .

(٣) وذلك عندما تعلم الشيء علما تاما ، فالهاء في قتلوه عائدة على الظن .

(٤) في ك : مس .

(٥) سقطت من ك .

والثالث – إلا ليؤمنن بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل موت الكتابي وهذا قول عكرمة .

• (ويومَ القيامةِ يَكونُ عليهم شَهيداً) يعني المسيح ، وفيه قولان : أحدهما – أنه يكون شهيدا بتكذيب من كذبه وتصديق من صدقه من أهل عصره .

والثاني – يكون شهيدا أنه بلغ رسالة ربه وأقر بالعبودية على نفسه ، وهذا قول قتادة وابن جريج .

١٧١– قوله تعالى : (يا أَهْلَ الكتابِ لا تَغْلُوا في دينكم) فيه قولان : (أحدهما) أنه خطاب للنصارى خاصة . (والثاني) أنه[1] خطاب لليهود والنصارى لأن الفريقين غلوا في المسيح ، فقالت النصارى هو الرب، وقالت[2] اليهود : هو لغير رِشدة وهذا [3] قول الحسن .

والغلُوّ : مجاوزة الحد ، ومنه غلاء السعر إذا جاوز الحد في الزيادة. وغلا في الدّين إذا فرط في مجاوزة الحق .

• (ولا تَقُولُوا على اللهِ إلاّ الحقّ) يعني في غلوهم في المسيح .

• (إنما المسيحُ عيسى بنُ مريمَ رسولُ الله) ردا على من جعله إلها أو لغير رشدة [ أو ] ساحرا .

• (وكَلِمَتُه أَلْقاها إلى مَرْيَمَ) في كلمته ثلاثة أقاويل : (أحدها) لأن الله كلّمه حين قال له كُنْ ، وهذا قول الحسن وقتادة . (والثاني) لأنه بشارة الله التي بشر بها فصار بذلك كلمة الله . (والثالث) لأنه يُهتدى به كما يُهتدى بكلام الله .

• (ورُوحٌ مِنْهُ) فيه ثلاثة أقاويل :

---

(١) انه سقطت من ك .

(٢) وقالت : سقطت من ك

(٣) لغير رشدة : أي ابن زنى كما زعموا زورا وبهتانا .

أحدها ــ سمى بذلك لأنه روح من الأرواح ، وأضافه الله إلى نفسه تشريفا[1] له .

والثاني ــ أنه سمى روحا لأنه يحيا به الناس كما يحيون بالأرواح .

والثالث ــ أنه سمى بذلك لنفخ جبريل عليه السلام لأنه كان ينفخ فيه الروح بإذن الله ، والنفخ يسمى في اللغة روحا < فكان عن النفخ فسمى به[2] > .

• ( فآمِنوا باللهِ ورُسُلِه ولا تَقُولُوا : ثلاثةٌ ، انْتَهُوا خيْراً لكُمْ ) في الثلاثة قولان : ( أحدهما ) هو قول النصارى أب وابن وروح القدس، وهذا قول بعض البصريين . ( والثاني ) هو قول من قال آلهتنا ثلاثة ، وهو قول الزجاج .

١٧٤ــ قوله تعالى : ( ياأيها الناسُ قَدْ جاءَكُم بُرهانٌ مِنْ رَبِّكُم ) هو النبي صلى الله عليه وسلمَ لما معه من المعجز الذى يشهد بصدقه .

• ( وأنْزَلْنَا إليكم نُوراً مُبِيناً ) يعنى القرآن سمى نورا لأنه يظهر به الحق كما تظهر المرئيات[3] بالنور .

١٧٥ــ قوله تعالى ( فأمّا الذين آمَنوا بالله واعْتَصَمُوا به ) فيه قولان : ( أحدهما) اعتصموا بالقرآن ، وهذا قول ابن جريج . ( والثاني ) اعتصموا بالله من زيغ الشيطان وهوى[4] الإنسان .

• ( فسَيُدْخِلهُم في رَحْمَةٍ مِنْهُ وفضلٍ ويَهْدِيهم إليه صراطاً مُسْتقيما ) في الهداية قولان : ( أحدهما) أن يعطيهم في الدنيا ما يؤديهم إلى نعيم الآخرة وهذا قول الحسن . ( والثاني ) هو الأخذ بهم في الآخرةِ إلى طريق الجنة، وهو قول بعض المفسرين[5] البصريين .

١٧٦ــ قوله تعالى ( يَستَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتيكمُ في الكَلالةِ ) الآية.

---

(١) سقط من ك .
(٢) سقط من ق .
(٣) في ك : المر النور .
(٤) في ك : وهو .
(٥) المفسرين : سقطت من ق

قال البراء بن عازب : آخر سورة نزلت كاملة سورة براءة ، وآخر آية أنزلت خاتمة سورة النساء « يستفتونك ... »

وقال جابر[1] بن عبد الله : نزلت هذه الآية فيّ وقد سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين عادني في مرضى ولى تسع أخوات كيف أصنع بمالى ؟ فلم يجبنى بشيء حتى نزلت « يستفتونك » إلى آخر السورة .

وقال ابن سيرين : نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مسيره وإلى جنبه حُذيفة بن اليمان ، فبلّغها رسول[2] الله صلى الله عليه وسلم حذيفة بن اليمان وبلّغها حذيفة عمر بن الخطاب وهو يسير خلفه .

★

(١) جابر : سقط من ك ؛
(٢) سقط من ك

# ســورة المائــدة

## مدنيـــــــة

بسم الله الرحمن الرحيم

١ — قوله تعالى (ياأيها الذين آمَنوا أَوْفُوا بالعُقودِ) فيها خمسة أقاويل :

أحدها — أنها عهود الله — التى أخذ بها الإيمان[١] — على عباده فيما أحله لهم وحرمه عليهم ، وهذا قول ابن عباس .

والثاني — أنها العهود التى أخذها الله تعالى على أهل الكتاب أن يعملوا بما في التوراة والإنجيل من تصديق محمد صلى الله عليه وسلم ، وهذا قول ابن جريج .

والثالث — أنها عهود الجاهلية وهى الحلف الذى كان بينهم ، وهذا قول قتادة .

والرابع — عهود الدين كلها ، وهذا قول الحسن .

والخامس — أنها العقود التى يتعاقدها الناس بينهم من بيع أو نكاح أو يعقدها على المرء نفسه من نذر أو يمين ، وهذا قول ابن زيد .

• (أُحِلَّت لكمْ بهيمةُ الأنْعامِ) فيها ثلاثة أقاويل :

أحدها — أنها الأنعامُ كلها وهى الإبل والبقَر والغنم ، وهذا قول قتادة والسدى .

والثاني — أنها أجنة الأنعام التى توجد ميتة في بطون أمهاتها إذا نحرت أو ذبحت ، وهذا قول ابن عباس وابن عمر .

والثالث — أن بهيمة الأنعام وحشيُّها كالظباء وبقر الوحش ، ولا يدخل فيها الحافر ، لأنه مأخوذ من نعمة الوطء[٢] .

---

(١) سقط من ك .

(٢) هكذا في الاصول فليتامل . ولعل في العبارة اختصارا ، والمراد « لان اسم الانعام مأخوذ من نعومة الوطء » ويؤيده تعليل تسميتها عند القرطبى بلين المشي ( ٦/٣٤ ) .

٢ – قوله عز وجل ( ياأيها الّذين آمَنوا لا تُحِلُّوا شعائرَ اللهِ ) أى معالم الله مأخوذ من الإشعار وهو[1] الإعلام .

وفي شعائر الله خمسة تأويلات :

أحدها – أنها مناسك الحج ، وهو قول ابن عباس ومجاهد .

والثاني – أنها ما حرمه الله في حال الإحرام[2] ، وهو مروى عن ابن عباس أيضا .

والثالث – أنها حرم الله ، وهو قول السدى .

والرابع – أنها حدود الله فيما أحل وحرّم وأباح وحظر ، وهو قول عطاء .

والخامس – هي دين الله < كله ، وهو قول الحسن ، كقوله تعالى « ذلك ومَنْ يُعَظِّمْ شعائرَ اللهِ فإنها من تقْوَى القلوبِ » أى دين الله[3] >

• (ولا الشهْرَ الحرامَ) أى لا تستَحِلّوا القتال فيه ، وفيه ثلاثة أقاويل: ( أحدها ) أنه رَجَبُ مُضَر. ( والثاني ) أنه ذو القعدة ، وهو قول عكرمة . ( والثالث ) أنها الأشهر الحُرُم[4] ، وهو قول قتادة .

• (ولا الهَدْيَ ولا القَلائدَ) أما الهدى ففيه قولان : (أحدهما) أنه كل ما أهداه من شيء إلى بيت الله تعالى . (والثاني ) أنه ما لم يقلّد من النعمَ وقد جعل على نفسه أن يُهديه ويقلده ، وهو قول ابن عباس.

فأما القلائد ففيها ثلاثة أقاويل :

أنها قلائد الهدْى ، وهو قول ابن عباس ، وكان يرى أنه إذا قلد هديه صار مُحرِماً .

---

(١) في الاصول وهى . مع ان الاشعار والاعلام كل منهما مذكر .

(٢) الاحرام : سقطت من ك .

(٣) سقط من ك .

(٤) الاشهر الحرم أربعة هي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب . قال تعالى : ان عدة الشهور عندالله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض منها اربعة حرم . ( آية ٣٦ التوبة )

والثاني – أنها قلائد من لحاء الشجر كان المشركون إذا أرادوا الحج قلدوها في ذهابهم إلى مكة[1] وعَوْدهم[2] ليأمنوا، وهذا قول قتادة.

والثالث – أن المشركين كانوا يأخذون لحاء الشجر من الحرم إذا أرادوا الخروج منه فيتقلدونه ليأمنوا ، فنهوا أن ينزعوا شجر الحرم فيتقلدوه وهذا قول عطاء .

• (ولا آمِّينَ البيْتَ الحرامَ) يعنى ولا تُحِلّوا قاصدين البيت الحرام، يقال أممتُ كذا إذا قصدته ، وبعضهم يقول يمّمْتُهُ ، كقول الشاعر :

إنيّ لَذاكَ إذا ما ساءني بَلَدٌ ... يَمّمْتُ صَدْرَ بعَيرى غيْرَه بَلَدا

• (يَبْتَغُون فَضْلاً مِنْ رَبِّهم ورِضوانا) فيه قولان: (أحدهما) الربح في التجارة ، وهو قول ابن عمر . (والثاني) الأجر ، وهو قول مجاهد . «ورضوانا» يعنى رضى الله عنهم بنسكهم .

• (وإذا حَلَلْتُم فاصْطادوا) وهذا وإن خرج مخرج الأمر فهو بعد حظر فاقتضى إباحة الاصطياد بعد الإحلال دون الوجوب .

• (ولا يَجْرِمنكُم شَنَآنُ قَوْمٍ) في يجرمنكم تأويلان :

أحدهما – لا يحملنكم ، وهو قول ابن عباس والكسائي وأبي العباس المبرّد يقال جرمنى فلان على بغضك أى حملنى ، قال الشاعر[3] :

ولقد طعَنْتَ أبا عُيينةَ طَعْنَةً ... جرَمَتْ فَزارةَ بَعْدَهاأن يَغْضَبوا

والثاني – معناه ولا يكسبنكم ، يقال جرمت على أهلى أى كسبت لهم، وهذا قول الفراء .

وفي «شنآن قوم» تأويلان : (أحدهما) معنـــاه بغض قوم ، وهذا قول ابن عباس . (والثاني) عداوة قوم ، وهو قول قتادة .

---

(١) ســقط من ك .

(٢) ســقطت من ك .

(٣) هو أبو اســماء بن الضريبة يخاطب كرز العقيلى الذى قتل حصن بن حذيفة الفزارى أبـا عيينه . والشاعر يرثى القتيل .

وقال السدى : نزلت هذه الآية في الحُطَم[١] بن هند البكرى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إلام تدعو ؟ فأخبره ، وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه : يدخل اليوم عليكم رجل من ربيعة يتكلم بلسان شيطان ، فلما أخبره النبى صلى الله عليه وسلم قال : أنظِرني حتّى أشاور ، فخرج من عنده ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لقد دخل بوجه كافر وخرج بقفا غادر» فمر بسرْح[٢] من سرْح المدينة فاستاقه وانطلق وهو يرتجز ويقول :

قد لفّها الليلُ بسَوّاقٍ حُطَمْ[٣] ... ليس براعى إبِلٍ ولا غَنَمْ
ولا بجزّارٍ على ظهرِ وَضَمْ[٤] ... باتوا نياما وابن هندٍ لم يَنَمْ
باتَ يُقاسيها غُلامٌ كالزُّلَم[٥] ... خدَلّجُ الساقيْن[٦] ممْسوحُ القَدَمْ

ثم أقبل من عام قابل[٧] حاجا قد قلد الهدى ، فاستأذن أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أن يقتلوه ، فنزلت هذه الآية حتّى بلـغ «ولا آمّين البيْتَ الحرامَ» فقال له ناسٌ من أصحابه : يا رسول الله خـلّ بيننا وبينه فإنه صاحبنا ، فقال إنه قد قلد .

ثم اختلفوا فيما نسخ من هذه الآية بعد إجماعهم على أن منها منسوخا على ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ أن جميعها منسوخ ، وهذا قول الشعبي ، قال لم ينسخ من المائدة إلا هذه الآية .

والثاني ــ أن الذى نسخ منها «ولا الشهر الحرام ولا آمّين البيت الحرام» وهذا قول ابن عباس وقتادة .

---

(١) الحطم : هـذا لقبـه ، واسـمه شريح . وفي تفسير القرطبى انه ابن ضبيعة . وفي اسباب النزول للواحدى : ابن ضبيع . وفي ك : الحكم بدلاً من الحطَم . وقـد أدرك هـذا الرجل ردة اليمامة وقتل مرتدا .
(٢) السرح : المال السائم .
(٣) يقال رجل حطم وحطمة اذا كان قليل الرحمة بالماشية يهشم بعضها ببعض .
(٤) الوضم : كل شيء يوضع عليه اللحم من خشب او حصير يوقى به من الارض .
(٥) الزلم : القدح ، والجمع ازلام وهى السـهام التى كان أهل الجاهلية يستقسمون بهـا .
(٦) خدلج الساقين : عظيمهما .
(٧) قيل ان قدومه كان عام عمرة القضاء ، وان الهدى التى قلدها كانت من سرح المدينة الذى استاقه قبـل ذلك .

والثالث — أن الذى نسخ منها ما كانت الجاهلية تتقلده من لحاء الشجر، وهذا قول مجاهد .

٣ — قوله تعالى : ( حُرِّمَتْ عليكم المَيْتَةُ ) فيها تأويلان : ( أحدهما ) أنه كل ما له نفس سائلة من دواب البر وطيره . ( والثاني ) أنه كل ما فارقته الحياة من دواب البر وطيره بغير ذكاة .

• ( والدَّمُ ) فيه قولان :

أحدهما — أن الحرام منه ما كان مسفوحا كقوله تعالى « أو دما مَسْفوحا » .

والثاني — أنه كل دم مسفوح وغير مسفوح ، إلا ما خصته السُنّة من الكبد والطحال . فعلى القول الأول لا يحرم السمك ، وعلى الثاني يحرم [1].

• ( ولحمُ الخِنزير ) فيه قولان :

أحدهما — أن التحريم يختص بلحم الخنزير دون شحمه ، وهذا قول داود .

والثاني — أنه يعم اللحم وما خالطه من شحم وغيره ، وهو قول الجمهور ولا فرق بين الأهلى منه والوحشى .

• ( وما أُهِلَّ لغير اللهِ به ) يعنى ما ذبح لغير الله من الأصنام والأوثان.

وأصله من استهلال الصبي إذا صاح حين يسقط من بطن أمّه ، ومنه إهلال المُحْرِم بالحج والعمرة ، قال ابن أحمر :

يُهِلُّ بالفرْقد رُكبانُهــــا    كما يُهِلُّ الرّاكبُ المعْتَمِرْ

• (والمنخنقةُ) فيها قولان : (أحدهما) أنها تخنق بحبل الصائد وغيره حتى تموت وهو قول السدى والضحاك . (والثاني) أنها التى توثق فيقتلها خناقها ، وهو قول قتادة .

---

(١) ويكون حل السمك على هذا قد ثبت بالسنة لا بالقرآن

• ( والموقوذةُ ) هي الّتي تضرب بالخشب حتّى تموت ، يقال < وقذتها أقذها وقذا ، وأوقذتها أُوقذها إيقاذا إذا أثخنتها ضربا [١] > ومنه قول الفرزدق :

شغّارَةٌ تَقِذُ الفَصيلَ بِرِجْلِها فَطّارَةٌ لقَوادِمِ الأبْكارِ [٢] .

• ( والمتردّيةُ ) هي الّتي تسقط من رأس جبل أو بئر حتّى تموت .

• ( والنّطيحةُ ) هي الشاة الّتي تنطحها أخرى حتّى تموت .

• ( وما أكَلَ السّبُعُ إلاّ ما ذكّيْتُمْ ) فيه قولان : ( أحدهما ) يعني من المنخنقة وما بعدها ، وهو قول علي رضي الله عنه وابن عباس وقتادة والحسن والجمهور . ( والثاني ) أنه عائد إلى ما أكل السبع خاصة ، وهو محكي عن الظاهرية .

وفي مأكولة السبع الّتي تحل بالذكاة قولان : ( أحدهما ) أن تكون لها عين تطرف أو ذنب يتحرك . ( والثاني ) أن تكون فيها حركة [٣] قوية لا كحركة المذبوح وهو قول الشافعي ومالك .

• ( .... وأن تسْتَقْسموا بالأزْلام [٤] ) معناه أن تطلبوا علم ما قسم أو لم يقسم من رزق أو حاجة بالأزلام وهي قداح ثلاثة مكتوب على أحدها : أمرني ربي ، وعلى الآخر : نهاني ربي ، والثالث غفل لا شيء عليه ، فكانوا إذا أرادوا سفرا أو غزوا ضربوا بها واستقسموا ، فإن خرج أمرني فعلوه ، وإن خرج نهاني ربي تركوه ، وإن خرج الأبيض أعادوه ، فنهى الله عنه ، فسمى ذلك استقساما لأنهم طلبوا به علم ما قسم لهم .

وقال أبو العباس المبرد : بل هو مشتق من قسم اليمين لأنهم التزموا ما يلتزمونه باليمين .

---

(١) جاء في ق مكان هذه العبارة : وقذه يقذه وقذا اذا ضربه حتى اشفى على الهلاك .

(٢) الشغارة بالغين المشددة هي الناقة التي ترفع قوائمها لتضرب . والفطر : الحلب بالسبابة والوسطى ويستعين بطرف الابهام . وخلفا الضرع المقدمان : هما القادمان ، والجمع قوادم . والابكار جمع بكر وهي تحلب فطرا لقصر حلمات ضروعها .

(٣) في ق حياة .

(٤) قبل ذلك جاء قوله تعالى : ( وما ذُبح على النُّصُبِ ) قال مجاهد : النصب : حجارة كانت حوالى مكة يذبحون عليها . وقال ابن عطية : ما ذبح على النصب جزء مما أهل به لغير الله . اقول ان الذبح على النصب اى تلك الحجارة كان تعظيما للحجارة فمن اجل ذلك حرمه الله .

• ( ذلكم فِسْقٌ ) أي خروج عن أمرِ الله وطاعته، وفعل ما تقدم نهيه عنه.

• ( اليوْمَ يَئِسَ الّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ ) فيه قولان :

أحدهما ــ أن ترتدوا عنه راجعين إلى دينهم .

والثاني ــ أن يقدروا على إبطاله ويقدحوا في صحته .

قال مجاهد : كان ذلك يوم عرفة حين حج[1] النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع بعد دخول العرب في الإســـلام حتى لم ير النبي صلى الله عليه وسلم مشركا .

• ( فلا تَخْشَوْهُم واخْشَوْني) أي لا تخشوهم أن يَظْهَرُوا عليكم، واخشوني أن تخالفوا أمري .

• ( اليومَ أكملْتُ لكم دِينكُمْ ) فيه قولان :

أحدهما ــ انه يوم عرفة في حجة الوداع ولم يعش [ الرسول صلى الله عليه وسلم ] بعد ذلك إلا إحدى وثمانين ليلة، وهذا قول ابن عباس والسدى .

والثاني ــ أنه زمان النبي صلى الله عليه وسلم كله إلى أن نزل ذلك عليه في يوم عرفة ، وهذا قول الحسن .

وفي إكمال الدين قولان :

أحدهما ــ يعني أكملت فرائضي وحدودي وحلالي وحرامي . ولم ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم بعدها شيء من الفرائض من تحليل ولا تحريم ، وهذا قول ابن عباس والسدى .

والثاني ــ يعني اليوم أكملت لكم حجتكم أن تحجوا البيت الحرام ولا يحج معكم مشرك ، وهذا قول قتادة وسعيد بن جبير .

• ( وأتْمَمْتُ عليكم نِعْمَتي) بإكمال دينكم .

• ( ورَضيتُ لكم الإسلامَ دِينا ) أي رضيت لكم الاستسلام لأمري دينا أي طاعة .

---

(١) وقال الضحاك : نزلت هذه حين فتح مكة .

روى قبيصة[١] قال : قال كعب لو أن غير هذه الأمة نزلت عليهم هذه الآية لعظموا اليوم الذى أنزلت فيه عليهم فاتخذوه عيدا يجتمعون فيه، فقال عمر : قد علمت اليوم الذى أنزلت فيه والمكان الذى نزلت فيه ، نزلت في يوم الجمعة ويوم عرفة وكلاهما — بحمد الله — لنا عيد .

• (فمَنْ اضْطُرَّ) أى أصابه ضَر الجوع .

• (في مخْمَصَةٍ) أى في مجاعة ، وهى مَفْعَلة مثل مَجْهلـة ومَبْخلة ومَجْبَنَة ومخزية من خمص البطن وهو اصطباره[٢] من الجوع ،قال الأعشى :

تبيتون في المشْتى مِلاءً بُطونـُكم وجاراتُكمْ غرثى يَبِتْنَ خماصا

• (غيرَ مُتجانِفٍ لإثمٍ) فيه قولان:(أحدهما) غير متعمد لإثم، وهذا قول ابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد . (والثاني) غير مائل إلى إثم ، وأصله من جنَفَ القومُ إذا مالوا ، وكل أعوج عند العرب أجنف .

وقد روى الأوزاعى عن حسان عن عطية عن أبي واقد الليثى قال : قلنا يا رسول الله إنا بأرض يصيبنا فيها مخمصة فما يصلح لنا من الميتة ؟

قال : إذا لم تصطبحوا أو تغتبقوا أو تجنفوا بها فشأنكم بها[٣] .

واختلف في وقت نزول هذه السورة على ثلاثة أقاويل :

أحدها — أنها نزلت في يوم عرفة ، روى شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت : نزلت سورة المائدة جميعا وأنا آخذة بزمام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم العضباء[٤] وهو واقف بعرفة فكادت من ثقلها أن تدق عضد الناقة .

---

(١) هذا الخبر رواه مسلم في صحيحه من طارق بن شهاب في كتاب التفسير ونصه : جاء رجل من اليهود الى عمر فقال يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرؤونها لو علينا نزلت معشر اليهود لاتخذنا ذلك اليوم عيدا . قال : وأى آية ؟ قال : ( اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا ) فقال عمر : انى لأعلم اليوم الذى نزلت فيه والمكان الذى نزلت فيه ،نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات في يوم جمعة .

(٢) هكذا في الاصول،وفي اللسان ان الخمص دقة البطن اى ضموره ، فلعل الصواب: اضطماره

(٣) الاصطباح : تناول طعام الصبوح ويكون صباحا . والاغتباق : تناول طعام الغبوق ويكون مساء . وقد اخرج لحديث الدارمي واحمد في المسند ٥/١٢٨

(٤) العضباء : اسم ناقة رسول الله صلي الله عليه وسلم .

والثاني – أنها نزلت في مسيره صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو راكب فبركت به راحلته من ثقلها .

والثالث – أنها نزلت يوم الاثنين بالمدينة ، وهو قول ابن عباس . وقد حكى عنه القول الأول .

٤ – قوله تعالى : ( يسألونك ماذا أُحِلَّ لهم قُلْ أُحِلَّ لكم الطيّبات ) يعني بالطيبات الحلال ، وإنما سمى الحلال طيبا ، وإن لم يكن مستلذا تشبيها بما يستلذ .

• (وما علّمتُمْ مِن الجوارح مُكَلِّبِينَ) يعني وصيد ما علمتم من الجوارح وهي الكواسب من سباع البهائم والطير ، سميت جوارح لكسب أهلها بها من قولهم : فلان جارحة أهله أي كاسبهم ، ومنه قول أعشى بني ثعلبة :

ذا جُبارٍ مُنْضِجاً مِيسَمَه يُذكِرَ الجارحَ ما[2] كان اجترَحْ

أي ما اكتسب . وفي قوله « مكلّبين» ثلاثة أقاويل :

أحدها – يعني من الكلاب دون غيرها وأنه لا يحل إلاّ صيد الكلاب وحدها ، وهذا قول ابن عمر والضحاك والسدي .

والثاني – أن التكليب من صفات الجوارح من كلب وغيره ، ومعناه مُضْرين على الصيد كما تضرى الكلاب ، وهو قول ابن عباس وعلي بن الحسين والحسن ومجاهد .

والثالث – أن معنى التكليب من صفات الجارح : التعليم .

---

(١) ذا جبار : سقطت من الاصول . ومنضجا : في الاصول منضج . ميسمه : في الاصول ميسمها .

(٢) ما كان : في الاصول : منها ما . والجبار : الهدر . الميسم اسم لاثر الوسم وهو الكي. والمعنى : أن من اهجوه يبقى هجوى له ظاهرا ولا يستطيع رفعه . انظر كتاب الصبح المنير في شعر أبي بصير .

• ( تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللهُ ) أى تعلمونهن من طلب الصيد لكم مما علمكم الله من التأديب الذى أدّبكم وصفات التعليم التى بيّن حكمها لكم .

فأما صفة التعليم فهو أن يُشلَى إذا أُشلي[1] ويجيب إذا دعي ويمسك إذا أخذ .

وهل يكون إمساكه عن الأكل شرطا في صحة التعليم أم لا ؟ على ثلاثة أقاويل : ( أحدها ) أنه شرط في كل الجوارح ، فإن أكلت لم تؤكل ، وهذا قول ابن عباس وعطاء . ( والثاني ) أنه ليس بشرط في كل الجوارح ويؤكل وإن أكلتْ ، وهذا قول ابن عمر وسعد بن أبي وقاص وأبي هريرة وسلمان . ( والثالث ) أنه شرط في جوارح البهائم فلا يؤكل ما أكَلَتْ، وليس بشرط في جوارح الطير فيؤكل وإن أكَلَت ، وهذا قول الشعبي والنخعي والسدى .

واختلف في سبب نزول هذه الآية على قولين :

أحدهما – ما روى القعقاع بن حكيم عن سليمان بن أبي رافع عن أبي رافع قال : جاء جبريل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستأذن عليه ، فقال أذنّا لك ، فقال أجل ولكنا لا ندخل بيتا فيه كلب[2] ، قال أبو رافع : فأمرني أن أقتل كل كلب بالمدينة فقتلت حتّى انتهيت إلى امرأة عندها كلب ينبح عليها فتركته رحمة لها ثم جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فأمرني بقتله فرجعت إلى الكلب فقتلته ، فجاؤوا فقالوا: يا رسول الله ما يحل لنا من هذه الأمة التى أمَرْتَ بقتلها ، قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى : ( يسألونك ماذا أُحِلّ لهم قل أُحِل لكم الطيباتُ وما عَلّمتم من الجوارح مُكَلّبينَ ) الآية .

والثاني – ما حُكى أن زيد الخيل لما وفد عـلى النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه من الخير ما قال فسماه زيد الخير ، فقال : يا رسول الله فينا رجلان

(١) أشليت الكلب على الصيد دعوته فارسلته ، وقيل : اغريته

(٢) مسلم رقم ٢١٠٥ والدارمي ومسند أحمد ٢٢/١

يقال لأحدهما دريح والآخر يكنى أبا دجانة لهما أكلب خمسة تصيد الظباء فما ترى في صيدها ؟

وحكى هشام عن ابن عباس أن أسماء هذه الكلاب الخمسة التي لدريح وأبي دجانة : المختلس وغلاّب والغنيم وسهلب والمتعاطى ، قال فأنزل الله تعالى: « يسألونك ماذا أحِلّ لهم » . الآية .(١)

٥ - قال تعالى : ( اليومَ أُحِلَّ لكمُ الطَّيِّباتُ وطَعامُ الذين أُوتُوا الكِتابَ حِلٌّ لكم ) يعني ذبائحهم(٢) .

• ( وطعامُكم حِلٌّ لهم ) يعني ذبائحنا .

• ( والمُحْصَناتُ من المؤْمِناتِ والمحْصَناتُ مِن الذين أُوتوا الكِتابَ مِن قَبْلِكم) يعني نكاح المحصنات وفيهن قولان :

أحدهما — أنهن الحرائر من الفريقين سواء كن عفيفات أو فاجرات، فعلى هذا لا يجوز نكاح إمائهن ، وهذا قول مجاهد والشعبي وبه قال الشافعي.

والثاني — أنهن العفائف سواء كن حرائر أم إماء ، فعلى هذا يجوز نكاح إمائهن ، وهذا قول مجاهد والشعبي أيضا وبه قال أبو حنيفة .

وفي المحْصنات من الذين أوتوا الكتاب قولان :

أحدهما — المعاهدات دون الحربيات ، وهذا قول ابن عباس.

والثاني — عامة أهل الكتاب من مُعاهِدات وحربيات ، وهذا قول الفقهاء وجمهور السلف .

---

(١) جاء في تفسير القرطبي ان الاية نزلت بسبب عدى بن حاتم وزيد بن مهلهل وهو زيد الخيل فقد سألا النبى (ص) عما يحل من الصيد . وفيه أن الكلاب الخمسة كانت لعدى بن حاتم انظر ص ٦٤ جـ ٦ ويجدر بالذكر ان التسمية واجبة عند ارسال الجارح للصيد وانه لا يجوز أكل الصيد اذا كان الجارح غير معلم .

(٢) الراجح من أقوال العلماء أن ذبائح اهل الكتاب — وهم اليهود والنصارى — حلال لنا ، ذكروا عليها اسم الله او لم يذكروا لان النص مطلق ولم يقيده قيد . والوان الطعام الاخرى حلال ما لم يخالطها نجس أو خنزير .

وفي هذه الاية بيان فرائض الوضوء ، والغسل من الجنابة ، والتيمم للعاجز عن استعمال الماء .

• (إذا آتَيْتُمُوهُنَّ أجورَهُنَّ) يعني صداقهن .

• (مُحْصِنِين غيرَ مُسافِحين) يعني أعفّاء غير زُناة .

• (ولا مُتَّخِذِي أخْدانٍ) هي ذات الخليل الواحد تقيم معه على السفاح .

٦ ــ قوله تعالى : ( ياأيها الذين آمَنوا إذا قمتُمْ إلى الصلاةِ فاغْسِلوا وُجوهَكُمْ ) يعني إذا أردتم القيام إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم، فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ إذا قمتم إلى الصلاة مُحْدِثين فاغسلوا ، فصار الحدث مضمرا، وفي وجوب الوضوء شرطا ، وهو قول عبد الله بن عباس وسعد بن أبي وقاص وأبي موسى الأشعري والفقهاء .

والثاني ــ أنه واجب على كل من أراد القيام إلى الصلاة أن يتوضأ ولا يجوز أن يجمع بوضوء واحد بين فرضين ، وهذا مروى عن عليّ وعمر.

والثالث ــ أنه كان واجبا على كل قائم إلى الصلاة ثم نسخ إلا على المحدث.

روى سليمان بن بريدة عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة ، فلما كان عام الفتح صلى الصلوات كلها بوضوء واحد ومسح على خفيه، فقال عمر : إنك فعلت شيئاً لم تكن تفعله ، قال: عمدا فعلته يا عمر (١) .

وروى عبد الله بن حنظلة بن عامر الغسيل أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء عند كل صلاة فشقّ عليه فأمِر بالسواك ورفع عنه الوضوء(٢) .

٨ ــ قوله تعالى ( ياأيها الذين آمنوا كُونوا قوّامينَ لله ) يعني بالحق فيما يلزم من طاعته .

---

(١) الدارمي ومسند أحمد ٤٢٥/٥

(٢) اى رفع عنه الوضوء لكل صلاة . روى الترمذى عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يتوضا لكل صلاة طاهرا أو غير طاهر . قال حميد قلت لانس : وكيف كنتم تصنعون انتم ؟ قال : كنا نتوضا وضوء واحدا . قال حديث حسن صحيح .

• (شُهَدَاءَ بالقِسْطِ) أى بالعدل . وفي هذه الشهادة ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنها الشهادة بحقوق الناس ، وهذا قول الحسن . (والثاني) الشهادة بما يكون من معاصى العباد ، وهذا قول بعض البصريين . (والثالث) الشهادة لأمر الله تعالى بأنه حق .

وهذه الآية نزلت في النبي صلى الله عليه وسلم ، واختلف المفسرون في سبب نزولها فيه على قولين :

أحدهما — أن النبي خرج إلى يهود بنى النضير يستعين بهم في دية ، فهمّوا أن يقتلوه ، فنزل ذلك فيه ، وهذا قول قتادة ومجاهد .

١١— ثم إن الله تعالى ذكرهم نعمه عليهم بخلاص نبيهم بقوله تعالى : (اذْكُرُوا نِعْمَةَ الله عليكم إذْ هَمَّ قومٌ أن يَبْسُطُوا إليكم أيْدِيَهم فكفَّ أيْدِيَهُم عنكم) .

والقول الثاني — أن قريشا بعثت رجلا[1] ليقتل رسول اللهَ صلى الله عليه وسلمَ ، فأطلع الله نبيّه على ذلك فنزلت فيها هاتان الآيتان ، وهذا قول الحسن .

• قوله تعالى : (ولقد أخَذَ اللهُ مِيثاق بَنِى اسرائيل) يعنى بإخلاص العبادة لله ولزوم طاعته .

• (وبَعَثْنا مِنهم اثنَيْ عَشَرَ نقيباً) أخذ من كل سبط منهم نقيبا . وفي النقيب ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنه الضمين ، وهو قول الحسن . (والثاني) الأمين ، وهو قول الربيع ، (والثالث) الشهيد على قومه ، وهو قول قتادة.

وأصله في اللغة النقب الواسع ، فنقيب القوم هو الذى ينقب أحوالهم.

وفيما بعث فيه هؤلاء النقباء قولان :

---

(١) ذكر البخارى في غزوة ذات الرقاع ان اسم هذا الرجل غورث بن الحارث قصد النبى (ص) — وكان سيفه معلقا على شجرة — وهم بقتله فانكب غورث لوجهه لزلقه زلقا وسقط السيف من يده فاخذه النبى (ص) وقال : « من يمنعك منى ياغورث » فقال لا أحد . فقال : « تشهد لى بالحق واعطيك سيفك » قال : لا ، ولكن اشهد الا أقاتلك بعد هذا ولا أعين عليك عدوا فاعطاه سيفه وعفا عنه .

أحدهما ــ أنهم بعثوا إلى الجبارين ليقفوا على أحوالهم ويرجعوا بذلك إلى موسى ، فرجعوا ينهون عن قتالهم لما رأوا من شدة بأسهم وعظم خلقهم، إلا اثنين منهم ، وهذا قول مجاهد والسدى .

والثاني ــ أنهم بعثوا لقومهم بما أخذ به ميثاقهم منهم ، وهذا قول الحسن .

١٢ــ وفي قوله تعالى (وعَزَّرْتُموهم ) تأويلان : (أحدهما) يعنى نصرتموهم، وهذا قول الحسن ومجاهد . (والثاني) عظمتموهم ، وهذا قول أبي عبيدة .

وأصله المنع قال الفراء : عزرته عزرا إذا رددته عن الظلم ، ومنه التعزيز لأنه يمنع من معاودة القبح .

١٣ــ قوله تعالى (فَبما نَقْضِهم ميثاقَهم لَعَنَّاهُم ) وتقديره: فبنقضهم ميثاقهم لعناهم ، و«ما» صلة زائدة .

• (وجَعَلْنا قُلوبَهم قاسِيةً ) من القسوة وهى الصلابة .

وقرأ حمزة والكسائي « قَسِيّةً »وفيه تأويلان : (أحدهما) أنها أبلغ من قاسية . (والثاني ) أنها بمعنى قاسية .

• (يُحَرِّفون الكَلِمَ عن مواضِعِه) يعنى بالتغيير والتبديل وسوء التأويل .

• (ونسُوا حَظّاً مِمّا ذُكِّرُوا به ) يعنى نصيبهم من الميثاق المأخوذ عليهم.

• (ولا تَزالُ تَطّلِع على خائنةٍ منهم ) فيه تأويلان : (أحدهما) يعنى خيانة منهم . والثاني يعنى فرقة خائنة .

• (إلاّ قَليلاً مِنْهم فاعْفُ عنهم واصْفَحْ ) فيها قولان :

أحدهما ــ أن حكمها ثابت في الصفح والعفو إذا رآه .

والثاني ــ أنه منسوخ . وفي الذى نسخه قولان : (أحدهما) قوله (تعالى) «قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر» وهذا قول قتادة . (والثاني) قوله تعالى : «وإمّا تخافَنّ مِن قومٍ خيانةً فانبِذْ إليهم على سَوَاءٍ» .

١٥ــ قوله تعالى (يا أهلَ الكتابِ قد جاءكم رسولُنا يُبَيِّنُ لكم كثيراً مما كنتم تُخفون من الكتاب) يعني : نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ورجم الزانيين .

• (ويعفو عن كثيرٍ) مما سواه .

• (قدْ جاءكم مِن الله نُورٌ وكِتابٌ مُبِينٌ) في النور تأويلان : (أحدهما) محمد صلى الله عليه وسلم ، وهو قول الزجّاج . (والثاني) القرآن وهو قول بعض المتأخرين .

١٦ــ قوله تعالى (يَهْدي به اللهُ مَنِ اتّبَعَ رِضوانَه سُبُلَ السّلام) فيه تأويلان : (أحدهما) سبيل الله ، لأن الله هو السلام ، ومعناه دين الله ، وهذا قول الحسن . (والثاني) طريق السلامة من المخافة ، وهو قول الزّجاج .

• (ويُخْرِجُهم مِن الظُّلماتِ إلى النّور بإذنِه) يعنى من الكفر إلى الإيمان بلطفه .

• (ويَهْديهم إلى صِراطٍ مُسْتقيم) فيه تأويلان : (أحدهما) طريق الحق وهو دين الله[1] ، وهذا قول الحسن . (والثاني) طريق الجنة في الآخرة وهو قول بعض المتكلمين .

١٨ــ قوله تعالى : (وقالت اليَهُودُ والنّصارَى نَحْنُ أَبْناءُ اللهِ وأَحِبّاؤه) في قولهم ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ أنه قول جماعة من اليهود حذرهم النبي صلى الله عليه وسلم عقاب الله وخوّفهم به فقالوا لا تخوفنا : «نحن أبناءُ الله وأحباؤه وهذا قول ابن عباس .

والثاني ــ أن اليهود تزعم أن الله عز وجل أوحى إلى اسرائيل أن ولدك بِكْرى من الولد ، فقالوا «نحن أبناء الله وأحباؤه» وهذا قول السدى.

(١) في ق : الحـق

وقال الحسن : انهم قالوا ذلك على معنى قرب الولد من والده ، وهو القول الثالث .

وأما النصارى ففى قولهم لذلك قولان : (أحدهما) لتأويلهم ما في الإنجيل من قوله[1] :اذهبُ إلى أبي وأبيكم . فقالوا لأجل ذلك « نحن أبناء الله وأحباؤه» (والثاني ) لأجل قولهم في المسيح : ابن الله،وهم يرجعون اليه ، فجعلوا نفوسهم أبناء الله وأحباءه ، فرد الله منطقهم ذلك بقوله :

• (... فلِمَ يُعَذِّبُكُم بذنوبكم ) لأن الأب لإشفاقه لا يعذب ابنه ولا المحب حبيبه .

٢٠– قوله تعالى (وإذ قال موسى لِقوْمه يا قومِ اذْكُروا نِعْمَةَ اللهِ عليكم إذْ جَعَلَ فيكم أنْبِياءَ) فيهم قولان : (أحدهما) أنهم الأنبياء الذين جاءوا بعد موسى . (والثاني ) أنهم السبعون الذين اختارهم موسى .

(وجَعَلكم مُلوكا ) فيه خمسة أقاويل :

أحدها – لأنهم ملكوا أنفسهم بأن خلصهم من استعباد القبط لهم ، وهذا قول الحسن .

والثاني – لأن كل واحد ملك نفسه وأهله وماله ، وهذا قول السدى.

والثالث – لأنهم كانوا أول من ملك الخدم من بنى آدم[2] وهو قول قتادة .

والرابع – أنهم جعلوا ملوكا بالمن والسلوى والحَجَر[3]، وهذا قول ابن عباس .

والخامس – أن كل من ملك دارا وزوجة وخادما فهو ملك من سائر الناس ، ، وهذا قول عبد الله بن عمرو بن العاص والحسن وزيد بن أسلم.

---

(١) أى قول عيسي .

(٢) في ك : من بنى آدم بنى اسرائيل وفي ق : من بنى اسرائيل . قال ابن عطية :وهذا ضعيف لان القبط كانوا يستخدمون بنى اسرائيل ، وظاهر أمر بنى آدم ان بعضهم كان يسخر بعضا منذ تناسلوا .

(٣) المراد : اخراج المياه العذبة من الحجر بالتفجير كما فعل سيدنا موسى

وقد روى زيد بن أسلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من كان له بيت [ يأوى إليه وزوجة ] وخادم فهو ملك[1].

• ( وآتاكمْ ما لمْ يُؤْتِ أحداً مِن العالمِين ) فيه قولان :

أحدهما – المن والسلوى والغمام والحجر وهو قول مجاهد .

والثاني – كثرة الأنبياء فيهم والآيات التي جاءتهم .

٢١– قوله تعالى ( يا قومِ ادْخلوا الأرضَ المقدَّسةَ التي كَتَبَ اللهُ لكم ) فيها ثلاثة أقاويل :

أحدها – أرض بيت المقدس ، وهذا قول ابن عباس والسدى .

والثاني – دمشق وفلسطين وبعض الأردن ، وهذا قول الزجّاج .

والثالث – هي الشام ، وهذا قول قتادة . ومعنى المقدسة : المطهرة

وقوله « التي كتب الله لكم » وإن قال « إنها محرمة عليهم » لأنها كانت هبة من الله تعالى لهم ثم حرمها عليهم بعد معصيتهم .

• ( ولا ترْتدُّوا على أدْبارِكُمْ ) فيه تأويلان : ( أحدهما ) لا ترجعوا عن طاعة الله إلى معصيته . ( والثاني ) لا ترجعوا عن الأرض التي أمرتم بدخولها.

٢٢ – قوله تعالى : ( قالوا يا مُوسىَ إنَّ فيها قَوْماً جبّارِينَ ) والجبار : هو الذى يجبر الناس على ما يريد إكراههم عليه ، ومنه جبر العظم لأنه كالإكراه على الصلاح ، ويقال [ للأعواد التي ] تحمله جبارة إذا قامت اليد طولا لأنها امتنعت كامتناع الجبار من الناس .

وقيل بلغ من جبروت هؤلاء القوم أن واحدا منهم أخذ الأثنى عشر نقيبا الذين بعثهم موسى ليخبروه بخبرهم فحملهم مع فاكهة حملها من بستانه وجاء فنشرهم بين يدى الملك وقال : هؤلاء يريدون أن يقاتلونا ، فقال الملك ارجعوا إلى صاحبكم فأخبروه خبرنا .

---

(١) اخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الزهد ، باب ٣٧

٢٣ ــ قوله تعالى : ( قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ ) فيه قولان : ( أحدهما) يخافون الله ، وهو قول قتادة . ( والثاني ) يخافون الجبارين ولم يمنعهم خوفهم من قول الحق .

( أَنْعَمَ اللهُ عليهما) فيه تأويلان : ( أحدهما) بالتوفيق للطاعة . ( والثاني ) بالإسلام ، وهو قول الحسن .

وفي هذين الرجلين قولان : ( أحدهما) أنهما من النقباء يوشع بن نون وكالب بن يوقنا ، وهذا قول ابن عباس ومجاهد وقتادة والسدى ( والثاني) أنهما رجلان كانا في مدينة الجبارين أنعم الله عليهما بالإسلام ، وهذا مروى عن ابن عباس .

• (ادْخُلوا عليهم البابَ فإذا دَخَلْتُمُوه فإنَّكُمْ غالِبون) فيه تأويلان : ( أحدهما) إنما قالوه لعلمهم بأن الله كتبها لهم . ( والثاني) لعلمهم بأن الله ينصرهم على أعدائه . ولم يمنعهم خوفهم من قول الحق ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا يَمْنَعَنَّ أحَدكم مخافةُ الناسِ أن يقول الحق إذا رآه أو علمه فإنه لا يبعد مِن رِزْق ولا يُدْني مِن أجَل » .

٢٧ــ قوله تعالى : ( واتْلُ عليهم نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بالحَقّ ) فيهما قولان : ( أحدهما) أنهما من بنى إسرائيل ، وهذا قول الحسن . ( والثاني ) أنهما ابنا آدم لصلبه وهما هابيل وقابيل ، وهو قول ابن عباس وابن عمر ومجاهد وقتادة .

• ( إذْ قَرَّبا قُرْباناً فَتُقُبِّلَ مِنْ أحَدِهما ولم يُتَقَبَّلْ مِنَ الآخَرِ ) والقربان : هو البر الذى يقصد به القرب من رحمة الله ، وهو فُعْلان من القُرْب.

واختلف في السبب الذى قربا لأجله قربانا على قولين : ( أحدهما) أنهما فعلاه لغير سبب . ( والثاني ) وهو أشهر القولين أن ذلك لسبب وهو أن حواء كانت تضع في كل عام غلاما وجارية فكان الغلام يتزوج من أحد

البطنين بالجارية من البطن الآخر ، وكان لكل واحد من ابني آدم هابيل وقابيل توأمة فأراد هابيل أن يتزوج بتوأمة قابيل فمنعه وقال أنا أحق بها منك.

واختلف في سبب منعه على قولين :

أحدهما ـ أن قابيل قال لهابيل أنا أحق بتوأمتي منك لأننا من ولادة الجنة وأنت من ولادة الأرض .

والثاني ـ أنه منعه منها لأن توأمته كانت أحسن من هابيل ومن توأمته ، فقربا قربانا، وكان قابيل حراثا وهابيل راعيا، فقرب هابيل سخلة سمينة من خيار ماله، وقرب قابيل حزمة سنبل من شر ماله ، فنزلت نار بيضاء فرفعت قربان هابيل وتركت قربان قابيل ، وكان ذلك علامة القبول ولم يكن فيهم مسكين يتقرب بالصدقة عليه وإنما كانت قربهم هكذا .

قال أبو جعفر الطبرى : وكانت سخلة هابيل المقبولة ترعى في الجنة حتى فدى الله تعالى بها إسحاق بن ابراهيم الذبيح .

واختلف في سبب قبول قربان هابيل على وجهين :

أحدهما ـ لأنه كان أتقى لله من قابيل لقوله « إنما يتقبلُ اللهُ مِن المتّقِين » ، والتقوى ها هنا الصلاة ، على ما ذكره المفسرون .

والثاني ـ لأن هابيل تقرب بخيار ماله فتُقبِّلَ منه ، وقابيل تقرب بشر ماله فلم يتقبل منه ، وهذا قول عبد الله بن عمر وأكثر المفسرين .

واختلف في قربانهما هل كان بأمر آدم أو مِن قِبَل أنفسهما على قولين : (أحدهما) أنهما قرّبا بأمر آدم حين اختصما إليه . (والثاني) أنهما قربا من قبل أنفسهما .

وكان آدم قد توجه إلى مكة ليراها ويزور البيت بها عن أمر ربه ، وكان قد عرض الأمانة في حفظ أهله على السموات فأبت ، فعرضها على الأرض فأبت ، فعرضها على الجبال فأبت ، فعرضها على قابيل فقبلها، ثم توجه وعاد فوجد قابيل قد قتل هابيل وشربت الأرض دمه ، فبكى ولعن الأرض لشربها دمه ، فأنبتت الشوك ولم تشرب بعده دما .

روى غياث بن ابراهيم عن أبي إسحاق الهمداني عن عليّ قال : لما قتل قابيل بن آدم هابيل أخاه بكاه آدم عليه السلام فقال :

تغيّرت البلادُ ومَن عليهـا    فوجهُ الأرضِ مُغْبَرٌّ قبيح
تغيّر كلُّ ذي لوْنٍ وطَعْمٍ    وقلّ بشاشةُ الوجهِ المليح

قال فأجيب آدم :

أبا هابيل قد قتـلا جميعا    وصار الحيُّ كالميت الذبيح
وجاء بشرما قد كان منـه    على خوف فجاء بها تصيح

واختلف في قابيل هل كان عند قتل أخيه كافرا أو فاسقاً ؟ فقال قوم كان كافرا ، وقال آخرون بل كان رجل سوء فاسقا .

قال ابن جريج : لم يزل بنو آدم في نكاح الأخوات حتى مضى أربعة آباء فنكح ابنة عمه وذهب نكاح الأخوات .

٢٨ ـ قوله تعالى (لئن بَسَطْتَ إليَّ يَدَكَ لتَقْتُلَنِي ما أَنَا بباسطٍ يَدِيَ إليْكَ لأَقْتُلَكَ) معناه لئن بدأتني بالقتل لم أبدأك بمثله. وفي امتناعه من دفعه قولان:

أحدهما ـ منعه منه التحرج مع قدرته عليه وجوازه له ، وهذا قول ابن عباس وعبد الله بن عمر .

والثاني ـ أنه لم يكن له الامتناع ممن أراد إذ ذاك ، وهذا قول مجاهد والحسن .

٢٩ ـ قوله تعالى (إني أُرِيدُ أنْ تَبوءَ بإثمي وإثْمِكَ) معناه ترجع ، وفيه تأويلان :

أحدهما ـ أن تبوء بإثم قتلي وإثمك الذى عليك من معاصيك وذنوبك ، وهذا قول ابن عباس وابن مسعود .

والثاني ـ يعنى أن تبوء بإثمى في خطاياى وإثمك بقتلك لى فتبوء بهما جميعا وهذا قول مجاهد.

وروى الأعمش عن عبد الله بن مرّة عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما مِن نفس تُقتل ظُلماً إلا كان على ابن آدم الأول كِفْل منها لأنه أول من سنّ القتل (١).

(١) البخارى ومسلم والترمذى والنسائي وابن ماجه ومسند احمد ١٧٧/٢

٣٠ — قوله تعالى : (فَطَوَّعَتْ له نَفْسُهُ قتْلَ أخيه فقَتَلَه) معنى طوّعت أى فعّلت من الطاعة وفيه ثلاثة تأويلات : (أحدها) يعنى شجعت وهو قول مجاهد . (والثاني) يعنى زيّنت ، وهو قول قتادة . (والثالث) يعنى فساعدته .

وكان هابيل أول من قتل في الأرض . وقيل إن قابيل لم يدر كيف يقتله حتى ظهر له إبليس فعلّمه . وقيل إنه قتله غيلة بأن ألقى عليه وهو نائم صخرة شدخه بها .

٣١ — قوله تعالى (فبَعَثَ اللهُ غُراباً يَبْحثُ في الأرضِ ليُرِيَهُ كيفَ يُوارِي سوأة أخيه) فيه تأويلان :

أحدهما — يعنى عورة أخيه .

والثاني — جيفَة أخيه لأنه تركه حتى أنتن فقيل لجيفته سوْأة.

وفي الغراب المبعوث قولان :

أحدهما — انه كان مَلَكاً على صورة الغراب فبحث الأرض على سوأة أخيه حتى عرف كيف يدفنه .

والثاني — أنه كان غرابا بحث الأرض على غراب آخر .

• (قال يا وَيْلَتى أعَجزْتُ أنْ أكونَ مِثْلَ هذا الغُرابِ فأوارِيَ سَوْأةَ أخي فأصْبَحَ مِن النادِمين ) قيل إنه ندم على غير الوجه الذى تصح منه التوبة فلذلك لم تقبل منه ، ولو ندم على الوجه الصحيح لقبلت توبته .

وروى معمر عن قتادة عن الحسن عن النبي — صلى الله عليه وسلم— أنه قال : إن ابنيْ آدم ضَرَبا مَثَلاً لهذه الأمّة فخذوا من خيرهما ودعوا شرهما .

٣٢ — قوله تعالى (من أجْلِ ذلك) يعني من أجل أن ابن آدم قتل أخاه ظلما .

• (كَتَبْنا على بَني إسرائيلَ أنّه مَنْ قَتَلَ نفْساً بغير نَفْسٍ أوْ فَسادٍ في الأرْضِ ) يعنى من قتل نفسا ظلما بغير نفس قتلت فيقتل قصاصا ،

أَوْ فسادٍ في الأرض استحقت به القتل . والفساد في الأرض يكون بالحرب لله ِ ولرسوله وإخافة السبيل .

• (فكأنّما قتَلَ النّاسَ جَميعا ومَنْ أحْيَاها فكأنّما أحْيا الناس جميعا) فيه ستة تأويلات :

أحدها — يعنى من قتل نبيّا أو إمامَ عدْلٍ فكأنما قتل الناس <جميعا، ومن شد على يد نبي أو إمام عدل فكأنما أحيا النّاس جميعاً[1] > وهذا قول ابن عباس .

والثاني — معناه فكأنما قتل الناس جميعا عند المقتول ،ومن أحياها فاستنقذها من هلكة فكأنما أحيا الناس جميعا عند المستنقذ وهذا قول ابن مسعود .

والثالث — معناه أنّ قاتلَ النفس المحرّمة يجب عليه من القود والقصاص مثلُ ما يجب عليه لو قتل الناس جَميعا .ومن أحياها بالعفو عن القاتل أعطاه الله من الأجر مثل ما لو أحيا الناس جميعا وهذا قول ابن زيد وأبيه.

والرابع — معناه أن قاتل النفس المحرمة يصلى النار كما يصلاها لو قتل الناس جميعا ، ومن أحياها، يعنى سلم من قتلها [فكأنما] سلم من قتل الناس جميعا ، وهذا قول مجاهد .

والخامس — أن على جميع الناس (جناية القاتل) كما لو قتلهم جميعا، ومن أحياها بإنجائها من غرق أو حرق أو هلكة فعليهم شكره كما لو أحياهم جميعا .

والسادس — أن الله تعالى عظم أجرها وزرها فإحياؤها [يكون] بمالك أو عفوك ، وهذا قول الحسن وقتادة .

٣٣ —قوله تعالى (إنما جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبونَ اللهَ ورَسولَه ويَسْعَوْنَ في الأرضِ فَساداً) اختلف فيمن نزلت فيه هذه الآية على ثلاثة أقاويل:

(١) سقط من ك .

(٢) سقط من ق

أحدها ــ أنها نزلت في قوم من أهل الكتاب كان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد وميثاق فنقضوا العهد وأفسدوا في الأرض ، فعرف الله نبيه الحكم فيهم ، وهذا قول ابن عباس .

والثاني ــ أنها نزلت في العرنيين [١] ارتدوا عن الإسلام وقتلوا راعى النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا إبله ، وهذا قول أنس بن مالك وقتادة.

والثالث ــ أنها نزلت إخبارا من الله تعالى بحكم من حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فسادا .

واختلف في المستحق اسم المحارب لله ورسوله الذى يلزمه حكم هذه الآية على ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ أنه الزنى والقتل والسرقة ، وهذا قول مجاهد .

والثاني ــ أنه المجاهر بقطع الطريق والمكابر باللصوصية في المصر وغيره، وهذا قول الشافعي ومالك والأوزاعى .

والثالث ــ أنه المجاهر بقطع الطريق دون المكابر في المصر ، وهذا قول أبي حنيفة وعطاء الخراساني .

• ( أن يُقَتَّلُوا أو يُصَلَّبُوا أو تُقَطَّعَ أيديهم وأرجُلُهُم مِنْ خِلافٍ أو يُنْفَوْا مِنَ الأرْض ) جعل الله هذا حكم المحارب وفيه قولان:

أحدهما ــ أنها على التخيير وأن الإمام فيهم بالخيار بيْن أن يقتل أو يصلب أو يقطع أو ينفى ، وهذا قول سعيد بن المسيب ومجاهد وعطاء وإبراهيم.

والثاني ــ أنها مرتبة تختلف على قدر اختلاف الأفعال : أن يقتلوا إذا قتلوا ، أو يصلبوا إذا قتلوا وأخذوا المال ، أو تقطع أيديهم وأرجلهم مِن خِلاف إذا أخذوا المال ولم يقتلوا ، وهذا قول ابن عباس والحسن وقتادة والسدى.

وروى ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب أن عبد الملك بن مروان كتب إلى أنس بن مالك يسأله عن هذه الآية فكتب إليه أنس يخبره أن هذه الآية

---

(١) في ك قوم

نزلت في أولئك العرنيين وهم من بجيلة، فسأل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم جبريل عن القصاص فيمن حارب ، فقال : من سرق وأخاف السبيل فاقطع يده لسرقته ورجله لإخافته ، ومن قتل فاقتله ، ومن قتل وأخاف السبيل واستحل الفرْج فاصلبه .

أما قوله تعالى : «أو يُنْفَوا مِن الأرْض فقد اختلف أهل التأويل فيه على أربعة أوجه :

أحدها — أنه نفيهم وإبعادهم من بلاد الإسلام إلى بلاد الشرك ، وهو قول أنس والحسن وقتادة والسدى والزهرى والضحاك والربيع .

والثاني — أنه إخراجهم من مدينة إلى مدينة أخرى ، وهو قول عمر ابن عبد العزيز وسعيد بن جبير .

والثالث — أنه الحبس ، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه .

والرابع — هو أن يُطلبوا لتقام الحدود عليهم فيبعدوا ، وهذا قول ابن عباس والشافعي والليث بن سعد .

٣٤ — قوله تعالى : ( إلاّ الذين تابوا مِن قَبْلِ أنْ تَقْدِروا عليهم ) : فيه ستة أقاويل :

أحدها — إلا الذين تابوا من شركهم وسعيهم في الأرض فسادا بإسلامهم، فأما المسلمون فلا تُسقط التوبة عنهم حدا وجب عليهم ، وهذا قول ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة .

والثاني — إلا الذين تابوا من المسلمين المحاربين بأمان من الإمام قبل القدرة عليهم ، فأما التائب بغير أمان فلا ، وهذا قول عليّ عليه السلام والشعبي . وروى الشعبي أن خارجة بن زيد خرج محاربا فأخاف السبيل وسفك الدماء وأخذ الأموال وجاء تائبا من قبل القدرة عليه فقبل عليّ توبته وجعل له أمانا منشورا على ما كان أصاب من دم ومال .

والثالث — إلا الذين تابوا بعد أن لحقوا بدار الحرب وان كان مسلما ثم جاء تائبا قبل القدرة عليه ، وهذا قول عروة بن الزبير .

والرابع — إن كان في دار الإسلام في منعة وله فئة يلجأ إليها وتاب قبل القدرة عليه قبلت توبته، وإن لم يكن له فئة يمتنع بها [وتاب] لم [تسقط] عنه توبته شيئاً من عقوبته ، وهذا قول ابن عمر وربيعة والحكم بن عيينة.

والخامس — أن توبته قبل القدرة عليه تضع عنه حدود الله تعالى دون حقوق الآدميين ، وهذا قول الشافعي .

< والسادس — أن توبته قبل القدرة عليه تضع عنه سائر الحقوق والحدود إلا الدماء ، وهذا مذهب مالك > (١).

٣٨— قوله تعالى : (والسارقُ والسارقةُ فاقْطَعوا أيْديَهُما ) وهي في قراءةعبد الله بن مسعود : والسارقون والسارقات فاقطعوا أيْمانَهما .

إنما بدأ الله تعالى في السرقة بالسارق قبل السارقة وفي الزنى بالزانية قبل الزاني لأن حب المال على الرجال أغلب ، وشهوة الاستمتاع على النساء أغلب . ثم جعل حد السرقة قطع اليد لتناول المال بها ، ولم يجعل حد الزنى قطع الذكر مع مواقعة الفاحشة به لثلاثة معانٍ :

أحدها — أن للسارق مثل يده التي قطعت فإنْ انزجر بها اعتاض بالثانية، وليس للزاني مثل ذكره إذا قطع فلم يعتض بغيره لو انزجر بقطعه .

والثاني — أن الحد زجر للمحدود وغيره ، وقطع اليد في السرقة ظاهر وقطع الذكر في الزنى باطن (٢) .

والثالث — أن في قطع الذكر إبطال النسل وليس في قطع اليد إبطاله.

وقد قطع السارق في الجاهلية ، وأول من حكم بقطعه في الجاهلية الوليد ابن المغيرة ، فأمر الله تعالى بقطعه(٣) في الإسلام فكان أول سارق قطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإسلام الخيار بن عدى بن نوفل بن عبد مناف،ومن

---

(١) سقط من ك .

(٢) اى ان قطع الذكر يكون فيه زجر للمحدود دون غيره والغرض من الزجر أن يكون للجميع.

(٣) اى بقطع السارق .

النساء مرة بنت سفيان بن عبد الأسد من بني مخزوم وقال: لو كانت فاطمة لقُطعتْ .

وقطع عمر ابن سمرة أخا عبدِ الرحمن بن سمرة .

والقطع في السرقة حق لله تعالى لا يجوز العفو عنه بعد علِم الإمام به لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في سارق رداء صفوان حين أمر بقطعه فقال صفوان: قد عفوت عنه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم هلا قبل أن تأتيني به ؟ لا عفا الله عني إن عفوتُ.

وروى أن معاوية بن أبي سفيان أتي بلصوص فقطعهم حتى بقى واحد منهم فقُدّم ليقطع فقال :

| | |
|---|---|
| يميني أميرَ المؤمنين أعيذها | بعفوك أن تلقى مكانا يشينها |
| يدى كانت الحسناء لو تم سبرها | ولا تعدمُ الحسناءُ عابا يعينها |
| فلا خير في الدنيا وكانت حبيبة | إذا ما شمالى فارقتها يمينها |

فقال معاوية : كيف أصنع وقد قطعت أصحابك ، فقالت أم السارق : يا أمير المؤمنين اجعلها من ذنوبك التي تتوب منها ، فخلى سبيله ، فكان أول حدّ ترك في الإسلام .

ولوجوب القطع مع ارتفاع الشبهة شرطان هما : الحرز والقدر ،وقد اختلف الفقهاء في قدر ما تقطع فيه اليد خلافا كُتُبُ الفقهِ أوْلى[1].

واختلف أهل التأويل حينئذٍ لأجل استثناء القطع وشروطه عمن سرق من غير حرز أو سرق أقل من القدر الذى تقطع فيه اليد في قوله تعالى : « السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما » هل هو عام خُصّ أو مجمل فُسّر على وجهين : (أحدهما) أنه من العموم الذى خص . (والثاني) أنه من المجمل الذى فسّر .

(١) العمدة فيهذا حديث السيدة عائشة رضي الله عنها وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا » والمراد الدينار الاسلامى ووزنه اربع غرامات وربع من الذهب

• ثم قال تعالى (جَزَاءً بما كَسَبَا) فاختلفوا هل يجب مع القطع غُرْم المسروق إذا استهلك على مذهبين : (أحدهما) أنه لا غرم ، وهذا قول أبي حنيفة . (والثاني) يجب فيه الغرم وهو مذهب الشافعي .

وذكر الكلبي أن هذه الآية نزلت في طعمة بن أبيرق سارق الدرع .

٣٩ – قوله تعالى (فمن تابَ مِن بَعْدِ ظُلْمِهِ وأَصْلَح فإنَّ اللهَ يتوبُ عَلَيْه) في التوبة ها هنا قولان :

أحدهما – أنها كالتوبة من سائر المعاصى والندم على ما مضى والعزم على ترك المعاودة .

والثاني – أنها الحد ، وهو قول مجاهد .

وقد روى عبد الله بن عمرو قال : سرقت امرأة حليا فجاء الذين سرقتهم فقالوا : يا رسول الله سرقتنا هذه المرأة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اقطعوا يدها اليمنى » فقالت المرأة : هل لى من توبة ؟ فقال رسول الله (ص) « أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك أمك » فأنزل الله تعالى : « فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فإن الله يتوب عليه ». [1]

٤٠ – قوله تعالى : (يُعذِّبُ مَنْ يَشاءُ ويَغْفِرُ لمنْ يَشاءُ) فيه تأويلان :

أحدهما – يغفر لمن تاب من كفره ، ويعذب من مات على كفره ، وهذا قول الكلبي .

الثاني – يعذب من يشاء في الدنيا على معاصيهم بالقتل والخسف والمسخ والآلام وغير ذلك من صنوف عذابه ، ويغفر لمن يشاء منهم في الدنيا بالتوبة واستنقاذهم بها من الهلكة وخلاصهم من العقوبة.

٤١ – قوله تعالى : (ياأيها الرسول لا يَحزُنْكَ الذينَ يُسارِعون في الكُفْر مِن الذين قالوا آمَنَّا بأفواههم ولم تؤمِنْ قُلوبُهم) يعنى به المنافقين المظهرين للإيمان المبطنين للكفر .

• (ومن الذينَ هادُوا) يعنى اليهود .

(١) مسند أحمد ١٧٧/٢

• (سَمّاعونَ للكَذِبِ سمّاعونَ لقومٍ آخَرِينَ لم يأتوكَ) ليكذبوا عليك عندهم إذا أتوا من بعدهم ، وهذا قول الحسن والزجاج .

والثاني — أن معنى قوله سماعون للكذب أى قائلون للكذب عليك. «وسماعون لقوم آخرين لم يأتوك» يعني في قصة الزاني المحصن من اليهود الذى حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم برجمه فأنكروه ، وهذا قول ابن عباس .

• (يُحرِّفُون الكَلِمَ مِن بَعْدِ مَواضِعِه) فيه قولان :

— أحدهما — أنهم إذا سمعوا كلام النبي — صلى الله عليه وسلم — غيّروه بالكذب عليه ، وهذا قول الحسن .

والثاني — هو تغيير حكم الله تعالى في جلد الزاني بدلا من رجمه ، وقيل في إسقاط القود عند استحقاقه .

• (يقولون إنْ أوتيتُم هذا فَخُذُوهُ وإنْ لمْ تُؤْتَوْهُ فاحْذَرُوا) فيه قولان :

أحدهما — أنه يريد بذلك حين زنى رجل منهم بامرأة فأنفذوه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليحكم بينهم وقالوا : إنْ حكم عليكم بالجلد فاقبلوه وإن حكم عليكم بالرجم فلا تقبلوه، فقام النبي صلى الله عليه وسلم إلى مدراس توراتهم وفيها أحبارهم يتلون التوراة، فأتى عبد الله بن صوريا وكان أعور وهو من أعلمهم فقال له أسألك بالذى أنزل التوراة بطور سيناء على موسى ابن عمران هل في التوراة الرجم ؟ فأمسك ، فلم يزل به حتى اعترف ، فأمر بهما النبي صلى الله عليه وسمم فرجما ، قال عبد الله : وكنت فيمن رجمها وأنه ليقيها الأحجار بنفسه حتى مات. ثم إن ابن صوريا أنكر وفيه أنزل الله تعالى هذه الآية [1] وهذا قول ابن عباس وجابر وسعيد بن المسيب والسدى وابن زيد .

والقول الثاني — أن ذلك في قتيل منهم ، قال الكلبي : قتلت بنو النضير رجلا من بني قريظة وكانوا يمتنعون بالاستطالة عليهم من القود بالدية ، وإذا قتلت بنوقريظة منهم رجلا لم يقنعوا إلا بالقود دون الدية . قالوا : إنْ أفتاكم بالدية فاقبلوه ، وإن أفتاكم بالقود فردوه ، وهذا قول قتادة .

(١) مسلم والترمذى وابن ماجه ومسند أحمد ٢/٧ ، ٦٢ ، ٦٣ .

• ﴿ومَنْ يُرِدِ الله فِتْنَتَهُ﴾ فيه ثلاثة تأويلات : (أحدها) عذابه، وهذا قول الحسن. (والثاني) إضلاله ، وهو قول السدي. (والثالث) فضيحته ، وهو قول الزجاج .

• ﴿أولئك الذين لمْ يُرِدِ اللهُ أنْ يُطهِّرَ قُلُوبَهم﴾ فيه قولان :

أحدها – لم يطهرها من الضيق والحرج عقوبة لهم .

والثاني – لم يطهرها من الكفر .

٤٢ – قوله تعالى ﴿سمّاعُونَ للكذِبِ أكّالُونَ للسُّحْتِ﴾ فيه أربعة تأويلات :

أحدها – أن السحت الرشوة ، وهو مروى عن النبي صلى الله عليه وسلم .

والثاني – أنه الرشوة في الحكم ، وهو قول عليّ .

والثالث – هو الاستجعال في القضية ، وهو قول أبي هريرة .

والرابع – ما فيه الغارّ من الأثمان المحرمة كثمن الكلب والخنزير الخمر وعسب الفحل وحلوان الكاهن .

وأصل السحت الاستئصال ، ومنه قوله تعالى : «فيسحتكم بعذاب» أي يستأصلكم ، وقال الفرزدق :

وعَضُّ زمانٍ يابْنَ مَرْوانَ لم يَدَعْ ... من المالِ إلاّ مُسْحَتاً أو مجلّفُ[1]

فسمى سحتا لأنه يسحت الدِّين والمروءة.

• ﴿فإنْ جاؤوك فاحْكُمْ بيْنَهم أو أعْرِضْ عنهم﴾ فيمن أريد بذلك قولان:

أحدهما – اليهوديان اللذان زنيا خيّر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهما بالرجم أو يدع ، وهذا قول الحسن ومجاهد والزهرى.

والثاني – أنها في نفسين من بنى قريظة وبنى النضير قتل أحدهما صاحبه فخير رسول الله صلى الله عليه وسلم عند احتكامهما إليه بين أن يحكم بالقود أو يدع ، وهذا قول قتادة .

(١) وقع مجلف باضمار ، كأنه قال : أو هو مجلف . ومعناه الذى بقيت منه بقية .

واختلفوا في التخيير في الحكم بينهم هل هو ثابت أو منسوخ على قولين :

أحدهما – أنه ثابت وأن كل حاكم من حكام المسلمين مخير في الحكم بين أهل الذمة بين أن يحكم أو يدع ، وهذا قول الشعبي وقتادة وعطاء وإبراهيم .

والقول الثاني – أن ذلك منسوخ ، وأن الحكم بينهم واجب على من تحاكموا إليه من حكام المسلمين ، وهذا قول ابن عباس والحسن ومجاهد وعمر ابن عبد العزيز وعكرمة،وقد نسخه قوله تعالى «وأن احكم بينهم بما أنزل الله».

٤٣– قوله تعالى : ( وكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وعِنْدَهُمُ التَّوْراةُ فيها حُكْمُ اللهِ) فيه قولان : (أحدهما) حكم الله بالرجم . (والثاني ) حكم الله بالقود .

• ( ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذلك ) فيه قولان ( أحدهما) بعد حكم الله في التوراة . ( والثاني ) بعد تحكيمك .

• ( وما أولئكَ بالمؤْمنين ) فيه قولان : (أحدهما ) أى في تحكيمك أنه من عند الله مع جحودهم نبوتك . ( والثاني ) يعنى في توليهم عن حكم الله غير راضين به .

٤٤– قوله تعالى : ( إنّا أنزَلْنا التَّوْراةَ فيها هُدىً ونُورٌ) يعنى بالهدى الدليل وبالنور البيان .

• ( يَحْكُمُ بها النبيُّونَ الذين أسْلَموا ) فيهم قولان :

أحدهما – أنهم جماعة أنبياء منهم محمد صلى الله عليه وسلم .

والثاني – المراد نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وحده وإن ذكر بلفظ الجمع .

وفي الذى يحكم به من التوراة قولان :

أحدهما – أنه أراد رجم الزاني المحصن والقود من القاتل العامد .

والقول الثاني — انه الحكم بجميع ما فيها من غير تخصيص ما لم يرد به نسخ .

• ثم قال تعالى ( للذين هادوا ) يعنى على الذين هادوا وهم اليهود ، وفي جواز الحكم بها على غير اليهود وجهان : على اختلافهم في التزامنا شرائع من قبلنا إذا لم يرد به نص ينسخ .

• ثم قال تعالى : ( والرَّبَّانِيّونَ والأحْبارُ ) واحد الأحبار حَبْر بالفتح قال الفراء : أكثر ما سمعت حِبْر بالكسر وهو العالم سمى بذلك اشتقاقا من التحبير وهو التحسين لأن العالم يحسّن الحسن ويقبح القبيح ، ويحتمل أن يكون ذلك لأن العلم في نفسه حسن .

• ثم قال تعالى : ( بما استُحْفِظوا مِن كِتابِ اللهِ ) فيه وجهان : ( أحدهما) معناه يحكمون بما استحفظوا من كتاب الله . ( والثاني ) معناه : والعلماء بما استحفظوا من كتاب الله .

• وفي استحفظوا تأويلان : ( أحدهما ) استودعوا وهو قول الأخفش . ( والثاني ) العلم بما حفظوا ، وهو قول الكلبي .

• ( وكانوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ ) يعنى على حكم النبي صلى الله عليه وسلم أنه في التوراة .

• ( فلا تخْشَوُا الناسَ واخْشَوْنِ ) فيه قولان : ( أحدهما ) فلا تخشوهم في كتمان ما أنزلت ، وهذا قول السدى . ( والثاني ) في الحكم بما أنزلت .

• ( ولا تشْتَروا بآياتي ثَمَناً قليلاً ) فيه تأويلان :

أحدهما — معناه لا تأخذوا على كتمانها أجرا .

والثاني — معناه لا تأخذوا على تعليمها أجرا .

• ( ومَن لم يحكُمْ بما أنزَل اللهُ فأولئك هُم الكافِرون ) ثم قال تعالى

( فأولئك هم الظالمون ) ثم قال تعالى ( فأولئك هم الفاسقون ) وفي اختلاف هذه الآى الثلاث أربعة أقاويل :

أحدها – أنها واردة في اليهود دون المسلمين ، وهذا قول ابن مسعود وحذيفة والبراء وعكرمة .

والثاني – أنها نزلت في أهل الكتاب وحكمها عام في جميع الناس، وهذا قول الحسن وابراهيم .

والثالث – أنه أراد بالكافرين أهل الإسلام ، وبالظالمين اليهود ، وبالفاسقين النصارى ، وهذا قول الشعبي .

والرابع – أن من لم يحكم بما أنزل الله جاحدا به فهو كافر ، ومن لم يحكم مُقرا به فهو ظالم فاسق ، وهذا قول ابن عباس .

٤٥– قوله تعالى ( وكَتَبْنا عَلَيْهم فيها أنّ النّفْسَ بالنّفْس ) الآية . نزلت في اليهود من بني قريظة والنضير ، وقد ذكرنا قصتهما .

• ثم قال تعالى : ( فمَنْ تَصدّق به فهو كفّارةٌ له) فيه قولان :

أحدهما – أنه كفارة للجروح وهو قول عبد الله بن عمر وابراهيم والحسن والشعبي . روى الشعبي عن ابن الصامت قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : مَن جرح في جسده جراحة فتصدق بها كفر عنه من ذنوبه بمثل ما تصدق به .

والثاني – أنه كفارة للجارح ، لأنه يقوم مقام أخذ الحق منه ، وهذا قول ابن عباس ومجاهد ، وهذا محمول على من عفى عنه بعد توبته .

٤٨– قوله تعالى ( وأنْزَلْنا إليك الكِتابَ بالحق ) يعني القرآن .

• (مُصدّقاً لما بَيْنَ يَدَيْه مِن الكِتابِ) يعني لما قبله من الكتاب وفيه وجهان : (أحدهما) مصدّقا بها، وهو قول مقاتل . (والثاني) موافقا لها ، وهو قول الكلبي .

• ( ومُهَيْمِناً عليه ) فيه ثلاثة تأويلات : ( أحدها ) يعني أمينا ، وهو

قول ابن عباس . (والثاني) يعني شاهدا عليه ، وهو قول قتادة والسدى . (والثالث) حفيظا عليه .

• (فاحْكُمْ بَيْنَهم بما أنزَلَ اللهُ) هذا يدل على وجوب الحكم بين أهل الكتاب إذا تحاكموا إلينا ، وأن لا نحكم بينهم بتوراتهم ولا بإنجيلهم.

• (ولا تَتّبعْ أهواءهم عمّا جاءك مِن الحقّ لكلٍّ جعَلْنا مِنكم) فيهم قولان : (أحدهما) انهم أمة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم . (والثاني) أمم جميع الأنبياء .

• (شِرْعةً ومِنْهاجاً) . أما الشرعة فهى الشريعة وهى الطريقة الظاهرة، وكل ما شرعت فيه من شيء فهو شريعة ومن ذلك قيل لشريعة الماء شريعة لأنها أظهر طرقه إليه ، ومنه قولهم أشرعت الأسنّة إذا ظهرت .

وأما المنهاج فهو الطريق الواضح ، يقال طريق نهْج ومنهج ، قال الراجز :

مَنْ يكُ ذا شك فهذا فلْجُ ماءٌ رَواءٌ وطَريقٌ نَهْجُ

فيكون معنى قوله شرعة ومنهاجا أى سبيلا وسنة ، وهذا قول ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة .

• (ولو شاءَ الله لجَعَلَكم أمّةً واحدةً) فيه قولان : (أحدهما) لجعلكم على مِلةٍ واحدة . (والثاني) لجمعكم على الحق ، وهذا قول الحسن .

٥١ـ قوله تعالى (يأأيها الذين آمنوا لا تتّخِذوا اليَهودَ والنّصارَى أوْلياءَ) اختلف أهل التفسير فيمن نزلت فيه هذه الآية على ثلاثة أقاويل :

أحدها ـ أنها نزلت في عبادة بن الصامت وعبد الله بن أبي بن سلول حين تبرأ عُبادةُ من حِلْف اليهود وقال أتولّى الله ورسوله حين ظهرت عداوتهم لله ولرسوله. وقال عبد الله بن أبي : لا أتبرأ من حلفهم وأخاف الدوائر ، وهذا قول الزهرى .

والثاني – أنها نزلت في أبي لبابة بن عبد المنذر حين بَعَثَه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بني قريظة لما نقضوا العهد فلما أطاعوا بالنزول على حكم سعد أشار إلى حلقه إليهم أنه الذبح ، وهذا قول عكرمة .

والثالث – أنها نزلت في رجلين من الأنصار خافا من وقعة أحد فقال أحدهما لصاحبه ألحقُ باليهود واتهود معهم ، وقال الآخر ألحقُ بالنصارى فاتنصر معهم ليكون ذلك لهما أماناً مِن ادالة الكفار على المسلمين ، وهذا قول السدى .

• ( ومَنْ يتَوَلَّهم مِنكم فإنَّه مِنْهم ) يحتمل وجهين :

أحدهما – موالاتهم في العهد فإنه منهم في مخالفة الأمر .

والثاني – موالاتهم في الدين فإنه منهم في حكم الكفر ، وهذا قول ابن عباس .

٥٢– قوله تعالى ( فتَرى الّذين في قُلوبِهم مَرَضٌ ) فيه تأويلان : ( أحدهما ) أن المرض الشك وهو قول مقاتل . ( والثاني ) النفاق، وهو قول الكلبي.

وفيهم قولان : (أحدهما) المعنيّ به عبادة بن الصامت وعبد الله بن أبي بن سلول ، وهذا قول عطية بن سعد ( والثاني ) أنهم قوم من المنافقين .

• ( .... يقولون نَخْشَى أَنْ تُصيبَنا دائرةٌ) والدائرة الدولة ترجع عمن انتقلت إليه إلى مَن كانت له ، سميت بذلك لأنها تدور إليه بعد زوالها عنه، ومنه قول الشاعر :

يَرُدُّ عنا القدَرَ المقْدُورا ودائراتِ الدهر أنْ تَدُورا

• ( فعسى اللهُ أنْ يأتِيَ بالفتْحِ ) فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها – يريد فتح مكة ، قاله السدى .

والثاني – فتح بلاد المشركين على المسلمين.

والثالث – أنه القضاء الفصل ، ومنه قوله تعالى : « افتح بيننا وبين قوْمنا بالحق» ، قاله قتادة .

• (أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ) فيه أربعة أقاويل :

أحدها – هو دون الفتح الأعظم .

والثاني – أنه موت من تقدم ذكره من المنافقين .

والرابع – أنه الجزية ، قاله السدى .

٥٤– قوله تعالى : (ياأيها الذين آمنوا مَنْ يَرْتَدَّ منكم عن دِينِهِ فَسَوْفَ يأتي اللهُ بقومٍ يُحبُّهم ويُحِبّونَه) فيهم ثلاثة أقاويل :

أحدها – أنهم أبو بكر وأصحابه رضى الله عنهم الذين قاتلوا معه أهل الردّة ، قاله علي والحسن وابن جريج والضحاك .

والثاني – أنهم قوم أبي موسى الأشعرى من أهل اليمن لأنه كان لهم في نصرة الإسلام أثر حسن ، وقد روى أن النبي صلى الله عليه وسلم حين نزلت هذه الآية إليه أومأ إلى أبي موسى الأشعرى بشيء كان في يده وقال: هم قوم هذا ، قاله مجاهد وشريح .

• (أذِلّةٍ على المؤْمنينَ) يعنى أهل رِقّةٍ عليهم .

• (أعِزّةٍ على الكافرينَ) يعنى أهل غلظة عليهم ، يحكى ذلك عن عليّ وابن عباس .

وهي في قراءة عبد الله بن مسعود : أذلة على المؤمنين غُلُظٍ على الكافرين .

٥٥– قوله تعالى (إنما وليُّكم اللهُ ورسولُه والّذِين آمَنوا ...) الآية . وفي هذه الآية قولان :

أحدهما – أنها نزلت في عبد الله بن سلام ومن أسلم معه من أصحابه حين شكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أظهره اليهود من عداوتهم لهم ، قاله الكلبي .

والثاني – أنها نزلت في عبادة بن الصامت حين تبرّأ مِن حِلف اليهود وقال أتولى الله ورسوله .

• وفي قوله تعالى : ( الذِين يُقيمون الصّلاة ويؤْتون الز كاةَ وهم راكعون ) قولان :

أحدهما – أنه عليٌّ ، تصدق وهو راكع ، قاله مجاهد .

والثاني – أنها عامة في جميع المؤمنين ، قاله الحسن والسدى .

وفي قوله « وهم راكعون ثلاثة أوجه : ( أحدها) أنهم فعلوا ذلك في ركوعهم . (والثاني) أنها نزلت فيهم وهم في ركوعهم (والثالث) أنه أراد بالركوع التنفل ، وبإقامة الصلاة الفرض من قولهم فلان يركع إذا انتفل بالصلاة .

٦٢– قوله تعالى ( وتَرَى كثيراً منهم يُسارِعونَ في الإثْم ) يريد بالإثم معصية الله تعالى ( والعُدْوانِ ) أى ظلم الناس .

• ( وأكْلِهِمُ السُّحْتَ) فيه تأويلان: (أحدهما) الرُّشا . (والثاني) الربا.

٦٣– ( لوْلا يَنْهاهُمُ الربّانِيّونَ والأَحبارُ عَن قوْلِهِمُ الإثْمَ وأكْلِهِمُ السُّحْتَ لبئس ما كانوا يَصْنعون ) أى لبئس صنيعُ الربانيين والأحبار إذ لم ينهوهم ، قال ابن عباس والضحاك : ما في القرآن آية أشد توبيخا للعلماء من هذه الآية . وكان ابن عباس يقرؤها: لبئس ما كانوا يعملون .

وقوله « لولا » بمعنى هلاّ .

والربانيون : هم علماء الانجيل . والأحبار : هم علماء التوراة .

٦٤– قوله تعالى ( وقالت اليهودُ: يدُ اللهِ مَغْلولَةٌ) فيه تأويلان :

أحدهما – أى مقبوضة عن العطاء على جهة البخل ، قاله ابن عباس وقتادة .

والثاني – مقبوضة عن عذابهم ، قاله الحسن .

قال الكلبي ومقاتل : القائل لذلك فنحاس وأصحابه من يهود بنى قينقاع .

• ( غُلَّتْ أَيْدِيهِم ) فيه قولان : ( أحدهما ) أنه قال ذلك إلزاما لهم البخل على مطابقة الكلام ، قاله الزجاج . ( والثاني ) أن معناه غلت أيديهم في جهنم على وجه الحقيقة ، قاله الحسن .

• ( ولُعِنوا بما قالوا ) قال الكلبي : يعنى يعذبهم بالجزية .

ويحتمل أن يكون لعنهم هو طردهم حين أجلوا من ديارهم

• ( بلْ يَدَاه مَبْسوطَتَانِ ) فيه أربعة تأويلات :

أحدها – أن اليدين ها هنا النعمة من قولهم لفلان عندى يد أى نعمة، ومعناه بل نعمتاه مبسوطتان نعمة الدين ونعمة الدنيا .

والثاني – اليد هاهنا القوة كقوله تعالى : « أولى الأيدى والأبصار »، ومعناه بل قُوَّتاه بالثوابِ والعقاب.

والثالث – أن اليد هاهنا الملك من قولهم في مملوك الرجل هو: ملك يمينه ، ومعناه مُلك الدنيا والآخرة .

والرابع – أن التثنية للمبالغة في صفة النعمة كما تقول العرب لبيك وسعديك و كقول الأعشى :

يَداك يَدا مَجْدٍ فكفٌ مُفيدةٌ وكَفٌ إذا ما ضُنَّ بالزادِ تُنْفِقُ[1]

• ( يُنْفِقُ كَيْفَ يَشاءُ ) يحتمل وجهين :

أحدهما – بمعنى أنه يعطى من يَشاءُ مِن عباده إذا علم أن في إعطائه مصلحة دينه .

والثاني – ينعم على من يشاء بما يصلحه في دينه .

• ( ولَيَزِيدَنَّ كثيراً مِنهم ما أُنْزِلَ إليْكَ مِن ربِّك طُغياناً وكُفْراً ) يعنى حسدهم إياه وعنادهم له .

• ( وأَلقَيْنَا بينهم العداوةَ والبَغْضاءَ ) فيه قولان :

---

(1) هذا البيت من قصيدة يمدح بها المحلق بن خنتم بن شداد ومطلعها :

ارقت وما هذا السهاد المؤرق وما بي من سقم وما بي معشق

أحدهما – أنه عنى اليهود بما حصل منهم من الخلاف .

والثاني – أنه أراد بيْن اليهود والنصارى في تباين قولهم في المسيح، قاله الحسن .

٦٦– قوله تعالى (ولو أقاموا التوْراةَ والإنْجيلَ) فيه تأويلان :

أحدهما – أقاموها نصب أعينهم حتى إذا نظروا ما فيها من أحكام الله تعالى وأوامره لم يزلوا .

والثاني – إن إقامتها العمل بما فيها من غير تحريف ولا تبديل .

• ثم قال تعالى (وما أُنزِلَ إليهم مِن رَبِّهم) يعنى القرآن لأنهم لما خوطبوا به صار منزلا عليهم .

• (لأكَلوا مِنْ فوْقِهم ومِنْ تحتْ أرْجُلِهم) فيه تأويلان :

أحدهما – أنه أراد التوسعة عليهم كما يقال هو في الخير من قرنه إلى قدمه .

والثاني – لأكلوا من فوقهم بإنزال المطر ، ومن تحت أرجلهم بإنبات الثمر ، قاله ابن عباس .

• (مِنْهم أمّةٌ مُقْتَصِدَةٌ) فيه تأويلان : (أحدهما) مقتصدة على أمر الله تعالى ، قاله قتادة . (والثاني) عادلة ، قاله الكلبي .

٦٧– قوله تعالى : (ياأيها الرّسولُ بَلِّغْ ما أُنزِلَ إليْكَ مِنْ رَبّكَ) أوجب الله تعالى بهذه الآية على رسوله تبليغ ما أنزل عليه من كتابه سواء كان حكما أو حدا[1] أو قصاصا ، فأما تبليغ غيره من الوحى فتخصيص وجوبه: بما يتعلق بالأحكام دون غيرها .

• ثم قال تعالى : (وإنْ لم تفعَل فما بَلّغتَ رِسالَتَه) يعنى إن كتمت آية مما أنزل عليك فما بلغت رسالته لأنه، [ يكون ] غير ممتثل لجميع الأمر .

ويحتمل وجهين آخرين :

(١) في الاصول او حدلا ولا معنى له .

أحدهما – أن يكون معناه بلغ ما أنزل إليك من ربك فيما وعدك من النصر ، فإن لم تفعل فما بلغت حق رسالته فيما[1] كلفك من الأمر ، لأن استشعار النصر يبعث على امتثال الأمر .

والثاني – أن يكون معناه بلغ ما أنزل إليك من ربك بلاغا يوجب الانقياد إليه بالجهاد عليه ، وإن لم تفعل ما يقود إليه من الجهاد عليه فما بلغت ما عليك من حق الرسالة إليك .

• (والله يَعْصِمُكَ مِنَ الناسِ) يعني أن ينالوك بسوء من قتل أو غيره. واختلف أهل التفسير في سبب نزول ذلك على قولين :

أحدهما – أن النبي صلى الله عليه وسلم نزل منزلا في سفره واستظل بشجرة يقيل تحتها ، فأتاه أعرابي[2] فاخترط سيفه ثم قال : مَن يمنعك مني؟ فقال: الله ، فرعدت يد الأعرابي وسقط سيفه وضرب برأسه الشجرة حتى انتثر دماغه ، فأنزل الله تعالى : « واللهُ يعصِمُكَ مِنَ الناس » قاله محمد بن كعب القرظي .

والثاني – أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان يهاب قريشا ، فأنزل الله تعالى هذه الآية ، قاله ابن جريج

وروت عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُحْرس حتى نزلت هذه الآية « والله يعصمك من الناس » فأخرج النبي صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة وقال : ياأيها الناس انصرفوا فقد عصمني الله .

• (إنَّ اللهَ لا يَهْدِي القَوْمَ الكافِرينَ ) فيه تأويلان : (أحدهما ) لا يعينهم على بلوغ غرضهم . (والثاني ) لا يهديهم إلى الجنة .

٧٠– قوله تعالى : (لقد أخَذْنا ميثاقَ بَني إسرائيلَ) فيه تأويلان :

---

(١) في ك : فمـا .

(٢) ذكر البخارى هذا الخبر في غزوة ذات الرقاع وقد مر في تفسـير قوله تعالى : اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم ايديهم ( آية ١١ )

أحدهما — أن الميثاق آيات مبينة يقررها علم ذلك عندهم .

والثاني — ان الميثاق أيْمان أخذها أنبياء بنى إسرائيل عليهم أن يعملوا بها وأمر وابتصديق [١] رسله — .

• ( وأرْسَلْنا إليهم رُسُلاً ) يعنى بعد أخذ الميثاق .

• ( كلّما جاءهم رسولٌ بما لا تَهْوَىٰ أنفُسُهمْ ) هوى النفس مقصور ، وهواء الجوّ ممدود ، وهما يشتركان في معنى الإسم لأن النفس تستمتع بهواها كما تستمتع بهواء الجوّ .

• ( فَريقا كذَّبوا وفَريقاً يَقْتُلونَ ) يعنى أن الأنبياء إذا لم يحلّوا لهم ما يهوونه في الدين كذبوا فريقا وقتلوا فريقا ، وهم قد كذبوا من قتلوه ولكن تقدير الكلام أنهم اقتصروا على تكذيب فريق وتجاوزوا إلى قتل فريق.

٧١— ( وحَسِبُوا ألاّ تكونَ فِتْنةٌ ) فيها ثلاثة تأويلات :

أحدها — أنها العقوبة التى تنزل من السماء .

والثاني — ما ابْتُلوا به مِن قتْل الأنبياء وتكذيبهم .

والثالث — ما بُلُوا به من جهة المتغلبين عليهم من الكفار .

• ( فَعَمُوا وصَمُّوا ) يعنى فعموا عن الرشد وصموا عن الموعظة حتى تسرعوا إلى قتل أنبيائهم حين حسبوا ألاّ تكون فتنة .

• (ثم تابَ اللهُ عليهم) يعنى أنهم تابوا بعد معاينة الفتنة فقبل الله توبتهم .

• ( ثم عَمُوا وصَمُّوا) يعنى أنهم عادوا بعد التوبة إلى ما كانوا عليه قبلها ، والعود إنما كان من أكثرهم لا من جميعهم .

٧٥— قوله تعالى : (ما المسيحُ بْنُ مَرْيَمَ إلاّ رسولٌ ) رد الله بذلك على اليهود والنصارى ، فرده على اليهود في تكذيبهم لنبوته ونسبتهم له إلى غير رِشْدة ، ورده على النصارى في قولهم إنه ابن الله .

---

(١) هذا التأويل سقط من ك .

• (وأمُّه صِدِّيقةٌ) رد على اليهود في نسبتها إلى الفاحشة .

وفي قوله « صديقة تأويلان : (أحدهما) انه مبالغة في صدقها ونفى الفاحشة عنها . (والثاني) أنها مصدقة بآيات ربها فهي بمنزلة ولدها ، قاله الحسن .

• (كانا يأكلانِ الطعامَ) فيه قولان : (أحدهما) أنه كنى بذلك عن الغائط لحدوثه منه ، وهذه صفة تنفى عن الإله . (والثاني) أنه أراد نفس الأكل لأن الحاجة إليه عجز والإله لا يكون عاجزا.

• (انظُرْ كيفَ نُبَيِّنُ لهم الآياتِ) يعني الحجج والبراهين .

• (ثم انظُرْ أنَّىٰ يُؤْفَكونَ) فيه ثلاثة تأويلات : (أحدها) يعني يصرفون من قولهم أفكت الأرض إذا صرف عنها المطر . (والثاني) يعني يقلبون، والمؤتفكات [1] : المنقلبات من الرياح وغيرها . (والثالث) يكذبون، من الإفك وهو الكذب .

٨٢ـ قوله تعالى (لَتَجِدَنَّ أشَدَّ الناسِ عَداوةً للذينَ آمَنُوا اليهودَ والذينَ أشْرَكوا) يعني عبدة الأوثان من العرب، تمالأ الفريقان على عداوة النبي صلى الله عليه وسلم .

• (ولَتَجِدَنَّ أقْرَبَهم مَوَدَّةً للذين آمَنوا الذين قالوا إنّا نصارى) ليس هذا على العموم وإنما هو خاص ، وفيه قولان : (أحدهما) عنى بذلك النجاشي وأصحابه لما أسلموا ، قاله ابن عباس وسعيد بن جبير . (والثاني) أنهم قوم من النصارى كانوا على الحق متمسكين بشريعة عيسى عليه السلام فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم آمنوا به ، قاله قتادة .

(ذلك بأنَّ منهم قِسِّيسِينَ ورُهْباناً) واحد القسيسين قس ، من قَسَّ [2] ، وهم العبّاد . وواحد الرهبان راهب ، وهم الزهاد .

---

(١) قال تعالى : واصحاب مدين والمؤتفكات (آية ٧٠) التوبة ، والمراد بالمؤتفكات قوم لوط لان ارضهم ائتفكت بهم اى انقلبت .

(٢) قس الشيء : بمعنى تتبعه فطلبه ، والقسيس يتبع العلماء والعباد .

• (وأنهم لا يَسْتَكْبِرون) يعني عن الإذعان للحق إذا لزم وللحجة إذا قامت .

٨٣ـ وفي قوله تعالى (فاكتُبْنا مع الشاهدين) وجهان :

أحدهما ـ مع أمة محمد صلى الله عليه وسلم الذين يشهدون بالحق كما قال تعالى «لتكونوا شهداء على الناس» ، قاله ابن عباس وابن جريج .

والثاني ـ يعني الذين يشهدون بالإيمان ، قاله الحسن .

٨٧ـ قوله تعالى (ياأيها الذين آمَنوا لا تُحرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللهُ لكُم) فيه تأويلان :

أحدهما ـ أنه اغتصاب الأموال المستطابة فتصير بالغصب حراما ، وقد كان يمكنهم الوصول إليها بسبب مباح ، قاله بعض البصريين .

والثاني ـ أنه تحريم ما أبيح لهم من الطيبات ، وسبب ذلك أن جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم عليّ وعثمان بن مظعون وابن مسعود وابن عمر همّوا بصيام الدهر وقيام الليل واعتزال النساء وجَبِّ أنفسهم وتحريم الطيبات من الطعام عليهم ، فأنزل الله تعالى فيهم «لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم» .

• (ولا تَعْتَدُوا إنَّ اللهَ لا يُحِبُّ المُعْتَدِين) فيه أربعة تأويلات :

أحدها ـ لا تعتدوا بالغصب للأموال التي هي حرام عليكم .

والثاني ـ أنه أراد بالاعتداء ما همّ به عثمان بن مظعون مِن جَبِّ نفسه ، قاله السدي .

والثالث ـ أنه ما كانت الجماعة همت به من تحريم النساء والطعام واللباس والنوم ، قاله عكرمة .

والرابع ـ هو تجاوز الحلال إلى الحرام ، قاله الحسن .

٨٩- قوله تعالى (لا يُؤاخِذُكُمُ اللهُ باللَّغْوِ في أَيْمانِكمْ) قد ذكرنا اختلاف المفسرين والفقهاء في لغو اليمين .

• (ولكنْ يُؤاخِذُكُمْ بما عَقّدتُم الأَيْمانَ) اختلف في سبب نزولها على قولين :

أحدهما – أنها نزلت في عثمان بن مظعون حين حرم على نفسه الطعام والنساء بيمين حلفها ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بالحنث فيها، قاله السدي.

والثاني – أنها نزلت في عبد الله بن رواحة وكان عنده ضيف فأخّرَتْ زوجته قِراه فحلف لا يأكل من الطعام شيئاً ، وحلفت الزوجة لا تأكل منه إن لم يأكل ، وحلف الضيف لا يأكل منه إن لم يأكلا ، فأكل عبد الله وأكلا معه ، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال : «أحسنْتَ» ونزلت فيه هذه الآية ، قاله ابن زيد .

وقوله تعالى «ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيْمان» وعقدها هو لفظ باللسان وقصد بالقلب ، لأن ما لم يقصده في أيْمانه فهو لغو لا يؤاخذ به .

ثم في عقدها قولان :

أحدهما – أن يكون على فعل مستقبل ولا يكون على خبر ماضٍ . والفعل المستقبل نوعان : نفي وإثبات ، فالنفي أن يقول والله لا فعلتُ كذا ، والإثبات أن يقول : والله لأفعلن كذا .

وأما الخبر [1] الماضي فهوأن يقول والله ما فعلت، وقد فعل، أو يقول والله لقد فعلت كذا وما فعل فينعقد يمينه بالفعل[2] المستقبل في نوعي إثباته ونفيه .

وفي انعقادها بالخبر الماضي قولان : (أحدهما) أنها لا تنعقد بالخبر الماضي ، قاله أبو حنيفة وأهل العراق . (والقول الثاني) أنها تنعقد على فعل مستقبل وخبر ماض يتعلق الحنث بهما ، قاله الشافعي وأهل الحجاز .

• ثم قال تعالى : (فكفّارَتُه إطْعامُ عَشَرةِ مَساكِينَ) فيه قولان :

أحدهما – أنها كفارة ما عقدوه من الأيْمان ، قالته عائشة والحسن والشعبي وقتادة.

---

(١) هذا هو القول الثاني

(٢) في ك : كالفعل

والثاني ــ أنها كفارة الحنث فيما عقدوه منها ، وهذا يشبه أن يكون قول ابن عباس وسعيد بن جبير والضحاك ، وإبراهيم .

والأصح من إطلاق هذين القولين أن يعتبر حال اليمين في عقدها وحلها فإنها لا تخلو من ثلاثة أحوال :

أحدها ــ أن يكون عقدها طاعة وحلها معصية كقوله: والله لا قتلت نفسا ولا شربت خمرا ، فإذا حنث فقتل النفس وشرب الخمر كانت الكفارة لتكفير مأثم الحنث دون عقد اليمين .

والحال الثانية ــ أن يكون عقدها معصية وحلها طاعة كقوله : والله لا صلّيت ولا صُمْتُ ، فإذا حنث بالصلاة والصوم كانت الكفارة لتكفير مأثم العقد دون الحنث .

والحال الثالثة ــ أن يكون عقدها مباحا وحلها مباحا كقوله : والله لا لبسْتُ هذا الثوب ، فالكفارة تتعلق بهما وهي بالحنث أخصّ .

• ثم قال تعالى : (مِنْ أوْسَطِ ما تُطْعِمون أهْلِيكُمْ) فيه قولان:
(أحدهما) من أوسط أجناس الطعام ، قاله ابن عمر والحسن وابن سيرين .
<(والثاني) من أوسطه في القدر ،قاله علي وعمر وابن عباس > (1) ومجاهد.
وقرأ سعيد بن جبير : من وسط ما تطعمون أهليكم .

ثم اختلفوا في القدر على خمسة أقاويل :
أحدها ــ أنه مُدٌّ واحد من سائر الأجناس ، قاله ابن عمر وزيد بن ثابت وعطاء وقتادة وهو قول الشافعي.

والثاني ــ أنه نصف صاع من سائر الأجناس ، قاله علي وعمر ، وهو مذهب أبي حنيفة .

والثالث ــ أنه غداء وعشاء ، قاله عليّ في رواية الحارث عنه ، وهو قول محمد بن كعب القرظي والحسن البصري .

والرابع ــ أنه ما جرت به عادة المكفر في عياله ، إن كان يشبعهم

(1) سقط من ك .

أشبع المساكين ، وإن كان لا يشبعهم فعلى قدر ذلك ، قاله ابن عباس وسعيد ابن جبير .

والخامس — أنه أحد الأمرين من غَداء أو عَشاء ، قاله بعض البصريين.

• ثم قال تعالى : ( أو كِسْوتُهم ) وفيها خمسة أقاويل :

أحدها — كسوة ثوب واحد ، قاله ابن عباس ومجاهد وطاوس وعطاء والشافعي .

والثاني — كسوة ثوبين ،قاله أبو موسى الأشعري وابن المسيب والحسن وابن سيرين .

والثالث — كسوة ثوب جامع كالملحفة والكساء ، قاله إبراهيم .

والرابع — كسوة إزار ورداء وقميص ، قاله ابن عمر .

والخامس — كسوة ما تجزىء فيه الصلاة ، قاله بعض البصريين .

• ثم قال تعالى : ( أو تحْريرُ رَقَبَةٍ ) يعني أو فك رقبة من أسر العبودية إلى حال الحرية والتحرير . والفك : العتق ، قال الفرزدق :

أبَنِي غُدانةَ إنني حَرَّرْتكم فوهبْتكم لعطّيةَ بنِ جِعالِ

ويجزىء صغيرها وكبيرها وذكرها وأنثاها. وفي استحقاق أيمانها قولان: ( أحدهما ) أنه مستحق ولا تجزىء للكفارة ، قاله الشافعي . ( والثاني ) أنه غير مستحق ، قاله أبو حنيفة .

• ثم قال تعالى : ( فمن لم يَجِدْ فَصِيامُ ثلاثةِ أيّامٍ) فجعل الله الصوم بدلا من المال عند العجز عنه ، وجعله مع اليسار مخيّرا بين التكفير بالإطعام أو بالكسوة أو بالعتق . وفيها قولان :

أحدهما — أن الواجب منها أحدها لا بعينه عند الجمهور من الفقهاء .

والثاني — أن جميعها واجب وله الاقتصار على أحدها ، قاله بعض المتكلمين وشاذ من الفقهاء .

وهذا إذا حقق خلف في العبارة دون المعنى.

واختلف فيما إذا لم يجده صام على خمسة أقاويل :

أحدها — إذا لم يجد قُوته وقُوت مَن يقوت صام ، قاله الشافعى .

والثاني — إذا لم يجد ثلاثة دراهم صام ، قاله سعيد بن جبير .

والثالث — إذا لم يجد درهمين ، قاله الحسن .

والرابع — إذا لم يجد مائتى درهم صام ، قاله أبو حنيفة .

والخامس — إذا لم يجد ذلك فاضلا عن رأس ماله الذى يتصرف فيه لمعاشه صام .

وفي تتابع صيامه قولان :

أحدهما — يلزمه ، قاله مجاهد وابراهيم . وكان أبي بن كعب وعبد الله ابن مسعود يقرآن : فصيام ثلاثة أيام متتابعات .

والثاني — إن صامها متفرقة جاز ، قاله مالك والشافعى في أحد قوليه .

• (ذلك كفارةُ أيْمانِكُمْ إذا حَلَفْتُم) يعنى وحنثم . فإن قيل فلِمَ لَمْ يذكر مع الكفارة التوبة ؟ قيل: لأنه ليس كل يمين حنث فيها كانت مأثما توجب التوبة، فإن اقترن بها المأثم لزمت التوبة بالندم وترك العزم على المعاودة.

• (واحْفَظوا أَيْمانَكُمْ ) يحتمل وجهين : (أحدهما) يعنى احفظوها أن تحلفوا . (والثاني ) احفظوها أن تحنثوا.

٩٠— قوله تعالى (ياأيها الذين آمَنوا إنما الخَمْرُ والمَيْسِرُ ..... ) الآية . اختلف في سبب نزولها على ثلاثة أقاويل :

أحدها — ما روى ابن اسحاق عن أبي ميسرة قال: قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : اللهم بيّن لنا في الخمر بيانا شافيا، فنزلت الآية التى في البقرة « يسألونك عن الخمر والميسر » فدعى عمر فقرئت عليه ، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا ، فنزلت الآية التى في سورة النساء « لا تقربوا الصلاة وأنتم سُكارى » وكان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا

حضرت الصلاة ينادي لا يقربن الصلاة سكران،فدعى عمر فقرئت عليه ، فقال : اللهم بيّن لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت التي في المائدة «إنما الخمر والميسر» إلى قوله تعالى «فهل أنتم مُنتهون» فقال عمر : انتهينا انتهينا .

والثاني – أنها نزلت في سعد بن أبي وقاص وقد لاحى رجلا على شراب فضربه الرجل بلحى جمل، ففزر أنفه، قاله مصعب بن سعد [1] .

والثالث – أنها نزلت في قبيلتين من الأنصار ثملوا من الشراب فعبث بعضهم ببعض فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية ، قاله ابن عباس .

فأما (الميسر) فهو القمار .

وأما ( الأنصاب) ففيها وجهان : ( أحدهما) أنها الأصنام تعبد ، قاله الجمهور . ( والثاني ) أنها أحجار حول الكعبة يذبحون لها ، قاله مقاتل .

وأما ( الأزلام ) فهي قداح من خشب يستقسم بها على ما قدمناه.

• قوله تعالى : (رِجْسٌ ) يعني حراما ، وأصل الرجس المستقذر الممنوع منه ، فعبر به عن الحرام لكونه ممنوعا منه .

• ثم قال تعالى : (مِنْ عَمَلِ الشيطان ) أي مما يدعو إليه الشيطان ويأمر به لأنه لا يأمر إلا بالمعاصي ، ولا ينهى إلا عن الطاعات .

٩٣– فلما حرمت الخمر قال المسلمون : يا رسول الله كيف بإخواننا الذين شربوها وماتوا قبل تحريمها فأنزل الله تعالى : ( ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جُناح فيما طعِموا )، يعني من الخمر يعني قبل التحريم ، ( إذا ما اتقَوْا ) يعني في أداء الفرائض (وآمَنوا) يعني بالله ورسوله (وعَملوا الصالحاتِ ) : يعني البر والمعروف . (ثم اتقَوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا) يعني بعمل النوافل،فالتقوى الأولى عمل الفرائض،والتقوى الثانية عمل النوافل[2] .

---

(١) روى هذا الخبر مسلم في صحيحه

(٢) هذه الاسطر الستة الاخيرة كانت واقعة بين الكلام عن الخمر وبين الكلام عن الميسر والانصاب والازلام ( الاية ٩٠ ) وقد رأينا تأخيرها مراعاة للنظم القرآني لانها تفسير للاية ٩٣ ولعل المؤلف قدم ذكرها لاستكمال الكلام عن الخمر ..

٩٤ـ قوله تعالى : ( ياأيها الذين آمنوا لَيَبْلُونَّكُمُ اللهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ ) في قوله ليبلونكم تأويلان : ( أحدهما ) معناه ليكلفنكم . ( والثاني ) ليختبرنكم ، قاله قطرب والكلبي .

وفي قوله « من الصيد » قولان : ( أحدهما ) أن « من » للتبعيض في هذا الموضع لأن الحكم متعلق بصيد البر دون البحر وبصيد الحرم والإحرام دون الحل والإحلال . ( والثاني ) ان « من » في هذا الموضع داخلة لبيان الجنس نحو قوله تعالى « اجتنبوا الرجس من الأوثان » ، قاله الزجاج .

• ( تنالُه أيديكُمْ ورماحُكُمْ ) فيه تأويلان : (أحدهما) ما تناله أيدينا : البَيْض ، ورماحنا : الصيد ، قاله مجاهد . (والثاني) ما تناله أيدينا : الصغار ، ورماحنا : الكبار ، قاله ابن عباس .

• ( لِيَعْلَمَ اللهُ مَنْ يَخافُه بالغَيْبِ) فيه أربعة تأويلات :

أحدها ــ أن معنى ليعلم الله : ليرى ، فعبر عن الرؤية بالعلم لأنها تؤول إليه ، قاله الكلبي .

والثاني ــ ليعلم أولياؤه من يخافه بالغيب .

والثالث ــ لتعلموا أن الله يعلم من يخافه بالغيب .

والرابع ــ معناه لتخافوا الله بالغيب ، والعلم مجاز . وقوله « بالغيب» يعنى بالسر كما تخافونه في العلانية .

• ( فمَنْ اعتدَىٰ بَعْدَ ذلك ) يعنى فمن اعتدى في الصيد بعد ورود النهى.

• ( فله عذابٌ أليمٌ ) أى مؤلم . قال الكلبي : نزلت يوم الحديبية وقد غشي الصيد الناسُ وهم مُحْرِمون .

٩٥ـ قوله تعالى : (ياأيها الذين آمنوا لا تقْتُلُوا الصَّيْدَ وأنتم حُرُمٌ) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها – يعنى الإحرام بحج أو عمرة ، قاله الأكثرون .

والثاني – يعنى بالحرم الداخل إلى الحرم، يقال أحرم إذا دخل في الحرم، وأتهم إذا دخل تهامة ، وأنجد إذا دخل نجدا ، ويقال أحرم لمن دخل في الأشهر الحرم ، قاله بعض أهل البصرة .

والثالث – أن اسم المحرم يتناول الأمرين معا على وجه الحقيقة دون المجاز من أحرم بحج أو عمرة أو دخل الحرم . وحكم قتل الصيد فيهما على سواء بظاهر الآية ، قاله أبو على بن أبي هريرة .

• (ومن قَتَلَهُ مِنكم مُتَعَمِّداً) فيه قولان : (أحدهما) متعمدا لقتله ناسيا لإحرامه ، قاله مجاهد وإبراهيم وابن جريج . (والثاني) متعمدا لقتله ذاكرا لإحرامه ، قاله ابن عباس وعطاء والزهرى .

واختلفوا في الخاطىء في قتله الناسى لإحرامه على قولين : (أحدهما) لا جزاء عليه ، قاله داود . (والثاني) عليه الجزاء ، قاله مالك والشافعى وأبو حنيفة .

• (فجَزَاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النعَمِ) يعنى أن جزاء القتل في الحرم أو الإحرام مثل ما قتل من النعم .

وفي مثله قولان : (أحدهما) أن قيمة الصيد مصروفة في مثله من النعم، قاله أبو حنيفة (والثاني) أن عليه مثل الصيد من النعم في الصورة والشبه[1] ، قاله الشافعى .

• (يَحْكُمُ به ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ) يعنى بالمثل من النعم فلا يستقر المثل فيه إلا بحكم عدلين فقيهين ويجوز أن يكون القاتل أحدهما .

• (هدْياً بالغَ الكَعْبَةِ) يريد أن مثل الصيد من النعم يلزم إيصاله إلى الكعبة وعنى بالكعبة جميع الحرم لأنها في الحرم .

(١) ففى النعامه بدنة ، وفي حمار الوحش وبقرة ألوحش بقرة ، وفي الظبى شاة وهكذا يقابل كل صيد بمما يشبهه .

واختلفوا هل يجوز أن يهدى(١) في الحرم ما لا يجوز في الأضحية من صغار الغنم على قولين : (أحدهما) لا يجوز قاله أبو حنيفة . (والثاني) يجوز ، قاله الشافعي .

• (أو كفَّارَةٌ طعامُ مَساكينَ) فيه قولان : (أحدهما) أنه يُقوِّم المثل من النعم ويشترى بالقيمة طعاما ، قاله عطاء والشافعي . (والثاني) يقوّم الصيد ويشترى بقيمة الصيد طعاما ، قاله قتادة وأبو حنيفة .

• (أوْ عَدْلُ ذلك صياماً) يعني عدل الطعام صياما. وفيه ثلاثة أقاويل: (أحدها) أنه يصوم عن كل مدّ يوما ، قاله عطاء والشافعي . (والثاني) يصوم عن كل مد ثلاثة أيام ، قاله سعيد بن جبير . (والثالث) يصوم عن كل صاع يومين ، قاله ابن عباس .

واختلفوا في التكفير بهذه الثلاثة هل هو على الترتيب أو التخيير على قولين :

أحدهما — انه على الترتيب ، إن لم يجد المِثْل فالإطعام فإن لم يجد الطعام فالصيام ، قاله ابن عباس ومجاهد وعامر وإبراهيم والسدى .

والثاني — أنه على التخيير في التكفير بأى الثلاثة شاء ، قاله عطاء وهو أحد قولى ابن عباس ومذهب الشافعي

• (لِيذُوقَ وَبالَ أَمْرِهِ) يعني في التزام الكفارة ووجوب التوبة .

• (عفَا الله عما سَلَفَ) يعني قبل نزول التحريم .

• (ومَنْ عادَ فينْتقِمُ اللهُ مِنْه) فيه قولان : (أحدهما) يعني ومن عاد بعد التحريم فينتقم الله منه بالجزاء عاجلا وعقوبة المعصية آجلا . (والثاني) ومن عاد بعد التحريم في قتل الصيد ثانية بعد أوله فينتقم الله منه .

وعلى هذا التأويل قولان (أحدهما) فينتقم الله منه بالعقوبة في الآخرة دون الجزاء ، قاله ابن عباس وداود . (والثاني) بالجزاء مع العقوبة ، قاله الشافعي والجمهور .

---

(١) اى في جزاء الصيد

٩٦ - قوله تعالى : ( أُحِلَّ لكم صَيْدُ البَحْرِ ) يعني صيد الماء سواء كان من بحر أو نهر أو عين أو بئر فصيده حلال للمحرم والحلال، في الحرم والحِلّ.

• ( وطعامُهُ متاعاً لكم وللسيّارة ) في طعامه قولان : ( أحدهما ) طافيه وما لَفَظَه البحر ، قاله أبو بكر وعمر وقتادة . ( والثاني) مملوحُهُ، قاله ابن عباس وسعيد بن جبير وسعيد بن المسيب .

وقوله تعالى : « متاعا لكم وللسيّارة » يعني منفعة للمسافر والمقيم .

وحكى الكلبي أن هذه الآية نزلت في بني مدلج وكانوا ينزلون بأسياف البحر سألوا عما نضب عنه الماء من السمك ، فنزلت هذه الآية فيهم .

٩٧ - قوله تعالى ( جَعَلَ اللهُ الكَعْبَةَ البَيْتَ الحَرامَ قِياماً للنّاسِ ) في تسميتها كعبة قولان : ( أحدهما) سميت بذلك لتربيعها ، قاله مجاهد. ( والثاني) سميت بذلك لعلوها ونتوئها من قولهم قد كعب ثدي المرأة إذا علا ونتأ، وهو قول الجمهور .

وسميت الكعبة حراما لتحريم الله تعالى لها أن يصاد صيدها أو يختلى خلاها أو يعضد شجرها .

وفي قوله تعالى « قياما للناس » ثلاثة تأويلات : ( أحدها) يعني صلاحا لهم ، قاله سعيد بن جبير . ( والثاني ) تقوم به أبدانهم لأمنهم به في التصرف لمعايشهم . ( والثالث ) قياما في مناسكهم ومتعبداتهم .

١٠٠ - قوله تعالى ( قُلْ لا يَسْتَوِي الخَبِيثُ والطيِّبُ ) فيه ثلاثة تأويلات:

أحدها - يعني الحلال والحرام ، قاله الحسن .

والثاني - المؤمن والكافر ، قاله السدى .

والثالث - الردىء بالجيد .

• ( ولو أعْجَبَكَ كَثْرةُ الخَبيثِ ) يعني أن الحلال والجيد مع قلتهما خير وأنفع من الحرام والردىء مع كثرتهما .

قال مقاتل : نزلت هذه الآية في حجاج اليمامة وقد همّ المسلمون بأحدهم .

١٠١ــ قوله تعالى ( يأأيها الذين آمنوا لا تَسْألوا عَن أشياء إنْ تُبْدَ لكُمْ تَسُؤْكُمْ ) اختلف أهل التأويل في سبب نزول هذه الآية على ثلاثة أقوال:

أحدها ــ ما روى أنس بن مالك قال : سأل الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ألْحفوه بالمسألة ، فصعد المنبر ذات يوم فقال : « لا تسألوني عن شيء إلاّ بيّنت لكم ، قال أنس : فجعلت أنظر يمينا وشمالا فأرى كل إنسان لاق ثوبه في رأسه يبكي ، فسار رجل كان إذا لاحى يدعى إلى غير أبيه فقال: يا رسول الله مَنْ أبي؟ فقال : أبوك حذافة [1]. فانشأ عمر فقال : رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد عليه السلام رسولا عائذا بالله من سوء الفتن ، فأنزل الله تعالى « لا تسألوا عن أشياء إنْ تُبْدَ لكم تَسُؤْكم»

والثاني ــ ما روى الحسن بن واقد عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « أيها الناس كتب الله عليكم الحج فحجّوا فقام محصن الأسدى وقال : في كل عام يا رسول الله؟ فقال : أما إني لو قلت نعم لوجبت ، ولو وجبت ثم تركتم لضللتم ، اسكتوا عني ما سَكَتُّ عنكم فإنما هلك مَنْ كان قبْلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فأنزل الله تعالى « يأأيها الذين آمنوا لا تسألوا ... »

والثالث ــ أنها نزلت في قوم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ، قاله ابن عباس .

• ( وإنْ تَسْألوا عَنْها حِينَ يُنَزَّلُ القُرآنُ تُبْدَ لكُمْ ) جعل نزول القرآن عند السؤال موجبا بتعجيل الجواب .

• ( عفا الله عنها ) فيها قولان (أحدهما) عن المسألة . (والثاني ) عن الأشياء التي سألوا عنها .

(١) السائل هو عبدالله بن حذافة السهمي وكانت فيه دعابة . وعند ذلك قالت أمه : هل امنت ان تكون امك قارفت ما يقارف نساء الجاهلية فتفضحها على أعين الناس : فقال : والله لو ألحقني بعبد أسود للحقت به .
( انظر تفسير القرطبي ٦/٣٣٠ )

• قوله تعالى (قد سألها قومٌ مِنْ قبْلِكم ثم أصْبَحوا بها كافرين) فيه أربعة تأويلات :

أحدها – قوم عيسى سألوه المائدة ثم كفروا بها قاله ابن عباس .

والثاني – أنهم قوم صالح سألوا الناقة ثم عقروها وكفروا به .

والثالث – أنهم قريش سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحوّل لهم الصفا ذهبا ، قاله السدى .

والرابع – أنهم القوم الذين سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من أبي ؟ ونحوه ، فلما أخبرهم به أنكروه وكفروا به ، قاله بعض المتأخرين .

١٠٣– قوله تعالى : (ما جعَلَ اللهُ مِنْ بَحِيرةٍ ولا سائبَةٍ ولا وَصِيلةٍ ولاحامٍ) يعني ما بحر الله من بحيرة ، ولا سيبَ سائبة ولا وَصل وصيلةً، ولا حمى حاميا .

روى أبو صالح عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأكثم بن جون يا أكثم رأيت عمرو بن لحى بن قمعة بن خندف يجر قصبه في النار ، فما رأيت رجلا أشبه برجل منك به ولا به منك ، فقال أكثم: أخشى أن يضرني شبهه يا رسول الله ، فقال لا إنك مؤمن وهو كافر ، إنه أول من غيّر دين إسماعيل وبحر البحيرة وسيب السائبة وحمى الحامي .

ومعنى قوله يجر قصبه في النار يعني أمعاءه . والبحيرة : الفصلة من قول القائل بحرت إذن الناقة إذا شقها ، ومنه قول الأبيرد :

وأمسى فيكمُ عمرانُ يمشى ...⁽¹⁾ كأنه جملٌ بَحِيرُ

وقد روى أبو اسحاق عن أبي الأحوص عن أبيه قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم أرأيت إبلك تكون مسلمة آذانها فتأخذ الموسى فتجدعها تقول هذه بحيرة، وتشقون آذانها تقولون

---

(1) هذا البيت مطموس بالاصول ، ولم اتبين الكلمة التى يبدا بها عجز البيت كما لم اعثر على البيت في مراجع اخرى .

هذه بحيرة قال : فإنّ ساعدَ الله أشدُّ وموسَى اللهِ أحَدُّ كلُّ مالِك لك حلالٌ لا يحرم عليك منه شيء .

وفي البحيرة ثلاثة أقاويل :

أحدها — أن البحيرة الناقة إذا ولدت خمسة أبطن ، فإن كان الخامس ذكرا أكلته الرجال دون النساء ، وإن كانت أنثى بحروا أذنها أى شقّوها، وتركت فلا يشرب لها لبن ولا تنحر ولا تركب ، وإنْ كان ميتة اشترك فيه الرجال والنساء ، قاله عكرمة .

والقول الثاني — البحيرة الناقة الّتى تنجب خمسة أبطن فكان آخرها ميتا ذكرا شقوا أذن الناقة وخلوّا عنها فلا تحلب ولا تركب تحرجا، قاله أبو عبيدة.

والقول الثالث — أن البحيرة بنت السائبة ، قاله أبو اسحاق . وأما السائبة فإنها المسيبة المخلاّة وكانت العرب تفعل ذلك ببعض مواشيها فتحرّم الانتفاع بها على أنفسها تقربا إلى الله تعالى ، قال الشاعر :

عَقَرْتُمْ ناقةً كانت لِربّي وسائبةً فقُوموا للعقاب

وكذا كان بعض أهل الإسلام يعتق عبده سائبة ولا ينتفع به ولا بولائه وكان أبو العالية[1] سائبة ، فلما مات أُتِي مولاه بميراثه فقال : هو سائبة وأبَىٰ أن يأخذه

وأخرجت المسيبة بلفظ السائبة كما قيل في عيشة راضية يعنى مرضية.
وفي السائبة قولان :

أحدهما — أنها الناقة إذا تابعت بين عشر إناث ليس فيهن ذكر سيّبت فلم يركب ظهرها ولم يُجزّ وَبَرُها ولم يَشرب لبنها إلا ضيف ، وما نتجت بعد ذلك من أنثى شق [2] أذنها وسميت بحيرة وخليت مع أمها ، قاله محمد ابن اسحاق .

(١) هو أبو العالية الرياحى البصرى التميمى وكان مملوكا لامرأة فاعتقته سائبة
(٢) الاصح شقت اذنها

والقول الثاني – أنهم كانوا ينذرون السائبة عند المرض فيسيب الرجل بعيره ولا يركب ولا يجلى عن ماء كالبحيرة ، قاله أبو عبيدة .

أما الوصيلة فأجمعوا على أنها من الغنم وفيها ثلاثة أقاويل :

أحدها – أنها الشاة إذا ولدت سبعة أبطن نظر في البطن السابع فإن كان جدْيا ذبحوه فأكله الرجال دون النساء فقالوا هذا حلال لذكورنا حرام على أزواجنا ونسائنا ، وإن كان عناقا سرحت في غنم الحي ، وإن كان جدْيا وعناقا قالوا وصلت أخاها فسميت وصيلة ، قاله عكرمة .

والقول الثاني – أنها الشاة إذا أتأمت عشر إناث متتابعات في خمسة أبطن ليس فيهن ذكر جعلت وصيلة فقالوا قد وصلت ، وكان ما ولدت بعد ذلك للذكور دون الإناث ، قاله محمد بن إسحاق .

والقول الثالث – أن العرب كانت إذا ولدت الشاة لهم ذكرا قالوا هذا لآلهتنا فيتقربون به ، وإذا ولدت أنثى قالوا هذه لنا ، وإذا ولدت ذكرا وأنثى قالوا وصلت أخاها فلم يذبحوه لمكانها ، قاله أبو عبيدة .

وأما الحام ففيه قول واحد أجمعوا عليه وهو البعير ينتج من صلبه عشرة أبطن فيقال حمى ظهره ويخلّى .

١٠٦– قوله تعالى : ( ياأيها الذين آمَنوا شَهادَةُ بَيْنِكمْ ... ) [١] في قوله « شهادة بينكم » ثلاثة تأويلات : ( أحدها ) أنها الشهادة بالحقوق عند الحكام ( والثاني ) أنها شهادة الحضور للوصية . ( والثالث ) أنها أيْمان ، ومعنى ذلك أيْمان بينكم ، فعبر عن اليمين بالشهادة كما قال في أيْمان المتلاعنين : « فشهادة أحدهم أربعُ شهادات بالله » .

• وفي قوله تعالى: (... اثنان ذوا عَدْلٍ مِنْكم ) تأويلان : ( أحدهما ) يعني من المسلمين ، قاله ابن عباس ومجاهد . ( والثاني ) من حي الموصى ، قاله الحسن وسعيد بن المسيب وعكرمة .

---

(١) قال مكى بن ابى طالب القيسي ان هذه الآية والآيتين بعدها من اشكل ما في القرآن اعرابا ومعنى وحكما . وذكر ذلك قبله ابو جعفر النحاس .

وفيهما قولان : (أحدهما) أنهما شاهدان يشهدان على وصية الموصى . (والثاني) أنهما وصيان .

• (أَوْ آخَرَان مِنْ غَيْرِكُمْ) فيه تأويلان :

أحدهما — من غير دينكم من أهل الكتاب ، قاله ابن عباس وأبو موسى وسعيد بن جبير وابراهيم وشريح .

والثاني — من غير قبيلتكم وعشيرتكم ، قاله الحسن وعكرمة والزهرى وعبيدة . وفي «أو» في هـذا الموضع قولان : (أحدهما) أنها للتخيير في قبول اثنين منا أو آخرين من غيرنا . (والثاني) أنها لغير التخيير وإن معنى الكلام: أو آخران من غيركم إن لم تجدوا منكم ، قاله ابن عباس وشريح وسعيد بن جبير والسدى .

• (إنْ أنتم ضَرَبْتُم في الأَرضِ) يعني سافرتم .

• (فأصابتْكم مصيبةُ الموت) وفي الكلام محذوف تقديره : فأصابتكم مصيبة الموت [١] وقد أسندتم الوصية إليهما .

• ثم قال تعالى : (تحْبِسونَهُما مِنْ بَعْدِ الصّلاةِ) يعني تستوقفونهما للأيمان وهذا خطاب للورثة . وفي هذه الصلاة ثلاثة أقوال : (أحدهما) بعد صلاة العصر ، قاله شريح والشعبي وسعيد بن جبير وقتادة . (والثاني) من بعد صلاة الظهر والعصر، قاله الحسن . (والثالث) من بعد صلاة أهل دينهما وملتهما من أهل الذمة ، قاله ابن عباس والسدى .

• (فيُقْسِمانِ بالله إن ارْتَبْتُمْ لا نَشْتَري به ثمناً) معناه فيحلفان بالله إن ارتبتم بهما ، وفيهما قولان : (أحدهما) أنهما الوصيان إن ارتبتم بهما في الخيانة أحلفهما الورثة . (والثاني) أنهما الشاهدان إنْ ارتبتم بهما ولم تعرف عدالتهما ولا جرحهما أحلفهما الحاكم ليزول عنه الارتياب بهما. وهذا إنما جوزه قائل هذا القول في السفر دون الحضر.

وفي قوله تعالى : «لا نشترى به ثمنا» تأويلان : (أحدهما) لا نأخذ عليه رشوة ، قاله ابن زيد ، (والثاني) لا نعتاض عليه بحق .

(١) سقط من ك .

• ( ولو كان ذا قُرْبَى ) أى لا نميل مع ذى القربى في قول الزور والشهادة بغير حق .

• ( ولا نكتمُ شهادةَ الله ) يعنى عندنا فيما أوجبه علينا .

١٠٧، ١٠٨ – قوله تعالى ( فإن عُثِرَ على أنّهما استحقّا إثماً ) يعنى فإنْ ظَهَرَ على أنهما كذبا وخانا ، فعبر عن الكذب بالخيانة والإثم لحدوثه عنهما . وفي الذين « عثر على أنهما استحقا إثما » قولان : ( أحدهما ) أنهما الشاهدان ، قاله ابن عباس . (والثاني) أنهما الوصيّان ، قاله سعيد بن جبير .

• ( فآخَرَانِ ) يعنى من الورثة .

• ( يقومانِ مقامَهما ) في اليمين ، حين ظهرت الخيانة .

• ( مِنَ الذينَ استَحَقَّ عليهم الأوْلَيانِ ) فيه تأويلات : ( أحدهما ) الأوليان بالميت من الورثة ، قاله سعيد بن جبير . ( والثاني ) الأوْليان بالشهادة من المسلمين ، قاله ابن عباس وشريح .

وكان سبب نزول هذه الآية ما روى عبد الملك بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس قال : خرج رجل من بنى سهم مع تميم الداري وعدى بن بدّاء فمات السهمى بأرض ليس بها مسلم ، فلما قدما بتركته فقدوا جاما من فضة مخوصا بالذهب فأحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم وجد الجام بمكة ، وقالوا اشترَيناه من تميم الدارى وعدى بن بدّاء ، فقام رجلان من أولياء السهمى فحلفا : « لَشَهادتنا أحَقُّ مِنْ شهادتهما » وأن الجسام لصاحبهم قال : وفيهم نزل « يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم » إلى قولــه : « واتقوا الله واسْمَعوا والله لا يهدى القوم الفاسقين » .

ثم اختلفوا في حكم هاتين الآيتين هل هو منسوخ أو ثابت ،

فقــال ابن عباس حكمهما منسوخ . قال ابن زيد : لم يكن الإسلام إلا بالمدينة فجازت شهادة أهل الكتاب وهو اليوم طبّق الأرض .

وقال الحسن : حكمهما ثابت غير منسوخ .

١٠٩– قوله تعالى : ( يومَ يجمعُ اللهُ الرُسُلَ فيقولُ : ماذا أُجِبْتُمْ ؟ قالوا : لا علمَ لنا ) في قوله « لا علم لنا » خمسة تأويلات :

أحدها – لم يكن ذلك إنكارا لما علموه ولكن ذهلوا عن الجواب من هول ذلك اليوم ثم أجابوا بعدما ثابَتْ عقولُهم ، قاله الحسن والسدى.

والثاني – لا علم لنا إلاّ ما علمتنا ، قاله مجاهد .

والثالث – لا علْم لنا إلا علمٌ أنت أعلم به منا ، قاله ابن عباس.

والرابع – لا علْم لنا بما أجاب به أممنا لأن ذلك هو الذى يقع عليه الجزاء ، وهو مروى عن الحسن أيضا .

والخامس – أن معنى قوله « ماذا أجبتم » : أى ماذا عملوا بعدكم « قالوا : لا علم لنا إنك أنت علّامُ الغُيوبِ » قاله ابن جريج .

• وفي قوله ( علامُ الغيوب ) تأويلان : (أحدهما ) أنه مبالغة . (والثاني) أنه لتكثير المعلومات .

فإن قيل : فلم سألهم عما هو أعلم به منهم ؟ فعليه جوابان :

أحدهما – أنه إنما سألهم ليُعلِمهم ما لم يعلموا من كفر أممهم ونفاقهم وكذبهم عليهم من بعدهم .

والثاني – أنه أراد أن يفضحهم بذلك على الأشهاد ليكون ذلك نوعا من العقوبة لهم .

١١٠– قوله تعالى : ( إذ قال اللهُ : يا عيسى بْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ ... ) وإنما ذكّر الله عيسى عليه السلام نعمته عليه وعلى والدته ، وإن كان لهما ذاكرا ، لأمرين : (أحدهما) ليتلو على الأمم ما خصه به من الكرامة وميزه به من علو المنزلة . ( والثاني ) ليؤكد به حجته ويرد به جاحده .

• ثم أخذ تعالى في تعديد نعمه فقال : ( اذ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ القُدُسِ ) يعنى قوّيْتك ، مأخوذ من الأيد وهو القوة . وروح القدس جبريل ، والقدس هو الله تعالى تقدست أسماؤه .

وتأييده له من وجهين : (أحدهما) تقويته على أمر دينه (والثاني) معونته على دفع ظلم اليهود والكافرين له .

• (تُكَلِّمُ الناسَ في المهْدِ وكَهْلا) أما كلامه في المهد صبيا فهي معجزة خصّه الله تعالى بها ولم يجعلها لغيره من أنبيائه . وكلامه لهم في المهد إنما اختص بتعريفهم حال نبوّته، « قال إني عبد الله آتانيَ الكتابَ وجَعَلَني نبيّاً وجعلني مباركا أينما كنتُ وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمتُ حيّا » .

وكلامه لهم كهْلا دعاؤهم إلى ما أمره الله به من الصلاة والزكاة، وذلك حين صار ابن ثلاثين سنة وإن كان مبعوثا حين وُلد ، فمكث فيهم ثلاثين سنة ثم رفعه الله ، ولم يبعث الله تعالى نبيّا حين ولد غيره ولذلك خصه بالكلام في المهد صبيا .

• ثم قال تعالى : (وإذ علّمتُكَ الكِتابَ) وفيه تأويلان : (أحدهما) يريد الخط . (والثاني) يريد الكتب فعبر عنها بالكتاب إرادة للجنس .

• ثم فصّل فقال تعالى (والحِكمةَ) وفيها تأويلان : (أحدهما) أنها العلم بما في تلك الكتب . (والثاني) أنها جميع ما يحتاج إليه في دينه ودنياه .

• ثم قال تعالى (والتَوْراةَ والإنْجيلَ) يريد تلاوتهما وتأويلهما .

• ثم قال تعالى : (وإذ تَخْلُقُ مِن الطّينِ كهيئةِ الطَّيْرِ بإذْني فتنْفُخُ فيها فتكون طَيْراً بإذْني) يعني بقوله تخلق أى تفعل وتصوّر من الطين مثل صورة الطير ، لأن الخلق فعل لكن على سبيل القصد والتقدير من غير سهو ولا مجازفة ولذلك وصفت أفعال الله تعالى بأنها مخلوقة لأنها لا تكون إلا عن قصد وتقدير [1]،ووصفت بعض أفعال العباد بأنها مخلوقة إذا كانت مقدرة مقصودة ولم توصف جميعها بهذه الصفة لجواز كون بعضها سهوا أو مجازفة .

وقوله تعالى « فتنفخ فيها» يعني الروح، والروح جسم .

وفي المتولى لنفخها وجهان : (أحدهما) أنه المسيح ينفخ الروح في الجسم الذى صوّره من الطين كصورة الطير..(والثاني) أنه جبريل .

(١) أى يعبر عن فعل الله بالخلق ، وعن المفعولات منه تعالى بانها مخلوقة ، كالانسان والسماء والارض ، لا يقال عنها مفعولة له — مع انها كذلك — بل يقال مخلوقة للدلالة على القصد والتقدير .

وقوله تعالى « فتكون طيْرا بإذْني » يعني أن الله تعالى يقلبها بعد نفخ الروح فيها لحما ودما ويخلق فيها الحياة فتصير طيرا بإذن الله تعالى وأمره لا بفعل المسيح .

• ثم قال تعالى (وتُبْرِئُ الأكْمَهَ والأبْرَصَ بإذْني) أى تدعوني أن أبْرِىء الأكمه والأبْرصَ فأجيب دعاءك وأبْرئهما . وهو فعل الله تعالى وإنما نسبه إلى المسيح مجازا لأن فعله لأجل دعائه .

• ثم قال تعالى : (وإذْ تُخْرِجُ الموْتَى بإذْني) يعني واذكر نعمتى عليك إذ تدعوني أن أحيى الموتى فأجيب دعاءك حتى تخرجهم من القبور أحياء ، ونسب إليه ذلك توسعا أيضا لأجل دعائه . ويجوز أن ينسب إخراجهم إليه حقيقة لأن إخراجهم من قبورهم بعد إحياء الله تعالى لهم يجوز أن يكون من فعل المسيح .

قال الكلبي : والذين أحياهم من الموتى رجلان وامرأة .

١١– قوله تعالى : (وإذْ أوْحَيْتُ إلى الحَواريين أنْ آمِنوا بي...) في وحيه إلى الحواريين وجهان : (أحدهما) معناه ألهمتهم أن يؤمنوا بي ويصدقوا انك رسولى ، كما قال تعالى « وأوحى ربك إلى النحل » (والثاني) يعني ألقيت إليهم بالآيات التى أريتهم أن يؤمنوا بي وبك .

وفي التذكير بهذه النعمة قولان : (أحدهما) أنها نعمة على الحواريين أن آمنوا فذكر الله تعالى به عيسى لأنهم أنصاره . (والثاني) أنها نعمة على عيسى لأنه جعل له أنصارا من الحواريين قد آمنوا به .

والحواريون : هم خواص عيسى عليه السلام الذين استخلفهم من جملة الناس .

• (قالوا آمَنّا) يعني بالله تعالى ربك .

• (واشْهَدْ بأننا مُسْلِمون) يحتمل وجهين : (أحدهما) أنهم أشهدوا عيسى عليه السلام على إسلامهم بالله تعالى وبه . (والثاني) أنهم أشهدوا الله تعالى بذلك على أنفسهم.

١١٢– قوله تعالى : ( إذ قال الحواريّون يا عيسى بْنَ مَرْيَمَ هل يَستطيعُ (١) ربُّك ) قرأ الكسائي وحده « هَل تّستطيع ربَّك » بالتاء والإدغام(٢) وربـك بالنصب وفيها وجهان : أحدهما – معناه هل تستدعي طاعة ربك فيما تسأله ، قاله الزجاج ، والثاني – هل تستطيع أن تسأل ربك ، قاله مجاهد وعائشة .

وقرأ الباقون هل يستطيع ربك بالياء والإظهار ، وفي ذلك من التأويل ثلاثة أوجه :

أحدها – هل يقدر ربك ، فكان هذا السؤال في ابتداء أمرهم قبل استحكام معرفتهم بالله تعالى .

والثاني – معناه هل يفعل ربك ، قاله الحسن ، لأنهم سموا بالحواريين بعد إيمانهم .

والثالث – معناه هل يستجيب لك ربك ويطيعك .

• ( أن ينزّل علينا مائدةً مِن السماء )، قاله السدى . قال قطرب : والمائدة لا تكون مائدة حتّى يكون عليها طعام، فإن لم يكن قيل خِوان . وفي تسميتها مائدة وجهان :

أحدهما – لأنها تميد ما عليها أى تعطى ، قال رؤبة :

... ... ... ... ... ... إلى أمير المؤمنين الممتاد (٣)

أى المستعطى .

والثاني – لحركتها بما عليها من قولهم: ماد الشيء إذا مال وتحرك ، قال الشاعر :

لعلّك باك انْ تغنّت حمامةٌ يميدُ بها غصن مِن (٣) الأيك مائل

• ( قال اتّقوا اللهَ إنْ كنتم مؤمِنين ) فيه قولان :

---

(١) الحواريون مؤمنون ولم يكن سؤالهم شكا في قدرة الله وانما ارادوا علم اليقين كما قال ابراهيم « بلى ولكن ليطمئن قلبى » .

(٢) أى ادغام لام « هل » بالتاء من « تستطيع » .

(٣) الشطر الاول : تهدي رؤوس المترفين الانداد

أحدهما – يعني اتقوا معاصي الله إن كنتم مؤمنين به . وإنما أمرهم بذلك لأنه أولى من سؤالهم .

والثاني – يعني اتقوا الله في سؤال الأنبياء إما طلبا لعنتهم وإما استزادةً للآيات منهم إن كنتم مؤمنين بهم ومصدقين لهم لأن ما قامت به دلائل صدقهم يغنيكم عن استزادة الآيات منهم .

١١٣– قوله تعالى : ( قالوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنها ) وهذا اعتذار منهم بينوا به سبب سؤالهم حينَ نُهوا عنه فقالوا « نُرِيدُ أَنْ نأكلَ منهاْ »

يحتمل وجهين : ( أحدهما ) أنهم أرادوا الأكل منها للحاجة الداعية إليها ( والثاني ) أنهم أرادوه تبركا بها لا لحاجة دعتهم إليها ، وهذا أشبه لأنهم لو احتاجوا لم ينهوا عن السؤال .

• ( وتَطْمَئِنَّ قلوبُنا ) يحتمل ثلاثة أوجه : ( أحدها ) تطمئن إلى أن الله تعالى قد بعثك إلينا نبيا . ( والثاني ) تطمئن إلى أن الله تعالى قد اختارنا لك أعوانا . ( والثالث )[1] تطمئن إلى أن الله قد أجابنا إلى ما سألنا .

• ( ونَعْلَمَ أنْ قد صَدَقْتَنا ) في أنك نبي إلينا وذلك على[2] الوجه الأول ) ،

وعلى الوجه الثاني : صدقتنا في أننا أعوان لك .

وعلى الثالث : أن الله قد أجابنا إلى ماسألنا .

وفي قولهم « ونَعْلَمَ » وجهان :

أحدهما – أنه علم مستحدث لهم بهذه الآية بعد أن لم يكن، وهذا قول من زعم أن السؤال كان قبل استحكام المعرفة .

والثاني – أنهم استزادوا بذلك علما إلى علمهم ويقينا إلى يقينهم ، وهذا قول من زعم أن السؤال كان بعد التصديق والمعرفة .

---

(١) الوجه الثالث سقط من ق

(٢) سقط من ق

• (وَنَكُونَ عليها مِن الشّاهِدينَ) يحتمل وجهين :

أحدهما — من الشاهدين لك عند الله بأنك قد أديت ما بعثك به إلينا.

والثاني — من الشاهدين عند من يأتي من قومنا بما شاهدناه من الآيات الدالة على أنك نبي إليهم وإلينا .

١١٤— قوله تعالى (قالَ عيسى بْنُ مَرْيَم اللّهُمّ ربّنا أنْزِلْ علينا مائدةً مِن السماء) إنما زيدت الميم في آخر اللهم مثقلة عوضا عن حرف النداء فلم يجز أن يدخل عليه حرف النداء فلا يقال يا اللهم لأن الميم المعوضة منه أغنت عنه ، فأما قول الشاعر :

وما عليكِ أنْ تقولى كُلّما   سبّحْتِ أو هلّلتِ يا اللهم ما

اردُدْ علينا شيخنا مُسلّمــا   [فإننا مِن خيْرِهِ لَنْ نعدَما] (١)

فلأن ضرورة الشعر جوزته .

سأل عيسى ربه أن ينزل عليهم المائدة التى سألوه ،

وفي سؤاله وجهان : (أحدهما) أنه تفضل عليهم بالسؤال ، وهذا قول من زعم أن السؤال بعد استحكام المعرفة . (والثاني) أنه رغبة منــه إلى الله تعــالى في إظهار صدقه لهم ، وهذا قول من زعم أن السؤال قبل استحكام المعرفة .

• (تكونُ لنا عيداً لأوّلِنا وآخِرِنا) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها — نتخذ اليوم الذى أنزلت فيه عيدا نعظمه نحن ومن بعدنا، قاله قتادة والسدى . < وقيل إن المائدة أنزلت عليهم في يوم الأحد غداة وعشية ولذلك جعلوا الأحد عيدا (٢) > .

والثاني— معناه عائدة من الله تعالى علينا وبرهانا لنا ولمن بعدنا .

والثالث — يعنى نأكل منها جميعا أولنا وآخرنا ، قاله ابن عباس.

(١) هذا الشطر لم يرد في الاصول وقد أخذناه من خزانة الادب ص٣٥٨ج١

(٢) سـقط من ق .

• (وآيةً مِنْكَ) يعني علامة من علامات الإعجاز الدالة على توحيدك وقيل التي تدل على صدق أنبيائك .

• [(وارزقنا)] الشكر على ما أنعمت به علينا من إجابتك . وقيل ارزقنا ذلك من عندك .

١١٥– قوله تعالى (قالَ اللهُ إنّي مُنزّلُها عليكم) وهذا وعد من الله تعالى أجاب به سؤال عيسى كما كان سؤال عيسى إجابة للحواريين .

واختلفوا في نزول المائدة على ثلاثة أقاويل :

أحدها – أنه مثل ضربه الله تعالى لخلقه ينهاهم به عن مسألة الآيات لأنبيائه ، قاله مجاهد .

والثاني – أنهم سألوا ووعدهم بالإجابة فلما قال لهم : «فمن يكفر بَعْدُ منكم فإني أعذبه عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين» استعفوا منها فلم تنزل عليهم ، قاله الحسن .

والثالث – أنهم سألوا فأجابهم ولم يستعفوا لأنه ما حكى الاستعفاء عنهم ثم أنزلها عليهم ، لأنه قد وعدهم ولا يجوز أن يخلف وعده .

ومن قال بهذا اختلفوا في الذى كان عليها حين نزلت على ستة أقاويل: (أحدها) أنه كان عليها ثمار الجنة ، قاله قتادة . (والثاني) أنه كان عليها خبز ولحم ، قاله عمار بن ياسر . (والثالث) أنه كان عليها سبعة أرغفة ، قاله إسحاق بن عبد الله . (والرابع) كان عليها سمكة فيها طعم كل الطعام ، قاله عطاء وعطية . (والخامس) كان عليها كل طعام إلا اللحم ، قاله ميسرة. < (والسادس) [١] رغيفان وحوتان ، أكلوا منها أربعين يوما في سفر، وكانوا ومن معهم نحو خمسة آلاف ، قاله جويبر > وأمروا أن يأكلوا منها ولا يخونوا ولا يدخروا ، فخانوا وادخروا فرفعت .

• وفي قوله تعالى : (... عذاباً لا أُعَذِّبُه أحداً مِن العالمينَ) قولان : (أحدهما) يعني من عالمي زمانهم . (والثاني) من سائر العالمين كلهم .

(١) سقط من ق .

وفيهم قولان (أحدهما) هو أن يمسخهم قردة ، قاله قتادة . (والثاني) أنه جنس من العذاب لا يعذب به غيرهم لأنهم كفروا بعد أن رأوا من الآيات ما لم يره غيرهم فكانوا أعظم كفرا فصاروا أعظم عذابا .

وهل هذا العذاب في الدنيا أو في الآخرة ؟ قولان [١] .

< وفي الحواريين قولان : (أحدهما) أنهم خواص الأنبياء. (والثاني) أنهم المندوبون لحفظ شرائعهم إمّا بجهاد أو عِلْم .

وفي تسميتهم بذلك ثلاثة أقاويل:

أحدها – لبياض ثيابهم ، وهذا قول ابن عباس . تشبيهاً بما هم عليه من نقاء سرائرهم ، قاله الضحاك ، وهو بلغة القبط حوارى .

والثاني – لنظافة ثيابهم وطهارتها تشبيها بطهارة قلوبهم .

والثالث – بجهادهم عن أنبيائهم ، قال الشاعر :

ونحن أناسٌ نملأ البيد مَأمَنا ونحن حَوارِيّون حِينَ نُزاحِفُ > [٢]

١١٦– قوله عز وجل (وإذْ قال اللهُ يـا عيسى بْنَ مَرْيَمَ أأنْتَ قُلْتَ للنّاسِ ...) الآية. «إذ» ها هنا بمعنى «إذا» كما قال أبو النجم [٣] :

ثم جزاك الله عنى إذ جزى جنّاتِ عدْنٍ في السموات العُلا

يعنى إذا جزى ، فأقام الماضى مقام المستقبل وهذا جائز في اللغة كما قال تعالى: «ونادى أصحاب الجنة أصحاب النار» .

واختلف أهل التأويل في معنى هـذا السؤال[٤] وليس باستفهام وان خرج مخرج الاستفهام على قولين :

أحدهما – أنه تعالى سأله عن ذلك توبيخا لمن ادّعى ذلك عليه ليكون إنكاره بعد السؤال أبلغ في التكذيب وأشدّ في التوبيخ والتقريع.

(١) أى قول ان هذا العذاب في الدنيا والقول الثانى – انه في الاخرة .
(٢) من وفي الحواريين الى هنا سقط من ق
(٣) في ك البحترى .
(٤) السؤال هو : اانت قلت للناس ؟

والثاني ـ أنه قصد بهذا السؤال تعريفه أن قومه غيّروا بعده وادّعوا عليه ما لم يقله .

فإن قيل : فالنصارى لم تتخذ مريم إلها فكيف قال تعالى فيهم ذلك ؟

قيل : لما كان من قولهم أنها لم تلد بشرا وإنما ولدت إلها لزمهم أن يقولوا إنها لأجل البعضية بمثابة من ولدته فصاروا حين لزمهم ذلك كالقائلين له .

وفي زمان هذا السؤال قولان : (أحدهما) أن الله تعالى قال ذلك لعيسى حين رفعه إليه في الدنيا ، قاله السدى وميسرة . (والثاني) أن الله تعالى يقول له ذلك يوم القيامة ، قاله ابن جريج وقتادة وهو أصح القولين .

• <(قال سُبْحانك ما يكونُ لي أنْ أقولَ ما ليْسَ لي بِحَقٍّ) أى أن أدَّعِي لنفسى ما ليس من شأنها ، يعنى أننى مربوب ولست برب ، وعابد ولستُ بمعبود .

وبدأ بالتسبيح قبل الجواب لأمرين : (أحدهما) تنزيها له عما أضيف إليه . (والثاني) خضوعا لعزته وخوفا من سطوته .

• ثم قال (إنْ كُنْتُ قُلْتُه فقَدْ علِمْتَه) فرد ذلك إلى عامه تعالى وقد كان الله عالما به أنه لم يقله ولكن قاله تقريعا لمن اتخذ عيسى إلها .

• (تَعْلَمُ ما في نفسي ولا أعْلَمُ ما في نفْسِك) فيه وجهان : (أحدهما) تعلم ما أخفيه ولا أعلمُ ما تخفيه . (والثاني) تعلم ما أعلمُ ولا أعلمُ ما تعلم .

وفي النفس قولان : (أحدهما) أنها عبارة عن الجملة كلها . (والثاني) أنها عبارة عن بعضِه كقولهم قتل فلان نفسه .

• (إنّك أنْتَ علّامُ الغُيوبِ) يحتمل وجهين : (أحدهما) عالم السر والعلانية . (والثاني) عالم ما كان وما يكون .

وفي الفرق بين العالم والعلاّم وجهـان : (أحدهما) أن العلاّم الذى تقدم علمه ، والعالم الذى حدث علمه . (والثاني) أن العلاّم الذى يعلم ما كان وما يكون ، والعالم الذى يعلم ما كان ولا يعلم ما يكون.

١١٧ـ قوله عز وجل (ما قُلْتُ لهم إلاّ ما أَمَرْتَنِي به) لم يذكر عيسى ذلك على وجه الإخبار به لأن الله عالم به ، ويحتمـل وجهين : (أحدهما) تكذيبـا لمن اتخذه إلها معبودا . (والثاني) الشهادة بذلك على أمته فيما أمرهم به من عبادةربه .

• قوله تعالى (أن اعبُدوا اللهَ رَبِّي وربَّكُمْ) يحتمل وجهين : أحدهما إعلامهم أن الله ربه وربهم واحد . والثاني ـ أن عليه وعليهم أن يعبدوا ربا واحدا حتّى لا يخالفوا فيما عبدوه .

• (وكنتُ عليهم شهيداً ما دُمْتُ فيهم) يحتمل وجهين : (أحدهما) يعني شاهدا . (والثاني) شاهدا عليهم .

• (فلما توَفّيْتَنِي) فيـه وجهان : (أحدهما) أنه الموت (والثاني) أنه رفعه إلى السماء .

• (..الرقيبَ عليهم) فيه وجهان : (أحدهما) الحافظ عليهم . (والثاني) العالم بهم .

• (وأنتَ على كل شيء شهيدٌ) يحتمل وجهين : (أحدهما) شاهداً لما حضر وغاب . (والثاني) شاهدا على من عصى وأطاع .

١١٨ـ قوله عز وجل (إنْ تُعَذِّبْهم فإنّهم عِبادُك) يحتمل وجهين :

أحدهما ـ أنه قاله على وجه الاستعطاف لهم والرأفة بهم كما يستعطف العبد سيّده .

والثاني ـ أنه قاله على وجه التسليم لأمر ربه والاستجارة من عذابه > (١)

١١٩ـ قوله تعالى (قال اللهُ هذا يَوْمُ يَنْفَعُ الصّادِقِينَ صِدْقُهم) يعني يوم القيامة ، وإنما نفعهم الصدق في ذلك اليوم لوقوع الجزاء فيه وإن كان في [كل] الأيام نافعا .

(١) من قال سبحانك الى هنا سقط من ق .

وفي هذا الصدق قولان :

أحدهما ــ أن صدقهم الذى كان منهم في الدنيا نفعهم في الآخرة جُوزوا عليه من الثواب ، فعلى هذا في المراد بهذا الصدق وجهان محتملان : (أحدهما) أنه صدقهم في عهودهم . (والثاني) أنه تصديقهم لرسل الله وكتبه.

والقول الثاني ــ أنه صدق يكون منهم في الآخرة ينفعهم لقيامهم فيه بحق الله .

فعلى هذا في المراد بهذا الصدق وجهان محتملان : (أحدهما) انه صدقهم في الشهـــادة لأنبيائهم بالبلاغ . (والثاني) صدقهم فيما شهدوا به على أنفسهم عن أعمالهم . ويكون وجه النفع فيه أن يُكفَوا المؤاخذة بتركهم كتم الشهادة فيغفر لهم بإقرارهم لأنبيائهم وعلى أنفسهم .

وهل هم مصروفون عنه قبل موقف العرض ؟ على قولين .

والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب .

---

# سورة الأنعـام

مكية كلها في قول الأكثرين ، وقيل إنها نزلت جملة واحدة .

وقال ابن عباس وقتادة : هى مكية إلا آيتين منها نزلتا بالمدينة : إحداهما : « وما قدروا الله حقَّ قدْرِه » نزلت في مالك بن الصيف وكعب بن الأشرف اليهوديين. والأخرى « وهو الذى انشأ جنات معروشات » نزلت في ثابت بن قيس بن شماس .

وقال ابن جريج نزلت في معاذ بن جبل [1]. <وقيل : شيع هذه السورة سبعون ألف ملك[2] > .

## بسم الله الرحمن الرحيم

١ – قوله عز وجل (الحمدُ للهِ الذي خلَقَ السموات والأرْضَ ...) الآية. قال وهب بن منبه : فاتحة التوراة فاتحة الأنعام إلى قوله « يعدلون ». وخاتمة التوراة خاتمة هود .

• وقوله ( الحمدُ لله ) جاء على صيغة الخبر وفيه معنى الأمر ، وذلك أوْلى من أن يجيء بلفظ الأمر فيقول احمد الله ، لأمرين : ( أحدهما ) أنه يتضمن تعليم اللفظ والمعنى ، وفي الأمر المعنى دون اللفظ . ( والثاني ) أن البرهان إنما يشهد بمعنى الخبر دون الأمر .

• ( الذى خلق السموات والأرض) لأن خلق السموات والأرض نعم توجب الحمد . < لأن الأرض تُقِلُ والسماء تُظِلُ ، وهى من أوائل نعمه على خلقه ، ولذلك استحمد بخلقها وأضاف خلقها إلى نفسه عند حمده ، على أن مستحق الحمد هو خالق السموات والأرض ليكون باستحقاق الحمد منفرداً لانفراده بخلق السموات والأرض [3] > .

---

(١) زاد في ق : هى مكية الا ثلاث آيات نزلت بالمدينة من قوله تعالى « قل تعالوا أتل ما حرم ربكم » الى آخر الآيات . ونقل القرطبي عن الثعلبي : أنها مكية الا ست آيات ، الثلاث التى ذكرت في نسخة ق والثلاث الاخرى من قوله تعالي : « وما قدروا الله حق قدره» الى آخر ثلاث آيات .

(٢) زيادة من ق

(٣) زيادة من ك

وفي جمع السموات وتوحيد الأرض وجهان : (أحدهما) لأن السموات أشرف من الأرض ، والجمع أبلغ في التفخيم من التوحيد كقوله تعالى : «إنا نحن نزّلنا الذِّكْرَ». (والثاني) لأن أوامره إلى الأرض تخترق جميع السموات السبع .

وفي تقديم السموات على الأرض وجهان : (أحدهما) لتقدم خلقها على الأرض . (والثاني) لشرفها فقدمها على ذكر الأرض وإن كانت مخلوقة بعد الأرض .

وهذان الوجهان من اختلاف العلماء أيهما خلق أولاً .

• (وجَعَلَ الظُّلُماتِ والنُّورَ) يعني وخلق ، فغاير بين اللفظ ليكون أحسن في النظم . والمراد بالظلمات والنور هنا ثلاثة أوجه : (أحدها) ، وهو المشهور من قول قتادة ، قدم الظلمة على النور لأنه قدم خلق الظلمة على خلق النور ، وجمع الظلمات ووحد النور لأن الظلمات أعم من النور . (والثاني) أن الظلمات : الليل ، والنور : النهار . (والثالث) أن الظلمات : الكفر ، والنور : الإيمان ، قاله السدى .

ولأصحاب الخواطر فيه ثلاثة أوجه أخر : (أحدها) أن الظلمات: الأجسام ، والنور : الأرواح . (والثاني) أن الظلمات أعمال الأبدان ، والنور ضمائر القلوب . (والثالث) أن الظلمات : الجهل ، والنور : العلم .

• (ثم الذين كَفَروا بِرَبِّهم يَعْدِلون) أى يجعلون له مع هذه النعم عدلا ، يعني مثلا .

وفيه قولان : (أحدهما) أنهم يعدلون به الأصنام التى يعبدونها . (والثاني) أنهم يعدلون به إلها غيره لم يخلق مثل خلقه .

٢ – (هو الذى خَلَقَكُم مِنْ طينٍ ثم قَضَى أَجَلاً وأَجَلٌ مسمّىً عِنْدَه) في هذين الأجلين أربعة أقاويل :

أحدها ــ أن الأجل الأول الذى قضاه أجل الحياة إلى الموت ، والأجل الثاني المسمى عنده أجل الموت إلى البعث ، قاله الحسن وقتادة .

والثاني ــ أن الأجل الأول الذى قضاه أجل الدنيا ، والأجل الثاني المسمى عنده ابتداء الآخرة ، قاله ابن عباس ومجاهد .

والثالث ــ أن الأجل الأول الذى قضاه هو حين أخذ الميثاق على خلقه في ظهر آدم ، والأجل الثاني المسمى عنده الحياة في الدنيا . قاله ابن زيد.

والرابع ــ أن الأجل الذى قضاه أجل من مات ، والأجل المسمى عنده أجل من يموت بعد ، قاله ابن شجره ؟

• (تَمْتَرُونَ) فيه وجهان : (أحدهما) تشكّون ، والامتراء : الشك (والثاني) تختلفون ، مأخوذ من المراء وهو الاختلاف .

٣ ــ قوله تعالى : (وهو الله في السموات وفي الأرض يَعْلَمُ سِرَّكُم وجَهْرَكُم) فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ أن معنى الكلام وهو الله المدبر في السموات وفي الأرض .

« يعلم سركم وجهركم » أى ما تخفون وما تعلنون .

والثاني ــ وهو الله المعبود في السموات وفي الأرض .

والثالث ــ أن في الكلام تقديما وتأخيرا ، وتقديره : وهو الله يعلم سركم وجهركم في السموات وفي الأرض ، لأن في السموات الملائكة ، وفي الأرض الإنس والجن ، قاله الزجاج .

• (ويَعْلَمُ ما تَكْسِبونَ) أي ما تعملون مِن بَعْد ، ولا يخفى عليه ما كان منكم ، ولا ما سيكون، ولا ما أنتم عليه في الحال من سر وجهر .

٧ ــ قوله عز وجل (ولو نَزّلْنا عليك كِتاباً في قِرطاسٍ) لأن مشركى

قريش لما أنكروا نزول القرآن أخبر الله أنه لو أنزله عليهم من السماء لأنكروه وكفروا به لغلبة الفساد عليهم ، فقال : « ولو نزّلنا عليك كتابا في قرطاس » . واسم القرطاس لا ينطلق إلا على ما فيه كتابة ، فإنْ لم يكن فيه كتابة قيل طِرس ولم يُقَلْ قِرطاس . قال زهير بن أبي سلمى :

بها أخاديدُ مِن آثارِ ساكِنها كما تَرَدّدَ في قرطاسِهِ القَلَمُ

• ( فلَمَسُوه بأيْديهم ) قال ذلك تحقيقا لنزوله عليهم .

ويحتمل بلمس اليد دون رؤية العين ثلاثة أوجه : ( أحدها ) أن نزوله مع الملائكة وهم لا يرون بالأبصار ، فلذلك عبر عنه باللمس دون الرؤية. ( والثاني ) لأن الملموس أقرب من المرئي . ( والثالث ) لأن السحر يتخيل في المرئيات ولا يتخيل في الملموسات .

• ( لقال الّذِين كَفَرُوا إنْ هذا إلاّ سِحْرٌ مُبِينٌ ) تكذيبا لليقين بالعناد . والمبين : ما دل على بيان بنفسه ، والبيّن : ما دل غيره على بيانه، فكان المبين أقوى من البين .

ــ قوله عز وجل : ( وقالوا لولا أُنزِلَ عليه مَلَكٌ ) أى ملك يشهد بتصديقه ( ولو أنزلنا مَلَكاً لقُضِيَ الأمْرُ ) أى لو أنزلنا ملكا فلم يؤمنوا لقضى الأمر ، وفيه تأويلان :

أحدهما ــ لقضى عليهم بعذاب الاستئصال ، قاله الحسن وقتادة ، لأن الأمم السالفة كانوا إذا اقترحوا على أنبيائهم الآيات فأجابهم الله تعالى إلى الإظهار فلم يؤمنوا استأصلهم بالعذاب .

• والثاني ــ أن معنى لقضى الأمر أى لقامت الساعة ، قاله ابن عباس.

( ثم لا يُنْظَرُون ) أى لا يُمهلون ولا يؤخرون ، يعني عن عذاب الاستئصال على التأويل الأول . وعن قيام الساعة على التأويل الثاني .

٩ ـ (ولو جَعَلْناه مَلَكا لجعَلْناه رَجُلاً) يعنى ولو جعلنا معه ملكا يدل على صدقه لجعلناه في صورة رجل .

وفي وجوب جعله رجلا وجهان : (أحدهما) لأن الملائكة أجسامهم رقيقة لا ترى فاقتضى أن يجعل رجلا لكثافة جسمه حتى يرى . (والثاني) أنهم لا يستطيعون أن يروا الملائكة على صورِهم ، وإذا كان في صورة الرجل لم يعلموا ملك هو أو غير ملك .

• (ولَلَبَسْنا عليهم ما يَلبِسون) فيه ثلاثة تأويلات : (أحدهما) معناه ولخلطنا عليهم ما يخلطون ، قاله الكلبي . (والثاني) لشبهنا عليهم ما يشبهون على أنفسهم ، قال الزجاج كما يشبهون على ضعفائهم واللبس في كلامهم هو الشك ، ومنه قول الخنساء :

اصدقْ مقالته واحذَرْ عَداوتَه والبسْ عليه بشكٍ مِثْلَ مالبسا

(والثالث) وللبسنا على الملائكة من الثياب ما يلبسه الناس من ثيابهم ليكونوا على صورهم وعلى زيهم ، قاله جويبر .

١١ ـ قوله تعالى : ( ... كَتَبَ ربُّكم على نَفْسِهِ الرّحْمةَ) أى أوجبها ربكم على نفسه ، وفيها أربعة أوجه :

أحدها ـ أنها تعريض خلقه لما أمرهم به من عبادته التى تفضى بهم إلى جنته .

والثاني ـ ما أراهم من الآيات الدالة على وجوب طاعته .

والثالث ـ إمهالهم عن معاجلة العذاب واستئصالهم بالانتقام .

والرابع ـ قبوله توبة العاصى والعفو عن عقوبته .

• (ليَجْمَعَنَكُم إلى يومِ القيامةِ) وهذا توعد منه بالبعث والجزاء أخرجه مخرج القسم تحقيقاً للوعد والوعيد ، ثم أكده بقوله (لا ريبَ فيه) .

---

(١) سقط من ق

١٣– قوله تعالى : (وله ما سَكَنَ في الليلِ والنهارِ) من أجسام الحيوان، لأن من الحيوان ما يسكن ليلا ، ومنه ما يسكن نهارا .

فإن قيل : فلم قال «ما سكن» ولم يقل ما تحرك ؟ قيل لأمرين : – (أحدهما) أن ما يعمه السكون أكثر مما يعمه الحركة . (والثاني) لأن كل متحرك لا بد أن تنحل حركته سكونا ، فصار كل متحرك ساكنا . وقد قال الكلبي : معناه وله ما استقر في الليل والنهار ، وهما الزمان كله ، لأنه لا زمان إلاّ ليلٌ أو نهار ، ولا فصل بينهما يخرج عن واحد منهما .

١٤– قوله عز وجل ( قُلْ أغَيْرَ اللهِ أتَّخِذُ وَلِياً ) يعنى إلهاً يتولاني .

• ( فاطرِ السمٰوات والأرضِ ) أى خالق السموات والأرض ومبتدئها . قال ابن عباس : كنت لا أدرى ما فاطر حتى اختصم إلىّ أعرابيان في بئر ، فقال أحدهما لصاحبه : أنا فطرتها ، أى ابتدأتها ، وأصل الفطر الشق ، ومنه «هل ترى مِن فطورٍ» أى شقوق .

• (وهو يُطعِمُ ولا يُطْعَمُ) معناه يَرزُق ولا يُرزَق . وقرأ بعضهم «وهو يُطْعم ولا يَطعَم» بالفتح ، ومعناه على هذه القراءة : وهو يطعم خلقه ولا يأكل .

• ( قل إني أُمِرْتُ أنْ أكونَ أوّلَ مَنْ أسْلَمَ ) يعني من أمته .

< وفي إسلامه هذا ثلاثة أوجه[1] > :

أحدها – استسلامه لأمر الله ، ومثله قول الشاعر :

طال النهار على مَنْ لا لقاح له      إلا الهديّة أو ترك بإسْلام

أى باستسلام .

والثاني – هو دخوله في سلم الله وخروجه من عداوته .

والثالث – دخوله في دين ابراهيم كقوله تعالى «ملة أبيكم ابراهيم هو سمّاكم المسلمين مِن قبْل» ويكون المراد به أول من أسلم من قريش وقيل : من أهل مكة .

(١) سقط من ق

• (ولا تكونَنَّ من المُشْرِكينَ) يحتمل أن يكون هذا خطابا من الله لنبيه ينهاه به عن الشرك ، ويحتمل أن يكون المراد به جميع أمته ، وإن توجه الخطاب إليه .

١٧ـ < قوله عز وجل (وإنْ يمسَسْكَ اللهُ بضُرٍّ فلا كاشفَ له إلاّ هو) فيه وجهان : (أحدهما) معناه إنْ ألْحَقَ اللهُ بك ضرّاً ، لأن المسّ لا يجوز على الله . (والثاني) معناه وإنْ جَعَلَ الضرَّ يمسّك .

• وكذلك قوله : (وإنْ يَمْسَسْكَ بخيرٍ) .

وفي الضرّ والخير وجهان : (أحدهما) أن الضر السقم ، والخير العافية . (والثاني) أن الضر الفقر ، والخير الغنى > [1]

١٨ـ قوله عز وجل (وهو القاهِرُ فوْقَ عِبادِهِ) فيه قولان :

أحدهما ـ أن معناه القاهر لعباده ، وفوق صلة زائدة .

والثاني ـ أنه بقهره لعباده مُسْتَعْلٍ عليهم ، فكان قوله فوق مستعملا على حقيقته كقوله تعالى «يد الله فوق أيديهم» لأنها أعلى قوة .

< ويحتمل ثالثا ـ وهو القاهر فوق قهر عباده ، لأن قهره فوق كل قهر .

وفي هذا القهر وجهان : (أحدهما) أنه إيجاد المعدوم ، (والثاني) أنه لا راد لأقداره ولا صادّ عن اختياره [2] > .

١٩ـ قوله عز وجل (قلْ أيُّ شيءٍ أكبرُ شَهادَةً) الآية . في سبب [ نزول ] ذلك قولان :

أحدهما ـ أن المشركين قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم: مَنْ يشهد لك بالنبوة ، فأنزل الله تعالى هذه الآية يأمره فيها أن يقول لهم : «أيُّ شيءٍ أكبر شهادةً» ، ثم أجابه عن ذلك فقال : «قل اللهُ شهيدٌ بَيْنِي وبَيْنَكم»

---

(١) سقط من ق

(٢) سقط من ق .

يعني : بصدقي وصحة نبوتي وهي أكبر الشهادات قاله الحسن.

والثاني ــ أن الله تعالى أمره أن يشهد عليهم بتبليغ الرسالة إليهم فقال ذلك ليشهده عليهم .

• < (لأُنْذِرَكُم به ومَنْ بَلَغَ) فيه وجهان :

أحدهما ــ لأنذركم [يا] أهل مكة ومن بلغه القرآن من غير أهل مكة.

والثاني ــ لأنذركم به [ أيها ] العرب ومن بلغ من العجم [1] >

٢٠ــ قوله عز وجل : (الذين آتَيْناهُمُ الكِتابَ) فيه قولان : (أحدهما) أنه التوراة والإنجيل ، قاله الحسن وقتادة والسدى وابن جريج . (والثاني) أنه القرآن .

• (يَعْرِفونه كما يَعْرِفونَ أبْناءهم) < فيه قولان :

أحدهما ــ يعرفون النبي صلى الله عليه وسلم كما يعرفون أبناءهم>[2] لأن صفته موجودة في كتابهم ، قاله الحسن وقتادة ومن زعم أن الكتاب هو التوراة والإنجيل .

والثاني ــ يعرفون الكتاب الدال على صفته وصدقه وصحة نبوته ، وهذا قول من زعم أن الكتاب هو القرآن .

وعنى بقوله « كما يعرفون أبناءهم » تثبيتا لصحة المعرفة .

وحكى الكلبي والفراء أن عمر بن الخطاب قال لعبد الله بن سلام حين أسلم : ما هذه المعرفة التي تعرفون بها محمدا صلى الله عليه وسلم كما تعرفون أبناءكم ؟ قال : والله لأنا به إذا رأيته أعرف مني بابني وهو يلعب مع الصبيان،لأني لا أشكّ أنه محمد ، وأشهد أنه حق ، ولست أدرى ما صنع النساء في الابن [3].

• (الذين خَسِروا أنْفُسَهم ) فيه تأويلان :

---

(١) سقط من ق .

(٢) سقط من ك .

(٣) وفي رواية : وابني لا ادرى ما كان من امه ، اى انه لا يعرف ان كان هذا ابنه حقيقة أو ابن رجل آخر .

أحدهما – أنهم خسروا بالكفر منازلهم وأزواجهم في الجنة ، لأنه ليس أحد من مؤمن ولا كافر إلا وله منازل وأزواج ، فإن أسلموا كانت لهم ، وإن كفروا كانت لمن آمن من أهلهم ، وهو معنى قوله تعالى « الذين يرثون الفِردَوْس هم فيها خالدون » قاله الفراء .

والثاني – معناه غبنوها فأهلكوها بالكفر والتكذيب ، ومنه قول الأعشى :

لا يأخذ الرشوة في حُكمِه ولا يُبالى خسر الخاسر

٢٣ ، ٢٤– (ثم لم تكُنْ فِتْنَتُهُمْ...) الآية. في الفتنة هنا ثلاثة أقاويل : (أحدها) يعني معذرتهم ، فسماها فتنة لحدوثها عن الفتنة ، قاله قتادة. (والثاني ) عاقبة فتنتهم وهو شركهم . (والثالث ) يعني بليتهم[1] التي ألزمتهم الحجة وزادتهم لائمة ، قاله أبو عبيد[2] القاسم بن سلام .

• (إلاّ أن قالوا واللهِ رَبِّنا ما كنّا مُشْرِكِينَ) تبرؤوا بذلك من شركهم ، فإن قيل : كيف كذبوا في الآخرة بجحود الشرك ولا يصح منهم الكذب في الآخرة لأمرين : (أحدهما)أنه لا ينفعهم . (والثاني ) أنهم مصروفون عن القبائح ملجؤون إلى تركها لإزالة التكليف عنهم ، ولو لم يُلجؤوا إلى ترك القبيح ويصرفوا عنه مع كمال عقولهم وجب تكليفهم ليقلعوا به عن القبيح ، وفي عدم تكليفهم دليل على إلجائهم إلى تركه ؟

قيل عن ذلك جوابان :

أحدهما – أن قولهم « والله ربنا ما كنا مشركين » أى في الدنيا عند أنفسنا لاعتقادنا فيها أننا على صواب وإنْ ظهر لنا خطؤه الآن ، فلم يكن ذلك منهم كذبا ، قاله قطرب .

والثاني – أن الآخرة مواطن ، فموطن لا يعلمون ذلك فيه ولا يضطرون إليه ، وموطن يعلمون ذلك فيه ويضطرون إليه ، فقالوا ذلك في الموطن الأول ، قاله بعض متأخرى المتكلمين .

---

(١) سقطت من ك .

(٢) في ك أبو عبيدة

وهذا ليس بصحيح لأنه يقتضى أن يكونوا في الموطن الأول مكلفين لعدم الإلجاء والاضطرار ، وفي الموطن الثاني غير مكلفين .

• وقد يعتل الجواب الأول بقوله تعالى بعد هذه الآية : (انْظُر كيف كَذَبوا على أنْفُسِهِمْ) فأخبر عنهم بالكذب وهم على الجواب الأول غير كاذبين .

وقد أجيب عن هذا الاعتراض بجواب ثالث وهو أنهم أنكروا بألسنتهم فلما نطقت جوارحهم أقروا . وفي هذا الجواب دخَل لأنهم قد كذبوا نطق الجوارح.

• ( وضَلّ عنهم ما كانوا يَفْتَرُون) فيه وجهان : (أحدهما ) بسوء كذبهم وجحودهم . (والثاني) فضلّت عنهم أوثانهم التى افتروا على الله بعبادتها، والافتراء : تحسين الكذب .

٢٥ ـ قوله عز وجل ( ومِنْهم مَن يَسْتَمِع إليْك وجَعَلْنا على قُلوبِهم أكِنّةً أنْ يَفْقَهوه ) قيل إنهم كانوا يستمعون في الليل قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في صلاته .

وفيــه وجهان : (أحدهما) يستمعون قراءته ليردّوا عليه . (والثاني) ليعلموا مكانه فيؤذوه ، فصرفهم الله عن سماعه بإلقاء النوم عليهم وبأن جعل على قلوبهم أكِنّةً أنْ يفقهوه .

والأكنة : الأغطية واحدها كِنان ، يقال كننت الشيء إذا غطيته، وأكننته في نفسى إذا أخفيته . وفي قراءة عليّ وابن مسعود : على أعينهم غطاء[1] .

• (وفي آذانِهم وَقْرًا) والوَقْر : الثقل ، ومنه الوقار إذا ثقل في المجلس.

• (وإنْ يرَوْا كُلّ آيةٍ لا يُؤْمِنوا بها) يعنى بالآية علامة الإعجاز لما قد استحكم في أنفسهم من حسده وبغضه وذلك صرفهم عن سماع القرآن لأنهم قصدوا بسماعه الأذى والافتراء .

• (حتّى إذا جاؤوك يُجادِلونَكَ يَقولُ الّذِين كَفَروا إنْ هذا إلّا أساطيرُ الأوّلينَ ) فيما كانوا يجادلون به النبي صلى الله عليه وسلم قولان: (أحدهما) أنهم كانوا يجادلونه بما ذكره الله تعالى من قوله عنهم « إن هذا

---

(١) مثل عِنان وأعِنـة.

إلا أساطير الأولين» ، قاله الحسن . (والثاني ) هــو قولهم : تأكلون ما قتلتم ولا تأكلون ما قتل ربكم . قاله ابن عاس .

ومعنى «أساطير الأولين » أى أحاديث الأولين التى كانوا يسطرونها في كتبهم . وقيل إن الذى جادلهم بهذا النضر بن الحارث [1] .

٢٦ ـ قوله عز وجــــل (وهم يَنْهَوْنَ عَنْهُ ويَنْأَوْنَ عَنْهُ ) فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها ـ ينهون عن اتباع محمد صلى الله عليه وسلم ويتباعدون عنه فرارا منه ، قاله محمد بن الحنفية والحسن والسدى .

والثاني ـ ينهون عن القرآن أن يعمل بما فيه ، ويتباعدون من سماعه كي لا يسبق إلى قلوبهم العلم بصحته ، قاله مجاهد وقتادة .

والثالث ـ ينهون عن أذى محمد صلى الله عليه وسلم ، ويتباعدون عن اتباعه ، قال ابن عباس نزلت في أبي طالب كان ينهى المشركين عن أذى محمد صلى الله عليه وسلم ويتباعد عما جاء به فلا يؤمن به مع وضوح صدقه في نفسه.

واستشهد مقاتل بما دل على ذلك من شعر أبي طالب بقوله :

ودَعَوْتَنِى وزَعَمْتَ أنّكَ ناصِحي
فلقَدْ صَدَقْتَ وكُنْتَ ثَمّ أمينا

وعَرَضْتَ دِيناً قد عَلِمْتُ بأنّه
مِنْ خير أدْيانِ البَرِيّةِ دينــا

لولا الذمامة أو أحــاذِرَ سُبّةً [2]
لوجدتني سمْحا بذاك مُبينا

(١) كان النضر صاحب قصص واشــعار ســمع اقاصيص في ديار العجم مثــل قصة رســتم واســفنديار فكان يحدثهم .

(٢) الذمامة : الحق والحرمة وجمعها ذمامات . السـبه : العار

فاذهب لأمرك ما عليك غضاضةٌ
وابشر بذاك وقرّ منك عيونا
والله لن يصلوا إليك بجمعهم
حتى أوسّد في التراب دفينا

فنزلت هذه الآية[1] فقرأها عليه النبي صلى الله عليه وسلم، فقال له أبو طالب: أمّا أن أدخل في دينك فلا . قال ابن عباس : لسابق القضاء في اللوح المحفوظ، وبه قال عطاء والقاسم[2] .

٢٧– قوله عز وجل (ولوْ ترَى إذْ وُقِفوا على النّارِ) فيه ثلاثة أوجه : (أحدها) عاينوها ، ومن عاين الشيء فقد وقف عليه . (والثاني) أنها كانت من تحتهم وهم فوقها ، فصاروا وقوفا عليها . (والثالث) أنهم عرفوها بالدخول فيها ، ومن عرف الشيء فقد وقف عليه . وذكر الكلبي وجها (رابعا) أن معناه ولو ترى إذ حُبسوا على النار .

• (فقالوا يا ليتَنا نُرَدُّ ولا نُكَذّبَ بآياتِ ربّنا ونكونَ مِن المؤْمنينَ) تمنوا الرد إلى الدنيا التي هي دار التكليف ليؤمنوا ويصدّقوا . والتمني لا يدخله صدق ولا كذب لأنه ليس بخبر.

٢٨– ثم قال تعالى (بل بدا لهم ما كانوا يُخْفُونَ مِنْ قبْلُ) فيه ثلاثة أقاويل[3] : (أحدها) بدا لهم وبال ما كانوا يخفونه . (والثاني) بدا لهم ما كان يخفيه بعضهم عن بعض ، قاله الحسن . (والثالث) بدا للأتباع ما كان يخفيه الرؤساء .

• (ولو رُدُّوا لعادُوا لِما نُهُوا عنه) يعني ولو ردوا إلى ما تمنوا من الدنيا لعادوا إلى ما نهوا عنه من الكفر .

• (وإنّهم لكاذِبونَ) فيه قولان : (أحدهما) أنه خبر مستأنف أخبر الله به عن كذبهم لا[4] أنه عائد إلى ما تقدم من تمنيهم، لعدم الصدق والكذب

(١) ويروى « فاصدع بما تؤمر » .
(٢) في ق : وبه قال عطاء والقاسم
(٣) قدمت هذه العبارة في ق عند رقم التعليق السابق
(٤) في ق « لانه » والصواب ما أبتناه لان السياق يفيد أن المراد النفي لا التعليل .

في التمني . ( والثاني ) إنهم لكاذبون يعني في الإخبار عن أنفسهم بالإيمان إنْ رُدّوا .

٣٢ــ قوله عز وجل ( وما الحياةُ الدُّنْيا إلاّ لَعِبٌ ولَهْوٌ ) <(١) فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ وما أمر الدنيا والعمل لها إلا لعب ولهو > ، فأما عمل الصالحات فيها فهو من عمل الآخرة فخرج من أن يكون لعبا ولهوا .

والثاني ــ وما أهل الحياة الدنيا إلا أهل لعب ولهو لاشتغالهم بها عما هو أولى منها ، قاله الحسن .

والثالث ــ أنهم كأهل اللعب واللهو لانقطاع لذاتهم وقصور مدتهم ، وأهل الآخرة بخلافهم لبقاء مدتهم واتصال < (٢) لذتهم ، وهو معنى قوله تعالى : ( وللدار الآخرة خير للذين يَتّقون) لأنه قد دام لهم فيها > ما كان منقطعا في غيرها . ( أفَلا تَعْقِلونَ ) أن ذلك خير لكم .

وذكر بعض الخاطرية (٣) قولا رابعا ــ أنها لعب لمن جمعها ، لهو لمن يرثها .

٣٣ــ قوله عز وجل ( قد نَعْلَمُ إنّه ليَحْزُنُكَ الذى يَقولونَ ) يعني من التكذيب لك والكفر بي .

• ( فإنّهم لا يُكذّبونَكَ ) فيه أربعة أوجه :

أحدها ــ فإنهم لا يكذبونك بحجة ، وإنما هو تكذيب بهت وعناد فلا يحزنك فإنه لا يضرك قاله أبو صالح وقتادة والسدى .

والثاني ــ فإنهم لا يكذبون قولك لعلمهم بصدقك ، ولكن يكذبون ما جئت به ، قاله ناجية بن كعب .

---

(١) سقط من ك .

(٢) سقط من ق .

(٣) الخاطرية : أهل الخواطر وهم المتصوفة . وقد سقط هذا القول من ق

والثالث ـ لا يكذبونك في السر لعلمهم بصدقك ، ولكنهم يكذبونك في العلانية لعداوتهم لك ، قاله الكلبي .

والرابع ـ معناه أن تكذيبهم لقولك ليس بتكذيب لك لأنك رسول مبلّغ ، وإنما هو تكذيب لآياتي الدالة على صدقك والموجبة لقبول قولك. وقد بيّن ذلك بقوله تعالى : ( ولكنّ الظالمين بآيات الله يجحدون) أي يكذّبون.

وقرأ نافع والكسائي « لا يُكْذِبونك [1] ».وهي قراءة عن النبي صلى الله عليه وسلم وتأويلها: لا يجدونك كاذبا .

٣٤ـ قوله عز وجل ( ... ولا مُبَدِّلَ لِكلماتِ اللهِ ) يحتمل أربعة تأويلات : (أحدها) معناه لا مبطل لحجته ولا دافع لبرهانه . (والثاني) معناه لا راد لأمره فيما قضاه من نصر أوليائه ، وأوجبه من هلاك أعدائه . (والثالث) معناه لا تكذيب لخبره فيما حكاه مِنْ نَصْرِ مَنْ نَصَرَ وهلاك من أهلك. (والرابع) معناه لا يشتبه[3] ما تخرصه الكاذبون عليه بما بلّغه الأنبياء عنه.

• ( ولقد جاءك مِنْ نَبَأ المُرْسَلِين ) فيما صبروا عليه من الأذى وقوبلوا[4] عليه من النصر .

٣٥ـ قوله عز وجل (وإنْ كان كبُرَ عَلَيْكَ إعْراضُهُمْ) فيه قولان: (أحدهما) [ إعراضهم ] عن سماع القرآن ( والثاني ) عن [5] استماعك .

• (فإنْ اسْتَطَعْتَ أنْ تَبْتغِيَ نَفَقاً في الأرْضِ) أي سَرَبا . وهو المسلك النافذ فيها ، مأخوذ من نافقاء[6] اليربوع .

(١) روى عن علي أن أبا جهل قال للنبي (ص) أنا لا نكذبك ولكن نكذب ما جئت به فانزل الله « فانهم لا يكذبونك »

(٢) من نصر : سقطت من ك .

(٣) في ك : يشبه بما .

(٤) اى ان الله كافأهم بالنصر .

(٥) سقط من ك .

(٦) اى جحر اليربوع

• (أو سُلّماً في السماء) فيه ثلاثة أقاويل : (أحدها) مصعدا ، قاله السدى . (والثاني) دَرَجًا ، قاله قتادة . (والثالث) سببا ، قاله الكلبي ، وقد تضمن ذلك قول كعب بن زهير :

ولا لكما مَنْجى على الأرض فابْغيا

به نَفَقاً أو في السموات سُلّما

• (فتأتيَهم بآية) يعنى أفضل من آيتك، ولن تستطيع ذلك، لم يؤمنوا لك، فلا يحزنك تكذيبهم وكفرهم . قال الفراء : وفي الكلام مضمر محذوف وتقديره : فتأتيهم بآية فافعل .

• (ولو شاء اللهُ لَجَمَعَهُمْ على الهُدَى) قيل : يعنى[1] بالإلجاء والاضطرار .

قال ابن عباس : كل موضع قال الله فيه «ولو شاء الله» فإنه لم يشأ.

• (فلا تكونَنّ مِن الجاهلين) يعنى فلا تجزع في مواطن الصبر، فتصير بالأسف والتحسر مقاربا لأحوال الجاهلين .

٣٦ـ قوله عز وجل (إنما يَسْتجيبُ الّذين يَسْمَعونَ) الاستجابة هى القبول، والفرق بينها وبين الجواب أن الجواب قد يكون قبولا وغير قبول .

وقوله «الذين يسمعون» فيه تأويلان : (أحدهما) يعنى الذين يعقلون، قاله الكلبي (والثاني) الذين يسمعون طلبا للحق ، لأن الاستجابة قد تكون من الذين يسمعون طلبا للحق ، فأما من لا يسمع ، أو يسمع لكن لا بقصد طلب الحق فلا يكون منه استجابة .

• (والموْتَى[2] يبْعثُهم اللهُ) فيه قولان :

أحدهما ـ أن المراد بالموتى هنا الكفار ، قاله الحسن وقتادة ومجاهد، ويكون معنى الكلام : إنما يستجيب المؤمنون الذين يسمعون ، والكفار

---

(١) أى لامنوا واهتدوا مضطرين لان الله شاء ايمانهم وهدايتهم

(٢) كلام مستانف ، ويوقف على يسمعون .

لا يسمعون إلا عند معاينة الحق اضطرارا حين لا ينفعهم حتى يبعثهم الله كفارا ثم يحشرون كفارا .

والقول الثاني — أنهم الموتى الذين فقدوا الحياة ، وهو مثل ضربه الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم ، ويكون معنى الكلام : كما أن الموتى لا يستجيبون حتى يبعثهم الله فكذلك الذين لا يسمعون .

٣٧— قوله عز وجل (وقالوا لولا[1] نُزِّلَ عليه آيةٌ مِنْ رَبِّه) يعني آية تكون دليلا على صدقه وصحة نبوته .

• (قُلْ: إنَّ اللهَ قادرٌ على أنْ يُنَزِّلَ آيةً) يعني آية يجابون بها إلى ما سألوا .

• (ولكنَّ أكْثَرَهُم لا يَعْلَمون) يحتمل وجهين (أحدهما) لا يعلمون المصلحة في نزول الآية (والثاني) لا يعلمون أن زيادة الآيات إذا لم يؤمنوا بها توجب الزيادة من عذابهم لكثرة تكذيبهم .

فإن قيل : فهذه الآية لا تدل على أن الله لم ينزل عليهم آية تقودهم إلى التصديق فلم يلزمهم الإيمان ، قيل هذا خطأ لأن ما أظهره الله من الآيات الدالة على صدق رسوله وصحة نبوته أظهر من أن يخفى وأكثر من أن ينكر، وإن القرآن — مع عجز من تحداهم الله عن الآيات بمثله ، وما تضمنه من أخبار الغيوب وصدق خبره عما كان ويكون — أبلغ الآيات وأظهر المعجزات.

وإنما اقترحوا آية سألوها إعناتا فلم يجابوا مع قدرة الله تعالى على إنزالها، لأنه لو أجابهم إليها لاقترحوا غيرها إلى ما لا نهاية له حتى ينقطع الرسول بإظهار الآيات عن تبليغ الرسالة .

وإنما يلزمه إظهار الآيات في موضعين : (أحدهما) عند بعثه رسولا ليكون مع استدعائه لهم دليل على صدقه . (والثاني) أن يسألها مَن يعلم الله منه أنه إن أظهرها له آمن به ، وليس يلزمه إظهارها في غير هذين الموضعين.

---

(١) لولا : هنا بمعنى هلا .

٣٨– قوله عز وجل (وما مِنْ دابّةٍ في الأرْضِ) دابة بمعنى ما يدبّ على الأرض من حيوان كله .

• (ولا طائرٍ يَطِيرُ بجنَاحَيْهِ) يعنى في الهواء . جمع بين ما هو على الأرض وفيها وما ارتفع عنها .

• (إلا أمَمٌ أمْثالُكُمْ) في الأمم تأويلان : (أحدهما) أنها الجماعات. (والثاني) أنها الأجناس ، قاله الفراء .

وليس يريد بقوله « أمثالكم » في التكليف كما جعل قوم اشتبه الظاهر عليهم وتعلقوا مع اشتباه الظاهر برواية أبي ذر ، قال: انتطحت شاتان عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال: يا أبا ذر أتدرى فيم انتطحتا ؟ قلت : لا ، قال « لكن الله يدرى وسيقضي بينهما » قال أبو ذر : لقد تركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يقلب طائر جناحيه في السماء إلاّ ذكّرنا منه علما . لأنه إذا كان العقل سببا للتكليف كان عدمه لارتفاع التكليف [1] ،

والمراد بقوله « أمثالكم » وجهان (أحدهما) [2] < أنها أجناس وتتميز في الصور والأسماء > (والثاني) أنها مخلوقة لا تظلم ومرزوقة لا تحرم.

• ثم قال تعالى (ما فَرَّطْنا في الكِتابِ من شيء)[2] < فيه تأويلان :

أحدهما – ما تركنا خلقاً إلا أوجبنا له أجلا، والكتاب هنا هو إيجاب الأجل كما قال تعالى «لكل أجَلٍ كتاب»، قاله ابن بحر وأنشد لنابغة بني جعدة:

بلغوا الملوكَ وأدركوا الــــــكتاب وانتهى الأجَـــــــل

والتأويل الثاني – وهو قول الجمهور – أن الكتاب [3] هو القرآن الذى أنزله، ما أخل فيه بشيء > من أمور الدين، إما مفصلا يستغنى عن التفسير ، أو مجملا جعل إلى تفسيره سبيلاً .

[2] < يحتمل تأويلا ثالثا – ما فرطنا فيه بدخول خلل عليه أو وجود نقص فيه ، فكتاب الله سليم من النّقص والخلل [2] > .

---

(١) تعليل لنفى التكليف عن الدابة والطير الذى ذكره بقوله : وليس يريد ...
(٢) سـقط من ق .
(٣) وقيل أيضا الكتاب : اللوح المحفوظ فيه ما يقع من الحوادث .

• (ثُمَّ إلى ربِّهم يُحْشَرُون) فيه تأويلان : (أحدهما) أن المراد بالحشر الموت قاله ابن عباس . (والثاني) أن الحشر الجمع لبعث الساعة .

فإن قيل : فإذا كانت[1] غير مكلفة فلماذا تبعث يوم القيامة ؟ قيل: ليس التكليف علة البعث لأن الأطفال والمجانين يبعثون وإن كانوا في الدنيا غير مكلفين ، وإنما يبعثها ليعوّض ما استحق العوض منها بإيلام أو ظلم، ثم يجعل ما شاء منها ترابا ، وما شاء من دواب الجنة يتمتع المؤمنون بركوبه ورؤيته .

٤٤ـ قوله عز وجل (فلمّا نَسُوا ما ذُكِّروا به) معنى ذلك أنهم تركوا ما ذكّرهم الله من آياته الدالة على توحيده وصدق رسوله .

• (فَتَحْنا عليهم أبوابَ كلِّ شيْءٍ) يعني من نعم الدنيا وسعة الرزق .

وفي إنعامه عليهم مع كفرهم وجهان : (أحدهما) ليكون إنعامه عليهم داعيا إلى إيمانهم . (والثاني) ليكون استدراجا وبلوى ، وقد روى ابن لهيعة باسناده عن عقبة بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا رأيت الله يعطى العباد ما يشاءون على معاصيهم إياه فإنما ذلك استدراج منه ثم تلا : «فلما نسوا ما ذكّروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيء .

• (حتّى إذا فرِحوا بما أُوتوا) يعني من النعم فلم يؤمنوا .

• (أَخَذْناهم بَغْتَةً) يحتمل وجهين :

أحدهما ــ أنه تعجيل العذاب المهلك جزاء لأمرين : (أحدهما) لكفرهم به . (والثاني) لكفرهم بنعمه .

والوجه الثاني ــ هو سرعة الموت عند الغفلة عنه بالنعم قطعا للذة وتعذيبا بالحسرة .

• ثم قال تعالى : (فإذا هم مُبْلِسون) وفيه خمسة تأويلات :

أحدها ــ أن الإبلاس : الإياس قال عدي بن زيد :

---

(١) الى الدواب والطير .

مَلِكٌ إذا حَلَّ العُفاةُ ببابه غُبِطوا وأنْجحَ منهم المسْتَبْلِسُ

يعني الآيس .

والثاني — أنه الحزن والندم .

والثالث — الخشوع .

والرابع — الخذلان .

والخامس — السكوت وانقطاع الحجة ، ومنه قول العجاج :

يا صاح هل تعرفُ رسْما مُكْرَسا قال نَعَمْ أعْرِفُه وأبْلَسا

٥— قوله عز وجل ( قل لا أقولُ لكم عِنْدِي خَزائِنُ اللهِ ) فيه وجهان :
أحدهما — الرزق ، أى لا أقدر على إغناء فقير ، ولا إفقار غنى ، قاله الكلبي .

والثاني — مفاتيح خزائن العذاب لأنه خوّفهم منه فقالوا متى يكون هذا؟ قاله مقاتل .

• (ولا أعْلَمُ الغَيْبَ) فيه وجهان : (أحدهما) علم الغيب في نزول العذاب عليهم متى يكون ، قاله مقاتل . (والثاني) علم جميع ما غاب من ماض ومستقبل ، إلا أن المستقبل لا يعلمه إلا الله أو من أطلعه الله تعالى على علمه من أنبيائه ، وأما الماضى فقد يعلمه المخلوقون من أحد الوجهين إما من معاينة أو خبر ، والخبر قد يكون من وجهين : إما من مخلوق عاين أو خالق أخبر ، فإن كان الإخبار عن مستقبل فهو من آيات الله المعجزة، وإن كان عن ماضٍ فإن علم به غير المخبر والمخبرَ لم يكن معجزا ، وإن لم يعلم به أحد وعلم به المخبِر وحده كان معجزاً ، فنفى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نفسه علم الغيب لأنه لا يعلمه غير الله تعالى وإن ما أخبر به من غيب فهو عن الله ووحيه .

• (ولا أقولُ لكم إني مَلَكٌ) فيه وجهان : (أحدهما) أنه يريد أنه لا يقدر على ما يعجز عنه العباد وإن قدرت عليه الملائكة . (والثاني) أنه

يريد بذلك أنه من جملة البشر وليس بملك ، لينفى عن نفسه غلو النصارى في المسيح وقولهم إنه ابن الله .

ثم في نفيه أن يكون مَلَكاً وجهان : (أحدهما) أنه بيّن بذلك فضل الملائكة على الأنبياء لأنه دفع عن نفسه منزلة ليست له . (والثاني) أنه أراد أني لست ملكا في السماء فأعلم غيب السماء الذى تشاهده الملائكة ويغيب عن البشر . وإن كان الأنبياء أفضل من الملائكة مع غيبهم عما تشاهده الملائكة.

• (إنْ أتبعُ إلا ما يُوحَىٰ إليّ) يحتمل وجهين : (أحدهما) إن أخبركم إلا بما أخبرني الله به . (والثاني) إن أفعل إلا ما أمرني الله به .

• (قل هل يَسْتَوِي الأعْمَى والبصيرُ) يحتمل وجهين : (أحدهما) الجاهل والعالم . (والثاني) الكافر والمؤمن .

• (أفلا تتفكرون) يحتمل وجهين : (أحدهما) فيما ضربه الله من مثل الأعمى والبصير. (الثاني) فيما بينه من آياته الدالة على توحيده وصدق رسوله.

٥٢ـ قوله عز وجل (ولا تَطرُدِ الذين يَدْعُونَ ربَّهم بالغَدَاةِ والعَشِيّ) روى أن سبب نزول هذه الآية أن الملأ من قريش أتوا النبي صلى الله عليه وسلم وعنده جماعة من ضعفاء المسلمين مثل بلال وعمار وصهيب وخباب ابن الأرت وابن مسعود ، فقالوا : يا محمد اطرد عنا موالينا وحلفاءنا فإنما هم عبيدنا وعتقاؤنا ، فلعلك إن طردتهم نتبعك ، فقال عمر : لو فعلت ذلك حتى نعلم ما الذى يريدون وإلامَ يصيرون ، فهمّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك حتى نزلت هذه الآية ونزل في الملأ من قريش « وكذلك فتنّا بعضهم ببعض » [1] الآية . فأقبل عمر فاعتذر من مقالته فأنزل الله فيه « وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم[2] » الآية .

وفي قوله تعالى « الذين يَدْعُون ربَّهم » أربعة تأويلات :

أحدها ــ أنها الصلوات الخمس ، قاله ابن عباس ومجاهد .

والثاني ــ أنه ذكر الله ، قاله ابراهيم النخعى .

(١) آية ٥٣ من هذه السورة

(٢) آية ٥٤ من هذه السورة .

والثالث ـ تعظيم القرآن ، قاله أبو جعفر .

والرابع ـ أنه عبادة الله ، قاله الضحاك .

• ومعنى قوله ( يُرِيدونَ وجْهَه ) فيه قولان :

أحدهما ـ يريدونه بدعائهم ، لأن العرب تذكر وجه الشيء إرادة له مثل قولهم : هذا وجه الصواب تفخيما للأمر وتعظيما .

والثاني ـ معناه يريدون طاعته لقصدهم الوجه الذى وجههم إليه.

• ( ما عليكَ مِنْ حسابِهم مِن شيءٍ ) < (١) فيه ثلاثة أقوال :

أحدها ـ يعنى ما عليك من حساب عملهم من شيء > من ثواب أو عقاب .

• (وما مِن حسابكَ عليهم من شيءٍ) يعنى وما من حساب عملك عليهم من شيء ، لأن كل أحد مؤاخذ بحساب عمله دون غيره ، قاله الحسن.

والثاني ـ معناه ما عليك من حساب رزقهم وفقرهم من شيء.

والثالث ـ ما عليك كفايتهم ولا عليهم كفايتك ، والحساب الكفاية كقوله تعالى « عَطاءً حِسَابا » أى تاما كافيا ، قاله ابن بحر .

٥٣ـ قوله عز وجل (وكذلك فتَنّا بَعْضَهم ببعْضٍ) يعنى لاختلافهم في الأرزاق والأخلاق والأحوال .

وفي إفتان الله تعالى لهم قولان : (أحدهما ) أنه ابتلاؤهم واختبارهم < (٢) ليختبر به شكر الأغنياءوصبر الفقراء > قاله الحسن وقتادة . (والثاني) تكليف ما يشق على النفس مع قدرتها عليه .

• (لِيقولوا أهؤلاءِ مَنّ الله عليهم مِنْ بَيْنِنا ) وهذا قول الملأ من قريش للضعفاء من المؤمنين . وفيما منّ الله تعالى به عليهم قولان : (أحدهما ) ما تفضل الله به عليهم من اللطف في إيمانهم . (والثاني ) ما ذكره من شكرهم على طاعته .

٥٤ـ قوله عز وجل (وإذا جاءكَ الّذين يُؤْمنون بآياتِنا ) يعنى به ضعفاء المسلمين وما كان من شأن عمر .

---

(١) سقط من ك .

(٢) سقط من ق

• ( فقلْ سَلامٌ عليكم ) فيه قولان : ( أحدهما) أنه أمر بالسلام عليهم من الله تعالى ، قاله الحسن . ( والثاني ) أنه أمر بالسلام عليهم من نفسه[١] تكرمة لهم ، قاله بعض المتأخرين .

وفي السلام قولان : ( أحدهما) أنه جمع السلامة < ( والثاني ) أن السلام هو الله ومعناه ذو السلام >[٢] .

( كَتَبَ ربُّكم على نَفْسِه الرحْمَةَ ) فيه قولان : ( أحدهما) معناه أوجب الله على نفسه . ( والثاني ) كتب في اللوح المحفوظ على نفسه .

« والرحمة » يحتمل المراد بها هنا وجهين : ( أحدهما ) المعونة ، ( والثاني ) العفو .

• ( أنَّه مَنْ عَمِلَ منكم سُوءاً بجهالةٍ ) في الجهالة تأويلان : ( أحدهما) الخطيئة ، قاله الحسن ومجاهد والضحاك . ( والثاني ) ما جهل كراهية عاقبته ، قاله الزجاج . <( ويحتمل ثالثا) أن الجهالة هنا ارتكاب الشبهة بسوء التأويل.

• ( ثم تابَ مِنْ بعده وأَصْلَحَ) يعني تاب من عمله الماضي وأصلح في المستقبل > [٢] .

٥٧ـ قوله عز وجل ( قُلْ إني على بَيِّنةٍ مِنْ رَبِّي ) في البينة هنا قولان : ( أحدهما) الحق الذى بان له . ( والثاني ) المعجز في القرآن .

( وكَذّبْتُم به ) فيه وجهان : ( أحدهما) وكذبتم بالبينة . ( والثاني) وكذبتم بربكم .

• ( ما عِنْدي ما تستْعجِلونَ به ) فيه قولان : ( أحدهما) ما يستعجلون به من العذاب الذى أُوعِدوا به قبل وقته ، كقوله تعالى . « ويستعجلونك بالعذاب » ، قاله الحسن . ( والثاني ) ما استعجلوه من اقتراح الآيات لأنه طلب الشيء في غير وقته ، قاله الزجاج .

---

(١) الضمير في نفسه يعود على الرسول (ص) اى ان الله امر نبيه ان يبدأ هؤلاء بالسلام وفي ذلك دليل على وجوب تكريم عباد الله الصالحين وعدم ايذائهم ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يسلم عليهم ويقول : الحمدلله الذى جعل في أمتى من امرنى ان ابدأهم بالسلام .

(٢) سقط من ق

• ( إِنِ الحُكْمُ إلاَّ للهِ ) فيه تأويلان : ( أحدهما ) الحكم في الثواب والعقاب . ( والثاني ) الحكم في تمييز الحق من الباطل .

• ( يَقُصُّ الحَقَّ ) قرأ ابن كثير ونافع وعاصم « يقص » بصاد غير معجمة من القصص وهو الإخبار به ، وقرأ الباقون « يقضي » بالضاد معجمة من القضاء وهو صنع الحق وإتمامه .

٥٩ـ قوله عز وجل ( وعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الغَيْبِ لا يَعْلَمُهَا إلاَّ هُو ) فيه وجهان : ( أحدهما ) خزائن غيب السموات والأرض والأرزاق والأقدار ، وهو معنى قول ابن عباس . ( والثاني ) الوصول[1] إلى العلم بالغيب .

• ( ويَعْلَمُ ما في البَرِّ والبَحْرِ ) فيه وجهان : ( أحدهما ) أنَّ ما في البرّ ما على الأرض ، وما في البحر ما علَى الماء ، وهو الظاهر وبه قال الجمهور . ( والثاني ) أن البر القفر ، والبحر القرى لوجود الماء فيها فلذلك سميت بحرا ؛ قاله مجاهد .

• ( وما تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إلاَّ يَعْلَمُهَا ) يعنى قبل يُبْسِها وسقوطها .

• ( ولا حبَّةٍ في ظلماتِ الأرضِ ) يحتمل وجهين : ( أحدهما ) ما في بطنها من بذر ( والثاني ) ما تخرجه من زرع .

• ( ولا رَطْبٍ ولا يابسٍ ) يحتمل وجهين : ( أحدهما ) أن الرطب النبات واليابس الجواهر . ( والثاني ) أن الرطب الحى ، واليابس الميت .

• ( إلا في كِتابٍ مُبِينٍ ) يعنى في اللوح المحفوظ .

٦٠ـ قوله عز وجل ( وهو الذى يَتَوَفَّاكُمْ باللَّيلِ ) يعنى به النوم لأنه يقبض الأرواح فيه عن التصرف كما يقبضها بالموت ، ومنه قول الشاعر[2] :

إن بني الأَدْرَدِ ليسوا مِنْ أحدْ ولا توفَّاهم قُرَيْشٌ في العَدَدْ

أى لا تقبضهم .

---

(١) الى الطرق الموصلة الى العلم بالغيب

(٢) هو منظور الوبرى

• ( ويَعْلَمُ ما جَرَحْتُم بالنّهارِ) أى ما كسبتم لأنه مستفاد بعمل الجارحة ومنه جوارح الطير لأنها كواسب بجوارحها ، وجرح الشهادة هو الطعن فيها لأنه مكسب الإثم ، قاله الأعشى : —

وهو الدافع عن ذى كُرْبة أيدىَ القوم إذا الجاني اجترح

• ( ثم يَبْعَثُكُم فيه) يعنى في النهار باليقظة ، وتصرف الروح بعد قبضها بالنوم .

• ( ليُقْضَىٰ أجلٌ مُسَمّىً) يعنى استكمال العمر وانقضاء الأجل بالموت .

• ( ثُمّ إليه مَرْجِعُكُمْ ) يعنى بالبعث والنشور في القيامة .

• ( ثم يُنَبِّئُكم بما كنتم تَعْمَلون ) في الدنيا من خير وشر.

٦١– قوله عز وجل (وهو القاهِرُ فَوْقَ عِبادِه) فيه وجهان : (أحدهما) أنه أعلى قهرا فلذلك قال فوق عباده . (والثاني ) أن الأقدر إذا استحق صفة المبالغة عبر عنه بمثل هذه العبارة فقيل هو فوقه في القدرة أى أقدر ، وفوقه في العلم أي أعلم .

• (ويُرْسِلُ عليكم حَفَظَةً) فيه وجهان : (أحدهما) أنه جوارحهم التى تشهد عليهم بما كانوا يعملون . ( والثاني ) الملائكة .

ويحتمل « حفظة » وجهين : (أحدهما ) حفظ النفوس من الآفات. (والثاني ) حفظ الأعمال من خير وشر ليكون العلم بإتيانها أزجر عن الشر وأبعث على الخير .

• (حتى إذا جاءَ أحَدَكم الموتُ ) يعنى أسباب الموت بانقضاء الأجل .

فإن قيل : المتولى لقبض الروح ملك الموت وقد بين ذلك بقوله تعالى « قل يتوفاكم ملك الموت الذى وكل بكم » فكيف قال : (تَوفَّتْه رسلُنا ) والرسل جمع ؟

قيل : لأن الله أعان ملك الموت بأعوان من عنده يتولون ذلك بأمره،

فصار التوفي من فعل أعوانه وهو مضاف إليه لمكان أمره كما يضاف إلى السلطان فعل أعوانه من قتل أو جلد إذا كان عن أمره .

• (وَهُمْ لا يُفَرِّطُونَ) فيه وجهان : (أحدهما) لا يؤخرون (والثاني) لا يضيعون ، قاله ابن عباس .

٦٢- قوله عز وجل : (ثم رُدُّوا إلى اللهِ مَوْلاهُمُ الحَقِّ) وفي متولى الرد قولان : (أحدهما) أنهم الملائكة التى توفتهم . (والثاني) أنه الله بالبعث والنشور .

وفي ردهم إلى الله وجهان :

أحدهما – معناه ردهم إلى تدبير الله وحده، لأن الله دبرهم عند خلقهم وإنشائهم ، ثم مكنهم من التصرف فصاروا في تدبير أنفسهم ، ثم كفهم عنه بالموت فصاروا في تدبير الله كالحالة الأولى ، فصاروا بذلك مردودين إليه.

والثاني – أنهم ردوا إلى الموضع الذى لا يملك الحكم عليهم فيه إلا الله ، فجعل الرد إلى ذلك الموضع ردا إليه .

فإن قيل : فكيف قال : « مولاهُمُ الحقّ » وقد قال : « ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم »؟

قيل : عنه جوابان : (أحدهما) أنه قال هذا لأنهم دخلوا في جملة غيرهم من المؤمنين المردودين فعمهم اللفظ . (والثاني) أن المولى قد يعبر به عن الناصر تارة وعن السيد أخرى ، والله لا يكون ناصرا للكافرين ، وهو سيد الكافرين والمؤمنين .

و« الحق » هنا يحتمل ثلاثة أوجه : (أحدها) أن الحق هو من أسمائه تعالى . (والثاني) لأنه مستحق الرد عليه . (والثالث) لحكمه فيهم بالرد .

• (ألا لَهُ الحُكْمُ) يعنى القضاء بين عباده .

فإن قيل : فقد جعل لغيره الحكم ؟

فعنه جوابان : (أحدهما) أن له الحكم في يوم القيامة وحده . (والثاني) أن غيره يحكم بأمره فصار الحكم له .

ويحتمل قوله « الا له الحكم » وجها ثانيا — أن له أن يحكم لنفسه فصار بهذا الحكم مختصا .

• (وهو أسرع الحاسبين) يحتمل وجهين : (أحدهما) يعني سرعة الحكم بين العباد لتعجيل الفصل وعبر عن الحكم بالحساب من تحقيق المستوفي بهما من قليل وكثير [والثاني] وهو الظاهر أنه أراد سرعة محاسبةالعباد على أعمالهم .

ويحتمل مراده بسرعة حسابه وجهين : (أحدهما) إظهار قدرته بتعجيل ما يعجز عنه غيره . (والثاني) أنه يبين به تعجيل ما يستحق عليه من ثواب ، وتعجيل ما يستحق على غيره من عقاب جمعا بين إنصافه وانتصافه [1] .

٦٥— قوله عز وجل : (قل هو القادرُ على أنْ يَبْعثَ عليكم عذاباً من فَوْقِكم أوْ مِن تَحْتِ أرْجُلِكم) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها — أن العذاب الذى من فوقهم الرجم ، والذى من تحت أرجلهم الخسف ، قاله ابن جبير ومجاهد وأبو مالك .

والثاني — أن العذاب الذى من فوقهم أئمة السوء ، والعذاب الذى من تحت أرجلهم عبيد السوء ، قاله ابن عباس.

والثالث — أن الذى من فوقهم الطوفان ، والذى من تحت أرجلهم الريح حكاه على بن عيسى .

< ويحتمل أن العذاب الذى من فوقهم طوارق السماء التى ليست من أفعال العباد لأنها فوقهم ، والتى من تحت أرجلهم ما كان من أفعال العباد لأن الأرض تحت أرجل جميعهم [2]> .

• (أو يَلْبِسَكُمْ شِيَعاً) فيه تأويلان :

أحدهما — أنها الأهواء المختلفة، قاله ابن عباس .

والثاني — أنها الفتن والاختلاف ، قاله مجاهد .

(١) من ويحتمل قوله الى هنا سقط من ق .

(٢) سقط من ق .

ويحتمل ثالثا – أي يسلط عليكم أتباعكم الذين كانوا أشياعكم فيصيروا لكم أعداء بعد ما كانوا أولياء ، وهذا من أشد الانتقام أن يستعلى الأصاغر على الأكابر .

روى أن موسى بن عمران عليه السلام دعا ربه على قوم فأوحى الله إليه « قد مَلَكْتُ سَفِلَتَها عِلْيَتَها ، فقال : يا رب أُحِبُّ لهم عذاباً عاجلا ، فأوحى الله إليه : أوليس هذا هو العذاب العاجل الأليم .

هذا قول المفسرين من أهل الظاهر ، وتأول بعض المتعمقين في غوامض المعاني « عذابا من فوقكم » معاصى السمع والبصر واللسان. « أو من تحت أرجلكم » المشي إلى المعاصي حتّى يواقعوها ، وما بينهما يأخذ بالأقرب

منهما . «أو يَلْبِسَكم شِيَعا » يرفع من بينكم الألفة .

• (ويذيقَ بعضَكم بأسَ بعضٍ) تكفير أهل الأهواء بعضهم بعضا[1]. وقول الجمهور «ويذيق بعضكم بأس بعض» يعني بالحروب والقتل حتى يفنى بعضهم بعضا لأنه لم يجعل الظفر لبعضهم فيبقى.

• (انظُرْ كيفَ نُصرِّفُ الآياتِ) يحتمل وجهين : (أحدهما) نفصل آيات العذاب وأنواع الانتقام . (والثاني) نصرف كل نوع من الآيات إلى قوم ولا يعجزنا أن نجمعها على قوم .

• (لعلهم يَفْقَهونَ) أى يتعظون فينزجرون .

واختلف أهل التأويل في نزول هذه الآية على قولين :

أحدهما – أنها في أهل الصلاة ، قاله ابن عباس والحسن وقتادة ، وأن نزولها شق على النبي صلى الله عليه وسلم [فقام] فصلى صلاة الضحى وأطالها فقيل له : ما أطلْتَ صلاة كاليوم ، فقال : إنها صلاة رغبة ورهبة ، إني سألت ربي أن يجيرني من أربع فأجارني من خصلتين ولم يجرني من خصلتين، سألته ألاّ يهلك أمتى بعذاب من فوقهم كما فعل بقوم نوح وبقوم لوط فأجارني،

(١) من ويحتمل ثالثا الى هنا سقط من ق

وسألته ألاّ يهلك أمتي بعذاب من تحت أرجلهم كما فعل بقارون [١] فأجارني ، وسألته ألاّ يفرقهم شيعا فلم يُجِرْني ، وسألته ألاّ يذيق بعضهم بأس بعض ، فلم يجرني . ونزل عليه قوله تعالى . « ألم . أَحسِبَ الناسُ أنْ يُتْرَكوا أنْ يقولوا آمَنَّا وهم لا يُفْتَنُون».

والقول الثاني – أنها نزلت في المشركين ، قاله بعض المتأخرين .

٦٦– قوله عز وجل : ( وكَذَّبَ به قومُك وهو الحقُّ ) وفيما كذبوا به قولان : ( أحدهما ) أنه القرآن ، قاله الحسن والسدى . ( والثاني ) تصريف الآيات ، قاله بعض المتأخرين .

« وهو الحق » يعني ما كذبوا به . والفرق بين الحق والصواب أن الحق قد يُدرك بغير طلب ، والصواب لا يدرك إلاّ بطلب .

• ( قلْ لستُ عليكم بوكيل ) فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها – معناه لست عليكم بحفيظ لأعمالكم لأجازيكم عليها وإنما أنا منذر ، قاله الحسن .

والثاني – لست عليكم بحفيظ أمنعكم من أن تكفروا كما يمنع الوكيل على الشيء من إلحاق الضرر به ، قاله بعض المتأخرين .

والثالث – معناه لست آخذكم بالإيمان اضطرارا وإجبارا كما يأخذ الوكيل بالشيء، قاله الزجاج .

٦٧– ( لكل نبأٍمُسْتَقَرٌّ وسوف تعلمون ) فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها – معناه أن لكل خبر أخبر الله تعالى به من وعد أو وعيد مستقرا في مستقبل الوقت أو ماضيه أو حاضره < في الدنيا وفي الآخرة >[٢] وهذا معنى قول ابن عباس ومجاهد .

والثاني – أنه وعيد من الله للكافرين في الآخرة لأنهم لا يقرون بالبعث، قاله الحسن .

والثالث – أنه وعيد لهم بما ينزل بهم في الدنيا ، قاله الزجاج .

٦٩– قوله عز وجل ( وما على الذين يَتَّقُون مِنْ حسابِهم مِنْ شيء ) فيه ثلاثة تأويلات :

---

(١) جعلت هذه العبارة قولا مستقلا واعتبرت الاقوال أربعة في ق .

أحدها — وما على الذين يتقون الله في أوامره ونواهيه من حساب الكفار فيما فعلوه من الاستهزاء والتكذيب مآثم يؤاخذون بها ، ولكن عليهم أن يذكّروهم بالله وآياته لعلهم يتقون ما هم عليه من الاستهزاء والتكذيب، قاله الكلبي .

والثاني — وما على الذين يتقون الله من الحساب يوم القيامة ما على الكفار في الحساب من التشديد والتغليظ لأن محاسبة المتقين ذكرى وتخفيف ، ومحاسبة الكفار تشديد وتغليظ لعلهم يتقون إذا علموا ذلك .

والثالث — وما على الذين يتقون الله فيما فعلوه من رد وصد حساب ولكن اعدلوا إلى الذكرى لهم بالقول قبل الفعل لعلهم يتقون إذا علموا.

ويحتمل هذا التأويل وجهين : ( أحدهما ) يتقون الاستهزاء والتكذيب ( والثاني ) يتقون الوعيد والتهديد .

٧٠— قوله عز وجل ( وذَرِ الذين اتخذوا دينَهم لَعِبا ولهْواً ) فيهم قولان:

أحدهما — أنهم الكفار الذين يستهزئون بآيات الله إذا سمعوها،قاله علي بن عيسى .

والثاني — أنه ليس قوم إلا لهم عيد يلهون فيه إلا أمة محمد صلى الله عليه وسلم فإن أعيادهم صلاة وتكبير وبر وخير ، قاله الفراء.

• ( وغَرَّتْهُم الحياةُ الدُّنْيا ) يحتمل وجهين : (أحدهما) معناه وغرتهم الحياة الدنيا بالسلامة فيها ونيل المطلوب منها . (والثاني) معناه وغرتهم الدنيا بالحياة والسلامة منها . فيكون الغرور على الوجه الأول بالحياة ، وعلى الثاني بالدنيا .

( وذَكِّر به أنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بما كَسَبَتْ) قيل معناه أن لا تُبْسَلَ كما قال تعالى « يُبَيّن اللهُ لكم أنْ تضِلّوا بمعنى أن لا تضلوا.

وفي قوله « أن تُبْسَل » ستة أوجه : (أحدها) أن تُسْلَم ، قاله الحسن وعكرمة ومجاهد والسدى . (والثاني ) أن تحبس ، قاله قتادة . (والثالث ) أن تفضح ، قاله ابن عباس . (والرابع) أن تؤخذ بما كسبت ، قاله ابن زيد. (والخامس ) أن تجزى ، قاله الكلبي (والسادس ) أن ترتهن ، قاله الفراء،

من قولهم أسد باسل لأن فريسته مرتهنة معه لا تفلت منه ، ومنه قول عوف ابن الأحوص الكلابي :

وإبْسالي بَنِيَّ بغيْر جُرْمٍ     بَعَوْناه ُ ولا بــدمٍ مُراقِ

وقوله بعوناه (١) أي جنيناه (٢) ، وأصل الإبسال التحريم من قولهم شراب بَسْل أي حرام ، قال الشاعر (٣) :

بكرت تلومك بَعْد وَهنٍ في الندى (٤)     بَسْلٌ عليك ملامتي وعتابي

أي حرام عليك.

• وفي قوله تعالى : (... وَإنْ تَعْدِلْ كلَّ عَدْلٍ لا يُؤخَذْ منها) تأويلان : (أحدهما) معناه وأن تَفْدِ كل فدية من جهة المال والثروة، قاله قتادة والسدى وابن زيد . (والثاني) من جهة الإسلام والتوبة ، قاله الحسن .

واختلف في نسخها على قولين : (أحدهما) أنها منسوخة بقوله تعالى : « فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم » قاله قتادة . (والثاني) أنها ثابتة على جهة التهديد كقوله تعالى « ذَرْني ومَنْ خلقْتُ وحيدا » قاله مجاهد.

٧١- قوله تعالى : (قل أندْعو مِنْ دُونِ الله ما لا يَنْفَعُنا ولا يَضُرُّنا) يعني الأصنام ، وفي دعائها في هذا الموضع تأويلان : (أحدهما) عبادتها. (والثاني) طلب النجاح منها .

فإن قيل : فكيف قال ولا يضرنا ودعاؤها لما يُستحق عليه من العقاب ضارٌّ ؟

• قيل : معناه ما لا يملك لنا ضرا ولا نفعا .

(ونُرَدُّ على أعقابنا بَعْد إذْ هدانا اللهُ) بالإسلام .

---

(١) بعى يبعى بعيا ، وبعا يبعو بعوا بمعنى اجرم وجنى . ويقال بعاه بالعين بمعنى اصابه . وبعا الشيء أخذه عارية

(٢) في ك : تجنيناه .

(٣) هو ضمرة النهشلي .

(٤) في الاصول : الدرى والتصويب عن اللسان مادة بسل .

• ( كالذى استَهوَتهُ الشياطينُ في الأرضِ ... ) فيه قولان: (أحدهما) أنه استدعاؤها إلى قصدها واتباعها ، كقوله تعالى « فاجعل أفئدة من الناس تهوى إليهم[1] » ، أى تقصدهم وتتبعهم. (والثاني ) أنها أمرها بالهوى.

وحكى أبو صالح عن ابن عباس أن هذه الآية نزلت في أبي بكر وامرأته حين دعوا ابنهما عبد الرحمن إلى الإسلام والهدى أنْ يأتيهما .

٧٣ـ قوله تعالى ( وهو الذى خلَقَ السمَوات والأرضَ بالحقّ ) في الحق الذى خلق به السموات والأرض أربعة أقاويل : (أحدها) أنه الحكمة. (والثاني ) الإحسان إلى العباد . (والثالث ) نفس خلقها فإنه حق . (والرابع ) يعنى بكلمة الحق .

• (ويومَ يقولُ كُنْ فيكونُ ) فيهُ قولان : (أحدهما ) أن يقول ليوم القيامة : كن فيكون، لا يثني إليه القول مرة بعد أخرى ، قاله مقاتل. (والثاني ) أنه يقول للسموات كوني صُوراً ينفخ فيه لقيام الساعة ، فتكون صُورا مثل القرن وتبدل سماءً أخرى ، قاله الكلبي .

• وفي قوله تعالى ( ... وله المُلْك يومَ يُنفَخُ في الصُّورِ ) قولان :

أحدهما ـ أن الصور قرن ينفخ فيه النفخة الأولى للفناء ، والثانية للإنشاء علامة للانتهاء والابتداء ، وهو معنى قوله تعالى « ونُفخ في الصُّور فصَعِقَ مَن في السموات ومَنْ في الأرض إلا مَنْ شاء اللهُ ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم قيامٌ ينظرونَ » .

والثاني ـ أن الصور جمع صورة تنفخ فيها روحها فتحيا .

• ثم قال تعالى ( عالمُ الغيبِ والشهادةِ ... ) فيه قولان: (أحدهما) أنه عائد إلى خلق السموات والأرض. والغيب ما يغيب عنكم والشهادة ما تشاهدون (والثاني ) أنه عائد إلى نفخ الصور هو عالم الغيب والشهادة المتولى للنفخة.

٧٤ـ قوله تعالى : ( وإذ قال ابراهيمُ لأبيهِ آزرَ ... ) فيه ثلاثة أقاويل : (أحدها )

---

(١) الاية ٣٧ ابراهيم

أن آزر اسم أبيه، قاله الحسن والسدى ومحمد بن اسحاق ، قال محمد : كان رجلا من أهل كوثي قرية من سواد الكوفة . (والثاني) أن آزر اسم صنم ، وكان اسم أبيه تارح ، قاله مجاهد . (والثالث) أنه ليس باسم وإنما هو صفة سب بعيب ، ومعناه معوج ، كأنه عابه باعوجاجه عن الحق، قاله الفراء .

فإن قيل : فكيف يصح من إبراهيم وهو نبي سب أبيه ؟

قيل : لأنه سبّه بتضييعه حق الله تعالى ، وحق الوالد يسقط في تضييع حق الله .

٧٥- قوله تعالى (وكذلك نُرِي إبْراهيمَ مَلَكوتَ السمٰوات والأرض ) ذلك وذاك وذا : إشارات ، إلاّ أن ذا لما قرب ، وذلك لما بَعُد ، وذلك لتفخيم شأن ما بعد .

وفي المراد بملكوت السموات والأرض خمسة أوجه : (أحدها) أنه خلق السموات والأرض ، قاله ابن عباس . (والثاني) ملك السموات والأرض.

واختلف من قال بهذا فيه على وجهين : (أحدهما) أن الملكوت هو المُلْك بالنبطية ،قاله مجاهد . (والثاني) أنه المُلْك بالعربية ، يقال مُلْك وملكوت[1] كما يقال رهبة ورهبوت، ورحمة ورحموت ، والعرب تقول: رهبوت خير من رحموت ، أى أن تُرهب خير من أن ترّحم، قاله الأخفش. (والثالث) معناه آيات السموات والأرض ، قاله مقاتل . (والرابع) هو الشمس والقمر والنجوم ، قاله الضحاك . (والخامس) أن ملكوت السموات القمر والنجوم والشمس[2] وملكوت الأرض الجبال والشجر والبحار ، قاله قتادة .

• (وليكونَ من المُوقِنين) يحتمل وجهين : (أحدهما) من الموقنين

(١) زيادة الواو والتاء للمبالغة في الصفة

(٢) ليست في ق

لوحدانية الله تعالى وقدرته[1] . ( والثاني ) من الموقنين نبوته وصحة رسالته.

٧٦- قوله عز وجل ( فلمّا جَنّ عليه اللّيلُ رأىٰ كوْكَباً ) قال مجاهد : ذكر لنا أنه رأى الزهرة طلعت عشاءً .

• ( قال هذا رَبِّي) ومعنى جَنّ عليه الليـل أى ستره ، ولذلك سمى البستان جنة لأن الشجر يسترها ، والجن لاستتارهم عن العيون ، والجنون لأنه يستر العقل ، والجنين لأنه مستور في البطن ، والمِجَنّ لأنه يستر المترس وقال الهُذَلي :

وماءٍ وَرَدْتُ قُبَيْلَ الكرى وقد جَنّهُ السّدَفُ الأدْهَمُ [2]

وفي قوله تعالى « هذا ربي » خمسة أقاويل :

أحدها — أنه قال: هذا ربي في ظنى ، لأنه في حال تقليب واستدلال .

والثاني — أنه قال ذلك اعتقادا أنه ربه ، قاله ابن عباس .

والثالث — أنه قال ذلك في حال الطفولية والصغر لأن أمـه ولدته في مغارة حذرا عليه من نمرود ، فلما خرج عنه قال هذا القول قبل قيام الحجة عليه لأنها حال لا يصح فيها كفر ولا إيمان ، ولا يجوز أن يكون < قال ذلك بعد البلوغ لأن الأنبياء لا يجوز أن يكون >[3] منهم شرك بالله تعالى بعد البلوغ .

والرابع — أنه لم يقل ذلك قول معتقد وإنما قاله على وجه الإنكار لعبادة الأصنام ، فإذا كان الكوكب والشمس والقمر وما لم تصنعه يد ولا عمله بشر لم تكن معبودة لزوالها فالأصنام التى هى دونها أولى ألاّ تكون معبودة .

والخامس — أنه قال ذلك توبيخا على وجه الإنكار الذى يكون معه ألف الاستفهام وتقديره : أهذا ربي ، كما قال الشاعر [4] :

رَفَوْني وقالوا يا خُويلدُ لا تُرَعْ فَقُلْتُ وأنكَرْتُ الوُجوهَ هُمُ هُمُ

---

(١) سـقط من ك .

(٢) هكذا جاء في الاصول . ورواه صاحب اللسان :

وماء وردت على خيفة وقد جنة السدف المظلم

والسدف : الليل . والادهم : الاسود .

(٣) سـقط من ك

(٤) هو أبو خراش الهذلى

بمعنى أهُمُ هُمُ ؟

• ( فلمّا أفَل ) أى غاب ، قال ذو الرُّمّة:

مصابيح ليست باللواتي يقودُها نجومٌ ولا بالآفــلاتِ الدَّوالِكِ

• ( قال لا أحِبُّ الآفِلِينَ ) يعنى حُبَّ رَبٍّ معبود ، وإلاّ فلا حرج في محبتهم غير حب الرب .

٧٧– ( فلما رأى القمر بازغاً ) أى طالعا ، وكذلك بزغت الشمس أى طلعت .

فإن قيل : فلم كان أفولها دليلا على أنه لا يجوز عبادتها وقد عبدها مع العلم بأفولها خَلْق من العقلاء ؟ قيل لأن تغيرها بالأفول دليل على أنها مدبَّرة محَدثة ، وما كان بهذه الصفة استحال أن يكون إلها معبودا .

٨٢– قوله تعالى ( الذين آمَنوا ولم يَلْبِسوا إيمانَهم بظُلْمٍ ) في الظلم هاهنا قولان :

أحدهما – أنه الشرك ، قاله ابن مسعود وأبي بن كعب . روى ابن مسعود قال : لما نزلت هذه الآية شق على المسلمين فقالوا : ما منا من أحد إلاّ وهو يظلم نفسه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس كما تظنون وإنما هو كما قال لقمان لابنــه «يا بُنَي لا تُشْرِكْ بالله إنّ الشِّرْكَ لظُلْمٌ عظيمٌ (١) » .

والثاني – أنه سائر أنواع الظلم .

ومن قال بهذا اختلفوا في عمومها وخصوصها على قولين : (أحدهما) أنها عامة . (والثاني ) أنها خاصة .

واختلف من قال بتخصيصها فيمن نزلت فيه على قولين : (أحدهما) أن هذه الآية نزلت في إبراهيم خاصة وليس لهذه الأمة منها شيء ، قاله علي كرّم الله وجهه . (والثاني ) أنها فيمن هاجر إلى المدينة، قاله عكرمة.

---

(١) ية ١٣ لقمان

واختلفوا فيمن كانت هذه الآية جوابا منه على ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنه جواب من الله تعالى فصل به القضاء بين ابراهيم ومن حاجّهُ من قَومه، قاله ابن زيد وابن إسحاق . (والثاني) أنه جواب قومه لما سألهم «أيّ الفريقين أحق بالأمْن؟» فأجابوا بما فيه الحجة عليهم ، قاله ابن جريج . (والثالث) أنه جواب إبراهيم كما يسأل العالم نفسه فيجيبها ، حكاه الزجاج .

٨٣- قوله تعالى : (وتلك حُجّتُنا آتَيْناها إبراهيمَ على قَوْمِهِ) وفي هذه الحجة التي أوتيها ثلاثة أقاويل :

أحدها - قوله لهم[1] «أتعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضراً ولا نفعا[2] » أم تعبدون من يملك الضر والنفع ؟ فقالوا مالك النفع والضرر أحق .

والثاني - أنه لما قال :« فأي الفريقين أحق بالأمن » عبادة إله واحد أم آلهة شتّى ؟ فقالوا : عبادة إله واحد فأقروا على أنفسهم .

والثالث - أنهم لما قالوا لابراهيم ألا تخاف أن تخبلك آلهتنا ؟ فقال : أما تخافون أن تخبلكم آلهتكم بجمعكم للصغير مع الكبير في العبادة .

واختلفوا في سبب ظهور الحجة لابراهيم على قولين : (أحدهما) أن الله تعالى أخطرها بباله حتّى استخرجها بفكره . (والثاني) أنه أمره بها ولقنه إياها .

• < (نرْفعُ دَرَجاتٍ مَنْ نشاءُ) فيه أربعة أوجه : (أحدها) عند الله بالوصول لمعرفته . (والثّاني) على الخلق بالاصطفاء لرسالته . (والثالث) بالسخاء . (والرابع) بحسن الخلق .

وفيه تقديم وتأخير ،وتقديره : نرفع مَنْ نشاءُ دَرَجاتٍ [3]> .

٨٩- قوله عز وجل ( ... فإنْ يَكْفُرْ بها هؤلاءِ فَقدْ وكّلْنا بها قوْماً لَيْسوا بها بكافِرِين) فيهم خمسة أقاويل :

---

(١) قوله لهم : سقطت من ك .

(٢) سقطت من ق

(٣) آية ٧٦ المائدة .

أحدها — فإن تكفر بها قريش فقد وكلنا بها الأنصار ، قاله الضحاك.

والثاني — فإن يكفر بها أهل مكة فقد وكلنا بها أهل المدينة ، قاله ابن عباس .

والثالث — فإن تكفر بها قريش فقد وكلنا بها الملائكة، قاله أبو رجاء .

والرابع — أنهم الأنبياء[1] الثمانية عشر الذين ذكرهم الله تعالى من قبل بقوله « ووهبنا له اسحاق ويعقوب » ، قاله الحسن وقتادة .

والخامس — أنهم كل المؤمنين ، قاله بعض المتأخرين .

ومعنى قوله « فقد وكّلْنا بها» أى أقمنا بحفظها ونصرتها ، يعنى : كتب الله وشريعة دينه .

٩١— قوله عز وجل : (وما قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قدْرِه) فيه أربعة تأويلات :

أحدها — وما عظموه حق عظمته ، قاله الحسن والفراء والزجاج.

والثاني — وما عرفوه حق معرفته ، قاله أبو عبيدة[2]

والثالث — [3] وما وصفوه حق صفته، قاله الخليل.

والرابع — وما آمنوا بأن الله على كل شيء قدير ، قاله ابن عباس.

• (إذ قالوا ما أنْزَل اللهُ على بَشَرٍ من شَيْء) يعنى من كتاب من السماء .

وفي هذا الكتاب الذى أنكروا نزوله قولان : (أحدهما) أنه التوراة أنكر حبر اليهود فيما أنزل منها ما روى أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى هذا الحبر اليهودى سمينا فقال له : أما تقرؤون في التوراة: ان الله يبغض الحبر

---

(١) قال النحاس : وهذا القول اشبه بالمعنى لانه تعالى قال بعد : « أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده » .

(٢) في ق : قاله بعض المفسرين . وذكر النحاس ان هذا المعنى حسن لان معنى قدرت الشيء وقدرته : عرفت مقداره .

(٣) سقط من ق.

السمينُ فغضب من ذلك وقال : ما أنزل الله على بشر من شيء ، فتبرأت منه اليهود ولعنته ، حكاه ابن بحر .

والقول الثاني — أنه القرآن أنكروه ردا لأن يكون القرآن منزلا .

وفي قائل ذلك قولان : (أحدهما) قريش . (والثاني) اليهود .

• فرد الله تعالى عليهم بقوله : (قل مَنْ أنزَلَ الكتابَ الذى جاء به موسى) يعنى التوراة لاعترافهم بنزولها .

• ثم قال : (نُوراً وهُدىً للناس) لأن المنزل من السماء لا يكون إلا نورا وهدى .

• ثم قال : (تجعلونه قراطيسَ تُبْدُونَها وتُخْفُونَ كثيراً) يعنى أنهم يخفون ما في كتابهم من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وصفته وصحة رسالته .

٩٢– قوله عز وجل (وهـذا كـتابٌ أنزَلْناه مُبارَكٌ) يعنى القرآن وفي «مبارك» ثلاثة أوجه : (أحدها) أنه العظيم البركة لما فيـه من الاستشهاد به . (والثاني) لما فيه من زيادة البيان لأن البركة هي الزيادة . (والثالث)[1] أن المبارك الثابت .

• (مُصَدِّقُ الذى بَيْنَ يدَيْه) فيه قولان : (أحدهما) الكتب التى قبله من التوراة والإنجيل وغيرهما ، قاله الحسن البصرى . (والثاني) النشأة الثانية ، قاله علي بن عيسى .

• (ولِتُنذِرَ أمَّ القُرَى) يعنى أهل أم القرى ، فحذف ذكر الأهل إيجازا كما قال «واسأل القرية» .[2]

«وأم القرى» مكة وفي تسميتها بذلك أربعة أقاويل : (أحدها) لأنها مجتمع القرى كما يجتمع الأولاد إلى الأم . (والثاني) لأن أول بيت وضع بها

(١) سقط من ق .
(٢) وهو من باب حذف المضاف كقوله تعالى في سورة يوسف «واسأل القرية التى كنا فيها» اي واسأل أهل القرية .

فكأن القرى نشأت عنها، قاله السدى . (والثالث) لأنها معظمة كتعظيم الأم، قاله الزجاج. (والرابع) لأن الناس يؤمونها من كل جانب، أى يقصدونها.

• ثم قال (ومَنْ حَوْلَها) قال ابن عباس : هم أهل الأرض كلها.

• (والذين يُؤْمِنون بالآخرةِ يُؤْمِنون به) وفيما ترجع إليه هذه الكناية قولان : (أحدهما) إلى الكتاب ، وتقديره : والذين يؤمنون بالآخرة يؤمنون بهذا الكتاب ، قاله الكلبي . (والثاني) إلى محمد صلى الله عليه وسلم، وتقديره : والذين يؤمنون بالآخرة يؤمنون بمحمد صلى الله عليه وسلم لما قد أظهر الله تعالى من معجزته وأبانه من صدقه ، قاله الفراء .

فإن قيل : فمن يؤمن بالآخرة من أهل الكتاب لا يؤمنون به ؟ قيل لا اعتبار لإيمانهم بها لتقصيرهم في حقها فصاروا بمثابة من لم يؤمن بها .

٩٣ـ قوله عز وجل ( ومَنْ أظلمُ ممن افترَىٰ على اللهِ كَذِباً أو قال أُوحِيَ إليَّ ولم يُوحَ إليه شيءٌ) فيمن نزل فيه ذلك قولان : (أحدهما) أنه مسيلمة الكذاب قاله عكرمة . (والثاني) مسيلمة والعنسى ، قاله قتادة .

وقد روى معمر عن الزهرى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : بينا أنا نائم رأيت كأن في يديّ سوارين من ذهب ، فكبر عليّ ، فأوحى إليّ أن أنفخهما فنفختهما فطارا ، فأوّلت ذلك كذاب اليمامة وكذاب صنعاء العنسى .

• (ومَنْ قال سأُنزلُ مثلَ ما أَنزَلَ اللهُ) فيه ثلاثة أقاويل :
أحدها ــ من تقدم ذكره من مدعى الوحى والنبوة .

والثاني ــ أنه عبد الله بن سعد بن أبي سرح، قاله السدى . قال الفراء كان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلمفإذا قال النبي : «غفور رحيم» كتب «سميع عليم» «وعزيز حكيم»فيقول له النبي صلى الله عليه وسلم هما سواء ، حتى أملى عليه «ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين» إلى قوله «خلقا آخر» فقال ابن أبي سرح : «فتبارك الله أحسن الخالقين» تعجبا من تفصيل خلق الإنسان ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هكذا أنزلت، فشك وارتد(٢) .

---

(١) رواه البخارى ومسلم والترمذى وابن ماجه واحمد

والثالث[١] — ما حكاه الحكم عن عكرمة أنها نزلت في النضر بن الحارث لأنه عارض القرآن لأنه قال : والطاحنات طحنا والعاجنات عجنا والخابزات خبزا فاللاقمات لقما .

* وفي قوله ( ... والملائكةُ باسِطو أيْديهم) قولان :( أحدهما) باسطو أيديهم بالعذاب ، قاله الحسن والضحاك . ( والثاني ) باسطو أيديهم لقبض الأرواح من الأجساد، قاله الفراء . ( ويحتمل ) ثالثا باسطو أيديهم بصحائف[٢] الأعمال .

( أخْرِجوا أنْفسَكم ) فيه قولان :

أحدهما — من أجسادكم عند معاينة الموت إرهاقا لهم وتغليظا عليهم ، وإن كان إخراجها من فعل غيرهم .

والثاني — أخرجوا أنفسكم من العذاب إن قدرتم ، تقريعا لهم وتوبيخا بظلم أنفسهم ، قاله الحسن .

ويحتمل ثالثا — أن يكون معناه خلصوا أنفسكم بالاحتجاج عنها فيما فعلتم[٣] .

* ( اليومَ تُجْزَوْنَ عذابَ الهُونِ ) والهون بالضم الهوان ، قاله ذو الأصبع العدواني :

اذهبْ إليك فما أمي براعية ترعى المخاض ولا أُغضي على الهُون

وأما الهَوْن بالفتح فهو الرفق ومنه قوله تعالى : « الذين يمْشون على الأرض هَوْنا » يعني برفق وسَكينة ، قال الراجز :

هَونكما لا يردّ الدهر ما فاتا لا تَهلكنّ أسَى في إثْر مَنْ ماتا

٩٤— قوله عز وجل (ولقد جئتمونا فُرادَى كما خلقْناكم أوّلَ مرّةٍ) الفرادى الوحدان ، ويحتمل وجهين : ( أحدهما ) فرادى من الأعوان . ( والثاني ) فرادى من الأموال .

---

(١) ثم أسلم بعد فتح مكة وحسن اسلامه ، وهو الذى فتح افريقية . مات بعسقلان

(٢) سقط من ق .

(٣) سقط من ق .

• (وتركْتُمْ ما خَوّلْناكُم وراءَ ظُهورِكُمْ) يعني ما ملكناكم من الأموال . والتخويل تمليك المال ، قال أبو النجم :

أعْطى فلم يبخلْ ولم يُبَخّلِ كُوم الذُّرى من خَوَل المخوَّل

• (وما نرى معكم شُفعاءَكم) فيه وجهان : (أحدهما) آلهتهم التي كانوا يعبدونها، قاله الكلبي. (والثاني) الملائكة الذين كانوا يعتقدون شفاعتهم، قاله مقاتل .

• (الذين زعمتم أنهم فيكم شركاءُ) فيه وجهان : (أحدهما) يعني شفعاء ، قاله الكلبي . (والثاني) أي متحملين عنكم تحمل الشركاء عن الشركاء .

• (لقد تَقَطّعَ بينُكُم)(١) فيه وجهان : (أحدهما) تفرق جمعكم في الآخرة . (والثاني) ذهب تواصلكم في الدنيا ، قاله مجاهد . ومن قرأ « بينَكم » بالفتح فمعناه تقطع الأمر بينكم .

• (وضلَّ عنكم ما كنتم تَزْعُمون) فيه وجهان : (أحدهما) من عدم البعث والجزاء . (والثاني) من شفعائكم عند الله.

فإن قيل : فقوله « ولقد جئتمونا » خبر عن ماض ، والمقصود منه الاستقبال ؟

فعن ذلك جوابان : (أحدهما) أنه يقال لهم ذلك في الآخرة فهو على الظاهر إخبار . (والثاني) أنه لتحققه بمنزلة ما كان،فجاز وإن كان مستقبلا أن يعبر عنه بالماضي .

٩٥ـ قوله عز وجل (... فالِقُ الحبِّ والنّوَى) فيه ثلاثة أقاويل : (أحدها) يعني فالق الحبة عن السنبلة والنواة عن النخلة ، قاله الحسن وقتادة والسدي وابن زيد . (والثاني) أن الفلق للشق الذي فيهما(٢) ، قاله مجاهد . (والثالث) أنه يعني خالق الحب والنوى ، قاله ابن عباس .

---

(١) بينكم ( بضم النون ) هنا ، لبنائه التفسير على هذه القراءة . وهي قراءة أبي عمرو وآخرين ..

(٢) فيهما : اي في الحبة والنواة .

وذكر بعض أصحاب الغوامض قولا رابعا : أنه مظهر ما في حبة القلب [1] من الإخلاص والرياء .

• (يُخرِج الحيَّ مِنَ الميِّتِ ومُخْرِجُ الميّتِ من الحَيِّ) فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها – يخرج السنبلة الحية من الحبة الميتة ، والنخلة الحية من النواة الميتة . ويعنى بإخراج الميت من الحيِ أن يخرج الحبة الميتة من السنبلة الحية ، والنواة الميتة من النخلة الحية . قاله السدى .

والثاني – أن يخرج الإنسان من النطفة ، والنطفة من الإنسان ، قاله ابن عباس .

والثالث – يخرج المؤمن من الكافر ، والكافر من المؤمن ، قاله الحسن.

< وقد ذكرنا فيه احتمال أنه يخرج الفطن الجَلْد من البليد العاجز ، ويخرج البليدالعاجز من الفطن الجلْد > [1] .

• ( ذلكم الله فأنىّ تُؤْفكونَ ) أى تُصْرَفُون عن الحق.

٩٦– ( فالقُ الإصْباح ) فيه أربعة أقاويل : (أحدها) فالق الصبح ، قاله قتادة . ( والثاني ) أنه إضاءة الفجر ، قاله مجاهد . ( والثالث ) أن معناه خالق نور النهار ، وهذا قول الضحاك . ( والرابع ) أن الإصباح ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل ، قاله ابن عباس .

• ( وجَعَلَ الليلَ سَكَناً ) فيه قولان : (أحدهما) أنه سمى سكنا لأن كل متحرك بالنهار يسكن فيه . ( والثاني ) لأن كل حى يأوى فيه إلى مسكنه.

• (والشمسَ والقمرَ حُسْباناً) فيه ثلاثة أقاويل : (أحدها) معناه يجريان في منازلهما بحساب وبرهان فيه بدء ورد إلى زيادة ونقصان ، قاله ابن عباس والسدى . < (والثاني) أى جعلهما سببا لمعرفة حساب الشهور والأعوام> [2] ( والثالث ) أى جعل الشمس والقمر ضياء ، قاله قتادة وكأنه أخذه من قوله تعالى « ويُرسل عليها حُسْبانا من السماء » قال : نارا .

---

(١) سقط من ق

(٢) سقط من ق

٩٨– قوله عز وجل (وهو الذى أنشأكم مِن نَفْس واحدةٍ) يعنى آدم عليه السلام

• (فمُسْتَقَرٌّ ومُسْتَوْدَعٌ) فيه ستة تأويلات : (أحدها) فمستقر في الأرض ومستودع في الأصلاب ، قاله ابن عباس . (والثاني) فمستقر في الرحم ومستودع في القبر ، قاله ابن مسعود (والثالث) فمستقر في أرحام النساء ومستودع [1] في أصلاب الرجال ، قاله عطاء وقتادة (والرابع) فمستقر في الدنيا ومستودع في الآخرة ، قاله مجاهد . (والخامس) فمستقر في الأرض [2] ومستودع في القبر ، قاله الحسن . (والسادس) أن المستقر ما خُلِق ، والمستودع ما لم يُخلق ، وهو مروى عن ابن عباس أيضا .

٩٩– قوله عز وجل (وهو الذى أنزَلَ من السماء ماءً فأخرَجْنا به نبَاتَ كلِّ شيءٍ) فيه قولان : (أحدهما) معناه رزق كل شيء من الحيوان . (والثاني) نبات كل شيء من الثمار .

• (فأخرجْنا منه خَضِرا) يعنى زرعا أخضر رطبا بخلاف صفته عند بذره .

• (نُخْرِجُ منه حباً مُتَراكِباً) يعنى السنبل الذى قد تراكب حبه.

• (ومن النخل مِنْ طَلْعِها قِنوانٌ دانيةٌ) القِنوان جمع قنو وفيه ثلاثة تأويلات [3] : (أحدها) أنه الطلع قال الضحاك (والثاني) أنه الجُمّار [4] (والثالث) هى الأعذاق ، قال امرؤالقيس :

أثّتْ أعاليه وآدَتْ أُصولُهُ        ومال بقنوان من البُسْر أحْمَرا [5]

« دانية » فيه قولان : (أحدهما) دانية من المجتاي لقصر نخلها وقرب

(١) في ك ومستقر .
(٢) في ق : الدنيا
(٣) في ق : وفيه قولان احدهما .
(٤) سقط من ق
(٥) هكذا في الاصول . وفي شرح القصائد السبع الطوال لابن الانبارى . وفي اللسان : « ومال بقنيان » . ومعنى اثت أعاليه : كثر نباتها . وقنوان وقنيان جمع قنو وهو الشمراخ . وآدت : ثقلت . البسر : البلح قبل أن يصير رطبا مفرده بسرة ( اللسان ) .

تناولها ، قاله ابن عباس . (والثاني) دانية بعضها من بعض لتقاربها ، قاله الحسن .

• (وجنّاتٍ مِنْ أعنابٍ) يعنى بساتين من أعناب .

• (مشتبهاً وغيرَ متشابهٍ) فيه وجهان : (أحدهما) مشتبها ورقُه مختلفاً ثمرُه ، قاله قتادة . (والثاني) مشتبها لونه مختلفا طعمه . قاله الكلبي .

• (انظُروا إلى ثمَرِه إذا أثمَرَ) قرأ حمزة والكسائي بالضم[1] ، وقرأ الباقون بالفتح . وفي اختلافه بالضم والفتح قولان : (أحدهما) أن الثُّمُر بالضم جمع ثمار ، وبالفتح جمع ثمرة ، قاله عليّ بن عيسى . (والثاني) أن الثُّمُر بالضم المال وبالفتح : ثمر النخل ، قاله مجاهد وأبو جعفر الطبرى .

• (ويَنْعِه) يعنى نضجه وبلوغه.

١٠٠– قوله عز وجل (وجَعَلُوا لله شُركاءَ الجنّ وخلَقَهم) فيه ثلاثة[2] أقاويل :

أحدها –[3] أن المجوس نسبت الشر إلى إبليسَ وتجعله بذلك شريكا لله.

والثاني – أن مشركى العرب جعلوا الملائكة بنات الله وشركاء له، قاله قتادة والسدى وابن زيد كقوله تعالى «وجَعَلوا بينَه وبين الجِنّةِ نَسَبا ولقد علِمت الجِنّةُ إنهم لمُحْضَرون» فسمى الملائكة لاختفائهم[4] عن العيون جِنّة.

والثالث – أنهم أطاعوا الشيطان في عبادة الأوثان حتى جعلوها شركاء لله في العبادة، قاله الحسن والزجاج .

«وخلَقَهم» يحتمل وجهين : (أحدهما) أنهم خلقهم بلا شريك [ له] فلم جعلوا له في العبادة شريكا ؟ (والثاني) أنه خلق من جعلوه شريكا فكيف

---

(١) أي ثمر بضم الثاء والميم .
(٢) في ق : فيه قولان أحدهما .
(٣) هذا القول سقط من ق .
(٤) في ق : لاجتنابهم .

صار في العبادة شريكا . وقرأ يحى بن يعمر « وخلْقهم » بتسكين اللام ، ومعناه أنهم جعلوا خلقهم الذى صنعوه بأيديهم من الأصنام لله شريكا .

(وخرّقوا له بنينَ وبناتٍ بغيْرِ عِلْم) في خرقوا قراءتان بالتخفيف والتشديد[1] . وفيه قولان : (أحدهما) أن معنى خرقوا كذبوا ، قاله مجاهد وقتادة وابن جريج وابن زيد . (والثاني) معناه وخلقوا له بنين وبنات ، والخلق والخرق واحد ، قاله الفراء . والقول الثاني[2] أن معنى القراءتين مختلف، وفي اختلافهما قولان : (أحدهما) أنها بالتشديد على التكثير. (والثاني) أن معناها بالتخفيف كذبوا ، وبالتشديد اختلقوا .

والبنون قول النصارى في المسيح أنه ابن الله وقول اليهود أن عزيزا ابن الله . والبنات قول مشركى العرب في الملائكة أنهم بنات الله .

« بغير علم » يحتمل وجهين : (أحدهما) بغير علم منهم أن له بنين وبنات . (والثاني) بغير حجة تدلهم على[4] أن له بنين وبنات .

١٠٣– قوله عز وجل : (لا تُدْرِكُهُ الأَبْصارُ وهو يُدْرِكُ الأبصارَ) فيه لأهل التأويل خمسة أقاويل :

أحدها – معناه لا تحيط به الأبصار وهو يحيط بالأبصار ، واعتل قائل هذا بقوله « فلما أدركه الغرق» فوصف الله الغرق بأنه أدرك فرعون وليس الغرق موصوفا بالرؤية كذلك الإدراك هنا وليس ذلك بمانع من الرؤية بالأبصار غير أن هذا اللفظ لا يقتضيه وإن دل عليه قوله « وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة »[3] .

والقول الثاني – معناه لا تراه الأبصار وهو يرى الأبصار ، واعتل قائلو ذلك بأمرين : أحدهما أن الأبصار ترى ما باينها ولا ترى ما لاصقها ، وما باين البصر فلا بد أن يكون بينهما فضاء ، فلو رأته الأبصار لكان محدودا ولخلا منه مكان ، وهذه صفات الأجسام التى يجوز عليها الزيادة والنقصان.

---

(١) أى خرقوا بتشديد الراء على التكثير وهى قراءة نافع .

(٢) هكذا في ك ويبدو ان في الكلام سقطا .

(٣) آية ٢٢و٢٣ القيامه .

والثاني — أن الأبصار تدرك الألوان كما أن السمع يدرك الأصوات، فلما امتنع أن يكون ذا لون امتنع أن يكون مرئيا ، كما أن ما امتنع أن يكون ذا صوت امتنع أن يكون مسموعا .

والقول الثالث — لا تدركه أبصار الخلق في الدنيا بدليل قوله « لا تدركه الأبصار » وتدركه في الآخرة بدليل قوله « إلى ربها ناظرة » ، وهو يدرك الأبصار في الدنيا والآخرة .

والرابع — لا تدركه أبصار الظالمين في الدنيا والآخرة ، وتدركه أبصار المؤمنين ، وهو يدرك الأبصار في الدنيا والآخرة . لأن الإدراك له كرامة تنتفى عن أهل المعاصى .

والقول الخامس — أن الأبصار لا تدركه في الدنيا والآخرة ولكن الله يحدث لأوليائه حاسة سادسة سوى حواسهم الخمس يرونه بها،اعتلالا بأن الله أخبر برؤيته ، فلو جاز أن يُرى في الآخرة بهذه الأبصاروإن زيد في قواها جاز أن يُرى بها في الدنيا وإن ضعف قواها بأضعف من رؤية الآخرة ، لأن ما خلق لإدراك شيء لا يعدم إدراكه ، وإنما يختلف الإدراك بحسب اختلاف القوة والضعف ، فلما كان هذا مانعا من الإدراك — وقد أخبر الله تعالى بإدراكه — اقتضى أن يكون ما أخبر به حقا لا يدفع بالشُبَه، وذلك بخلق حاسة أخرى يقع بها الإدراك .

• ثم قال ( وهو اللطيف الخبير ) فاحتمل وجهين من التأويل : ( أحدهما ) لطيف بعباده في الإنعام عليهم ، خبير بمصالحهم . ( والثاني ) لطيف في التدبير خبير بالحكمة .

١٠٥— قوله عز وجل ( وكذلك نُصَرِّفُ الآياتِ ) فيه ثلاثة أوجه : ( أحدها ) أن يتلو بعضها بعضا فلا ينقطع التنزيل ، ( والثاني ) أن الآية تنصرف في معان متغايرة مبالغة في الإعجاز ومباينة لكلام البشر . ( والثالث ) أنه اختلاف ما تضمنها من الوعد والوعيد والأمر والنهى ليكون أبلغ في الزجر وأدعى إلى الإجابة وأجمع للمصلحة .

• ثم قال تعالى ( وليقولوا دَرَسْتَ) وفي الكلام حذف،وتقديره : ولئلا يقولوا درسْت ، فحذف ذلك إيجازا كقوله تعالى « يُبيِّن اللهُ لكم أنْ تَضِلُّوا » أي لئلا تضلوا .

وفي «درست» خمس قراءات يختلف تأويلها بحسب اختلافها :

إحداهن — درسْتَ بمعنى قَرأتَ وتَعَلّمْتَ، تقول ذلك قريش للنبي صلى الله عليه وسلم ، قاله ابن عباس والضحاك ، وهي قراءة حمزة والكسائي.

والثانية — دارست بمعنى ذاكرْتَ وقارأتَ ، قاله مجاهد وسعيد بن جبير ومروى عن ابن عباس ، وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو .

وفيها على هذه القراءة تأويل ثان أنها بمعنى خاصمْتَ وجادلْتَ .

والثالثة — دَرَسَتْ بتسكين التاء بمعنى انْمَحَتْ وتقادمت،قاله ابن الزبير والحسن ، وهي قراءة ابن عامر .

والرابعة — دُرِست بضم الدال لما لم يسم فاعله تليت وقرئت ، قاله قتادة.

والخامسة — دَرَسَ بمعنى قرأ النبي صلى الله عليه وسلم وتلا ، وهذا حرف أبي بن كعب وابن مسعود .

• (ولِنُبَيِّنَهُ لقوْم يَعْلَمُون) يحتمل وجهين : (أحدهما) لقوم يعقلون ، (والثاني) يعلمون وجوه البيان وإن لم يعلموا المبين .

١٠٨— قوله عز وجل (ولا تَسُبُّوا الذين يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ فيَسُبُّوا اللهَ عَدْواً بغير عِلْمٍ) يعني اعتداء ، وقرأ أهل مكة عَدُوّاً بالتشديد بمعنى أنهم اتخذوه عدوّاً . وفيه قولان : (أحدهما) لا تسبوا الأصنام فتسب عبدة الأصنام مَنْ يسبها ، قاله السدى . (والثاني) لا تسبوها فيحملهم الغيظ والجهل على أن يسبوا من تعبدون كما سببتم ما يعبدون .

• (كذلك زَيّنّا لكل أُمّةٍ عَمَلَهُم) فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها — كما زينا لكم فعلَ ما أمرناكم به من الطاعات كذلك زينا لمن تقدمكم من المؤمنين فعل ما أمرناهم به من الطاعات ، قاله الحسن.

والثاني — كذلك شبهنا لكل أهل دين عملهم بالشبهات ابتلاء لهم حتى قادهم الهوى إليها وعموا عن الرشد فيها .

والثالث - كما أوضحنا لكم الحجج الدالة على الحق كذلك أوضحنا لمن قبلكم من حجج الحق مثل ما أوضحنا لكم.

١٠٩- قولـــه عز وجل (وأَقْسَمُوا بالله جَهْدَ أَيْمانهم لئن جاءَتهم آيةٌ ليُؤْمِنُنَّ بها) هؤلاء قوم من مشركي أهل مكة حلفوا بالله لرسوله صلى الله عليه وسلم لئن جاءتهم آية اقترحوها ليؤمنن بها، قال ابن جريج: هم المستهزئون.

واختلف في الآية التي اقترحوها على ثلاثة أقاويل:

أحدها - أن تجعل لنا الصفا ذهبا.

والثاني - ما ذكره الله في موضع آخر «لن نؤمنَ لك حتى تَفْجُرَ لنا من الأَرْض يَنْبُوعاً، أو تكونَ لك جَنَّةٌ مِنْ نخيلٍ وعِنَب فتفجرَ الأنهارَ خِلالها تفجيرا، أَوْ تُسْقِط السماء كما زعَمْتَ علينا كِسَفاً» إلى قوله «كتاباً نقرؤه[1]» فأمر الله نبيه حين أقسموا له أن يقولَ لهم «قل إنما الآيات عند الله».

والثالث - أنه لما نزل قوله تعالى في الشعراء «إنْ نشأ نُنزِّلْ عليهم من السماء آيةً فظلّت أعناقهم لها خاضعين» قال المشركون: أنزلها علينا حتى نؤمن بها إن كنت من الصادقين. فقال المؤمنون: يا رسول الله أنزلها عليهم ليؤمنوا، فأنزل الله تعالى هذه الآية، قاله الكلبي.

وليس يجب على الله إجابتهم إلى اقتراحهم لا سيما إذا علم أنهم لا يؤمنون بها. واختلف في وجوبها عليه إذا علم إيمانهم بها على قولين وقد أخبر أنهم لا يؤمنون بقوله: (وما يُشعركم أنها إذا جاءت لا يؤمنون).

١١٠- ثم قال تعالى: (ونُقَلِّبُ أفئدتَهم وأبْصارَهُمْ كما لم يُؤْمِنوا به أَوّلَ مَرّةٍ) وهذا من الله عقوبة لهم، وفيها ثلاثة أقاويل:

أحدها - أنها عقوبة من الله في الآخرة يقلبها في النار.

والثاني - في الدنيا بالحيرة حتى يزعج النفس ويغمها.

---

(١) الايات من ٩٠ الى ٩٣ الاسراء.

< والثالث ــ معناه أننا نحيط علمـــا بذات الصدور وخائنـــة الأعين منهم > (١) .

وفي قوله « أول مرة » تأويلان : (أحدهما) أول مرة جاءتهم الآيات (والثاني) أن الأول أحوالهم في الدنيا كلها . ثم أكد الله تعالى حال عنتهم فقال :

١١١ــ (ولو أننا نزّلْنا إليهم الملائكةَ وكلّمهم الموتَى وحَشَرْنا عليهم كُلَّ شيء قُبُلاً) فيه قراءتان :

إحداهما ــ قِبَلا بكسر القاف وفتح الباء، قرأ بها نافع وابن عامر، ومعنى ذلك معاينة ومجاهرة ، قاله ابن عباس وقتادة .

والقراءة الثانية ــ بضم القاف والباء وهى قراءة الباقين، وفي تأويلها ثلاثة أقاويل : (أحدها) أن القبل جمع قبيل وهو الكفيل، فيكون معنى قُبُلاً أى كُفَلاء . (والثاني) أن معنى ذلك قبيلة قبيلة وصفّا صفّا ، قاله مجاهد . (والثالث) معناه مقابلة ، قاله ابن زيد وابن اسحاق .

• ثم قال (ما كانوا لِيُؤْمنوا) يعنى بهذه الآيات مع ما اقترحوها من قبل .

• ثم قال (إلاّ أنْ يشاءَ اللهُ) فيه قولان : (أحدهما) أن يعينهم عليه. (والثاني) إلا أن يشاء أن يجبرهم عليه ، قاله الحسن البصرى.

• ثم قال (ولكنّ أكثرهم يَجْهَلون) < فيه وجهان : (أحدهما) يجهلون فيما يقترحونه من الآيات . (والثاني) يجهلون > (٢) أنهـــم لو أجيبوا إلى ما اقترحوا لم يؤمنوا طوعا .

١١٢ــ قوله عز وجل (وكذلك جَعَلْنا لكل نبيٍّ عَدُوّاً) أى جعلنا للأنبيـــاء أعداء كما جعلنا لغيرهم من الناس أعداء . وفي « جعلنا » وجهان: (أحدهما) معناه حكمنا بأنهم أعداء . (والثاني) معناه تركناهم على العداوة فلم نمنعهم منها .

(١) ســقط من ق
(٢) ســقط من ك .

• وفي (شياطينَ الإنْسِ والجنِّ) ثلاثة أقاويل : (أحدها) يعني شياطين الإنس الذين مع الإنس ، وشياطين الجن الذين مع الجن ، قاله عكرمة والسدى. (والثاني) شياطين الإنس كفارهم ، وشياطين الجن كفارهم ، قاله مجاهد. والثالث أن شياطين الإنس والجن مردتهم ، قاله الحسن وقتادة.

• (يُوحي بعضُهم إلى بعْضٍ) في يوحي ثلاثة أوجه : (أحدها) يعني يوسوس بعضهم بعضا . (والثاني) يشير بعضهم إلى بعضٍ ، فعبر عن الإشارة بالوحي كقوله « فأوْحى إليهم أنْ سَبِّحوا بُكْرةً وعَشيّاً » . و(زُخْرُفَ القَوْلِ) ما زينوه لهم من الشُّبه في الكفر وارتكاب المعاصي . <(والثالث) يأمر بعضهم بعضا كقوله « وأوحى في كل سماء أمْرها » أى أمَرَ >[1]

• ثم قال (ولو شاءَ ربُّكَ ما فَعَلوه) يحتمل وجهين : (أحدهما) ما فعلوه من الكفر . (والثاني) ما فعلوا من زخرف القول .

وفي تركهم على ذلك قولان : (أحدهما) ابتلاء لهم وتمييزا للمؤمنين منهم . (والثاني) لا يلجئهم إلى الإيمان فيزول التكليف .

١١٣- قوله عز وجل (ولِتَصْغَى إليهِ أفئدةُ الذينَ لا يُؤْمِنون بالآخرةِ) أى تميل إليه قلوبهم . والإصغاء : الميل ، قال الشاعر :

تَرَى السَّفيهَ به عن كلِّ مُحْكَمَةٍ زَيْغٌ وفيه إلى التشبيه إصغاءُ

وتقدير الكلام: يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا ليغروهم ولتصغى إليه أفئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة . وقال قوم : بل هى لام أمر ومعناها الخبر .

• (ولِيَرْضَوْهُ) لأن من مال قلبه إلى شيء رضيه وإن لم يكن مرضيا .

• (ولِيَقْتَرِفوا ما هم مُقْتَرِفونَ) فيه وجهان : (أحدهما) وليكتسبوا من الشرك والمعاصى ما هم مكتسبون ، قاله جويبر . (والثاني) وليكذبوا على الله ورسوله ما هم كاذبون ، وهو محتمل[2] .

١١٤- قوله عز وجل (أفَغَيْرَ اللهِ أبْتَغِي حَكَماً) فيه وجهان : (أحدهما)

---

(١) سقط من ق .
(٢) سقط من ق

معناه هل يجوز لأحد أن يعدل عن حكم الله حتى أعْدِلَ عنه . (والثاني) هل يجوز لأحد أن يحكِّم مع الله حتى أحتكم إليه .

والفرق بين الحَكَم والحاكم أن الحَكَمَ هو الذى يكون أهلا للحُكْم فلا يحكم إلا بحق ، والحاكم قد يكون من غير أهله فيحكم بغير حق ، فصار الحكَم من صفات ذاته ، والحاكم من صفات فعله ، فكان الحكَم أبلغ في ا لمدح من الحاكم .

• ثم قال (وهو الذى أنْزَلَ إليكم الكِتابَ مفصَّلا) في المفصل أربعة تأويلات : (أحدها) تفصيــــل آياته لتبيان[1] معانيه فلا تشكل (والثاني) تفصيل الصادق من الكاذب . (والثالث ) تفصيــــل الحق من الباطل والهدى من الضلال ، قاله الحسن . (والرابع ) تفصيل الأمر من النهى والمستحب من المحظور ، والحلال [2]من الحرام .

< وسبب (نزول ) هذه الآية أن مشركى قريش قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم اجعل بيننا وبينك حكَما إن شئت من أحبار اليهود وإن شئت من أحبار النصارى ليخبرنا عنك بما في كتابهم من أمرك، فنزلت عليه هذه الآية> [3].

١١٥ــ قوله عز وجل (وتمَّتْ كلمةُ ربِّك صِدْقا وعَدْلاً) يعنى القرآن، وفي تمامه أربعة أوجه محتملة : (أحدها) تمام حججه ودلائله . (والثاني) تمام أحكامه وأوامره . (والثالث ) تمام إنذاره بالوعد والوعيد . (والرابع ) تمام كلامه واستكمال صوره .

وفي قوله « صدْقاً وعدْلاً » وجهان : (أحدهما) صدقا في وعده ووعيده ، وعدلا في أمره ونهيه ، قاله ابن بحر (والثاني) صدقا فيما حكاه ، عدلا فيما قضاه ، وهو معنى قول قتادة .

• وقد مضى تفسير (لا مُبَدِّلَ لكلماتِه)[4] .

١٢٠ــ قوله عز وجل (وذَرُوا ظاهرَ الإثْمِ وباطِنَهُ) فيه أربعة تأويلات : أحدها ــ سره وعلانيته ، قاله مجاهد وقتادة .

---

(١) في ك : لتمتاز والصواب ما أثبتناه لان التفصيل بمعنى البيان وليس بمعنى التمييز

(٢) في ك : المحظور والحرام .

(٣) سقط من ق .

وقد مضى تفسيرها في الآية ٣٤ من هذه السورة .

والثاني — ظاهر الإثم : ما حرم من نكاح ذوات المحارم بقوله تعالى « حُرِّمَتْ عليكم أمهاتُكم[١]... » الآية . وباطنه الزنى ، قاله سعيد بن جبير.

والثالث — أن ظاهر الإثم أولات الرايات من الزواني[٢]، والباطن ذوات الأخدان ، لأنهم كانوا يستحلونه سرا ، قاله السدى والضحاك .

والرابع — أن ظاهر الإثم العرية التى كانوا يعملون بها حين يطوفون بالبيت عراة ، وباطنه الزنى ، قاله ابن زيد .

ويحتمل خامسا — أن ظاهر الإثم ما يفعله بالجوارح ، وباطنه ما يعتقده بالقلب .

١٢١— قوله عز وجل (ولا تأكلوا ممّا لم يُذْكَرِ اسمُ اللهِ عَلَيْهِ) فيه أربعة[٣] تأويلات :

أحدها — المراد بها ذبائح كانت العرب تذبحها لأوثانها ، قاله عطاء.

والثاني — أنها الميتة ، قاله ابن عباس .

والثالث — أنه صيد المشركين الذين لا يذكرون اسم الله [عليه] ولا هم من أهل التسمية ،يحرم على المسلمين أن يأكلوه حتى يكونوا هم الذين صادوه حكاه ابن بحر[٤].

والرابع — أنه ما لم يسمّ الله عند ذبحه .

وفي تحريم أكله ثلاثة أقاويل :

أحدها — لا يحرم [سواء] تَرَكها عامدا أو ناسيا ، قاله الحسن والشافعى[٥] .

والثاني — يحرم إن تركها عامدا ، ولا يحرم إن تركها ناسيا ، قاله أبو حنيفة[٦] .

---

(١) آية ٢٣ النساء .

(٢) المراد باولات الرايات : النساء المجاهرات بالزنا كانت الواحدة منهن ترفع فوق بيتها راية في الجاهلية كي تعرف ويأتيها الرجال

(٣) في ق : ثلاثة تاويلات .

(٤) سقط من ق .

(٥) وهو مروي عن ابن عباس وابى هريرة وسعيد بن المسيب وطاوس والنخعى وقتادة وعبد الرحمن بن أبى ليلى .

(٦) واليه ذهب مالك وابن القاسم واصحاب ابي حنيفة والثورى وسعيد بن جبير وعطاء ،

والثالث ــ يحرم سواء تركها عامدا أو ناسيا ، قاله ابن سيرين وداود.

• (وإنّه لفِسْقٌ) فيه تأويلان : (أحدهما) أن المراد به المعصية ، قاله ابن عباس . (والثاني) المراد به الإثم[1].

• (وإنّ الشياطينَ لَيُوحُونَ إلى أوْليائِهِم لِيُجادِلوكم) يعني المجادلة في الذبيحة ، وفيها ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ أنه عنى بالشياطين قوما من أهل فارس كتبوا إلى أوليائهم من قريش[2] أن محمدا وأصحابه يزعمون أنهم[3] يتبعون أمر الله ولا يأكلون ما ذبح الله[4] يعني الميتة ، ويأكلون ما ذبحوه لأنفسهم ، فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية ، قاله عكرمة .

والثاني ــ أن الشياطين قالوا ذلك لأوليائهم من قريش ، قاله ابن عباس.

والثالث ــ أن قوما من اليهود قالوا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا مروى عن ابن عباس .

< وفي وحيهم إليهم وجهان : (أحدهما) أنها إشارتهم . (والثاني) رسالتهم >[5] .

• (وإنْ أطعتُمُوهم إنّكم لمُشْرِكونَ) يعني في أكل الميتة، إنكم لمشركون إنْ استحللتموها .

١٢٢ــ قوله عز وجل (أوَ مَنْ كان مَيْتاً فأحْيَيْناهُ) فيه ثلاثة أوجه :
أحدها ــ كان ميتا حين كان نطفة فأحييناه بنفخ الروح [فيه] ، حكاه ابن بحر.
والثاني ــ كان ميتا بالكفر فأحييناه بالهداية إلى الإيمان ، حكاه ابن عيسى .

---

(١) في : الكفر
(٢) في ق : قيس .
(٣) في ك : أنه .
(٤) لفظ الجلالة سقط من ك
(٥) سقط من ق .

والثالث – كان ميتا بالجهل فأحييناه بالعلم ، أنشدني بعض أهل العلم ما يدل على صحة هذا التأويل لبعض شعراء البصرة :

وفي الجهل قبل الموت موت لأهله فأجْسامُهم قَبْل القبور قُبورُ

وإنّ امرءاً لم يَحْيَ بالعِلْم مَيِّتٌ فليس له حتى النُّشورِ نُشورُ

• (وجعلْنا له نُوراً يمْشي به في الناس) فيه ثلاثة أقاويل : (أحدها) أن النور القرآن ، قاله الحسن . (والثاني) أنه العلم الذى يهدى إلى الرشد . (والثالث) أنه حسن الإيمان .

وقوله «يمشي به في الناس» يحتمل وجهين : (أحدهما) ينشر به ذكر دينه بين الناس في الدنيا حتى يصير كالماشى . (والثاني) يهتدى به بين الناس إلى الجنة فيكون هو الماشى .

• (كمن مَثَلُهُ في الظلماتِ ليس بخارجٍ منها) فيه قولان : (أحدهما) أن الظلمات الكفر ، (والثاني) الجهل ، وشبهه بالظلمة لأن صاحبه في حيرة تفضى به إلى الهلكة كحيرة الماشى في الظلمة .

واختلفوا في هذه الآية على قولين . (أحدهما) أنها على العموم في كل مؤمن وكافر ، قاله الحسن وغيره من أهل العلم . (والثاني) أنها على الخصوص في معين .

وفيمن تعين نزول ذلك فيه قولان : (أحدهما) أن المؤمن عمر بن الخطاب ، والكافر أبو جهل ، قاله الضحاك ومقاتل . (والثاني) أن المؤمن عمار بن ياسر ، والكافر أبو جهل ، قاله عكرمة والكلبي .

١٢٤– قوله عز وجل (وإذا جاءتهم آيةٌ) يعنى علامة تدل على صدق النبي صلى الله عليه وسلم وصحة رسالته .

• (قالوا لن نُؤْمنَ) يحتمل وجهين : (أحدهما) لن نؤمن بالآية. (والثاني) لن نؤمن بالنبى صلى الله عليه وسلم .

(حتى نُؤْتَىٰ مِثْلَ ما أُوتِيَ رُسُلُ اللهِ) يحتمل وجهين : (أحدهما) مثل ما أوتي رسل الله من الكرامة . (والثاني) مثل ما أوتوا من النبوة [1].

• (اللهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسالَتَه) قصد بذلك أمرين : (أحدهما) تفرد الله تعالى بعلم المصلحة فيمن يستحق الرسالة . (والثاني) الرد عليهم في سؤالِ ما لا يستحقونه ، والمنع مما لا يجوز أن يسألوه .

• (سَيُصِيبُ الَّذِين أَجْرَمُوا صَغارٌ عِنْدَ اللهِ) الصغار : الذل سمى صغارا لأنه يصغر إلى الإنسان نفسه.

وفي قوله « عند الله » ثلاثة أوجه : ( أحدها ) من عند الله ، فحذف « من » إيجازا . (والثاني ) أن أنفتهم من اتباع الحق صغار عند الله وذل إنْ كان عندهم تكبرا وعزا ، قاله الفراء . (والثالث ) صغار في الآخرة ، قاله الزجاج .

١٢٥– قوله عز وجل (فمن يُرِدِ اللهُ أنْ يَهْدِيَهُ ) فيه قولان : (أحدهما ) يهديه إلى نيل الثواب واستحقاق الكرامة . (والثاني ) يهديه إلى الدلائل المؤدية إلى الحق .

• (يَشْرَحْ صَدْرَهُ للإسلام) يعني بشرح الصدر سعته لدخول الإسلام إليه وثبوته فيه كقوله تعالى : « ألَمْ نشرحْ لكَ صدركْ » .

روى عمرو بن مُرة عن أبي جعفر قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أيّ المؤمنين أكيَس ؟ قال : أكثرهم ذكرا للموت وأحسنهم لما بعده استعدادا . قال : وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية « فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام » قالوا كيف يشرح صدره يا رسول الله؟ قال : نور يقذف فيه فينشرح له وينفسح. قالوا : فهل لذلك امارة يعرف بها؟ قال : الإنابة إلى دار الخلود ، والتجافي عن دار الغرور والاستعداد للموت قبل لقاء الموت . وروى ابن مسعود مثل ذلك .

• ثم قال : (ومَن يُرِدْ أن يُضِلَّهُ ) فيه قولان : (أحدهما) يضله عن الهداية إلى الحق . (والثاني ) عن نيل الثواب واستحقاق الكرامة .

• (يجعَلْ صدرَهُ ضيّقاً حرَجاً ) يعني ضيقا لا يتسع لدخول الإسلام.

(١) في ك الابات والمعني واحد وقد طلبوا كليهما

« حَرَجا » < فيه ثلاثة أوجه : (أحدها) أن يكون شديد الصلابة حتى لا يثبت فيه شيء . (والثاني) شديد الضيق حتى لا يدخله شيء . (والثالث) أن موضعه مبيض > [١] .

• (كأنما يَصَّعَّدُ في السماء) فيه أربعة أوجه : (أحدها) كأنه كُلف الصعود إلى السماء في امتناعه عليه وبعده منه . (والثاني) كأنه لا يجد مسلكا لضيق المسالك عليه إلاّ صعودا في السماء يعجز عنه . (والثالث) كأن قلبه بالنبو عنه والنفور منه صاعدا إلى السماء . [٢] >< (والرابع) كأن قلبه يصعد إلى السماء بمشقته عليه وصعوبته عنده .

• ثم قال تعالى (كذلك يَجْعَلُ اللهُ الرِّجْسَ على الذين لا يُؤْمِنون) في الرجس خمسة تأويلات [٣] : (أحدها) أنه ما لا خير فيه ، قاله مجاهد . (والثاني) أنه العذاب ، قاله ابن زيد . (والثالث) [٤] السخط ، قاله ابن بحر . (والرابع) أنه الشيطان ، قاله ابن عباس . (والخامس) أن الرجس والنجس واحد وهو قول بعض نحويي الكوفة وحكاه علي بن عيسى .

وقد روى قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا دخل الخلاء قال : اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم .

١٢٦– قوله عز وجل (وهذا صِراطُ ربِّك مُستقيماً) قد ذكرنا أن الصراط هو الطريق ، ومنه قول عامر بن الطفيل :

شَحَنّا أرْضَهم بالخيل حتى تركناهم أذلَّ من الصِّراطِ

وفيه ها هنا قولان : (أحدهما) يريد أن الإسلام هو الصراط المستقيم إلى الله تعالى ، قاله الكلبي . (والثاني) يريد أن ما في القرآن من البيان هو الصراط المستقيم .

• (قَدْ فَصَّلْنا) يحتمل وجهين : (أحدهما) بيّنا . (والثاني) ميزنا

---

(١) سقط من ق وورد مكانه عبارة : اى شديدا لا يثبت فيه

(٢) سقط من ك

(٣) في ق : اربعة تأويلات .

(٤) سقط من ق

١٢٧ــ قوله عز وجل (لهم دارُ السّلامِ عِنْد ربّهم) وهي الجنة . وفي تسميتها دار السلام وجهان : (أحدهما) لأنها دار السلامة الدائمة من كل آفة ، قاله الزجاج . (والثاني) أن السلام هو الله ، والجنة داره فلذلك سميت دار السلام، وهذا معنى قول الحسن والسدى .

وفي قوله « عند ربهم » وجهان : (أحدهما) أن دار السلام عند ربهم في الآخرة لأنها أخص به . (والثاني) معناه أن لهم عند ربهم أن ينزلهم دار السلام .

• < (وهو وليُّهم بما كانوا يَعملون) يحتمل وجهين : (أحدهما) وهو ناصرهم في الدنيا على إيمانهم . (والثاني) وهو المتولى لثوابهم في الآخرة على أعمالهم > (١) .

• قوله عز وجل (ويَوْمَ يَحْشُرُهم جميعاً) يعني يحشر الجن والأنس جميعا يوم القيامة .

• (يا مَعْشَر الجِنِّ قد استَكْثَرْتُم مِن الإنْسِ) فيه قولان : (أحدهما) قد استكثرتم من إغوائهم وإضلالهم ، قاله ابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد. (والثاني) قد استكثرتم من الإنس بإغوائكم لهم .

• (وقال أوْلياؤهم مِن الإنْسِ ربَّنا اسْتمتَعَ بَعضُنا ببعْضٍ) فيه ثلاثة أقاويل : (أحدها) معناه استمتع بعضنا بصحبة بعض في التعاون والتعاضد . (والثاني) استمتع بعضنا ببعض فيما زينوه من اتباع الأهواء وارتكاب المعاصي. (والثالث) أن الاستمتاع بهم ما كانوا عليه من التعوذ بهم كقوله تعالى «وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن»،قاله الحسن وابن جريج.

ثم فيه وجهان :

أحدهما ــ أنه استمتاع الإنس بالجن .

والثاني ــ أنه استمتاع الإنس بعضهم ببعض .

وفيه وجه ثالث ــ أن الأنس استمتعوا بالجن ، والجن استمتعوا بالإنس في اعتقادهم أنهم يقدرون على النفع .

(١) سقط من ق .

• ( وبلَغْنا أجلَنا الذي أجَّلْتَ لنا ) فيه قولان : ( أحدهما ) أنه الموت، قاله الحسن والسدى . ( والثاني ) الحشر .

( قال : النارُ مَثْواكُم ) أى منزل إقامتكم لأن المثوى الإقامة [1] ، ومنه قول الشاعر :

لقد كان في حَوْلٍ ثواءٍ ثويتُه   تـَقَضِّي لبانات وتَسأمُ سائمِ

• ( خالدينَ فيها إلّا ما شاء اللهُ) في «إلاّ» في هذا الموضع ثلاثة أوجه : ( أحدها) أنها بمعنى لكن ، قاله سيبويه . ( والثاني) أنها بمعنى سوى ، قاله الفراء . ( والثالث ) أنها مستعملة على حقيقتها ، وهو قول الجمهور.

وفي هذا الاستثناء ثلاثة أقاويل :

أحدها — أن مدة الاستثناء هى مدة العرض في القيامة وذلك ما بين بعثهم من قبورهم إلى حين مصيرهم إلى جهنم ، فكأنه قال : النار مثواكم خالدين فيها إلا هذه المدة التى ذكرها فإنهم فيها غير خالدين في النار.

والثاني — معناه خالدين فيها إلا ما شاء الله من تجديدجلودهم بعد إحراقها وتصريفهم في أنواع العذاب أو تركهم فيها على حالتهم الأولى ، فيكون الاستثناء في صفة العذاب لا في الخلود في النار .

والثالث — أنه جعل أمرهم في مبلغ عذابهم ومدته إلى مشيئته تعالى، قاله ابن عباس. قال : ولا ينبغى لأحد أن يحكم على الله في خلقه،ولا ينزلهم جنة ولا نارا .

١٢٩— قوله عز وجل ( وكذلك نُوَلِّي بَعْضَ الظالمينَ بعْضاً ) فيه خمسة تأويلات :

أحدها — معناه وكذلك نكل بعضهم إلى بعض فلا نعينهم ومن سُلب معونة الله كان هالكا .

والثاني — وكذلك نجعل بعضهم لبعض وليا على الكفر .

والثالث — وكذلك نولى بعضهم عذاب بعض في النار .

---

(١) في ق الموت وهو غير صحيح

والرابع ــ معناه أن بعضهم يتبع بعضا في النار من الموالاة وهي المتابعة، قاله قتادة .

والخامس ــ تسليط بعضهم على بعض بالظلم والتعدى ، قاله ابن زيد.

١٣٠ــ قوله عز وجل : (يا مَعْشَرَ الجِنِّ والإنسِ) المعشر : الجماعة التامة من القوم التى تشتمل على أصناف الطوائف ، ومنه قيل للعشرة لأنها تمام (١) العقد .

• (ألمْ يأتِكم رُسُلٌ منكم يَقُصُّونَ عليكم آياتي) اختلفوا في الرسالة إلى الجن على ثلاثة أقاويل :

أحدها ــ أن الله بعث إلى الجن رسلا منهم كما بعث إلى الإنس رسلا منهم ، قاله الضحاك وهو ظاهر الكلام .

والثاني ــ أن الله لم يبعث إليهم رسلا منهم وإنما جاءتهم رسل الإنس، قاله ابن جريج والفراء والزجاج ، ولا يكون الجمع في قوله « ألم يأتكم رسل منكم » مانعا من أن يكون الرسل من أحد الفريقين كقوله تعالى « يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان » وإنما هو خارج من أحدهما .

والثالث ــ أن رسل الجن هم الذين لما سمعوا القرآن ولّوْا إلى قومهم مُنذرين (٢) »، قاله ابن عباس .

وفي دخولهم الجنة قولان : (أحدهما)(٤) ، قاله الضحاك . (والثاني) أن ثوابهم أن يجاروا من النار ثم يقال لهم كونوا ترابا كالبهائم ، حكاه سفيان عن ليث .

• (ويُنْذِرونكم لِقاء يوْمِكم هذا) يحتمل وجهين : (أحدهما) ينذرونكم خذلان بعضكم لبعض وتَبَرُّؤَ بعضكم من بعض في يوم القيامة. (والثاني) ينذرونكم ما تلقونه فيه من العذاب على الكفر ، والعقاب على المعاصى

(١) سقط من ق .
(٢) اى أن الرسل من الانس والنذر من الجن
(٣) من ق .
(٤) هكذا في الاصل ويبدو ان في الكلام سقطا . والاصح أن طائع الجن في الجنة والعاصي منهم في النار لقوله تعالى : ولكل درجات مما عملوا وليوفيهم اعمالهم وهم لا يظلمون ( آية ١٣٢ الانعام )

• ( قالوا شهِدْنا على أنفسِنا ) يحتمل وجهين : ( أحدهما ) إقرارهم على أنفسهم بأن الرسل قد أنذروهم . ( والثاني ) شهادة بعضهم على بعض بإنذار الرسل لهم .

• ( وغرَّتْهم الحياةُ الدنيا) < فيه وجهان :

أحدهما ـ وغرتهم زينة الحياة الدنيا .

والثاني ـ وغرتهم الرياسة في الحياة الدنيا .

ويحتمل ثالثا ـ وغرتْهم حياتهم في الدنيا حين أُمهلوا > (١)

• (وشَهِدوا على أَنْفُسِهم) وفي هذه الشهادة أيضا الوجهان(٢) المحتملان إلا أن تلك شهادة بالإنذار وهذه بالكفر .

١٣١ـ قوله تعالى (ذلك أنْ لم يَكُنْ رَبُّك مُهْلِكَ القُرى بظُلْمٍ وأهلُها غافلون) فيه وجهان : ( أحدهما ) وما كان ربك مهلك القرى بظلم منه ولكن بحق استوجبوا به الهلكة ، وهو معنى قول مقاتل.( والثاني ) وما كان ربك مهلك القرى بظلم أهلها حتى يقدم إنذارهم ويرفع أعذارهم ويخرجوا عن حكم الغافلين فيما ينزل بهم ، وهو معنى قول مجاهد .

١٣٢ـ قوله عز وجل (ولكلٍّ درَجاتٌ ممّا عَمِلُوا ) معناه ولكل عامل بطاعة الله أو معصيته درجات ، يعني منازل ، وإنما سميت درجات لتفاضلها كتفاضل(٣) الدرَج في الارتفاع والانحطاط .

وفيها وجهان : (أحدهما) أن المقصود بها الأعمال المتفاضلة . ( والثاني ) أن المقصود بها الجزاء المتفاضل .

<(٤) ويحتمل هذا التفاضل بالدرجات على أهل الجنة وأهل النار ، لأن أهل النار يتفاضلون في العقاب بحسب تفاضلهم في السيئات ، كما يتفاضل أهل الجنة في الثواب لتفاضلهم في الحسنات ، لكن قد يعبر عن تفاضل أهل

(١) سقط من ق .
(٢) اشارة الى الوجهين اللذين ذكرهما بعد قوله تعالى : شهدنا على أنفسنا .
(٣) في ك البروج والارتفاع
(٤) سقط من ق .

الجنة بالدرج ، وعن تفاضل أهل النار بالدرك ، فإذا جمع بينهما بالتفاضل عبر عن تفاضلهما بالدرج تغليبا لصفة أهل الجنة > .

١٣٥- قوله عز وجل ( قُلْ يا قوم اعمَلوا على مكانتِكم ) فيه خمسة تأويلات : ( أحدها) على طريقتكم . ( الثاني) على حالتكم ( الثالث) . على ناحيتكم ، قاله ابن عباس والحسن . ( الرابع ) على تمكنكم ، قاله الزجاج . ( والخامس) على منازلكم ، قاله الكلبي .

• (إني عاملٌ) يعني بما أنذركم من جزاء المطيع بالثواب ، والعاصي بالعقاب .

• ( فسوف تعلَمون مَنْ تكونُ له عاقبةُ الدار ) فيه وجهان : (أحدهما ) تعلمون ثواب الآخرة بالإيمان ، وعقابها بالكفر ترغيبا منه في ثوابه وتحذيرا من عقابه . (والثاني ) تعلمون نصر الله في الدنيا لأوليائه ، وخذلانه لأعدائه ، قاله ابن بحر .

١٣٦- قوله عز وجل : (وجَعَلُوا لله مما ذَرَأ مِن الحَرْثِ والأنْعامِ نَصيباً) « مما ذرأ » مما خلق ، مأخوذ من الظهور ، ومنه قيل ملح ذرآني لبياضه ، وقيل لظهور الشيب ذُرْأة . والحرث: الزرع . والأنعام : الإبل والبقر والغنم مأخوذ من نعمة الوطء[1] .

وهذا إخبار منه عن كفار قريش ومن تابعهم من مشركي العرب، كانوا يجعلون لله في زروعهم ومواشيهم نصيبا ، ولأوثانهم وأصنامهم نصيبا فجعل الله أوثانهم شركاءهم لأنهم قد أشركوهم في أموالهم بالنصيب الذى قد جعلوه فيها لهم ، ونصيبهم في الزرع جزء منها[2] يجعلونه مصروفا في النفقة عليها وعلى خدامها .

وفي نصيبهم من الأنعام ثلاثة أقاويل :

أحدها — أنه كنصيبهم مَن الزرع مصروف في النفقة عليها وعلى خدامها.

والثاني — أنه قربان لأوثانهم كانوا يتقربون به إليها .

والثالث — أنه البحيرة والسائبة والوصيلة والحام .

(١) كذا في الاصل ، ولعل صوابه : نعومة الوطء ، بدلالة ما في تفسير القرطبي « لين المشي » .
(٢) في ق منه .

• ثم قال تعالى (فما كان لشركائِهم فلا يَصِلُ إلى الله وما كان لله فهو فهو يَصِلُ إلى شركائِهم) فاختلف أهل التأويل في المراد بذلك على أربعة أوجه[1] :

أحدها — أنه كان إذا اختلط بأموالهم شيء مما جعلوه لأوثانهم ردوه، وإذا اختلط بها ما جعلوه لله لم يردوه، قاله ابن عباس وقتادة.

والثاني — أنه كان إذا هلك ما لأوثانهم غرموه، وإذا هلك ما لله لم يغرموه، قاله الحسن والسدى.

والثالث — أنهم كانوا يصرفون بعض ما جعلوه لله في النفقة على أوثانهم ولا يفعلون مثل ذلك فيما جعلوه لأوثانهم، قاله بعض المتأخرين.

والرابع — أن كل شيء جعلوه لله من ذبائحهم لم يأكلوه حتى يذكروا عليه اسم أوثانهم ولا يذكرون اسم الله فيما جعلوه لأوثانهم، قاله ابن زيد.

١٣٧— قوله عز وجل (وكذلك زَيَّنَ لكثيرٍ مِنَ المُشْركين قَتْلَ أَوْلادِهم شُركاؤُهم) أما شركاؤهم هاهنا ففيهم أربعة أقاويل: (أحدها) الشياطين، قاله الحسن ومجاهد والسدى. (والثاني) أنهم قوم كانوا يخدمون الأوثان، قاله الفراء والزجاج. (والثالث) أنهم شركاؤهم في الشرك، قاله قتادة. (والرابع) أنهم الغواة من الناس.

وفي الذى زينوه لهم من قتل أولادهم قولان:

أحدهما — أنه كان أحدهم يحلف إن ولد له كذا وكذا غلام أن ينحر أحدهم كما حلف عبد المطلب في نحر ابنه عبد الله، قاله الكلبي.

والثاني — أنه وأد البنات أحياء خيفة الفقر، قاله مجاهد.

• (لِيُرْدُوهُمْ) أى ليُهلكوهم، ومنه قوله تعالى «وما يُغْنى عنه مالُه إذا تَرَدَّى» يعنى إذا هلك.

وفي ذلك وجهان:

أحدهما — أنهم قصدوا أن يُرْدُوهم بذلك كما قصدوا إغواءهم.

والثاني — أنهم لم يقصدوا[2] ذلك وإنما آل إليه فصارت.

---

(١) في ق: أقاويل

(٢) في ك: انما قصدوا ذلك، والسياق ينفيه.

هذه لام العاقبة كقوله « فالتقطه آلُ فِرْعَوْنَ ليكونَ لهم عَدُوّاً وحَزَناً» لأن عاقبته صارت كذلك وإن لم يقصلوها .

١٣٨- قوله عز وجل ( وقالوا هذه أنعـامٌ وحَرْثٌ حِجْرٌ) أى حرام ،< ومنـه قوله تعال « ويقولون حِجْراً مَحْجوراً » >[1] أى حراما مُحَرَّما ، قال الشاعر :

فَبِتُّ مُرْتفقا والعينُ ســـــاهرةٌ كأن نومي عليَّ الليلَ مَحْجورُ

• ( لا يَطْعَمُها إلاَّ مَنْ نَشاءُ بزَعْمِهم ) قال الكلبي : جعلوها للرجال دون النساء .

وفي الأنعام والحرث التى قالوا إنه لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم قولان : ( أحدهما ) أن الأنعام التى يحكمون فيها بهذا الحكم عندهم هى البحيرة والحام خاصة ، والحرث ما جعلوه لأوثانهم ، قاله الحسن ومجاهد. ( والثاني ) أن الأنعام هى ذبائح الأوثان ، والحرث ما جعلوه لها .

• ثم قال تعالى ( وأنعامٌ حُرِّمَتْ ظُهورُها ) فيها قولان : (أحدهما) [2] أنها السائبة . ( والثاني ) أنها التى [3] لا يحجون عليها ، قاله أبو وائل .

• ( وأنعامٌ لا يَذكُرون اسمَ اللهِ عليها) وهى قربان أوثانهم يذكرون عليها اسم الأوثان ولا يذكرون عليها اسم الله تعالى .

• ( افتراءً عليه ) أى على الله وفيه قولان : (أحدهما ) أن إضافتهم ذلك إلى الله هو الافتراء عليه . ( والثاني ) أن ذكرهم أسماء أوثانهم عند الذبيحة بدلا من اسم الله هو الافتراء عليه .

١٣٩- ( وقالوا ما في بطون هذه الأنعام خالِصَةٌ لذكورِنا ومُحَرَّمٌ عـلى أزواجنا ) < قرأ الأعمش « خالصٌ » ، وفي خالصة وخالص وجهان : ( أحدهما) أن خالصة أبلغ من خالص وإن كانت في معناه فدخلت الهاء [4] للمبالغة كقولهم علامة ونسّابة ، قاله الكسائي . ( والثاني ) أن دخول الهاء

---

(١) سقط من ك وهي آية ٢٢ الفرقان .

(٢) سقط من ق .

(٣) لا : سقطت من ق

(٤) المقصود : التاء ، لانها عند الوقف عليها تلفظ هاء .

يوجب عوده إلى الأنعام لتأنيثها ، وحذف الهاء ، يوجب عوده إلى ما في بطونها لتذكيره ، قاله الفراء > (١) .

وفي ذلك ثلاثة أقاويل : (أحدها) < أن ما في بطونها الأجنة ، قاله مجاهد . (والثاني) الألبان ، قاله قتادة > (٢) . (والثالث) الجميع : الأجنة والألبان ، قاله مقاتل .

وفي جعلهم ذلك لذكورهم دون إناثهم وأزواجهم قولان : (أحدهما) لأن الذكور هم خدام (٣) الأوثان . (والثاني) تفضيلا للذكور على الإناث.

وأصل الذكر من الذّكْر ، وفي أخذه من الذّكْر وجهان : (أحدهما) لأنه المذكور بين الناس فكان أنبه ذِكْرا من الأنثى . (والثاني) لأنه أشرفُ والذِكْر هو الشرف، قال الله تعالى « وإنه لذِكْرٌ لك ولقومك » أى شرفٌ.

١٤١– قوله عز وجل (وهو الذى أنشأ جنات مَعْروشات وغيْرَ مَعْروشات... ) أما الجنات فهى البساتين يحفها الشجر . وأما الروضة فهى الخضراء بالنبات، وأما الزهرة فهى باختلاف الألوان الحسنة .

وفي قوله « معروشات» أربعة (٤) أقاويل :

أحدها – أنه تعريش الناس الكروم وغيرها بأن ترفع أغصانها ، قاله ابن عباس والسدى .

والثاني – أن تعريشها هو رفع حظارها وحيطانها .

والثالث – أنها المرتفعة عن الأرض لعلو شجرها فلا يقع ثمرها على الأرض ، لأن أصله (٥) الارتفاع ولذلك سمى السرير عرشا لارتفاعه ، ومنه قوله تعالى « خاوية على عروشها » أى على أعاليها وما ارتفع منها.

(١) سقط من ق .
(٢) سقط من ك
(٣) في ك : حدا
(٤) في ق : ثلاثة
(٥) أى أصل التعريش .

< والرابع — أن المعروشات ما عرشه الناس ، وغير المعروشات ما نبت في البراري والجبال > [١] .

• ﴿كُلُوا من ثَمَرِه إذا أثْمَرَ وآتُوا حَقَّهُ يوم حَصاده﴾ وإنما قدم ذكر الأكل لأمرين : (أحدهما ) تسهيلا لإيتاء حقه . (والثاني ) تغليبا لحقهم وافتتاحا بنفعهم بأموالهم .

وفي قوله « وآتُوا حقه يوم حصاده » ثلاثة أقاويل :

أحدها — الصدقة المفروضة فيه : العُشْر فيما سقى بغير آلة ، ونصف العُشْر فيما سقى بآلة ، وهذا قول الجمهور .

والثاني — أنَّها صدقةٌ غير الزكاة ، مفروضة يوم الحصاد والصرام وهى إطعام من حضر وترك ما تساقط من الزرع والثمر ، قاله عطاء ومجاهد .

والثالث — أن هذا كان مفروضا قبل الزكاة ثم نسخ بها ، قاله ابن عباس وسعيد بن جبير وإبراهيم .

• ﴿ ولا تُسْرِفوا إنه لا يُحبُّ المسْرِفينَ ﴾ فيه خمسة[٢] أقاويل:

أحدها — أن هذا الإسراف المنهى عنه هو أن يتجاوز رب المال إخراج القدر المفروض عليه إلى زيادة تجحف به ، قاله أبو العالية وابن جريج .

< وقد روى سعد بن سنان عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المعتدى في الصدقة كمانعها » . وقيل إنها نزلت في ثابت بن قيس ابن شماس وقد تصدق بجميع ثمرته[٣] حتى لم يبق فيها ما يأكله > [٤] .

والثاني — هو أن يأخذ السلطان منه فوق الواجب عليه ، قاله ابن زيد.

والثالث — هو أن يمنع رب المال من دفع القدر الواجب عليه ، قاله سعيد بن المسيب .

---

(١) سقط من ق .

(٢) في ق : اربعة

(٣) روى ابن عباس أن ثابتا عمد الى خمسمائة نخلة فجدها ثم قسمها في يوم واحد ولم يترك لاهله شيئا فنزلت « ولا تسرفوا » .

(٤) سقط من ق .

والرابع — أن المراد بهذا السرف ما كانوا يشركون آلهتهم فيه من الحرث والأنعام ، قاله الكلبي .

— والخامس[1] هو أن يسرف في الأكل منها قبل أن يؤدى زكاتها، قاله ابن بحر .

١٤٢—قوله عز وجل : (ومِنَ الأنعام حَمُولةً وفَرْشاً) فيه ثلاثة أقاويل:

أحدها — أن الحمولة كبار الإبل التي يحمل عليها ، والفرش صغارها التي لا يحمل عليها ، مأخوذ من افتراش الأرض بها على الاستواء كالفرش. وقال ابن بحر الافتراش الإضجاع للنحر فتكون الحمولة كبارها ، والفرش صغارها < [2] ، قال الراجز :

أورثني حَمُولةً وفَرْشَا     أَمُشُّها في كلَّ يومٍ مَشَّا

أي امسحها > [3] ، قاله ابن مسعود والحسن ومجاهد .

والثاني — أن الحمولة ما حمل عليه من الإبل والبقر ، والفرش : الغنم قاله ابن عباس وقتادة ومنه قول ابن مسلمة :

وحَوَيْنا الفَرْشَ مِن أنْعامِكُمْ     والحَمُولاتِ وربات الحَجَل

والثالث — [4] أن الحمولة ما حمل من الإبل والبقر والخيل والبغال والحمير ، والفرش ما خلق لهم من أصوافها وجلودها .

• (كُلُوا ممّا رَزَقَكم اللهُ) يحتمل وجهين (أحدهما) من الحمولة ليبين أن الانتفاع بظهرها لا يمنع من جواز أكلها . (والثاني) أنه إذن منه في عموم أكل المباح من أموالهم ، ونهى عن أكل ما لا يملكونه .

• (ولا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشيْطانِ) فيها قولان: (أحدهما) أنها طريقه التي يدعوكم إليها من كفر وضلال . (والثاني) أنها تخطيه إلى تحريم الحلال

(١) سقط من ق .
(٢) سقط من ق .
(٣) اراد ان معنى امشها : امسحها والمعنى صحيح الا ان السياق يقتضي معنى آخر من معاني الكلمة وهو : أحلبها حلبا
(٤) في ك والرابع وهو سهو . وقد سقط هذا القول من ق

وتحريم الحرام . < (١) وقد ذكرنا ما في ذلك من زيادة التأويل ومن الاحتمال، وأنه الانتقال من معصية إلى أخرى حتى يستوعب جميع المعاصي ، مأخوذ من خطو القدم : انتقالها من مكان إلى مكان > .

• (إنه لكم عَدُوٌّ مُبِينٌ) فيه قولان : (أحدهما) أنه ما بان لكم من عداوته لأبيكم آدم . (والثاني) ما بان < (٢) لكم من عداوته لأوليائه من الشياطين > قاله الحسن .

١٤٣ــ قوله عز وجل (ثمانيةَ (٣) أزواجٍ) أما الزوج فاسم ينطلق على الواحد وعلى الاثنين ، يقال للاثنين زوج ، ويقال للواحد زوج لأنه لا يكون زوجا إلا ومعه آخر له مثل اسمه ، قال لبيد :

مِنْ كلِّ مَحْفُوفٍ يُظِلُّ عِصِيَّهُ ... زَوْجٌ عَلَيْهِ كِلَّةٌ وقِرامُها (٤)

فلذلك قال : « ثمانية أزواج » لأنها ثمانية آحاد .

• ثم فسرها فقال (مِنَ الضأنِ اثنَيْنِ) يعني ذكرا وأنثى .

• (ومِن المعْزِ اثنينِ) يعني ذكرا وأنثى .

• (قل آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الأُنثَيَيْنِ) إبطالاً لما حرمته الجاهلية منها في البحيرة والسائبة والوصيلة والحامِ .

• (أَمْ ما اشْتَمَلَتْ عليه أرْحامُ الأُنثَيَيْنِ) يعني قولهم « ما في بطون هذه الأنعام خالصةٌ لذكورنا ومحرَّمٌ على أزواجنا ».

---

(١) سقط من ق .

(٢) هذه العبارة وردت هكذا في ك . وقد سقطت من ق .

(٣) ثمانية : مفعول به لفعل مضمر والتقدير : وانشا ثمانية ازواج . ويجوز ان تكون بدلا من حمولة وفرشا .

(٤) البيت الثالث عشر في معلقة لبيد . محفوف : اى هودج محفوف بالثياب . عصية : اى عصي الهودج .
والزوج : النمط الواحد وهو ثوب من صوف يطرح على الهودج ، وهو محل الشاهد .
والضمير في عليه يرجع الى الهودج . كلة : ستر رقيق تسميه الناموسية . والقرام .
الستر وكل ما غطيت به شيئا فقد قرمته

١٤٤ــ ثم قال تعالى (ومِنَ الإبلِ اثنينِ ومِنَ البَقَرِ اثنينِ) يريد به ما أراده في الضأن والمعز وأن هذه الثمانية أزواج حلال لا يحرم منها شيء بتحريمكم.

حكى أبو صالح عن ابن عباس أن هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أتاه عوف بن مالك فقال له : أحللت ما حرّمه آباؤنا يعني من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ، فأنزل الله تعــالى هذه الآية . وقال : «آلذكرين حرّم أم الانثيين» ، فسكت عوف لظهور الحجة عليه.

١٤٥ــ قوله عز وجل (قل لا أجدُ فيما أُوحيَ إليَّ مُحَرَّماً على طاعِمٍ يَطعَمُهُ إلاَّ أنْ يكونَ مَيْتَةً) يعني أن ما حرّموه من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام لم يحرمه الله تعالى ولا أوحى إلىَّ بتحريمه ، ثم بيّن المحرّم على وجه الاستثناء لأن نفى التحريم خرج مخرج العموم فقال «إلا أنْ يكونَ ميتةً» وهى التي خرجت روحها بغير ذكاة .

• (أو دماً مَسْفوحاً) يعني مهراقا مصبوباً ، ومنه سمى الزنى سفاحا لصب الماء فيه ضائعا ، وقال طرفة بن العبد :

إني وجدِّك ما هجوْتك والأنْـ ـصابُ يسفح فوقهنَّ دَمُ

فأما الدم غير مسفوح فإن كان ذا عروق يجمد عليها كالكبد والطحال فهو حلال لقوله صلى الله عليه وسلم : أُحِلَّتْ لنا ميتتان ودمان ، فالميتتان : الحوت والجراد ، والدمان : الكبد والطحال .

وإن كان غير ذى عروق يجمد عليها وإنما هو مع اللحم وفيه ففي تحريمه قولان :

أحدهما ــ لا يحرم لتخصيص التحريم بالمسفوح ، وهو قول عائشة وعكرمة وقتادة. قال عكرمه: لولا هذه الآية لتتبع المسلمون عروق اللحم كما تتبعها اليهود .

والثاني ــ أنه حرام لأنه من جملة المسفوح وبعضه ، وإنما ذكــر المسفوح لاستثناء الكبد والطحال منه .

• (أو لحْمَ خِنْزيرٍ فإنه رِجْسٌ) يعني نجسا حراما .

• (أو فِسْقاً أُهِلَّ لغير الله به) يعني ما ذبح للأوثان والأصنام، سماه فسقا لخروجه عن أمر الله.

فإن قيل: لم اقتصر هنا على تحريم هذه الأربعة وقد ذكر في المائدة غيرها من المنخنقة والموقوذة والمتردية؟ قيل: لأن هذا كله من جملة الميتة فذكره هناك مفصلا وهاهنا في الجملة.

وفي هذه الآية قولان:

أحدهما ـ أنها مشتملة على جميع المحرمات فلا يحرم من الحيوان ما عدا هذا المذكور فيها، وهذا قول ابن عباس وعائشة.

والثاني ـ أنها تشتمل على تحريم ما تضمنها وليست مستوعبة لجميع المحرمات لما جاءت به السنة من تحريم كل ذى ناب من السباع وذى مخلب من الطير، وهذا قول الجمهور.

١٤٦ـ قوله عز وجل (وعلى الذين هادوا حَرَّمْنا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ) هذا التحريم على الذين هادوا إنما هو تكليف بلوى وعقوبة، فأول ما ذكره من المحرمات عليهم «كل ذى ظفر» وفيه ثلاثة أقاويل[1]:

أحدها ـ أنه ما ليس بمنفرج الأصابع كالإبل[2] والنعام والاوز والبط، قاله ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وقتادة والسدى.

والثاني[3] ـ أنه عنى أنواع السباع كلها.

والثالث[4] ـ أنه كل ذى مخلب من الطير وكل ذى حافر من الدواب.

• ثم قال: (ومِنَ البقرِ والغَنَمِ حَرَّمْنا عليهم شُحومَهما إلاّ ما حَمَلَتْ ظُهُورهما) فيه ثلاثة أقاويل: (أحدها) أنها شحوم الثَّرْب[5] خاصة، قاله قتادة. (والثاني) أنه كل شحم لم يكن مختلطا بعظم ولا على عظم، قاله ابن جريج (والثالث) أنه شحم الثرب والكلى، قاله السدى وابن زيد.

---

(١) في ق: وفيه قولان

(٢) كالابل: سقطت من ق.

(٣) في ق. والثاني ـ انه كل ماصاد بظفره من الطير.

(٤) هذا القول سقط من ق.

(٥) الثرب: جمعه ثروب مثل درب ودروب، وهو الشحم الرقيق الذى يكون على الكرش.

ثم قال « إلاّ ما حَمَلَتْ ظهورُهما » يعني شحم الجنب وما علق بالظهر فإنه لم يُحَرَّم عليهم .

ثم قال ( أو الحَوايا ) وفيها أربعة تأويلات : ( أحدها) أنها المباعر، قاله ابن عباس والحسن وسعيد بن جبير وقتـــادة ومجاهد والسدى . ( والثاني) أنها بنات [1]اللبن ، قاله عبد الرحمن بن زيد .(والثالث) أنها الأمعاء التى عليها الشحم من داخلها ، قاله بعض المتأخرين . ( والرابع ) أنها كل ما تحوّى في البطن واجتمع واستدار ، قاله على بن عيسى .

• ( أو ما اختلطَ بعظم ) فيه قولان : ( أحدهما) [2] <أنه شحم الجنب ( والثاني) > أنه شحم الجنب والألية ، لأنه على العصعص ، قاله ابن جريج والسدى .

• < ( ذلك جزيناهم ببَغْيهم ) يحتمل وجهين : ( أحدهما ) ببغيهم على موسى عليه السلام فيما اقترحوه وعلى ما خالفوه . ( والثاني ) ببغيهم على أنفسهم في الحلال الذى حرموه .

• ( وإنا لصادقونَ ) فيما حكاه عنهم وحرمه عليهم> [3].

١٥١– قوله عز وجل : (قل تعالَوْا أتْلُ ما حَرَّم ربُّكم عليكم) وهذا أمر من الله تعالى لنبيّه صلى الله عليه وسلم أن يدعو الناس إليـــه ليتلو عليهم ما حرمه الله عليهم وما أحله لهم ليقلعوا عما كانت الجاهلية عليه من تحريم المباح وإباحة الحرام .

والتلاوة : هى القراءة . والفرق بين التلاوة [4]< والمتلو ، والقراءة والمقروء أن التلاوة والقراءة للمرة الأولى ، والمتلو والمقروء للثانية وما بعدها، ذكره على بن عيسى . والذى أراه من الفرق بينهما أن التلاوة والقراءة يتناول اللفظ ، والمتلو والمقروء يتناول الملفوظ.

---

(١) هكذا بالاصول وفي القرطبى خزائن اللبن .
(٢) ســقط من ك .
(٣) ســقط من ق
(٤) من هنا الى قوله : « اذا شــهدتم فاصدقوا » سقط من ق وهو نحو ورقة .

• ثم إن الله أخذ فيما حرم فقال (الاّ تُشْرِكوا به شيئاً) يحتمل ثلاثة أوجه : (أحدها) ألاّ تشركوا بعبادته عبادة غيره من شيطان أو وثن . (والثالث)[1] : أن يحمل الأمرين معا .

• ثم قال (وبالوالدينِ إحْساناً) تقديره : وأوصيكم بالوالدين إحسانا، والإحسان تأدية حقوقهما ومجانبة عقوقهما والمحافظة على برهما .

• (ولا تَقْتُلُوا أوْلادَكم من إملاقٍ نحن نرزُقُكم وإيّاهُمْ) وذلك أنهم كانوا في الجاهلية يقتلون أولادهم خشية الإملاق . وفي الإملاق قولان: (أحدهما) أنه الإفلاس ، ومنه الملق لأنه اجتهاد المفلس في التقرب إلى الغنى طمعا في تأجيله . (والثاني) أن الإملاق[2] ومعناهما قريب وإن كان بينهما فرق ، وهذا قول ابن عباس وقتادة والسدى والضحاك وابن جريج .

ثم ذكر فساد اعتقادهم في الإملاق بأن قال « نحن نرزقكم وإياهم » لأن رزق العباد كلهم ، من كفيل ومكفول ، على خالقهم .

• ثم قال : (ولا تَقْرَبُوا الفوَاحشَ ما ظَهَرَ منها وما بَطَنَ) وفيها أربعة تأويلات : (أحدها) أن ذلك عام في جميع الفواحش سرها وعلانيتها ، قاله قتادة . (والثاني) أنه خاص في الزنى ،ما ظهر منها : ذوات الحواينت ، وما بطن : ذوات الاستسرار ، قاله ابن عباس والحسن والسدى. (والثالث) ما ظهر منها : نكاح المحرمات ، وما بطن : الزنى ، قاله مجاهد وابن جبير . (والرابع) أن ما ظهر منها : الخمر ، وما بطن منها : الزنى ، قاله الضحاك .

وقد ذكرنا فيه احتمال تأويل خامس أن ما ظهر منها أفعال الجوارح، وما بطن منها اعتقاد القلوب .

• ثم قال (ولا تقتلوا النفسَ الّتي حرَّم اللهُ إلاّ بالحقِّ) والنفوس المحرمة نفس مسلم أو معاهد . والحق الذى تقتل به النفس ما بينه النبي صلى الله

(١) هكذا بالاصول وقد سقط القول الثانى .

(٢) بياض بالاصل . والاملاق لفظ مشترك ومن معانيه : الفقر ، الجوع ، الانفاق ، والملق : ان يعطى المرء بلسانه ما ليس في قلبه .

وقال كعب الاحبار : هذه الاية مفتتح التوراة وتقدم النقل عن كعب ان اول الانعام مفتتح التوراة ، فاي النقلين اصح ؟

عليه وسلم بقوله : لا يَحِلُّ دمُ امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث : كفر بعد إيمان ، أو زنى بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس.

• ثم قال : ( ذلكم وصّاكم به ) يعني أن الله وصى عباده بذلك ، ووصية الله واجبة .

• ثم قال ( لعلكم تعقلون ) يحتمل وجهين : ( أحدهما) تعقلون تحريم ذلك عليكم وتعلمونه ( والثاني ) تعملون عمل من يعقل وهو ترك ما أوجب العقاب من هذه المحرمات .

١٥٢– قوله عز وجل ( ولا تَقْرَبوا مالَ اليتيم إلاّ بالتي هي أحْسَنُ) إنما خص مال اليتيم بالذكر وإن كان مال غيره في التحريم بمثابته لأن الطمع فيه لقلة مراعيه أقوى فكان بالذكر أولى .

وفي قوله « إلا بالتي هي أحسن » أربعة تأويلات :

أحدها – حفظ ماله عليه إلى أن يكبر ليتسلمه ، قاله الكلبي .

والثاني – أن ذلك هو التجارة به ، قاله مجاهد .

والثالث – هو ألاّ يأخذ من الربح إذا اتجر له بالمال شيئا،قاله الضحاك .

والرابع – هو أن يأكل الولى بالمعروف من ماله إن افتقر، ويترك إن استغنى ، ولا يتعدى من الأكل إلى لباس ولا غيره ، قاله ابن زيد .

ويحتمل خامسا – أن التي هي أحسن: حفظ أصوله وتثمير فروعه .

• ثم قال (حتّى يبلغ أشُدَّهُ) والأشد استحكام القوة والشباب [1]. وفي حدها ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنه الحلم حين تكتب له الحسنات وعليه السيئات ، قاله ربيعة وزيد بن أسلم ومالك . ( والثاني ) أن الأشد ثلاثون سنة ، قاله السدى . ( والثالث ) أن الأشد ثماني عشرة سنة ، ذكره على بن عيسى . وفيه وجوه أخر نذكرها من بعد .

• ثم قال تعالى ( وأوْفوا الكيلَ والميزانَ بالقِسْطِ ) يعنى بالعدل ، أمر في مال البائع من تأدية الحق بمثل ما أمر به في مال اليتيم .

• ثم قال ( لا نُكلِّف نفْساً إلا وُسْعَها ) يعني أنه لما كان العدل في الوزن

(١) كلمة مطموسة بالاصل .

والكيل مستحقا وكان تحديد أقل القليل متعذرا كان ذلك عفوا لأنه لا يدخل في الوسع فلم يكلفه .

• ثم قال (وإذا قلتم فاعدِلوا ولو كان ذا قُرْبَى) يحتمل ثلاثة أوجه: (أحدها) إذا حكمتم فأنصفوا . (الثاني) > [١]إذا شهدتم فاصدقوا. (الثالث) إذا توسطتم فلا تميلوا .

• ثم قال : (وبِعَهْدِ الله أوْفوا) فيه قولان : (أحدهما ) أن عهد الله كل ما أوجبه الإنسان على نفسه من نذر وغيره . (والثاني ) أنه الحلف بالله أن يلزم الوفاء به إلاّ في معصية.

< ( ذلكم وصّاكم به ) فيه وجهان : (أحدهما) أنه راجع إلى الذين هادوا وما أوصاهم به في التوراة . (والثاني ) أنه راجـــع إلى المسلمين وما وصاهم به في القرآن > [٢] .

١٥٣– قوله عز وجل : (وأنّ هذا صِراطي مُستقيماً فاتّبِعُوه ) < فيه قولان : (أحدهما) القرآن . (والثاني)>[٢] الشرع وسمى ذلكَ صراطـــاً ،والصراط هو الطريق لأنه يؤدى إلى الجنة فصار طريقا إليها .

« فاتبعوه » يعنى في العمل به .

(ولا تَتّبعوا السُّبُلَ ) < فيه ثلاثة أوجه : (أحدها ) ما تقـــدم من الكتب المنزلة نسخها بالقرآن ، وهو محتمل . (والثاني ) ما تقـــدم من الأديان المتقدمة نسخها بالإسلام وهو محتمل . (والثالث) >[٢] البـــدع والشبهات .

• (فتَفَرّقَ بكم عن سبيلِهِ ) يعنى عن طريق دينه .

< ويحتمل وجها ثانيا : أن يكون سبيله نصرة دينه وجهاد أعدائه، فنهى عن التفرق وأمر بالاجتماع >[٢] .

---

(١) من والمتلو والقراءة الى هنا سقط من ق

(٢) ســقط من ق .

١٥٤ـ قوله عز وجل : ( ثُمَّ آتَيْنا موسى الكتابَ تَماماً عَلى الَّذِي أَحْسَنَ )
وفي قوله « تماما [١] على الذى أحسن » خمسة أقاويل : ( أحدها ) تماما على إحسان موسى بطاعاته ، قاله الربيع والفراء . ( والثاني ) تماما على المحسنين ، قاله مجاهد ، وكان ابن مسعود يقرأ : تماما على الذين أحسنوا. ( والثالث ) تماما على إحسان الله إلى أنبيائه ، قاله ابن زيد . ( والرابع ) تماما لكرامته في الجنة على إحسانه في الدنيا ، قاله الحسن وقتادة <(والخامس) تماما لنعمة الله على إبراهيم لأنه من ولده ، قاله ابن بحر > [٢] .

١٥٨ـ قوله عز وجل ( هَلْ يَنْظُرُونَ إلاَّ أنْ تأتِيَهم الملائكةُ ) فيه وجهان : (أحدهما) هل ينتظرون إلا أن تأتيهم الملائكة رسلا ، يعنى الكفار الذين يتوقفون عن الإيمان مع ظهور الدلائل . ( والثاني ) هل ينظرون يعنى في حجج الله ودلائله إلا أن تأتيهم الملائكة لقبض أرواحهم ، قاله جويبر [٣].

- ( أو يأتِيَ رَبُّك ) فيه وجهان : ( أحدهما) أمر ربك بالعذاب ، قاله الحسن . ( والثاني ) قضاء ربك في القيامة ، قاله مجاهد .

- ( أو يأتِيَ بعضُ آياتِ ربِّك ) فيه قولان :

أحدهما ـ أنه طلوع الشمس من مغربها ، قاله مجاهد وقتادة والسدى، قال ابن مسعود: مع القمر في وقت واحد وقرأ : « وجُمِعَ الشمسُ والقمرُ ».

والثاني ـ طلوع الشمس من مغربها ، والدجال ، ودابة الأرض ، قاله أبو هريرة.

- ( يوم يأتي بعضُ آيات ربك...) <في أول آيات الساعة وآخرها قولان:

أحدهما ـ أن أولها الدجال ثم الدخان ثم يأجوج ومأجوج ثم الدابة ثم طلوع الشمس من مغربها . « لا ينفعُ نفسا إيمانُها لم تكنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ» هذا قول معاذ بن جبل .

والثاني ـ أن أولها خروج الدجال ثم خروج يأجوج ومأجوج ثم طلوع

---

(١) تماما : مفعول لاجله أو مصدر
(٢) سقط من ق
(٣) قاله جويبر : سقط من ق

الشمس من مغربها « لا ينفع نفسا إيمانُها لم تكن آمنتْ مِن قبلُ» ثم خروج الدابة ، وهذا قول حذيفة بن اليمان ورواه مرفوعا .

ثم اختلفوا في أن لا ينفعها إيمانها بظهور أول الآيات أو بظهور آخرها على قولين :

أحدهما — إذا خرج أول الآيات طرحت الأقلام وجلست الحفظة وشهدت الأجساد على الأعمال .

والقول الثاني — أن ذلك يكون بخروج آخر الآيات ليكون لنا فيها أثر في الإنذار > (١) .

• ثم قال ( أو كَسَبَتْ في إيمانِها خَيْراً ) أما إيمانها قبل هذه الآيات فمعتد به ، وأما بعدها فإن لم تكسب فيه خيرا لم يعتد به ، وإن كسبت فيه خيرا ففى الاعتداد به قولان : (أحدهما) يعتد به ، وهو ظاهر الآية أن يكون قبل الآيات أو بعده . (والثاني) لا يعتد به ، ويكون معناه : لم تكن آمنت من قبل وكسبت في إيمانها خيرا، وهذا قول السدى.

وفي الخير الذى تكسبه وجهان : (أحدهما) تأدية الفروض على أكمل أحوالها . (والثاني ) التطوع بالنوافل بعد الفروض.

< روى مجاهد عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « باب التوبة مفتوح من قِبَل المغرب (٢) . فالتوبة مقبولة إلا من ثلاثة : من إبليس رأس الكفر ، ومن قابيل قاتل هابيل ، ومن قتل نبياً لا توبة له . فإذا طلعت الشمس من ذلك الباب كالعكر الأسود لا نور لها حتى تتوسط السماء ثم ترجع فيغلق الباب وترد التوبة فلا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا ، ثم ترجع إلى مشارقها فتطلع بعد ذلك عشرين ومائة سنة إلا أنها سنون تمرُّ مرّاً > (٣) .

١٥٩— قوله عز وجل (إنّ الذين فَرَّقوا دِينَهم وكانوا شِيَعاً) فيهم أربعة أقاويل : (أحدها) أنهم اليهود خاصة ، قاله مجاهد . (والثاني) اليهود

---

(١) من قوله « في أول ايات الساعة » الى هنا سقط من ق

(٢) اى من جهة الغرب حيث ستطلع الشمس قبل القيامة

(٣) سقط من ق

والنصارى ، قاله قتادة . ( والثالث ) أنهم جميع المشركين ، قاله الحسن . ( والرابع ) أهل الضلالة من هذه الأمة ، قاله أبو هريرة .

وفي تفريقهم الذى فرقوه قولان : ( أحدهما ) أنه الدين الذى أمر الله به فرقوه لاختلافهم فيه باتباع الشبهات . ( والثاني ) أنه الكفر الذى كانوا يعتقدونه دينا لهم .

ومعنى قوله : « وكانوا شيعا » يعنى فرقا .

ويحتمل وجها آخر : أن يكون الشيع المتفقين على مشايعة بعضهم لبعض وهو الأشبه لأنهم يتمالؤون على أمر واحد مع اختلافهم في غيره .

وفي أصله وجهان : ( أحدهما ) أصله الظهور من قولهم شاع الخبر إذا ظهر . ( والثاني ) أصله الاتباع من قولهم شايعه على الأمر إذا اتبعه ، قاله الزجاج .

• ثم قال تعالى : ( لسْتَ منهم في شيءٍ ) فيه قولان : ( أحدهما ) لست من قتالهم في شيء ، ثم نسخها بسورة التوبة ، قاله الكلبي . ( والثاني ) لست من مخالطتهم في شيء ، نهي لنبيه صلى الله عليه وسلم عن مقاربتهم ، وأمر له بمباعدتهم ، قاله قتادة ، كما قال النابغة : (١)

إذا حاولْتَ في أسَدٍ فُجُورا ... فإنّى لسْتُ مِنْك ولسْتَ مِنى

١٦٠- قوله عز وجل : ( مَنْ جاء بالحسنةِ فله عَشْرُ أمْثالِها ومَنْ جاء بالسيئة فلا يُجْزَى إلاّ مثلَها ) في الحسنة والسيئة هنا قولان : ( أحدهما ) أن الحسنة الإيمان ، والسيئة الكفر ، قاله أبو صالح . ( والثاني ) أنه على العموم في الحسنات والسيئات أن جعل جزاء الحسنة عشر أمثالها تفضلا ، وجعل جزاء السيئة مثلها عدلا . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أبْعَدَ اللهُ مَنْ غَلَبَتْ واحِدتُه عَشْراً .

ثم في ذلك قولان : ( أحدهما ) أنه عام في جميع الناس . ( والثاني )

---

(١) سقط من ق . النابغة يخاطب عيينة بن حصن الفزارى وكان قد دعاه وقومه الى مقاطعة بنى أسد ونقض حلفهم فابى عليه وتوعده بهم . وأراد بالفجور نقض الحلف ( عن شرح الشواهد )

أنه خاص في الأعراب إذا جاء أحدهم بحسنة فله عشر أمثالها ، فأما غيرهم من المهاجرين فلمن جاء منهم بحسنة سبعمائة ، قاله ابن عمر وأبو سعيد الخدرى.

فأما مضاعفة الحسنة بعشر أمثالها فلأن الله فرض عُشْر أموالهم ، وكانوا يصومون في كل شهر ثلاثة أيام وهى البيضُ منه فكان آخر العُشر من المال آخر جميع المال ، وآخرَ الثلاثة الأيام آخرَ جميع الشهر .

وأما مضاعفة ذلك بسبعمائة ضعف فلقوله تعالى « مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء » . فضاعف الله الحسنة بسبعمائة ضعف . وكان الحسن البصرى يقرأ : « فله عشر أمثالُها » بالتنوين ، ووجهه في العربية صحيح.

< (١) وحكى ابن بحر في الآية تأويلا يخرج عن عموم الظاهر وهو أن الحسنة اسم عام يطلق على كل نوع من الإيمان وينطلق على عمومه، فإن انطلقت الحسنة على نوع واحد منه فليس له عليها من الثواب إلا مثل واحد ، وإن انطلقت على حسنة تشتمل على نوعين كان الثواب عليها مثلين كقوله « اتقوا الله وآمنوا برسوله يؤتكم كِفْلَيْن من رحمته » والكفل : النصيب كالمثل فجعل لمن اتقى وآمن بالرسول نصيبين ، نصيبا لتقوى الله ، ونصيبا لإيمانه برسوله ، فدل على أن الحسنة التى جعلت لها عشر أمثالها هى التى جمعت عشرة أنواع من الحسنات ، وهو الإيمان الذى جمع الله في صفته عشرة أنواع بقوله « إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات» إلى قوله : « وأجْراً عظيما» . فكانت هذه الأنواع العشرة التى ثوابها عَشر أمثالها،فيكون لكل نوع منها مثل . وهذا تأويل فاسد لخروجه عن عموم الظاهر لما لا يحتمله تخصيص العموم لأن ما جمع عشرة أنواع فهو عشر حسنات ، فليس يجزى عن حسنة إلا مثلها ، وبطل أن يكون جزاء الحسنة عشر أمثالها .

وذكر بعض المفسرين تأويلا ثالثا:أنّ له عشرَ أمثالها في النعيم والزيادة لا في عظيم المنزلة ، لأن منزلة التعظيم لا تنال إلا بالطاعة ، وهذه مضاعفة تفضيل كما قال « ليو فّيهم أجورهم ويزيدهم من فضله » (٢) > .

---

(١) من هنا الى قوله عزوجل « ان صلاتى ونسكى » سقط من ق

(٢) سورة فاطر / ٣٠

١٦٢– قوله عز وجل (قُــلْ إِنَّ صلاتِي ونُسُكِي ومحيايَ ومَمَــاتِي للهِ ربِّ العالَمين) هذا أمر من الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم أن يذكر للناس حال عبادته ومن له الأمر في حياته ومماته .

فقال «إن صلاتي» وهى الصلاة المشروعة ذات الركوع والسجــود المشتملة على التذلل والخضوع : لله تعالى دون غيره من وثن أو بشر .

ثم قال «ونسكى» وفيه هنا ثلاثة أقاويل : (أحدها) أنه الذبيحة في الحج والعمرة ، قاله سعيد بن جبير ومجاهد وقتادة والسدى والضحاك . (والثاني) معناه دينى ، قاله الحسن . (والثالث) معناه عبادتي ،قاله الزجاج ،من قولهم فلان ناسك أى عابد . والفرق بين الدين والعبادة أن الدين اعتقاد ، والعبادة عمل .

قوله تعالى «ومحياي ومماتي لله رب العالمين» يحتمل وجهين .

أحدهما – أن حياته ومماته بيد الله تعالى لا يملك غيره له حياة ولا موتا فلذلك كان له مصليا وناسكا .

والثاني – أن حياته لله في اختصاصها بطاعته ، ومماته له في رجوعه إلى مجازاته .

ووجدت فيه وجها ثالثا : أن عملى في حياتي ووصيّتى عند مماتي لله.

ثم قال «رب العالمين» صفة الله تعالى أنه مالك العالم دون غيره ،فلذلك كان أحق بالطاعة والتعبد من غيره .

١٦٣– ثم قال تعالى : (لا شريكَ له) يحتمل وجهين : (أحدهما) لا شريك له في ملك العالمين . (والثاني) لا شريك له في العبادة .

• (وبذلك أُمِرْتُ) يعنى ما قدم ذكره .

• (وأنا أولُ المسلمينَ) يعنى من هذه الأمة حثا على اتباعه والمسارعة بالإسلام .

١٦٤– قوله عز وجل (قلْ أغيْرَ اللهِ أبْغي رَبّاً وهــو ربُّ كُلِّ شيء) وسبب [نزول]ذلك أن كفار قريش دعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ملة آبائه في عبادة اللات والعزّى ، وقالوا : يا محمد إن كان وزر فهو علينا دونك،فنزلت هذه الآية عليه .

• (ولا تكْسِبُ كلُّ نفْسٍ إلاّ عليها) يعنى إلا عليها عقابُ معصيتها ولها ثواب طاعتها .

• (ولَا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخرى) أى لا يتحمل أحد ذنب غيره فيأثم به ويعاقب عليه ، ولا يحمل ذنبه على غيره فيبرأ منه ويسلم من عقابه .

وفي أصل الوزر وجهان : (أحدهما) أصله الثقل ، من قوله «ووضَعْنا عنك وِزْرَك الذى أنقَضَ ظهرَك» ومنه سمى وزير الملك لتحمله الثقل عنه . (والثاني) أن أصله الملجأ من قوله «كلاّ لا وزَر» ومنه سمى وزير الملك لأنه يلجأ إليه في الأمور .

١٦٥- قوله عز وجل (وهو الذى جَعَلَكُم خَلائفَ الأرضِ) فيه أربعة أوجه: (أحدها) أنه جعلهم خلفا من الجان سكانا للأرض ، قاله ابن‌عباس . (والثاني) أن أهل كل عصر يخلف أهل العصر الذى قبله ، كلما مضى أهل عصر خلفه أهل عصر بعده على انتظام حتّى تقوم الساعة على العصر الأخير فلا يخلف عصر ، فصارت هذه الأمة خلفا للأمم الماضية . (والثالث) جعل بعضهم خليفة لبعض ليتآلفوا بالتعاون . (والرابع) لأنهم آخر الأمم وكانوا خلفا لمن تقدّمهم . قال الشماخ :

تصيبكم وتخطئنى المنـــايا     وأخلف في ربوع عن ربوع

• (ورَفعَ بَعْضَكم فوْقَ بعْضٍ درجاتٍ) يعنى ما خالف بينهم في الغنى بالمال وشرف الآباء وقوة الأجسام، وهذا، وإن ابتدأه تفضلا من غير جزاء ولا استحقاق ، لحكمة منه تضمنت ترغيبا في الأعلى وترهيبا من الأدنى لتدوم له الرغبة والرهبة .

• وقد نبه على ذلك بقوله (لِيبلوَكم فيما آتاكم) يعنى من الغنى والقوة وفيه وجهان : (أحدهما) ليختبركم بالاعتراف [1] .

• (إن ربَّك سريعُ العقاب) فإن قيل : فكيف جعله سريعا وهو في الآخرة

---

(١) هكذا في الاصل ، ولم يذكر الوجه الثاني

فعنه ثلاثة أجوبة : (أحدها) أن كل آتٍ قريب ، كقوله «وما أمر الساعة إلا كلمح البصر أو هو أقرب» (والثاني) ان ربك سريع العقاب في الدنيا لمن استحق منه تعجيل العقاب فيها . (والثالث) أنه إذا شاء عاقب ، فصار عقابه سريعا لأنه يقترن بمشيئته ، وهذا قول ابن بحر .

• (وإنه لغفورٌ رحيم) جمعا منه بين ما يقتضى الرهبة من سرعة العقاب وبين ما يقتضى الرغبة من الغفران والرحمة ، لأن الجمع بين الرغبة والرهبة أبلغ في الانقياد إلى الطاعة والإقلاع عن المعصية . والله عز وجل أعلم[1] .

---

(١) في ك « الى هنا انتهى الربع الاول من تفسير القاضي الماوردى » أما في ق فقد قال : « تم الجزء الاول بحمد الله ومنه ويتلوه في الجزء الثانى سورة الاعراف والحمدالله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله أجمعين » .

# فهرس

## الجزء الأول


| | رقم الصفحة |
|---|---|
| تقديم | ٥ |
| مقدمة التحقيق | ٧ ــ ٣٠ |
| ترجمة الماوردى | ٩ ــ ١٣ |
| ــ اسمه وعمره ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٩ |
| ــ حياته ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ١٠ |
| ــ أخلاقه وصفاته ــ أقضى القضاة ــ الماوردى ليس معتزليا ... | ١١ |
| ــ شيوخه ــ تلاميذه ــ شخصيته العلمية ... ... ... ... ... ... | ١٣ |
| كتب الماوردى | ١٤ ــ ١٦ |
| ــ الكتب الدينية ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ١٤ |
| ــ الكتب السياسية والاجتماعية ... ... ... ... ... ... ... | ١٥ |
| ــ الكتب اللغوية والأدبية ــ كتب أخرى ... ... ... ... ... | ١٦ |
| كتابـــه : النكت والعيون | ١٧ ــ ٣٠ |
| ــ المخطوطات التى اعتمدت للتحقيق ... ... ... ... ... ... | ١٩ |
| ــ منهج التحقيق ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٢٢ |
| ــ نماذج من صور المخطوطات ... ... ... ... ... ... ... | ٢٤ ــ ٣٠ |

رقم الصفحة

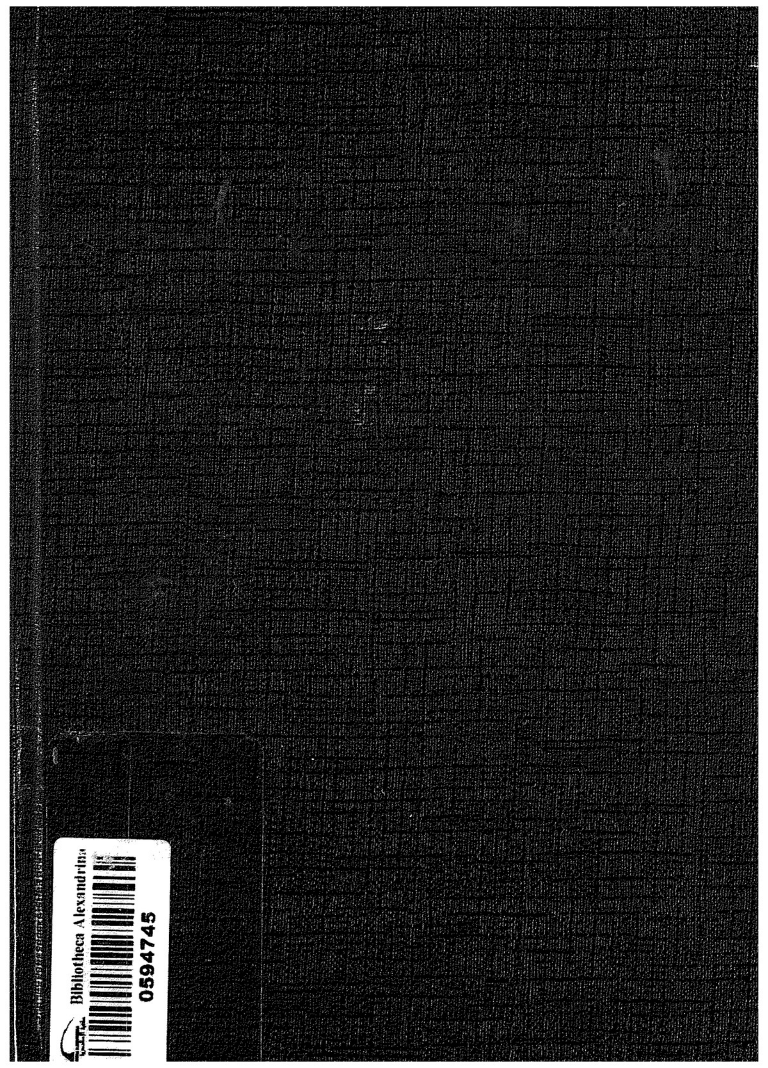
| | |
|---|---|
| النكت والعيون ــ الجزء الأول | ٣١ ــ ٥٨٥ |
| مقدمة المؤلف | ٣٣ |
| مقدمة التفسير | ٣٤ ــ ٤٨ |
| أسماء القرآن ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٣٤ |
| مجموعات السور ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٣٦ |
| السورة ، والآية ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٣٧ |
| الأحرف السبعة ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٣٨ |
| إعجاز القرآن ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٣٩ |
| التفسير بالاجتهاد ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٤٢ |
| أقسام التفسير ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٤٣ |
| الاستعاذة ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٤٨ |
| سورة الفاتحة | ٤٩ ــ ٦٠ |
| سورة البقرة | ٦١ ــ ٢٩٢ |
| سورة آل عمران | ٢٩٣ ــ ٣٥٨ |
| سورة النساء | ٣٥٩ ــ ٤٣٨ |
| سورة المائدة | ٤٣٩ ــ ٥٠٦ |
| سورة الأنعام | ٥٠٧ ــ ٥٨٥ |

# تصويبـــات

| ص | س | خطـــا | صـــواب |
|---|---|---|---|
| ٥٢ | ١٣ | مشته | مشتـــق |
| ٦٨ | ٧ | مخدع | مخـــدع |
| ٦٩ | ٢٤ | مجاهدتهم | مجاهرتهم |
| ٧١ | ٩ | والقول الفاصل | والقول الثالث |
| ٧٣ | ١٢ | كانوا في | كانـــوا |
| ٧٦ | ٢ | ينفدح | ينقدح |
| ٧٨ | ٩ | لنيرهم | لغيرهم |
| ٧٨ | ١٢ | أو | أول |
| ٨٨ | ٣ | الفاجر | الفاخر |
| ٩١ | ٢٣ | التضامن | التطامن |
| ١٠٣ | ١١ | في الله | في اللغـــة |
| ١٠٣ | ١٨ | داود | دواد |
| ١٠٦ | ١ | البحرا | البحر (١) |
| ١٠٨ | ١٧ | ابي زيد | ابن زيد |
| ١٠٨ | ٢٢ | البره | البري |
| ١٢٤ | ٢١ | امسكت | فأمسك |
| ١٢٥ | ٣ | منجه | عنجه |

| ص | س | خطـــا | صـــواب |
|---|---|---|---|
| ١٣٦ | ١٢ | خاضب | خاطب |
| ١٧٠ | ١٥ | شهود | يهـــود |
| ١٧٦ | ٢٠ | عثمان بن | عثمان واسمه ربيعة بن |
| ١٩٦ | ٢٣ | وصلت | وحلت |
| ٢٠٤ | ١٧ | الضجيج | الضجيح |
| ٢٣٣ | ١٢ | مسوى | مشوى |
| ٢٤٤ | ٨ | عن | مـــن |
| ٢٧٠ | ١٨ | عليـــه | عصبة |
| ٢٨٥ | ١٨ | العقاب | الثواب |
| ٢٩١ | ١٨ | بن ربيعة عند | وربيعة من |
| ٢٩٨ | ٢٦ | مـــن | مثـــله |
| ٢٩٩ | ١٥ | بأن كل | بان على كل |
| ٣٠١ | ١،١ | عرضوا | عرفوا |
| ٣٠٨ | ٥ | الناس | القتال |
| ٣١١ | ٢٠ | عمـــه | عملية |
| ٥٢٥ | ٥ | الجذلان | الخذلان |

طباعة مطابع مقهوي - الكويت


Bibliotheca Alexandrina
0594745